عالم المعرفة
سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها
المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - الكويت
498

انعدام الجنسية

تاريخ حديث

تأليف: ميرا إل. سيغلبيرغ
ترجمة: إبتهال الخطيب




المجلس الوطني
للثقافة والفنون والآداب



Withe

عالم المعرفة
سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها
المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - الكويت
صدرت السلسلة في يناير 1978
أسسها أحمد مشاري العدواني (1923–1990) ود. فؤاد زكريا (1927–2010)

انعدام الجنسية

تاريخ حديث

تأليف: ميرا إل. سيغلبيرغ
ترجمة: إبتهال الخطيب



سبتمبر 2022
498



ترسل الاقتراحات على العنوان التالي:
السيد الأمين العام
للمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب
ص. ب: 28613 - الصفاة
الرمز البريدي 13147
دولة الكويت
هاتف: 22431704 (965)
www.kuwaitculture.org.kw

التنضيد والإخراج والتنفيذ والتصحيح اللغوي
وحدة الإنتاج في المجلس الوطني

ISBN 978 - 99906 - 0 - 719 - 2

العنوان الأصلي للكتاب

Statelessness

A Modern History

By

Mira L. Siegelberg

Harvard University Press

Published by Arrangement with Harvard University Press

طُبع من هذا الكتاب اثنان وثلاثون ألفا ومائتان وخمسون نسخة

صفر 1444 هـ ـ سبتمبر 2022

المحتويات

مقدمة المترجمة

«لكل إنسان الحق في الحياة، والحياة لا تتحقق بلا أمل وأمان، والأمل والأمان لا يتحققان إلا بترسخ الهوية والشعور بالانتماء»

«إن ما تكشفه قصة الفئة القانونية لانعدام الجنسية بشأن التاريخ الدولي هو أن الأفكار قد أدَّت دورًا أكثر تأثيرًا في خلق نظام دولي حديث عما يُتصوَّر عادة. هي تشير كذلك إلى أن التاريخ الثقافي للقانون وللفكر القانوني هو أساسي ليس فقط لفهم تاريخ الأفكار حول الهوية الوطنية وانعدام الجنسية، ولكنه أساسي لتاريخ النظام الدولي بحد ذاته»

ميرا سيغلبيرغ

تستعرض المؤلفة في فصول كتابها الستة الطريقة التي خلقت بها الحربان العالميتان شقوقًا غائرة في نسيج المجتمع الإنساني، لتسقط فيها فئات بشرية عديدة ولتضيع هوياتها وحقوقها وانتماءاتها من دون وجود حلول واضحة وفاعلة، وإلى يومنا هذا، لردمها أو على أقل تقدير لمحاولة ترميم تصدعاتها. تقدم المؤلفة استعراضا تاريخيا دقيقا، مصحوبا بشهادات من القانونيين، والقضاة، والناشطين الإنسانيين، وعديمي الجنسية أنفسهم، والذين كان البعض

البارز منهم من القانونيين بحد ذاتهم، لحالات التحول إلى انعدام الجنسية والتي حدث أغلبها حين انهارت الإمبراطوريات الشاسعة متفككةً إلى دول صغيرة، لينزلق عديد من الأفراد، الذين تحولوا إلى عديمي جنسية، في تلك الفجوات التي ظهرت بينها. تركز الفصول الأولى من الكتاب مثلا على تحول عديد من الرعايا الألمان إلى عديمي جنسية بعد تخليهم عن الجنسية الألمانية ذات الطبعة النازية ليضيعوا بين قوانين الدول الحديثة المختلفة، لتعترف بهم بعض الدول باعتبارهم عديمي جنسية بينما ترفض أخرى مبدأ إسقاطهم لجنسيتهم، ليصبحوا في نظر حكومتهم عديمي جنسية ويبقوا في نظر بعض الدول الأخرى رعايا لألمانيا، ولتعجز المحاكم المحلية والعالمية عن الالتقاء على رأي سياسي واحد تجاه هذه المعضلة السياسية الإنسانية.

يسرد الكتاب قصصاً عديدة لحالات فردية شكلت في النهاية جماعات من عديمي الجنسية الذين بقوا معلقين رمزيًا، وأحايين كثيرة فعليًا، بين حدود الدول. تحكي المؤلفة حكايات أشخاص استمروا مبحرين على سفن الشحن والنقل سنواتٍ طويلةً من حيواتهم متنقلين بين موانئ الدول من دون أمل في استقبالهم ومن دون نجاح أي محكمة محلية أو دولية أو أي مؤسسة إنسانية أو سياسية عالمية، بما فيها عصبة الأمم ولاحقا هيئة الأمم المتحدة، في توفير هويات لهم تسمح باستقبالهم في أي دولة من دول العالم الحديثة. تشير المؤلفة إلى التدهور الحياتي والنفسي والاجتماعي الخطير لمثل هؤلاء الأفراد، حيث تتكرر كلمة «انتحار» كثيراً في الاقتباسات الواردة على ألسنتهم. كما تسرد المؤلفة تفاصيل الرحلات القانونية المطولة لبعض هؤلاء الأفراد والتي ينتهي المطاف بأقلّ القليل منها إلى الحصول على هوية وطنية واضحة، بينما الأغلب الأعم منها ينتهي إلى الفشل والضياع التام لأصحابها. تبين المؤلفة تأثير العوامل الاقتصادية في عملية تحديد الانتماء الرسمي من حيث وجود أملاك لكثير من هؤلاء الأفراد على أراضي دول أخرى اعترَض وجودُها مسارَ تحديد هوياتهم الوطنية، وكيف أنه حتى الثراء الاقتصادي والقدرات المالية لم يستطيعا أن يحولا في كثير من الأحيان دون تحول الأشخاص المعنيين إلى عديمي جنسية.

يشير الكتاب في أجزائه الأخيرة إلى استمرار ظاهرة انعدام الجنسية في عالم اليوم على رغم تحديد 2024 لتكون السنة المفصلية لإنهاء هذه الظاهرة المشينة في تاريخ البشرية الحديث. كما يستعرض الكتاب دور الاتفاقيات العالمية في تخفيف وطأة المشكلة وأحيانا

في تعقيدها حين تتشابك هذه الاتفاقيات وتتضارب بنودها. يشير الكتاب كذلك في كل فصوله إلى الدور الخطير والمعقَّد الذي أداه القانون الدولي - ولايزال يؤديه - في محاولة حل مشكلة انعدام الجنسية، وأحيانا في تعطيل حلها، حيث تؤكد المؤلفة الآمال الكبيرة التي كانت معقودة في بدايات القرن العشرين على القانون الدولي؛ كالقول الفصل الذي يحكم بين الدول. كما توضح خيبات الأمل الكبيرة اللاحقة التي توالت بسبب تنافر كثير من المفاهيم السياسية الحديثة التي أسست للقانون الدولي. تتجلى في كل فصول الكتاب على سبيل المثال المشكلة الكبيرة الناتجة عن تضارب مفهوم سيادات الدول الحديثة ووجوب احترام قوانينها وشؤونها الداخلية مع المسؤولية الكاملة للمجتمع العالمي تجاه كل إنسان يفترض أنه ينتمي إلى الأرض بأكملها. يناقش الكتاب مفهوم «المواطن العالمي» الذي حاول بعض الباحثين والمنظِّرين ترسيخه بوصفه حلا نهائيا للمشكلة، وما واجهه هذا المفهومُ من معضلات بالغة، سياسية، واجتماعية، وعرقية، وسيادية، وأممية حالت دون تحقيق هذا الحلم المثالي العظيم.

تفرق المؤلفة كذلك في كتابها بين العالم الحقيقي والعالم الخيالي، وبين الشخصية الحقيقية والشخصية الخيالية والشخصية الاعتبارية؛ مشيرة إلى تشابك هذه المفاهيم وتعقيد الفصل بينها ليس في القانون الدولي والقوانين المحلية الوطنية فقط، ولكن كذلك في المخيلة الإنسانية والوعي والضمير الإنسانيَّين. كما تسهب المؤلفة، في سياق سردها التاريخي للأحداث، في ذكر الفروق السياسية والعملية المهمة بين عصبة الأمم ذات المفاهيم المثالية وهيئة الأمم المتحدة الأكثر واقعية، وذلك كالهيئتين السياسيتين التنظيميتين الأكبر والأوسع سلطة في تنظيم المشهد السياسي العالمي. تراوح المؤلفة تحليلاتها الفئاتية لضحايا الهوية للحربين العالميتين ما بين عديمي الجنسية واللاجئين موضحة تشابكات هاتين الحالتين الإنسانيتين العصيبتين والصعوبات التي تواجه الدول والهيئات الدولية والإنسانية في تأطيرهما أو التمييز بينهما، مما أضاع حقوق كثير من الأفراد الذين رمتهم ظروفهم إلى حيز هاتين الفئتين. تؤكد المؤلفة في كل فصول كتابها خطورة وفظاعة غياب المسؤولية السيادية التي عادة ما تقع على عاتق الحكومات الرسمية للدول الحديثة تجاه الأفراد عديمي الجنسية وبقية الفئات المهمشة والأقليات، مما ينهي تمامًا كل شعور بالأمان عند هؤلاء الأفراد ويجعلهم عرضة لمخاطر جمة. ينتهي الكتاب إلى التساؤل

حول ما سيفعله عالم اليوم تجاه كارثة انعدام الجنسية «المستمرة والمتسارعة حثيثًا» في ظل جائحة كورونا التي «غيَّرت العالم» والتي «أظهرت الأهمية البديهية لحكومات أممية تتحمل المسؤولية تجاه الكوارث الجمعية».

ويبقى هذا التساؤل ملحًّا ومستحَقًّا في كل دول العالم؛ حيث تتجلى ظاهرة انعدام الجنسية بكل قسوتها وحيث تعاظمت تداعياتها خصوصا إبان جائحة كورونا الأخيرة التي زادت من عمق الشقوق الغائرة التي وقع عديمو الجنسية في ظلامها من دون أن تُمد لهم يد العون والاحتواء من أي من الحكومات المحيطة التي تتشكل شعوبها من ذات الأصول العرقية والانتماءات الاجتماعية والدينية واللغوية لعديمي الجنسية ذاتهم. وعلى رغم أن أسباب مشكلة انعدام الجنسية وبواعثها وبداياتها تختلف كثيرًا باختلاف الدول، فإن التمييز العرقي والانحياز الأممي والعنصريات الأصولية بقيت حاضرة بوصفها أساسًا لهذه المشكلة في مختلف دول العالم، كما أن تداعياتها بقيت على ذات الدرجة من القسوة، ولها ذات الطابع الحرماني والتهميشي، مما دفع إلى إنتاج ذات الخطاب الذي سمعه العالم منذ بدايات الحرب العالمية الأولى من عديمي الجنسية: «ألا خلاص إلا بالموت؟». تبقى المسؤولية مسؤولية العالم الإنساني أجمع هي ألا يسبب، قمعًا أو إهمالاً، لأي أقلية كانت فقدانَ الأمن والأمل؛ هذا الفقد الذي يشوه النفس البشرية ويدفع بالفاقد إلى استصغار الحياة والرغبة في الخلاص منها. لكل إنسان الحق في الحياة، ولأن الحياة لا تتحقق بلا أمل وأمان، ولأن الأمل والأمان لا يتحققان إلا بترسخ الهوية والشعور بالانتماء، يملي علينا الضمير الإنساني واجب ومسؤولية أن يضمن العالم الدولي لكل إنسان، بحكم وجوده وإنسانيته، الحق في هوية وطنية تضمه وتحميه وتظلله بحماية حكومية تمثله أمام العالم أجمع. الحق في الانتماء هو أحد أهم الحقوق الإنسانية في المجتمع الدولي الحديث، والحرمان منها يمثل أبشع صور القمع الحديثة، وهو ما يتطلب التدخل الدولي الجمعي والسريع والمباشر لإنهاء هذه الكارثة ولتحقيق الأمن والاستقرار العالميين المستدامين.

ابتهال الخطيب

المقدمة

«من الطبيعي تماما أن يُتَبَنّى السؤال بشأن تنظيم الوضع الشرعي لعديمي الجنسية من قِبَل هؤلاء الذين عانوا إلى أبعد حدٍ غِيابَ الحقوق»

في رسالة مؤرخة بسنة 1930 قدم الفنان الألماني كيرت شويترز Kurt Schwitters توصيفا للدافع وراء عمله ميرزبيلدير Merzbilder، وهو نوع من الكولاج المرسوم والذي ابتكره هو مع نهاية الحرب العالمية الأولى. قال شويترز: «لقد كان كل شيء محطما في كل الأحوال»، وأضاف موضحا: «فكان لا بد من صنع أشياء جديدة من حطامها»[1]. لقد كانت أعمال الكولاج لشويترز بداية من عشرينيات القرن العشرين تعزل بقايا الحياة الحديثة، محولة قمامة كل يوم - التذاكر القديمة، الأزرار، قوائم مواعيد القطارات، خرائط مسارات الحافلات، قصاصات الجرائد - إلى تكوينات أشبه بالشبكات لأشكال، ولألوان وخطوط تجريدية. وإثر إعادة تشكيلها تصبح شيئا مختلفا تماما، فتُظهر هذه الأجزاء المحطمة المعادة صياغتها، في لحظات معينة، خطوطا

قاسية تفصل مقاطع محددة، بينما في لحظات أخرى تُظهر كيف أن هذه المقاطع تتداخل وتتضبب بمجملها.

مثل عديد من الأفراد الذين سيُناقَشون في هذا الكتاب، أصبح شويترز شخصا عديم الجنسية نتيجة للاضطراب السياسي للقرن العشرين. في حالة شويترز كان ذلك يعني فقدانه حمايةَ جنسيته الألمانية حين هرب من ألمانيا النازية في 1937، ليجد لاحقا ملجأ في غرب لندن، ولكن ليس قبل أن يواجه الاعتقال باعتباره عدوا قوميا على جزيرة مان. إن رسومات شويترز الميرز Merz من عشرينيات القرن العشرين هي منطقة جديرة للبدء منها في هذه الدراسة بشأن انعدام الجنسية - ليس أساسا لأسباب تتعلق بالسيرة الذاتية ولكن في الواقع لأن أعماله من هذه الحقبة تستدعي بقوة الطريقة التي أربكت بها الحرب العالمية الأولى المفاهيم الأساسية والتي عرفت الواقع السياسي. ستحتاج خريطة العالم، على ما يبدو، إلى أن تعاد صياغتها بالكامل. يعود كولاج الميرز إلى العقد الزمني الذي أعيدت صياغته في النصف الأول من هذه الدراسة، وهي حقبة انهيار الإمبراطورية وتكوين الدولة بعد الحرب العالمية الأولى، حين دخلت جموع كبيرة من الناس والمُعَرَّفين بإقصائهم عن أي مجتمع سياسي حيز السياسات العالمية وأصبحوا مادة للتناظر الحاد بشأن أسس النظام السياسي.

بديهيا، يتصل مفهوم انعدام الجنسية بمجموعة عريضة من الموضوعات المحيطة بالمؤسسة السياسية البشرية. يستحضر هذا المصطلح للذهن الصراعات الشرسة التي تدور بشأن متى وكيف تكتسب المجتمعات التي تنشد الحكم الذاتي الاعتراف بها باعتبارها وحدات مستقلة وحرة. هو يشير كذلك إلى محنة ما يفوق السبعين مليون إنسان الذين يُهجَّرون قسريا الآن حول العالم. حين تُفعَّل على الأعداد المتزايدة لهؤلاء الذين تغرق دولهم تحت أمواج المحيط الهادي، يكشف انعدام الجنسية قصور الطريقة التي عُرِّف بها الانتماء إلى الدولة والعضوية السياسية في القانون العالمي، حيث إن التغيير المناخي قد بدأ في إعادة تشكيل القاعدة الإقليمية للسيادة. اختصارا، فإن انعدام الجنسية هو مفهوم يشتمل على أكثر التطورات المزعزعة للاستقرار للسياسة الحديثة[2].

وعلى الرغم من المخاطر السياسية المتنوعة التي ينطوي عليها المفهوم بمعناه الأوسع، فإن الاتفاقيات العالمية المصوغة إثر تداعيات الحرب العالمية

الثانية هي التي تعرف ما يعنيه أن يكون الفرد عديم الجنسية وهي التي تحدد القواعد الأساسية للعيش خارج حدود الدول والسعي إلى دخولها. هذه الاتفاقيات ترسم استثناءات محدودة للافتراض العام بأن الدول تمتلك حقا أساسيا في تحديد من يعد عضوا فيها وفي تنظيم عملية عبور حدودها[3]. في المقابل، تشرع الحكومات لقواعد الجنسية بطريقتين رئيستين: طبقا للسلالة، وطبقا للولادة بداخل إقليم أو ولاية معينة. تحدد هذه الدول كذلك عددا من الشروط للتجنيس. بالمعنى الأكثر تحديدا المعرف من قبل الاتفاقية المتعلقة بأوضاع الأشخاص عديمي الجنسية المتبناة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1954، يعتبر «عديم الجنسية» هو أي شخص «لا يعتبر مواطنا في أي دولة تحت قانونها المفعل»، وهو ما يعني اليوم أن هذا الشخص لا يمتلك الانتماء القانوني الأساسي الذي يعرِّف العضوية الرسمية في أي من دول العالم الـ 195 المعترف بها. اللاجئ، بالمقارنة، طبقا لاتفاقية اللاجئين لسنة 1951، هو الشخص الذي يحتفظ بارتباطه القانوني الرسمي لدولة ما ولكنه «غير قادر على العودة لبلده الأصل، أو غير راغب في ذلك؛ بسبب خوف مبرر من أن يُضطهَد لأسباب تتعلق بالعرق، الدين، الجنسية، انتمائه إلى مجموعة اجتماعية معينة، رأي سياسي»[4].

إلى وقت قريب، كان انعدام الجنسية القانوني يعامل على أنه موضوع هامشي نسبيا، ليكتسب أهمية ملحّة فقط في السنوات القليلة الماضية بين الباحثين القانونيين والمنظرين السياسيين وفي أوساط المؤسسات الإنسانية[5]. في كتاباتها لسنة 1991 بشأن المواطَنة الأمريكية شعرت الفيلسوفة السياسية جوديث شكلار Judith Shklar بأنها مرغمة على أن تذكِّر القراء بأن المواطَنة القانونية في أي ولاية ليست موضوعا «بسيطا»، وأنه «أن تكون عديم جنسية هو أحد أسوأ المآلات السياسية التي قد ينتهي إليها وضع أي شخص في العالم الحديث»[6]. غير أنه ما قد يبدو الآن جزءا صغيرا من الكارثة الأكبر للتشرد الجمعي والهجرات العالمية له تاريخ يوضح كيف أن التوقعات بشأن الحدود الشرعية للحياة السياسية قد زُوِّرت أصلا. على الرغم من حقيقة أنه ليست كل الدول قد وقَّعت على مثل هذه الاتفاقيات، وأنه ليس كل الموقعين ملتزمين

بأحكامها، فإن المعاهدات التي حددت شروط الاحتواء والاستبعاد لهي إحدى الطرق المفصلية التي نحتت العالم إلى أجزائه السياسية الأساسية.

لذلك، فإن الهدف الأساسي لهذا الكتاب هو إعادة تركيب وتوضيح الطروحات التي ارتكز عليها الاستقرار اللاحق بشأن المفاهيم المشتركة للمواطنة وانعدام المواطنة في العقود التي تلت الحرب العالمية الثانية[7]. أستكشف أنا أصول أطر العمل القانونية التي تحكم العلاقة بين الدول ومواطنيها، ودور الآراء، والجدالات، والتبرير الأيديولوجي في صنعها. لإنجاز ذلك، يبحث هذا الكتاب في الكيفية التي من خلالها أَثْرت مشكلة انعدام الجنسية نظريات الحقوق، والسيادة، والنظام القانوني العالمي، والعدالة العالمية، وهي نظريات تطورت في الوقت الذي كانت تُصنع فيه الملامح السياسية والمفاهيمية للنظام الحديث بين الدول، وذلك على خلفية بعض أكثر الأحداث كارثية وعنفا في التاريخ الحديث.

لطالما صُوِّر ظهور التصنيف القانوني الحديث لانعدام الجنسية من قبل المؤرخين على أنه نتيجة لانتصار الوطنية في القرن العشرين وانهيار الأنماط الأكثر ميوعة للتعريف والحماية السياسيين وهي الأنماط المرتبطة بالإمبراطوريات التوسعية. طبقا لهذه السرديات فإنه باسم اللُّحمة الوطنية، ودفاعا عن الديموقراطية والسيادة الشعبية كما في كثير من الأحيان، انتزعت الدول الأممية الحق في تعريف جماعاتها بطرق أكثر استئثارية، فيما أنتج صعود الفاشية والعنف ضد الأقليات تدفقا غير مسبوق للاجئين بحلول منتصف القرن العشرين. إن كارثة التهجير الجمعي والتشرد السياسي لما يقرب من الأربعين عاما - والتي تفاقمت بسبب الحربين العالميتين وانتهاء النظم الإمبراطورية - انتهت، طبقا لذلك، إلى صنع الأطر القانونية العالمية الحديثة والتي تُعَرِّف هؤلاء المستثنين بطريقة أو بأخرى من أمان الجنسية. تنحو هذه التأريخات بدورها إلى تتبع صعود الأنظمة الحديثة للحقوق والحكم، وذلك بدءا من الجهود المبدئية في عصبة الأمم لتقديم الحماية القانونية لمجموعات مختارة من اللاجئين، وصولا إلى صنع أطر أكثر قانونية وعالمية في الأمم المتحدة، خليفة عصبة الأمم بعد الحرب. تصف تلك الأطر الاستبعاد من مزايا المواطَنة على أنه الجانب المظلم من الديموقراطية، والسيادة، وتعزيز الذات الوطنية - وهي الاختلالات التي

حاولت المؤسسات العالمية والقانون العالمي التعامل معها عن طريق تقنين حقوق الأفراد الذين لا يتمتعون بحماية الدول[8].

يطرح هذا الكتاب قصة مختلفة، قصة أكثر تجاوبا مع حقيقة أن البناء السياسي والقانوني المبدئي الذي يُعرِّف النظامَ العالميَّ الحديثَّ قد ظهر في السنوات الأخيرة كمادة ملحة للبحث التنظيري والتاريخي. لقد بين المؤرخون أنه لم يحدث حتى الستينيات أن أفسحت أشكال بديلة للمؤسسة السياسية - كالمدن الدولية، والإمارات، والفدراليات، والمحميات، والمستعمرات، والجيوب الأرضية المابعد حدودية، والحكومات المركبة - الطريق لخارطة سياسية أكثر تجانسا للعالم. لقد بدأ المؤرخون والمنظّرون السياسيون وبطريقة متماثلة باستيعاب كيف أن أفكار تعزيز الذات، والسيادة، والتمثيل السياسي، والحكم الديموقراطي الذاتي الجمعية قد صُوِّرت بطرق عدة، والتي عادة ما تكون متوافقة وباندماج كبير والسياسات العظمى الإمبريالية. إن استعادة مثل هذه الرؤى البديلة للحياة السياسية الجمعية تولِّد ضغوطا جديدة لشرح كيف أن الدولة الحديثة أصبحت القالب المسيطر للمؤسسة السياسية في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية. هي كذلك تثير أسئلة جديدة بشأن الدور الذي تؤديه المؤسسات الدولية والقانون الدولي في تشكيل النظام العالمي الحديث، النظام المقام على فرضية المساواة الأساسية بين الدول ولكنه يحتوي على هرميات وأنظمة متباينة مستمرة للسلطة والحظوة. بمعنى آخر، بمجرد أن نقدر أن الدولة الأممية كالتشكيل الأوحد المابعد إمبريالي المطالِب بالشرعية العالمية هو في الواقع ظاهرة أكثر حداثة مما كان يعتقد مسبقا، فعندها يكون لدينا أسباب لتقصي كيف أن التقسيمات العالمية التي تعرِّف انعدام الجنسية قد ساهمت في تشكيل وشرعنة الحدود التنظيمية بين الدول[9].

لقد حكمت الديناميكيات السياسية للدولة العظمى عملية توطين ما بعد الحرب بطرق متعددة، ولكن كذلك فعلت الأفكار والتوقعات بشأن النظام بين الدول، وتلك هي الأفكار التي يسعى هذا الكتاب إلى توضيحها. لتقديم سردية شاملة للأهمية المتنامية لحالة انعدام الجنسية في الفكر والسياسات العالمية، أتقصى أنا تاريخ الانعكاس النقدي على معنى انعدام الجنسية من

المنطلقات المتوازية للمؤسسات العالمية والتي تعاملت مباشرة مع أزمة المواطنة، والسيادة، وللباحثين القانونيين الذين ربطوا هذه الأزمة بالمناظرات الأكثر اتساعا في الفكر القانوني والسياسي. لتذكر الشروط الرئيسة المفاهيمية والجدلية، قرأت أنا أرشيفات التاريخ العالمي من حيث فحوى النقاشات الأكثر تنظيرية بشأن القانون والنظام السياسي، كما استعرضت مجموعة متنوعة من المصادر القانونية والأدبية بما فيها الدعاوى القضائية والروايات. لذلك، فإن كتابة مثل هذا التاريخ تعني تجميع المصادر القانونية العالمية في ذات الإطار كرموز مقننة في تاريخ الفكر السياسي والقانوني، وقراءة انطباعاتهم المنهجية والنقدية تزامنا مع قراءة المصادر الأرشيفية التقليدية للتاريخ العالمي والديبلوماسي. كلا الفعلين شكَّل الفحوى الفكرية والقانونية والتي من خلالها تم تصوير ومناقشة ولاحقا تصنيف مشكلة انعدام الجنسية في القانون العالمي[10].

لقد عُرِّفت الجنسية على نحوٍ أكثر عمومية بأنها الجانب القانوني أو الدولي للمواطنة. في الصياغة الأخيرة للمؤرخ باتريك ويل يقول: «إن البعد القانوني للمواطنة يعكس الرابط الرسمي لكل فرد للدولة الأممية. هي تتجلى في جوازات السفر والمستندات التعريفية الوطنية التي تسبغ الصفة الرسمية للمواطن المحلي على ما يقرب من 99 في المائة من كل البشر. تتحقق المواطنة الرسمية على نحوٍ مستقل عند شعور الفرد بالانتماء أو بدرجة المساهمة في المؤسسات المحلية والوطنية». ولكن كيف علينا أن نفهم تاريخ فكرة الجنسية كجانب قانوني أو رسمي للمواطنة؟ لقد كانوا هم المنظرين الاجتماعيين الذين أخذوا على عاتقهم على نحوٍ رئيس عملية التحول العريض في الفكر القانوني في القرن العشرين - والذي عادة ما يوصف بمصطلح «إعادة التشكيل»[11] - بعيدا عن الافتراضات بشأن الأسس العقلانية للقانون وعن تحرر مجال القانون عن ذاك الذي للسياسة. يربط هذا الكتاب الأفكار التي تدور حول القانون وحول مصير سيادة القانون بطريقة تقديم العلاقة بين الأفراد والدول. أبحث أنا تأثير التحول الأكثر اتساعا للوعي القانوني بشأن مفاهيم المواطَنة، وانعدام المواطَنة، وأهمية انعدام الجنسية بالنسبة إلى السياسة العالمية[12].

تتبع فصول الكتاب اللاحقة عملية تطور المناظرات بشأن معنى انعدام الجنسية منذ المرحلة الأولى للتدبر المتواصل خلال العقود اللاحقة للحرب العالمية

الأولى وصولا إلى التوسع في كارثة اللاجئين الأوروبيين إبان الثلاثينيات، والتي تُوجت بصنع نظام دائم لتعريف وحماية عالميين للاجئين وعديمي الجنسية بعد الحرب العالمية الثانية. وهي تحكي معا حكاية الفكر النقدي بشأن انعدام الجنسية والتي بحد ذاتها تقدم طريقة جديدة لفهم كيف أن عالَما مؤسَّسا على أنماط هرمية للنظام السياسي قد تحول إلى آخر مؤسَّس على المساواة الجوهرية بين الدول والشعوب. من خلال عملية إعادة بناء المعاناة الأيديولوجية والتي أدت إلى عملية تثبيت الحقوق من خلال المواطنة المحلية، فإن هذا الكتاب يساعد كذلك على فهم العملية التي من خلالها ظهرت الدولة الإقليمية المحلية باعتبارها الوحدة التنظيمية المشروعة الوحيدة في السياسة العالمية، وما يعنيه ذلك بالنسبة إلى الأشخاص المهجرين خلف حدودها. عبر توثيق التحول الجوهري في الكيفية التي صيغت بها مشكلة انعدام الجنسية منذ نهاية الحرب العالمية الأولى وخلال فترة ما بعد الحرب، يظهر لنا كيف أن التوطين السياسي لما بعد العام 1945 قد شكل الحدود المفاهيمية والقانونية للسياسة العالمية والتي لانزال نحيا بها اليوم.

لقد كانت الحرب التي بدأت في 1914 عالمية من حيث مقدارها، جاذبة للجنود من أنحاء أوروبا، وأمريكا، والعالمين الإمبرياليين لبريطانيا وفرنسا. في بداية الصراع كان هناك بالكاد ما يزيد على خمسين دولة معترف بها عالميا فقط، في الأغلب موجودة في أوروبا والأمريكتين. مع نهاية الحرب كانت الإمبراطوريات الألمانية، والهاسبورغية، والروسية والعثمانية محطمة تماما، حيث ذُبح الملايين من المقاتلين أو تُركوا ليحملوا الندبات الوحشية للأسلحة الثقيلة أو الغاز السام، كما بقي مستقبل الإمبراطوريات السابقة لبريطانيا، وفرنسا، واليابان، والولايات المتحدة موضوع خلاف بين القوى العظمى والسياسات المناهضة للاستعمار. كنظام سياسي ثوري، فرضت البلشفية سيطرتها على الإمبراطورية الروسية السابقة، فيما قسّم منتصرو الحرب ممتلكات الإمبراطوريات السابقة العثمانية والألمانية، مغيرين السياسات الإمبريالية عبر تأسيس عصبة الأمم. شملت الدول الجديدة التي أعقبت الملكيات الروسية، والعثمانية، والهنغارية النمساوية: بولندا، والنمسا، وهنغاريا، وتشيكوسلوفاكيا، ويوغوسلافيا، وبلغاريا، ولتوانيا، ولاتفيا، وإستونيا، والجمهوريتين اليونانية والتركية.

تركتْ الثورة وتفكيك النظام الإمبراطوري الملايين محرومين من أمن الهوية الوطنية. خلال الحرب العالمية الأولى بدأت الحكومات بالإصرار على أن يحمل المهاجرون والمسافرون جوازات السفر إذا ما رغبوا في قطع حدودٍ ما أو البقاء على نحوٍ قانوني بداخل أراضٍ معينة. عندها بدأت مجموعة من الناس بالتحرك للحصول على اعتراف بهم كأفراد من دون جنسية وذلك تفاديا للتبعات الانتقامية من أن يُتعرف عليهم في محيط أمة معادية. أكثر من مليون غريب تجمعوا في مصر التي كانت تحت السيطرة البريطانية، وكذلك في القسطنطينية، وبراغ، وڤيينا، وبرلين، وباريس وذلك بعد الهرب من الثورة الروسية. ادعى آلاف آخرون أنهم أصبحوا عديمي الجنسية، وذلك حين فرضت الدول اللاحقة للإمبراطوريتين الهنغارية النمساوية والعثمانية متطلبات أكثر تشددا للمواطنة. وجد اللاجئون الهاربون من العنف في الواجهة الشرقية خلال الحرب أنفسهم في عواصم الدول الجديدة لوسط أوروبا من دون أي إثبات لمواطنة، فيما اكتشف رعايا الإمبراطوريات السابقة والذين بقوا في أوطانهم خلال فترة الحرب أنهم غير قادرين على تقديم الإثباتات الضرورية للحصول على الهوية الوطنية.

ولكن ماذا كان يعني أن يكون الشخص عديم الجنسية؟ يميل المؤرخون إلى تصور مفاده أن أي شخص بلا جنسية، وحتى بعد الحرب العالمية الثانية، فإن شخصا كهذا يكون مؤهلا لاعتباره انحرافة قانونية؛ وذلك لأنه، طبقا للمبدأ القانوني الأصيل، فإن الأفراد يدخلون في المجتمع العالمي فقط من خلال تعريفهم الوطني. غير أن دخول أعداد كبيرة من الناس من دون أي انتماء إلى هوية وطنية في محيط السياسات العالمية بدأ يدعو إلى التأمل بشأن أسس القوانين والحقوق في فترة بدا خلالها مستقبل الإمبراطورية، والأمة، والسيادة، والدولة، والقانون العالمي كله، محلَّ تساؤل. إن المصادر القديمة للشرعية السياسية، والتي تشمل الحكم السلالي، في أغلبيتها لم تنجُ من الصراع، حيث أصبحت حدود النظام السياسي والسياسات العالمية موضوع خصام سياسي وفكري شديد. في هذا السياق، مثَّل الحرمان المتضمن في غياب التعريف الوطني الوجه الآخر لتضميناته الثورية لمستقبل النظام القانوني العالمي[13].

إن موقع الأفراد الذين هم بلا صلة بأي حكومة ذات سيادة قد رُبِط على نحوٍ خاص بالنقاشات التي هي في قلب الفكر السياسي والعالمي وذلك

على مدى عدة قرون. في عصر بداية المنافسة الإمبريالية الحديثة جادل منظِّر الحقوق الطبيعية والخبير القانوني الهولندي للقرن السابع عشر هيوغو غروتس بأن الترتيب الانتقائي للعناصر، بما يشمل المؤسسات، والأفراد، والدول، هو يمثل المعنيين بقانون الأمم. في كتابه لسنة 1625 والمعنون «استحقاقات الحرب والسلام»، أكد غروتس أن الأفراد، والدول، والمؤسسات كلهم يقعون وعلى قدم المساواة تحت طائلة القوانين التي تحكم التعاقد والتبادل، وأن الدولة تمثل عنصرا أوحد من بين عدة عناصر أخرى في المجتمع العالمي. بالمقابل، تقول النظرية المهيمنة مع بدايات القرن العشرين للقانون العالمي، وهي نظرية طُوِّرت في سياق بناء الدول الأوروبية والتوسع الإمبريالي، إن الأفراد يصبحون جزءا من النظام القانوني العالمي فقط من خلال موقعهم كمواطنين لدول محددة. أصرت الاتفاقيات القانونية التي توثق الممارسات المعتادة للدول على أن تكون الدول فقط هي الممثِّلة «للمعنيين» بالقانون العالمي وأن جميع الكيانات الأخرى - الأفراد، والمؤسسات، والمجموعات غير الخاضعة للدول - كلها تكون «مواد» للقانون العالمي من دون وجود وكيل مستقل. من هذا المنطلق فإن الدول فقط هي التي اعتُبِرت «أشخاصا» في المجتمع العالمي، فيما حركت الجماعات والأفراد غير المنتمية إلى دول القانون العالمي اجتزاء من موقعهم الوطني[14]. من منظور القانون العالمي فإن الجنسية تشير ضمنيا إلى أن الروابط الأكثر صلابة التي تربط الأفراد بالدولة - من خلال الأسرة، والتاريخ، والتجانس، والعاطفة، والانتماء العرقي، والانتماء السلالي، والدين - ليست ذات علاقة حين يتعلق الأمر بما إذا كانت الدولة ملزَمة بحماية أحدهم والاعتراف به، وهو الذي يحمل هذا التعريف القانوني. خصصت «الجنسية» الجانب القانوني للانتماء السياسي، وذلك تمييزا لأعضاء جماعة سياسية محددة عن الغرباء الأجانب. وكان هذا التعريف حدد تصنيفا للعضوية داخل حدود الدولة فيما تشير «الجنسية» إلى علاقة الأفراد بمجتمع سياسي محدد. بالنسبة إلى الكيانات القانونية الأكثر تميزا، تزودهم الجنسية بمكانة رسمية والتي تؤمِّن لهم الحماية كأفراد يتنقلون حول العالم، آمنين بمعرفتهم أن أملاكهم الخاصة واتفاقاتهم التعاقدية ستُحترَم. من جهة أخرى، فإن التصنيف القانوني للجنسية قد زود القوى الإمبريالية

بالأدوات القانونية التي سمحت لهم بادعاء الحكم على الرعايا الإمبرياليين من دون إعطائهم الحقوق السياسية الكاملة للمواطنين[15].

على الرغم من أن الجنسية قد أصبحت مصدرا أكثر أهمية للتعريف مع نهاية الحرب العالمية الأولى، فإن التوقعات التي تحكم النظام داخل حدود الدولة - كيفية ظهور الدول السيادية الجديدة، وكيفية تحديد العضوية السياسية، وكيفية التعامل مع الصراعات التي برزت بين الجماعات السياسية بشأن الصفة الوطنية - كلها مثلت مصادر لاضطراب التوازن والتطوير الراديكالي في العقد اللاحق. وحتى حين بدأ عديمو الجنسية في تقديم موضوع جديد يستدعي انتباه النشطاء الإنسانيين، هم كانوا يرمزون لإمكانية التعريف القانوني والسياسي الذي هو أبعد من الحدود القضائية للدول. إن تزايد أعداد الأشخاص بعد الحرب الذين بدأوا بادعاء هذه الصفة قد شكل تحديدا تطورا مخلا بالتوازن وذلك من منظور المسؤولين في عصبة الأمم، والذين حاولوا تنظيم كيفية دخول الدول الجديدة إلى النظام العالمي، كما حاولوا احتواء الصراعات والفوضى التي نتجت عن تشكل سيادات جديدة وأنماط جديدة من السلطة العالمية. للأسباب ذاتها استخدم المنظِّرون المقياس المستحدث لانعدام الجنسية واعتماده الأكثر انتشارا كمصدر نقدي لفهم النظام القانوني العالمي، وأسس السيادة، وإمكانية تأمين الحقوق والحكم الذاتي التي تتعدى حدود الدولة في العقود التالية للصراع[16]. إن مفهوم الشخصية القانونية أصبح ميدان معركة ثقافيا للنقاشات بشأن طبيعة الدولة، والسلطة الشعبية، والنظام القانوني غير الخاضع للدولة. في الفكر القانوني السائد بين فترات الحروب، فإن صفة الأفراد، والمؤسسات، والجماعات اعتمدت كلها على تحديد ما إذا كان هؤلاء الأفراد يمتلكون كيانا له اعتباره في نظر القانون، وعلى كيفية شرح طبيعة هذا الكيان. إن المعاهدات القانونية الخاصة بانعدام الجنسية والتي تنتمي إلى تلك الفترة قد دفعت بأنه إذا كان الأشخاص عديمو الجنسية قادرين على الاستفادة من المؤسسات القانونية وحكم القانون كمدعين في قضايا مدنية أو أمام المحاكم العالمية، عندها يكون لهؤلاء وسيط في نظر القانون. إن امتلاك مثل هذه السمات بدوره قد أظهر تحديا للنظرية السائدة بشأن الوسيط والشخصية في الفكر العالمي[17].

لقد أُطِّرت القصة بجيل كامل من الحقوقيين والمروّجين الإعلاميين القانونيين العالميين من الإمبراطورية الروسية السابقة والإمبراطورية الهابسبورغية السابقة اللتين تجاوبتا مع سقوط الإمبراطورية وارتفاع عدد الجموع عديمة الجنسية من خلال التحقيق القضائي والدعم القانوني. إن هؤلاء الرموز وكتاباتهم يلقون الضوء على الكيفية التي تطورت بها أرضيات الحوار بشأن معنى انعدام الجنسية والعلاقة بين محيطي السلطة المحلي والعالمي إبان سنوات القرن العشرين. شملت هذه المجموعة مارك فيشنياك، وبوريس ميركين-غوتزيفيتش، وأندريه ماندلستام، وهانز كيلسن، وجوزيف كونز، وهيرش لوتيرباخت، وماكسيميليان كوسلير، وبول فايس. لقد أسهم كلٌّ من هؤلاء في تطوير القانون العالمي وفي صنع المعمار القانوني للحماية العالمية للاجئين والأفراد عديمي الجنسية. من وجهة نظر أيديولوجية فإن الخلفية اليهودية لهؤلاء الحقوقيين تعني أنه كان لديهم الكثير ليخسروه بسبب تحلحل عصر الرأسمالية، والإمبراطورية، والليبرالية في القرن العشرين. لقد واجهوا جميعا تحديات انعدام الجنسية، والنفي، والهجرة[18]. وكما يتذكر فيشنياك النازح المولود في موسكو في محاضرته بسنة 1933 بشأن الصفة القانونية لعديمي الجنسية: «إنه من الطبيعي تماما أن يُتبنى السؤال بشأن تنظيم الوضع الشرعي لعديم الجنسية، لعدد ضخم من الحالات، من قِبل هؤلاء الذين عانوا إلى أبعد حدٍ غيابَ الحقوق»[19]. بيد أن هذه جزئية صغيرة من الحكاية الأكبر التي لا تتحدد بالتأريخات الشخصية للمنظر. إن الرد العقلاني المبدئي على موضوع انعدام الجنسية الجمعي قد احتوى فهما قانونيا للسياسات العالمية، وللدستورية، وللعلاقات الاجتماعية التي حكمت السياسات العالمية والإمبريالية في القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين. إن التجديدات القانونية والمفاهيمية والتي سُنَّت في أواخر القرن التاسع عشر قد استُحضرت لتؤثر في مدى متسع من المناظرات والجدالات السياسية والتي سيطرت على الفكر السياسي بعد الحرب العالمية الأولى. في هذا السياق أصبح انعدام الجنسية ظاهرة مرتبطة على نحوٍ جوهري مع المناظرات بشأن الطبيعة الأساسية للقانون، والسياسة، والمواطنة الحديثة.

لقد تحوّل معنى انعدام الجنسية بدرجة أكبر مع تصاعد الأزمة الأوروبية وبعد أن جاءت في إثرها الأزمة الأكبر حجما للتهجير والهرب بعد الحرب العالمية

الثانية. بدءا مع السنوات الأولى في ثلاثينيات القرن العشرين، انضمت أعداد هائلة من الأشخاص؛ الذين هُجِّروا في آسيا كنتيجة لسياسات اليابان الإمبراطورية، للملايين الذين شُرِّدوا في أوروبا بسبب من الحرب الشاملة total war، والاحتلال النازي، والمحارق النازية. يتتبع هذا الكتاب هؤلاء المفكرين من اللحظة المابعد إمبريالية اللاحقة للحرب العالمية الأولى وصولا إلى العقود التي تلت الحرب العالمية الثانية، حين وجد معظمهم أوطانا مؤسسية وسياسية جديدة في الولايات المتحدة التي تشكلت بعد الحرب. فيما يتنقل الكتاب من أوروبا إلى الولايات المتحدة، ومن عصبة الأمم إلى الأمم المتحدة، فإنه ستُبحث عملية تأسيس الوكالات العالمية الأكثر ديمومة والمخصصة لتحديد وإغاثة اللاجئين جنبا إلى جنب مع المناظرات بشأن طبيعة القانون وعلاقته مع السياسات العالمية. إن تتبع عملية تطور الانطباع النقدي بشأن انعدام الجنسية يوضح كيف أن الباحثين القانونيين والمقرونين بالتطور في مجال حقوق الإنسان في فترة ما بعد الحرب قد أيدوا سلطة الدولة على أسس براغماتية جديدة. عوضا عن البحث عن مصدر السلطة القانونية العالمية المتجاوزة للدولة، فإن الباحثين القانونيين المتعاطفين مع مشروع القانوني الدولي قد أرسوا قاعدة خلق المعايير القانونية العالمية على أسس توافق الدولة والتنفيذ المتعارف عليه[20].

حنة آرنت، من دون أي شك، هي الرمز الأكثر دراسة في تاريخ الفكر السياسي والتي بحثت في معنى انعدام الجنسية. في سلسلة من المقالات في أواخر سنوات أربعينيات القرن العشرين، ثم، والأكثر شهرة، في كتابها «أصول الشمولية»، المنشور في 1952، تبحث آرنت في أصل انعدام الجنسية الجمعي وأثره في النظام العالمي في أعقاب الحرب العالمية الثانية. لقد لاحقت سرديتها عملية صعود الأعداد الهائلة من الأشخاص المحرومين من الموطن السياسي بعد الحرب العالمية الأولى بداية من أواخر القرن التاسع عشر، حين ضعضعت الإمبريالية والرأسمالية الأوروبية والحركات القومية الشاملة مثالياتِ العصر التنويري بشأن المواطنة والمساواة في نظر القانون. فيما اطلعت هي على الجهود المبذولة في الأمم المتحدة للتوسع في معنى حقوق الإنسان في سياق أزمة اللاجئين الأوروبيين المستمرة، استنتجت آرنت أن تجربة الشريد الحداثي

قد أظهرت على نحوٍ قطعي أن الحقوق مستخلصة فقط من العضوية في جماعة محددة. لقد عبرت آرنت عن التوتر القائم بين فكرة التطلع إلى تحويل كل البشر إلى مالكين للحقوق وحقيقة أن الحقوق في الواقع تعتمد على العضوية في دول محددة. إن التنظيم السياسي الكامل للبشرية في كيانات وطنية منفصلة ذات سلطة شمولية تماما على العضوية يعني أن أي شخص بلا صفة سياسية سيكون عمليا محروما من الحقوق. إن الحق الوحيد ذا المعنى سيكون «الحق في الحصول على الحقوق»، أو الحق في الانتماء والذي يمكن أن يضمن موقعا في مجموعة سياسية ما[21].

كونها معقودة في سياق التاريخ الأطول للإمبراطورية والفكر العالميين، فإن تدخلات آرنت تكشف عن بعد غير مقدر لعملية خلق الأطر القانونية التي تحكم السياسات العالمية. إن السؤال الذي سيتبناه الجزء الثاني من هذه الدراسة يدور حول كيف أن الاعتداء الأكثر اتساعا على المقاربات القانونية تجاه السياسة قد حوّل شروط الاتفاق والتحاور بشأن أهمية انعدام الجنسية مشكلا، في النهاية، عملية خلق الأطر القانونية التي تحكم انعدام المواطنة. في المحيطات المؤسسية المتنوعة - من الأمم المتحدة إلى محكمة العدل الدولية والمحكمة العليا في الولايات المتحدة - بدأت عملية تعريف المواطنة على أنها شيء أكثر متانة وتحصينا عن الرابط الرسمي بين الفرد والحكومة السيادية، والذي هو مجرد حالة حماية. فيما واجهت الإمبراطوريات نهاية عهد سيطرتها على الأراضي والشعوب القصية، فقد سعت هي كذلك إلى إعادة تشكيل المواطنة القانونية لتناسب الإطار القانوني والذي يعكس روابط أكثر رسوخا تربط الأفراد بالدولة الأممية.

ولذلك فسوف تكون الغاية من الفصل الأخير من هذا الكتاب أن نوضح كيف أن الاعتداء الناجح على المنهج القانوني للنظام القانوني العالمي والسياسي قد شكل المنهجيات المقاربة لانعدام الجنسية وللفئات القانونية العالمية لانعدام المواطنة. لقد اعترف القانون العالمي والمؤسسات العالمية بقصور الاحتواء الرسمي، غير أن النتيجة كانت تهميشا عاما لفرضية أن انعدام الجنسية القانوني قد أعاد تشكيل أزمة نظام عالمي على نحوٍ جوهري. وعليه فإن هذه الدراسة تظهر كيف أن تسوية الأوضاع الدولية لما بعد الحرب قد جعلت أسس

العضوية القانونية والسياسية أسسا محلية داخلية - مستبعدة التفكير والطعن تجاه الحدود الأساسية للسياسات العالمية[22]. هنا أنا أقترح أن يكون السؤال الذي يجب أن نطرحه هو ليس «لماذا أن الترتيبات لما بعد الحرب لتعريف وتنظيم المهجرين لم تتصدَ لهدفها الأصلي؟»، أو «كيف أُفشلت من قبل السيادة والسياسة؟»، ولكن أن يكون السؤال هو «ماذا أنجزوا في حيز صنع المستوطنات العالمية لما بعد الحرب؟» وفي التأصيل المحلي للأسئلة المتداولة إبان زمن ما بين الحروب بشأن قواعد المجتمع السياسي وأسس العضوية فيه.

من موضوع روائي إلى حقيقة قانونية

لم يبدأ انعدام الجنسية مع الحرب العالمية الأولى، بيد أن الحرب وتبعاتها حوَّلت أهمية انعدام الجنسية بالنسبة إلى السياسة العالمية. حين وصل ماكس ستويك - لأول مرة - إلى لندن بعد أن ترك موطنه بروسيا في 1896، لم يُعْطِ عملية التجنس باعتباره مواطنا قانونيا للملكية البريطانية أهميةً كبيرةً. في لندن تقدم ستويك إلى منصب المدير الإداري لكنكورديا إليكتريزيتاتز-أختنغيسيلشافت Concordia Elektrizitats-Aktiengesellschaft (CEAG)، وهي شركة مؤسسة في ألمانيا كانت تصمم وتسوق المصابيح الكهربائية للاستعمال الصناعي. بينما كان يعمل على تأسيس فرع CEAG في المملكة المتحدة، حافظ ستويك على علاقاته مع متحدثين ألمان آخرين من خلال جمعية الجمباز الألمانية في سانت بنكراس حيث كان يسافر بشكل مستمر بين إنجلترا وألمانيا لتقوية الروابط بين الشركتين[1].

«وصولا إلى نهايات القرن الثامن عشر، أصبح انعدام الجنسية مفاهيميا وخطابيا مرتبطا بفكرة أن الأفراد يمتلكون حقوقا وواجبات بمقتضى كونهم بشرا عوضا عن كونهم رعايا لمجتمعات سياسية محددة»

بلغت التقاطعات السهلة نهايتها في سبتمبر 1914. حين انفجرت الحرب في أوروبا، كانت الجنسية قد حددت مسبقا البعد القانوني العالمي للمواطنة، لتربط الأفراد رسميا بحكومات محددة، وذلك على الرغم من أن القوانين التي حددت كيف أن شخصا ما أصبح تابعا قانونيا أو مواطنا (أو أنه فقد هذا الرابط كليا) قد تباينت من مكان لآخر إلى حد كبير. خلال أسابيع قليلة من وقت إعلان الحرب، حاول ستويك أن يتجنس كمواطن بريطاني، إلا أنه مع وصوله مرحلة تقديم استمارته، كان الوقت قد تأخر. في السنوات التي تعاقبت، تطورت صفة ستويك من عميل تجاري عالمي إلى عدو غريب - وهو تعريف جديد نسبيا قد اختُلق خلال فترة الحرب - وأخيرا إلى شخص عديم الجنسية. في قضية ستويك ضد المدعي العام، وهي القضية التي رفعها هو أمام دائرة التركات والشركات وحقوق البراءة وعقود البيع للمحكمة العليا في إنجلترا لسنة 1921، أكد قاضٍ بريطاني ادعاء ستويك بأنه لم يعد لديه ارتباط قانوني بفترة الرايخ الألمانية وأنه، من حيث إنه لم يُجنَّس مطلقا في بريطانيا، قد أصبح بسبب ذلك شخصا «بلا جنسية». انطلاقا من هذا الحكم، مثَّل «انعدام الجنسية» تعريفا قانونيا متباينا مع التمييز المعتاد بين المواطنين المحميين من قبل القانون المحلي للحكومة والأجانب المحميين من قبل حكوماتهم عن بعد[2].

تحولت حياة ستويك نتيجة الحرب وإضفاء الطابع القومي على الحدود، بيد أن حالته ليست هي الحالة النمطية المعتادة التي نفهم بها انعدام الجنسية في القرن العشرين. كونه مديرا لشركة متعددة الجنسيات، سعى ستويك إلى توصيفه شخصا بلا صفة أممية وذلك حتى يستعيد الأملاك التي صُودرت من قبل الحكومة البريطانية بسبب تعريفه كأجنبي من دولة معادية. لقد واجه ستويك فوران الاعتقال، ومصادرة أملاكه، وفسخ زواجه، كل ذلك نتيجة مباشرة لتعريفه إبان الحرب مواطنا رسميا لأمة معادية. بيد أن التحول إلى عديم جنسية بالتعريف القانوني قد مثَّل تعريفا استراتيجيا لستويك، وطريقة لتحرير نفسه من القيود الموضوعة على المواطنين القادمين من الدول المعادية والفاعلين الاقتصاديين الخاصين خلال الحرب العالمية الأولى. لذلك فإن حالته لا تقدم بصورة كاملة الدرجة المستحدثة من الضعف في القرن العشرين والناتجة عن الثورة السياسية، وتأميم الحدود، والحركات السياسية الإقصائية. من منظور هذه

الثورات العريضة للسياسة الحديثة، فإن تمييز المحكمة حقيقة أن ستويك لم يكن يمتلك جنسية يبدو كأنه مجرد عارض، نتيجة لتحول أكثر عمقا نحو أنماط أكثر إقصائية للتعريف القانوني والسياسي[3].

على الرغم من ذلك، فإن قضية ستويك ضد المدعي العام تشكل حدثا مهما في تاريخ انعدام الجنسية وذلك لأنها تقدم صورة مختلفة تماما للظهور العام لهذه الفئة بعد الحرب العالمية الأولى. إن التساؤل حول ما إذا كان من المستوجب تمييز انعدام الجنسية في القانون قد حفَّز التأمل والنقاش الصريحين حول الاتفاقيات التي تحكم النظام بين الدول والأهمية الأوسع لتمييز المحكمة لهذه الصفة القانونية. أكدت قضية ستويك الغموض العميق المحيط بمعنى المواطنة والسيادة باقتراب نهاية الحرب. إن النقاشات التي ظهرت إبان فترة القضية، واستقبال قرار القاضي لتمييز ستويك كشخص عديم الجنسية، قد بينت لمَ أن انعدام الجنسية أصبح مهما جدا ثقافيا في السنوات التي تلت. إضافة إلى ذلك، وكما سنرى لاحقا، فإن الحكم بحد ذاته قد صاغ - وعلى نحو مباشر - رد الفعل العالمي تجاه الأعداد المتزايدة للأشخاص الذين هم من دون جنسية في العقد التالي للحرب العالمية الأولى[4].

من النظرة الأولى، يبدو أن ظهور انعدام الجنسية كظاهرة جماعية في فترة بين الحربين يعكس الانقسامَ الحاد بين العلاقات المحلية والعالمية. بلا شك، فإن قرار قضية ستويك قد أكد أن السلطة النهائية التي تحدد الرابط القانوني بين الفرد والدولة تقع في قبضة القوة السيادية لتلك الحكومة. على رغم ذلك، فإن الاعتراف بأن الأشخاص عديمي الجنسية قد كانوا موجودين ضمن حدود نظام الدولة الغربية يكشف عن بُعد رئيس لعملية إعادة تنظيم العلاقات الديبلوماسية بعد الحرب؛ ذلك لأن هذا الاعتراف كان يتحدى فرضية مسبقة في الفكر السياسي الغربي بأن انعدام الجنسية كان صفة غير معترف بها داخل حدود الدول المتمدنة. لقد كانت الحكومات مترددة للاعتراف بإمكانية أن يكون الفرد عديم جنسية، وذلك من دون أي رابط قانوني بأي حكومة يمكنها أن تقدم الحماية والهوية. إن القبول بادعاءات انعدام الجنسية، لذلك، قد كسر الأنماط المسبقة للعلاقات الإمبراطورية والعلاقات بين الدول، وذلك حين اختصمت الإمبراطوريات والدول حول الأسئلة الدائرة حول مفهوم الرعاية الإمبراطورية، والحماية، والتعريف الأممي. لقد تحول

انعدام الجنسية من «موضوع روائي» - وهي الصفة المحصورة على نحو أساسي في الأعمال الأدبية - إلى حقيقة سياسية معترف بها. بمجرد أن نفهم معنى القرار في سياق التاريخ القانوني السابق وتاريخ الفكر العالمي، عندها يمكن أن نتفهم لمَ أن الاعتراف القانوني بانعدام الجنسية قد وتَّر مستقبل النظام السياسي داخل وخارج حدود الأمم والإمبراطوريات المعنية بالسؤال.

وسيؤسس هذا الفصل من الكتاب والفصلان اللاحقان، معا، للكيفية التي دخلت بها صفة انعدام الجنسية للمجتمع الدولي والقانون الدولي. ترمي كل الفصول الثلاثة إلى تبيان الغموض المحيط بمعنى السيادة والمبادئ الأساسية للنظام السياسي بين الدول بعد الحرب العالمية الأولى. وكما سنرى، فإن الاعتراف بهذه الصفة قد خلق توقعات حول المستقبل القانوني الدولي والنظام القانوني. بالنسبة إلى هؤلاء الذين خلقوا تصورا لتوسع صلاحيات القانون الدولي، فإن الاعتراف بانعدام الجنسية قدم احتماليات جديدة للسلطة القانونية والتي تتعدى حدود الدولة. وحتى نفهم لماذا حدث ذلك، من الضروري استيعاب الشروط الجدلية للحالة واستقبالها الأكثر اتساعا.

***

بلا شك يمكن تقدير أهمية تفاصيل سيرة ستويك من حيث التحول التاريخي الأوسع: من زمن العولمة التكنولوجية والاقتصادية الحادة خلال منتصف القرن التاسع عشر إلى زمن الحدود البوليسية خلال الحرب العالمية الأولى. مولودا في سنة 1872 في إقليم الراين في بروسيا، وذلك بعد سنة من توحيد الإمبراطورية الألمانية، فإن ستويك ترك ألمانيا متجها إلى بلجيكا في سن الثالثة والعشرين. ولم يكد يصل هناك، حتى تقدم بطلب إلى الحكومة الإمبراطورية الألمانية للحصول على أوراق إخلاء طرف التي تخليه من حقوقه ومسؤولياته كمواطن ألماني. لقد كان ستويك متجاوزا مسبقا سنوات الخدمة العسكرية، لذلك فإن المسؤولين الألمان ناولوه المستند الذي يؤكد أنه ما عاد مواطنا قانونيا للإمبراطورية. من بلجيكا، انتقل ستويك إلى لندن في العام 1896، على رغم أنه لم يرَ أي ضرورة للتجنس كمواطن بريطاني. هذه السهولة في التنقل عبر الحدود ستستمر، وذلك إلى أن حدث توقف مفاجئ[5].

انتقل ستويك إلى لندن خلال فترة حين بدأت كثير من الدول، بما فيها بريطانيا، تنقلب على الهجرة غير المقيدة. في العقود القليلة السابقة، كان التنقل عبر الحدود أكثر سهولة لكل الطبقات الاجتماعية، ولكن بحلول العام 1890 فإن الفقراء العاملين واجهوا قيودا متزايدة تجاه الهجرة. على الرغم من ذلك، فإن رجال الأعمال مثل ستويك قد استطاعوا عموما أن يتجاوزوا كل المتطلبات الورقية. لقد قدمت حيواتهم مثالا على الكيفية التي رعت بها الرأسمالية العلاقات بين المواطنة العالمية والتجارة. في بريطانيا، مُنعوا من تملك الأراضي إلا أنهم بخلاف ذلك كانوا أحرارا للعيش وتداول العمل كمقيمين قانونيين[6]. من منظور رجل الأعمال الساعي خلف الفرصة والمربح، فإن الحدود والجنسية تعيقان التواصل الاجتماعي والتجارة العالميين. خلال القرن التاسع عشر تطور التوسع في الآليات القانونية والبيروقراطية للتحكم في الهجرة ترادفيا مع الجدال الليبرالي بأن التطور يعتمد على قدرة الأفراد ورأس المال للتدفق بحرية حول العالم[7].

بتخليه عن روابطه القانونية مع الرايخ، وجد ستويك نفسه بصحبة مجموعة من مواطني الإمبراطورية الألمانية المعروفين والذين كانوا يرغبون في السعي وراء مصالحهم الشخصية من دون عبء الانتماء الوطني. باسم الحرية الشخصية ويسر التعامل، استطاع الأفراد تفادي المتطلبات المتزايدة على عاتق مواطني الدول الأوروبية لنهاية القرن التاسع عشر والآخذة في التصنيع والتجييش. في رسائله، عبر الفيلسوف فريدريك نيتشه عن مزاج عملي متفوق تجاه هذا الفقد الإرادي للجنسية، مقدما واجبات المواطنة على أنها إزعاج إداري. كتب نيتشه يقول: «من 1869 وحتى 1879 كنت موجودا في مدينة بازل، كان عليَّ أن أتخلى عن جنسيتي الألمانية، ذلك أنه كوني شرطيا (سلاح المدفعية) كان يتم تجنيدي مرارا وتكرارا مما يقطع عليَّ واجباتي الأكاديمية»[8].

إن التطورات التكنولوجية العظيمة للقرن التاسع عشر، بما فيها سكك الحديد، والسفن البخارية، والتواصل الإلكتروني، قد تغلبت على تحديات المسافة. لقد دعمت الأفكار الجديدة حول المساحة والزمن الروح العالمية لاقتراب نهاية القرن التاسع عشر[9]. لقد رعت الحركات الأممية في أوروبا، والولايات المتحدة، وأمريكا اللاتينية نمو التكافل السياسي والاجتماعي وذلك من خلال المؤسسات الاقتصادية

الجديدة والابتكارات القانونية. على سبيل المثال، خلال العقود الأخيرة من القرن التاسع عشر، عمل الحقوقيون على تنظيم وعقلنة القانون العالمي الخاص، وهو المجال الذي يحكم العلاقات القانونية عبر الحدود حول عالم متصل تجاريا. اختلافا مع القانون العام، والذي يعرف المجال الذي يغطي مواضيع مثل السيادة وحدود سلطة الدولة، فإن القانون الخاص يحدد حقلا قانونيا مسؤولا عن تنفيذ العقود بين الأفراد والشركات كعملاء خاصين بغض النظر عن الصفة المحلية[10]. بين سنوات 1900 و1909، تأسست 119 مؤسسة عالمية، وشُكِّلت 112 أخرى إضافية في مدة السنوات الخمس التي سبقت الحرب[11].

لقد جسدت شركة ستويك، CEAG، عالمية الاقتصاد في زمن تصاعد الرأسمالية الليبرالية، وذلك من خلال حصص قُسمت تساويا بين مواطنين ألمان وبريطانيين. لقد احتُفي بإسهامات الشركة التكنولوجية لصناعة التنقيب في 1912 حين منحت وزارة الداخلية البريطانية مصباح CEAG - والذي صممه مهندس ألماني - الجائزة الأولى في مسابقة عالمية لأفضل مصباح كهربائي آمن لعمال المناجم[12]. لقد بقي ستويك على ولائه للشركة خلال تاريخ مهنته كله كمخترع وكمدير إداري. بعد المسابقة، سافر ستويك إلى مقاطعات التنقيب البريطانية عارضا المصباح الحائز الجائزة. ولقد أشرف هو كذلك على عملية التوسع في الشركة من قاعدتها في دورتموند، ألمانيا، إلى مصنع جديد في بارنزلي، إنجلترا[13].

لقد أتى التغيير على نحو مفاجئ. وعمَّقت الحربُ التمييزَ بين المواطنين والغرباء أو الأجانب الذين ينتمون بالمفهوم القانوني الرسمي إلى أمم سيادية أخرى. حين انفجرت الحرب في أغسطس 1914، فإن ضباط الجيش البريطاني والبحرية المتقاعدين المستمتعين بتناول المياه الخاصة والسباحة فيها في المنتجعات الصحية الألمانية تفاجأوا بأنهم أصبحوا أعداء في منظور الحكومة الألمانية. في غضون أسابيع من إعلان الحرب، طبَّقت الديموقراطيات الليبرالية الغربية مثل فرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة قيودا على إمكانية مواطنيهم السفر إلى الخارج، وذلك من أجل توفير القوى العاملة العسكرية ومنعا لتحرك الأفراد المشكوك فيهم سياسيا[14]. لقد واجه هؤلاء - الذين تمتعوا بسهولة نسبية في الحركة والإقامة عبر الحدود - تبعات توطين الناس وتوطين الصناعة. خارج أوروبا، مُنح الأجانب، الذين تمتعوا بمميزات

قانونية متجاوزة للإقليمية، بينما كانوا يمارسون أعمالهم في الإمبراطورية العثمانية في العقود السابقة، مهلة مقدارها ثمانٍ وأربعون ساعة للتخلي عن جنسيتهم الأجنبية بمجرد أن تحالفت الإمبراطورية العثمانية مع الإمبراطورية الألمانية وإمبراطورية الهابسبورغ. بعد أسبوع واحد فقط من الدخول في الصراع، وقَّع السلطان محمد الخامس إعلانا يلغي من خلاله نظام الحقوق القانونية الذي كان يضمن عدم وقوع الغربيين تحت طائلة القانون العثماني خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر[15].

لقد أصبح من المهم جدا للأفراد والشركات أن يحددوا هوياتهم بوضوح حين اكتسب الأمن الوطني أولوية على الصناعة الخاصة. لقد تجردت CEAG من مساهميها الألمانيين وأعادت تكوين نفسها كشركة «إنجليزية» خالصة ذات مسؤولية محدودة[16]. كمواطن غير بريطاني ذي أصول من دولة معادية، استوعب ستويك سريعا ضرورية التجنس كأحد الرعايا البريطانيين. لقد بدأت بريطانيا بتصعيب الحياة على المقيمين القانونيين مسبقا وذلك قبل الانفجار الرسمي للعداء من خلال مشروع قانون قيود الأجانب لسنة 1914، الذي أجاز حصر الغرباء المشتبه فيهم في أعمال التجسس. نتيجة لذلك، بدأ الآلاف من الغرباء المشتبه فيهم يصطفون على نحو يومي خارج مقار الشرطة في لندن وذلك لكي يسجلوا صفاتهم كغرباء قانونيين وذلك بعد صدور قانون الجنسية البريطانية والوضعية القانونية للأجانب في أغسطس 1914، والذي وضع حمل مسؤولية الإثبات على الطرف المشكوك فيه[17]. إن تقدم ستويك بطلب التجنس كأحد الرعايا البريطانيين من 12 أغسطس 1914، وهو الطلب الذي قدمه بعد أيام معدودة من مرور قانون الجنسية والوضعية القانونية للأجانب، يشير إلى كيف أنه حاول أن يؤكد الصفة الوطنية لشركته CEAG، وأن يحاجج بشأن أهميتها الحيوية بالنسبة إلى الاقتصاد البريطاني وجهود الحرب. لقد وصف ستويك نفسه على أنه «تاجر ومدير إداري لشركة إنجليزية ذات مسؤولية محدودة»، والتي أنتجت مصابيح آمنة لشركات التنقيب الإنجليزية[18]. إن الشركات التي كان مساهموها وموظفوها متعددي الجنسيات قد تم تأميمها كذلك بمجرد أن بدأت الحكومات المتصارعة بتقصي شخوص من يملكون هذه الشركات فعليا والمسجلة في دولهم. وعلى رغم القدر الكبير من التقاضي، فإن العقود المبرمة بين المواطنين البريطانيين ومواطني

الدول المعادية قد عُلقت لاحقا خلال الحرب[19]. لقد كانت بريطانيا العظمى من بين الدول، بما فيها فرنسا، والنمسا، وإيطاليا، وألمانيا، وهولندا، التي فعَّلت القانون الذي يسمح بسلطات الطوارئ، بما في ذلك سلطة سحب الأملاك مثل سكك الحديد من أجل حماية العامة. لقد وضعت مناجم الفحم في بريطانيا، المملوكة قبل الحرب من قِبل 1500 شركة مختلفة، تحت سيطرة غرفة التجارة بحلول العام 1916، وذلك بينما أصبحت الدولة البريطانية معنية أكثر في عملية تنظيم الصناعة لضمان مقدرة هذه الصناعة على إيفاء متطلبات زمن الحرب[20].

على الرغم من أن طلبه التجنسَ قد رُفض، فإن ستويك استمر متعلقا بالأمل بأن موقعه في شركة CEAG سيسمح له بتفادي الصعوبات التي تواجه أي شخص يُعرف كأجنبي معادٍ. إن خلق فئة الأجنبي المعادي استلزمت درجة ابتكار هائلة من قِبل المشرعين ومسؤولي الدولة؛ ذلك أنه منذ ما يسبق الحرب العالمية الأولى تفادت الحكومات عموما الإجراءات الرسمية ضد رعايا العدو المقيمين على أراضيهم خلال أوقات الحروب[21]. لقد جادل ستويك من خلال رسائله لوزارة الداخلية، وهي الوزارة البريطانية المسؤولة عن الهجرة والتجنيس، بأن مصابيحه الآمنة هي ذات ضرورة حيوية بالنسبة إلى جهود الحرب وبالنسبة إلى مصالح التنقيب العامة في بريطانيا[22]. بلا شك، قلق المسؤولون بالنسبة إلى قرارهم لعنونة ستويك كأجنبي عدو وذلك حيث إن CEAG كانت المنتج الأول للمصابيح الآمنة للمناجم عبر الإمبراطورية البريطانية، وحيث إنه كانت لها عقود حصرية مع إدارة الحرب لإنتاج مصابيح للاستعمال إبان أعمال الهدم والحفر الحربية. إن التداول حول صفة ستويك يدل على الدرجة التفصيلية التي ذهبت إليها هذه القرارات البيروقراطية وعلى درجة التردد تجاه هذا التصنيف الجديد. إن تصنيفه كأجنبي عدو بالكاد كان محصورا في عملية مصادقة ختم. كان على المسؤولين في وزارة الداخلية مقابلة الموظفين في مصنع بارنزلي لتحديد درجة أهمية ستويك بالنسبة إلى عمليات التشغيل اليومية[23].

كأجنبي عدو، اعتمد ستويك على مكتب محاماة كروزمان وروز Cruesemann and Rose المؤسس في لندن للدفاع نيابة عنه. في البداية نجح محاميه في إبقائه بعيدا عن الاعتقال وذلك تحججا بأن ستويك كان على درجة من الأهمية بالنسبة إلى صناعة التنقيب الإنجليزية تمنع احتجازه[24]. بيد أن طلبه رُفض في النهاية، وفي

24 مايو 1916، بعد ما يقرب من سنتين على تقديمه الجنسية، قررت وزارة الداخلية أن ستويك كان أجنبيا عدوا حيث أرسلت رسالة إلى مأمور الشرطة تنص فيها على ضرورة أن يُعتقل[25]. لم يتخلَ مكتب كروزمان وروز عن عميلهم، حيث استمروا في المطالبة بشيء من المرونة حتى يتسنى له حضور اجتماعات مجلس الإدارة خارج مخيم الاعتقال الموجود في قصر ألكساندرا. لقد مثلوه كذلك حين قدم استئنافا للمحكمة لإعلان أنه لم يكن أجنبيا عدوا. واجه ستويك وآخرون في الموقع ذاته صعوبات الاعتقال إضافة إلى خسارة أملاكهم العقارية وممتلكاتهم الشخصية، وذلك بمجرد أن أقر التشريع مع بداية الحرب لوكالة جديدة سُميت بالوصي العام بالوصاية على أملاك الأعداء. لم تكن القضية المرفوعة من كروزمان وروز لتحرير ستويك من لقب أجنبي عدو ناجحة، إلا أن وكالة الوصي العام بعثت العوائد من حصصه في CEAG لحسابه البنكي على رغم أن ستويك بحد ذاته بقي رهن الاعتقال.

إن أي درجة من المرونة كان ستويك متمتعا بها وهو قيد الاعتقال قد بلغت نهايتها بمجرد أن أُرسل إلى هولندا كسجين مدني في مارس 1918 ومن هناك إلى ألمانيا. لقد أعطت عودة ستويك إلى ألمانيا غرفة التجارة الحق في اعتباره عدوا تحت شروط «قانون التجارة مع العدو» لسنة 1914، والذي بدوره سمح للوصي العام بمصادرة كل مداخيل مبيعات حصص ستويك في CEAG[26]. حين انتهت الحرب، أعطت معاهدة السلام بين بريطانيا وحلفائها، والإمبراطورية الألمانية، التي وقِّعت في قصر فرساي الفرنسي لتصبح نافذة في يناير 1920، الحكومة الألمانية حق استخدام أملاك مواطنيها لدفع ديون الحرب، كما سمحت للحكومة البريطانية بالتأميم المباشر لأملاك المواطنين الألمان المقيمين في الإمبراطورية البريطانية. بعد سنوات الاعتقال، ومصادرة كل أملاكه، والمعاناة الشخصية الناتجة عن صفته كأجنبي عدو، تقدم ستويك بطلب إعلان من المحكمة يوثِّق بأنه لم يكن مواطنا ألمانيا ولكنه شخص بلا أي جنسية، شخص عديم الجنسية.

***

قد يبدو الأمر كأنه مجرد ضرورة منطقية بأنه حين لا تعترف بك أي دولة كمواطن، أنت إذن شخص بلا جنسية. إلا أنه حين عرضت القضية أمام فرانسيس

خافيير جوزيف راسل Francis Xavier Joseph Russell، وهو قاضٍ في دائرة التركات والشركات وحقوق البراءة وعقود البيع في محكمة العدل العليا، فإن الآلاف ممن ادعوا أنهم وصِّفوا على نحو خاطئ كأجانب أعداء بقوا ينتظرون الحكم ليعرفوا ما إذا كان سيُنظر إليهم على أنهم أشخاص عديمو الجنسية. في السنوات اللاحقة مباشرة للحرب، سعى الأفراد ليس فقط في بريطانيا ولكن كذلك عبر أوروبا إلى أن يتم تمييزهم من قبل المحاكم على أنهم أفراد لم يكونوا يملكون أي صفة أممية[27].

بعد أن حدد منتصرو الحرب العالمية الأولى الشروط العقابية لمعاهدة فرساي للسلام، ظهرت ضجة أعلى بين الرعايا السابقين للقوى المتعادية - بما فيها ألمانيا، والنمسا، وهنغاريا - والمقيمين في الإمبراطورية البريطانية؛ وذلك لكي يُميَّزوا رسميا كعديمي جنسية تفاديا لعقوبات فرساي. عديدون في الإمبراطورية البريطانية تأملوا كذلك بأن يتم الإسراع في عملية تجنيسهم كرعايا بريطانيين بما أن قانون الجنسية البريطانية والوضعية القانونية للأجانب لسنة 1914 نص على أن طلبات التجنيس من قبل أي فرد من دولة معادية ستتطلب تلقائيا فترة انتظار مدتها عشر سنوات. وكما فصل مقال يخبر حول قضية ستويك ضد المدعي العام في مجلة التايمز للتقارير القانونية، اعتمدت القضية على ما إذا «كان القانون الإنجليزي يميز حالة «الرجل عديم الجنسية»، بمعنى رجل بلا جنسية»[28]. وكما سنرى على نحو أكثر تفصيلا لاحقا، فإن قضايا فترة الحرب برهنت على أنه، من منظور المحاكم البريطانية، يمكن افتراض أن الفرد الذي لم ينشد جنسية جديدة قط لا يمكنه أن يتخلى عن ارتباطه القانوني السبّاق مع دولة معادية على نحو كامل. الآن، فإن نتيجة القرار الخاص بستويك قد وفرت فرصة لمراجعة الأحكام القانونية السابقة والصادرة إبان فترة الحرب والتي ترفض الاعتراف بأن الفرد يمكن له ألا يحمل جنسية. في تلك الأثناء، فإن مسؤولي وزارة الداخلية المكلفين بمراجعة طلبات التجنيس انتظروا الحكم لتحديد ما إذا كان بإمكانهم التعامل مع الطلبات المقدمة من الأشخاص عديمي الجنسية والذين واجهوا القيود ذاتها التي واجهها هؤلاء الذين تم تعريفهم على نحو رسمي كمحليين معادين[29].

إن التساؤلات حول التحكم في النظام القادم من أرجاء الإمبراطورية ومن مناطق الاحتلال العسكري بعد الحرب قد دفعت بتعجيل القرار القانوني. بيد أن

فهم القرار بحد ذاته وطريقة استقباله يحتاجان لإعادة تشكيل للشروط الأكثر تفصيلا للجدل والتي حُركت في فترة تطبيق الإجراءات. لذلك فإن القضية مؤثرة لسببين: أولا، تم تلقيها من قبل جمهور اعتباري أكثر اتساعا في أوروبا وعبر الأطلسي في الولايات المتحدة بما يمثل تطورا لافتا في الإدراك القانوني للجنسية، بما أن المحاكم الابتدائية لم تعترف بعد بانعدام الجنسية إلى ذلك الحين. ثانيا، القضية مهمة لأنها أثارت تفكيرا معلنا وواضحا حول طبيعة النظام العالمي، كما أن الحجج حول ما إذا كان ستويك فعلا شخصا عديم الجنسية، وحول ما إذا كان القانون الإنجليزي يميز مثل هذه الصفة، قد سلطت الضوء على المخاطر السياسية والعالمية الأكثر اتساعا لهذا الحكم. لقد بينت قضية ستويك كيف أن الجدل حول المبادئ التي تحكم النظام بين الدول - على الأقل على مستوى التوقعات التنظيمية، إن لم يكن التطبيق - قد تجلى عن التبرير المقدم لتمييز انعدام الجنسية كصفة حقيقية بداخل حدود المجتمع الدولي، وكيف فُهمت مخاطر مثل هذه الاعتراف.

إن الحجج التي قدمها كلا الطرفين لم تعتمد على النقاط الدقيقة من القانون ولكن على الرؤى المتنازعة للمجتمع الدولي والمبادئ التي تحكم نظام الدول السيادية. لقد تم توضيح منظورين متنافسين للنظام بين الدول خلال فترة المحاكمة. بالنسبة إلى المدافعين من مكتب الوصي العام والذين يحاجون بأنه يجب على القاضي ألا يصادق على ادعاء ستويك بأنه شخص بلا جنسية، فإن القضية اعتمدت على أسس النظام العالمي. ورد هؤلاء بأنه بالقبول بانعدام الجنسية كتصنيف قانوني لوضع فئة من المقيمين في بريطانيا، فإن المحكمة ستكون ضمنيا نابذة لالتزام أخلاقي سابق لتنحية فرضية انعدام الجنسية من نظام بين الدول. وكما أصر ممثلو الوصي العام، فقد كان من ضمن سلطات المحكمة البريطانية أن تقرر ما إذا بقي الشخص مواطنا تابعا لدولة أخرى حتى إذا كانت حكومة هذا الشخص قد جردته من صلته الوطنية السابقة. لقد أتوا على ذكر هتافات رددها العامة من البريطانيين والأمريكيين قبل عقود قليلة سابقة حين رفضت رومانيا تجنيس مقيمين يهود بعد أن حصلت الدولة على الاستقلال في 1878. نتيجة ذلك، جادل هؤلاء بأنه أصبح بإمكان المحكمة رفض ادعاء سيادة أخرى أن أحد الرعايا لم يعد مواطنا لتلك الدولة[30]. بالإشارة إلى سوابق سياسية حيث لم يُميَّز من خلالها انعدامُ الجنسية بسبب اقتناعات سياسية وأخلاقية، حاول

المدعون إظهار أن من صلاحيات القاضي البريطاني أن يحدد صفة جنسية الشخص ومن ثم شرعية قانون الجنسية في الدول الأخرى[31]. سيكون في حيز صلاحيات القاضي أن يرفض اعتبار ستويك شخصاً عديم الجنسية لأن ذلك سيخلق وضعا شبيها بذاك في رومانيا، الذي أصبح محلا للازدراء الأخلاقي من قبل الشعب البريطاني. بينما عرض المحامون النقطة المركزية في القضية، تضمن قبول انعدام الجنسية في نظام الدولة الأوروبية نهاية حس قيادي لهدف أخلاقي. لقد عَنى دعمُ رؤية أخلاقية لنظام عالمي لا يفتقر أي شخص من خلاله إلى حماية الدولة وضعَ قيودٍ على السلطة السيادية لأي حكومة من حيث تقريرها لحدود العضوية فيها[32].

في عارض جهودهم لإثبات العكس، أي أن ستويك قد قطع في الواقع عضويته السابقة مع الإمبراطورية الألمانية، وأنه لذلك يجب اعتباره شخصا عديم الجنسية، أكد محامو ستويك أن القبول بقرار الحكومة البروسية كان العامل الأهم في القضية. لقد برروا تمييز انعدام الجنسية في القانون الإنجليزي بالمحاججة بأن الاعتراف المتبادل بالتشريع الخاص بالجنسية لدولة أخرى، والمساواة الرسمية للدول السيادية في الأمور المتعلقة بالجنسية، مثلا سمات تعريفية للمجتمع العالمي. لقد كانت حجتهم بسيطة: لقد تسلم ستويك مستندا من الحكومة البروسية يحرره من جنسيته، وبما أنه لم ينجح قط في أن يتجنس كأحد رعايا الإمبراطورية البريطانية، فقد أصبح بالضرورة عديم جنسية. لا بد من الاعتراف بستويك كعديم جنسية؛ ذلك أنه على المحكمة أن تقبل بالقرار السيادي لبروسيا في حل الرابط القانوني مع أحد رعاياها السابقين، كما أن ملف وزارة الداخلية الخاص بستويك قد شمل مسبقا ترجمة للغة الإنجليزية للمستند المرسل من بروسيا الذي يوثق أنه قد سُرِّح من جنسيته[33].

إن الحجج المقدمة من قبل دفاع ستويك لإقناع القاضي بالاعتراف بستويك كشخص «بلا جنسية» قد لامست المعضلة التي هي في قلب القضية. لقد بدا ستويك بحد ذاته أكثر من سعيد لأن يعيش في لندن تحت شروط الحرية البرجوازية، والتي سمحت له بأن يسكن، ويعمل، ويتنقل من دون الحاجة لتعريف وطني. بيد أن محاميه ميزوا خطورة الاعتراف بانعدام الجنسية كفئة منفصلة، ذلك أنها قد قدمت فرضية أن الشخص يمكن له أن يحيا بلا قيود قانونية مطلقا[34].

لقد استدعى الوصي العام مشهد النقد الشعبي لمعاملة رومانيا لرعاياها اليهود من أجل أن يثبت أن العلاقات الدبلوماسية العادية بين الدول، واحترام سيادة الدولة، لا تعوقان رفض الاعتراف بأن رعايا حكومة سيادية أخرى لا يملكون روابط قانونية للمجتمع السياسي الذي ينتمون إليه ظاهريا، خاصة إذا كان مثل هذا الشخص لا يمتلك انتماء قانونيا في أي مكان آخر. للرد على هذا الاعتراض، اقتبس محامو ستويك من المعاهدات القانونية العالمية والتي تفصل كيف يمكن أن يُعامل الأشخاص عديمو الجنسية كأجانب في نظر القانون، ومن ثم تحصّلهم على الحقوق ذاتها كأي من الرعايا البريطانيين من غير (الأعداء) وذلك ضمن حدود الإمبراطورية البريطانية. بمعنى أن الاعتراف بستويك كشخص عديم الجنسية لا يعني ضمنيا أن المحكمة ستصبح متواطئة في صنع جيوب بلا قانون، تاركة بعض الأشخاص سيئي الحظ من دون حقوق أو منافذ للإصلاحات القانونية. على الرغم من حقيقة أن الشخص الذي لا يمتلك صفة وطنية عمليا هو بلا دولة خاصة به، فإنه لايزال يستطيع المطالبة بالحقوق والإصلاحات الرئيسة والتي عادة ما تكون مضمونة فقط للرعايا والأجانب.

بيد أن النقطة الأقوى لقيت عناية فائقة والتي من قبل محامي ستويك قد اعتمدت على الأولوية المعرفية لكل دولة لتحدد - وتفسر - القوانين التي تحكم إعطاء ونزع الجنسية. على نحو مشابه لما فعله ممثلو الوصي العام، والذين جادلوا بأن الموضوع الرئيس في القضية كان معنيا بطبيعة النظام بين الدول، قدم محامو ستويك كذلك رؤية للمبادئ التنظيمية التي تحكم أحد أهم الطرق التي من خلالها تتواصل الدول مع السلطة القضائية لدولة أخرى. لقد وظفوا حقوقيين دائمين من ألمانيا ليشهدوا على قوانين الإمبراطورية الألمانية تبيانا؛ لأن ستويك قد تم فعليا تحريره من ارتباطه السابق بألمانيا[35]. بعد الترتيب للحصول على تأشيرات الدخول للشاهدين، نجح المحامون في استقدام الدكتور سيغفريد جولدشميت Siegfried Goldschmidt من برلين والدكتور إدوارد بيروالد Eduard Baerwald من فرانكفورت ليشهدا تأكيدا على حقيقة أن ستويك قد فقد أي صلة قانونية سابقة بألمانيا طبقا للقواعد التي تحكم الجنسية والمفصلة في القانون المحلي الألماني. من خلال شهادتهم أكد الشهود أن «المدعي قد فقد تماما هويته الألمانية وطبقا

للقانون الألماني قد أصبح شخصا عديم الجنسية»[36]. باستدعاء خبراء شهود من الدولة التي كانت قوانينها موضع التساؤل، أكد محامو ستويك أن هؤلاء الممثلين من النظام القانوني محل البحث هم فقط القادرون على شرح المعنى الحقيقي لتشريع الجنسية. فقط هم القادرون على إثبات صحة تفسيرهم للقانون البروسي. وعليه فإن وجودهم كشهود خبراء قد خدم على وجهين: لقد شهدوا حول التفسير الصحيح للقانون الألماني، قاطعين الطريق على الادعاء بأن المحاكم أو البيروقراطيين لا يتجاوزون حدودهم حين يبادرون إلى تفسير قوانين دولة أخرى في عارض سعيهم إلى تحديد الصفة الوطنية لشخص أجنبي، كما أظهر وجودهم كم التبادلات القانونية التي كانت جزءا لا يتجزأ من التواصل المعتاد بين الدول. بكل تأكيد، خلال الحرب لم يكن مسموحا للخبراء القانونيين الألمان بالسفر إلى لندن للظهور أمام المحكمة.

بعد الاستماع للحجج المقابلة، أصدر القاضي راسل حكمه. لقد اعترف راسل بحالة انعدام الجنسية، موثقا ادعاء ستويك بأنه قد فقد صفته كمواطن في الإمبراطورية الألمانية قبل الحرب العالمية الأولى بزمن. في عارض قراره، شرح راسل انعدام الجنسية كتصنيف جديد تماما في القانون الإنجليزي، منفصلا عن ذاك الخاص بالأجنبي وذاك الخاص بالمواطن. لقد عكس في حكمه - إلى حد هذه النقطة - أن المفاهيم الحداثية للمواطنة قد ركزت على الفرق بين المواطنين والأجانب. وعليه فإنه من خلال اعتراف بستويك كشخص عديم الجنسية يوثق تصنيفا ثالثا والذي يمثل ابتعادا عن التمييز القانوني المعتاد. في فترة سابقة، يقول راسل، كان كافيا «للأهداف المعتادة» من القانون العام لأن يفرق هذا القانون بين الرعايا والأجانب، بينما الشخص عديم الجنسية سيكون رديفا قانونيا لأي أجنبي والذي كان يمتلك حقوقا في نظر القانون[37].

وارتكز تبرير الاعتراف بهذا التصنيف الجديد، من منطلق قانوني، ارتكازا واضحا، على الحجج التي ساقها محامو ستويك، والذين أصروا على أنه خارج دائرة صلاحيات المحكمة الإنجليزية لأن تفسر ما إذا، طبقا للقانون الألماني، كان ستويك قد فقد رابطه السابق بألمانيا. إبان مرحلة تقديمهم حججهم، اقتبس كلا الطرفين المعاهدات المكتوبة من قبل مرجعيات في القانون الدولي والذين كتبوا في نهايات القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، بيد أن، وكما ختم راسل، مثل هذه المعاهدات احتوت

على ما يكفي من الغموض والآراء المتضاربة، حتى إنه يمكن استحضار القانون الدولي لمساندة كلا طرفي النقاش.

وقد كان لهذه المجموعة من الأدبيات النقدية التي ظهرت حول القانون الدولي والتي أصدرها من تولوا صياغة المعاهدات القانونية في العقود السابقة للحرب تأثير ضعيف بالمقارنة مع رؤية النظام بين الدول والذي استعرضه محامو ستويك. وفي خروج واضح على ما استقر عليه الثقات من فقهاء القانون الدولي أشار راسل إلى أساس الفهم المنطقي العام لقراره، مشيرا إلى حقيقة أن الاعتراف بانعدام الجنسية قد أصبح معتادا عبر أوروبا، وأن هذا التصنيف قد دخل في لغة الحوار والسلوكيات اليومية الحكومية. فعلى سبيل المثال، إحدى المعاهدات بين ألمانيا والدنمارك قد أوردت المصطلح «staatenlos»، كما أن أوراق ستويك التعريفية المصدرة من قبل الشرطة الألمانية قد استخدمت المصطلح ذاته[38]. اختتم راسل قائلا: «أن يكون الشخص مواطنا لأي دولة هو وضع يجب تحديده من قِبل القانون المحلي لهذه الدولة. قد يكون من الممكن القول بأن الشخص كان «يعتبر» أو «يعامل على أنه» مواطن لدولة أخرى ولكن لا يمكن تحويله إلى مواطن. طبقا للقانون الألماني فإن المدعي ليس مواطنا ألمانيا، كما أنه لا يمكن جعله كذلك عن طريق القانون الإنجليزي»[39]. إن فكرة عدم مقدرة قاضٍ بريطاني على الفصل في شرعية قوانين الجنسية لدولة أخرى قد أكدت منظور النظام العالمي والمعرَّف من قبل الدول السيادية المتساوية بأن لكل منها أن تطالب باحترام قراراتها القانونية. لم يمتلك راسل الصلاحيات لأن يحقق في قوانين الجنسية لدولة أخرى، في هذه الحالة الخلع الإرادي البروسي لصفة ستويك الوطنية. كل ما كانت تستطيعه المحكمة هو أن تقبل شهادة الخبراء والذين يمثلون النظام القانوني الأجنبي محل النظر. لم يكن مؤثرا ما إذا فقد الأشخاص جنسياتهم نتيجة لعملية إسقاط الجنسية أو أنهم اختاروا قطع الرابط القانوني بينهم وبين حكوماتهم. وعليه فقد عبر راسل عن مبدأ حول طبيعة الجنسية وعلاقتها بالعلاقات العالمية والديبلوماسية الأكثر اتساعا[40].

لقد أحدثت قضية ستويك ضد المدعي العام صداما بين فكرة المساواة السيادية - فكرة أن كل دولة ذات سيادة فيما يختص بشأن التجنيس - والحق الإمبريالي في رفض السلطة المطلقة لسيادات أخرى في تصنيف رعاياهم. وكما بين ممثلو الادعاء

العام، سيحتاج القاضي لأن يأخذ بعين الاعتبار موقع النظام العام في الفهم التحاوري للعلاقات بين الدول. في المقابل، أصر محامو ستويك على فكرة التواضع المعرفي في تقييم القانون الأجنبي كمبدأ أساسي ذي صلة[41]. لقد لامس السؤال القانوني حول ما إذا كان من المستوجب الاعتراف بستويك كشخص عديم الجنسية «طبقا للقانون الإنجليزي» حافة الغموض بينما يدور حول العلاقة بين السيادة والهوية الوطنية. لقد ظهرت قواعد اللعبة التي تنظم العلاقات بين الدول حين يتحرك رعاياها عبر الحدود السياسية، وكيفية تمييز المبادئ الرئيسة للنظام، كالموضوع الأكثر إلحاحا والذي هو على المحك في الحكم.

نتيجة للحكم، استطاع ستويك أن يستعيد رصيدا صغيرا في البنك وبعض قطع الأثاث، لكن الأكثر أهمية هو حقيقة أن ستويك أصبح الشخص الأول في الإمبراطورية البريطانية الذي يحمل اللقب الرسمي «لشخص عديم الجنسية»[42]. حتى حين أكدت قضية ستويك ضد المدعي العام أن انعدام الجنسية أصبح صفة يتزايد الاعتراف بها عبر أوروبا، فإن الحكم بحد ذاته كانت له مضامين عملية عميقة للآلاف الذين اعتمدت حيواتهم على ما إذا كان بإمكانهم الحصول على هذا التعريف. كما كان للقرار نتائج مهمة بالنسبة إلى النظريات الخاصة بالقانون الدولي، والحقوق، والشخصية القانونية، بينما ملامح النظام الإمبريالي والعالمي قد بدأت تتشكل في السنوات التي تلت الحرب العالمية الأولى. حتى نفهم التحول الجوهري الذي خلقه حكم القاضي راسل، لا بد لنا أن ننظر خلفا إلى القرنين السابقين وذلك حتى نفهم ونقدر كيف أن الاعتراف بانعدام الجنسية كصفة سياسية وقانونية قد تحرر من المفاهيم السابقة لانعدام الجنسية في الفكر العالمي، ومن المعاهدات والممارسات السابقة للنظام القانوني العالمي.

***

وصولا إلى نهايات القرن الثامن عشر، أصبح انعدام الجنسية مفاهيميا وخطابيا مرتبطا بفكرة أن الأفراد يمتلكون حقوقا وواجبات بمقتضى صفتهم كبشر عوضا عن صفتهم كرعايا لمجتمعات سياسية محددة. في الوقت نفسه، وبدءا من تلك الفترة، بدأ المنظرون يصرون على أن مثل هذه الكينونة - الإنسان الذي يمتلك

حقوقا طبيعية من دون الحماية والضمانات المقرونة بالعضوية السياسية - يمكن لها أن تتحقق فقط في نطاق الخيال لا في سياسة العالم الواقعي. لقد وصف المنظر السياسي والبرلماني إدموند بيرك Edmund Burke المعضلة التي تواجه أي شخص بلا حكومة يمكن أن يطلب مساعدتها في وقت الحاجة في خطاب له في 1781 موجها إلى البرلمان الإنجليزي والذي من خلاله استشهد بقانون الأمم كمصدر مرجح لحماية الأشخاص الذين هم بلا حماية مجتمع قانوني. أتى تداخل بيرك بمناسبة وقوع مناظرة برلمانية حول الحكم الإمبراطوري والتعليمات الخاصة بالجيش البريطاني، وهو النقاش الذي دُفع به بسبب تصرفات القادة البريطانيين المسيطرين على جزيرة سان أوستاتيوس في الكاريبي إبان حرب الثورة الأمريكية. لقد نفى القادة البريطانيون المقيمين اليهود دون إبطاء من الجزيرة والذين كانوا متهمين بالتعامل التجاري غير المشروع مع المستعمرين الأمريكان، كما أنهم صادروا أملاكهم وباعوها من خلال المزاد العلني. وكما عبر بيرك ببلاغة، فإنه بلا دولة، لم يكن ليهود الجزيرة مصدر إنصاف. «إذا ما أُصيب أو هُوجم هولنديون، فإن للهولنديين أمة، وحكومة، وجيوشا لتنصفهم أو تنتقم لمصابهم. إذا ما أُصيب البريطانيون، فإن للبريطانيين جيوشا وقوانين، قوانين الأمم (أو على الأقل كان لديهم ذات زمن قوانين الأمم) ليلجأوا إليها من أجل الحماية وتحقيق العدالة. إلا أن اليهود لا يمتلكون مثل هذه السلطة، ولا مثل هذا الصديق للاعتماد عليه. لا بد للإنسانية إذن أن تصبح حمايتهم وحليفتهم»(43). لقد بنى بيرك على فكرة أن قانون الأمم قدم على الأقل حماية نظرية للأفراد كأعضاء في الجنس البشري، معتمدا على الكتابات المؤثرة في هذا الموضوع للحقوقي السويسري من القرن الثامن عشر إميريك دي فاتال Emmerich de Vattel، على رغم أن هذه الفكرة لها مصادر أكثر عمقا في الفكر القانوني الروماني. وهكذا فإن هذا الخطاب ربط ظروف انعدام الجنسية - أي عدم وجود حكومة سيادية لتدعم المطالبات القانونية، أو لتتدخل على نحو أكثر مباشرة في لحظات التهديد والخطر - بمفهوم الإنسانية العامة، ولكن في الوقت ذاته أشار إلى الخطر الجوهري للاعتماد على القانون الدولي أو على العضوية في الإنسانية المشتركة لضمان الأمان الشخصي. في نقده الشهير لفكرة الحقوق الطبيعية في «تأملات في الثورة في فرنسا» Reflections on the Revolution of France

لسنة 1789، وضّح بيرك الفكرة ذات الصلة بأن الحقوق تعتمد على العضوية في مجموع، وهي مشتقة من التاريخ والسوابق المألوفة[44].

وفيما تأصلت الجنسية كالتصنيف الرئيس للتعريف القانوني الذي يربط الأفراد بالدول في العالم الأطلسي مع نهاية القرن التاسع عشر، رفضت المحاكم فكرة أن «لا جنسية» تعتبر صفة ممكنة ومعترفا بها. على سبيل المثال، في قضية تالبوت ضد جانسون Talbot v. Janson لسنة 1795، وهي القضية التي تدور حول رجل أسقط انتماءه لولاية فرجينيا، أخذت المحكمة العليا الأمريكية بعين الاعتبار إمكانية وجود مثل هذا الكيان. بررت المحكمة بأن المدعي يبقى مواطنا للولايات المتحدة بما أن «المواطن العالمي» هو «مخلوق من الخيال» ولم يكن له وجود في العالم الحقيقي المحكوم من قبل سلطات قضائية عدة. لقد أكدت المساجلات النظرية والقانونية حول الجنسية في حيز العالم الأطلسي الثوري لنهاية القرن الثامن عشر الرابط العميق بين الحرية من الصفة المحلية والأفكار حول الكوزموبوليتانية والإنسانية والتي كانت تدور في الفكر التنويري في العقود السابقة. بيد أن السؤال حول ما إذا كان يجب الاعتراف بالفرد الذي يملك مثل هذه الصفة (أو الذي لا يملكها)، قد دفع أخيرا بالمحكمة إلى رفض احتمالية أن مثل هؤلاء الكوزموبوليتانيين موجودون في العالم الحقيقي[45].

بحلول منتصف القرن التاسع عشر أصبح من الممكن العثور على تشريع في أوروبا يتعامل مع الوضع القانوني للأفراد الذين ليست لهم صفة وطنية. كانت سويسرا أول دولة أوروبية تعرِّف طريقة مقاربة قانونية للأشخاص الذين يدَّعون عدم امتلاكهم أي جنسية. في القرن التاسع عشر رُبطت تلك الدولة بالتشرد القانوني؛ ذلك لأنها قدمت قاعدة لأي شخص بلا دولة بهدف أن تكون أمة مستقلة أو أن تشكل حركات عالمية للثورة الاشتراكية. لقد أدرج الدستور السويسري لسنة 1848 heimatlos، أو الشخص عديم الجنسية، كصفة محددة في النظام الدستوري. يتعامل التشريع الفدرالي في سويسرا دوريا مع السؤال الذي يدور حول أي مقاطعة، أو دول عضوة في الفدرالية السويسرية، يفترض أن تتبنى المسؤولية في تقديم المساعدة الاجتماعية للأشخاص الذين هم بلا صفة وطنية. تطورت الصراعات حول المسؤولية القضائية تجاه المشردين إلى أن أصبحت سؤالا وطنيا حول المسؤوليات المحلية تجاه

فئة عديمي الجنسية. عبر تشريعها المسؤولية القضائية المحلية تجاه الشخص الذي هو دون صفة وطنية، استرعى السويسريون الانتباه تجاه السؤال الأكبر الذي يدور حول المسؤولية القانونية تجاه الشخص الذي هو بلا صلة بأي حكومة[46].

بيد أنه، وعلى الرغم من بعض التمييز لانعدام الجنسية الفردي في القرن التاسع عشر، فإن السرديات الشائعة كانت تميل إلى أن تؤكد فكرة أن الشخص الذي بلا جنسية موجود في الخيال. إن القصة القصيرة للكاتب الأمريكي إدوارد إفيريت هيل Edward Everett Hale والمعنونة «رجل بلا دولة» The Man Without a Country، والتي نشرتها الأتلانتك The Atlantic في 1863، أكدت جدليات جديدة محيطة بالجنسية والولاء بينما أخذت الدول تحكم قبضتها على المواطنين والرعايا في منتصف القرن التاسع عشر. في هذه القصة، يُحَاكَم ملازم في الجيش الأمريكي، فيليب نولان Philip Nolan، بتهمة الخيانة، ليقضي بقية عمره في البحر بعد أن تخلى عن انتمائه للولايات المتحدة. لقد حددت القصة سمات الدولة الحديثة بتوصيفها معنى أن يفقد الفرد اعترافها. إن حرمان نولان - انفصاله عن الأرض، عن الصحبة، فقده البدلة الرسمية بأزرتها التي تعرِّف الرتبة - صور ما يعنيه أن يكون الشخص جزءا من أمة.

إن «رجلا بلا دولة» قد كشفت عن الدرجة التي بدأت بها الدول تتحصل على مزيد من السلطة الإقليمية والبيروقراطية وذلك باعتماد هذه الدول على الجيوش الثابتة الضخمة من المواطنين وعلى الأنماط التوسعية من التكليف الضريبي.

إن حكاية جندي سابق دفعه جهله إلى أن ينفي نفسه في لحظة انفعال هي حكاية ممتلئة برموز الانتماء القومي والولاء الوطني والتي بدأت تسم الهوية الوطنية في تلك الفترة. في الولايات المتحدة، دخل التجنيس، والذي كان سابقا يمنح ولاية بعد ولاية، في نطاق عمل المحاكم الفدرالية بعد الحرب الأهلية الأمريكية. إن قانون ليبر، وهو الذي ينص على قواعد السلوك العسكري التي تشكلت إبان الحرب الأهلية الأمريكية، قد أكد أهمية بدلة الجيش الرسمية النظامية بما أن قواعد الحرب كانت تنطبق فقط على جنود العدو الذين كانوا يرتدون البزات العسكرية المناسبة. في محاولة لمسايرة هذا المظهر، كان البحارة الآخرون على سفينة نولان يدعونه «الأزرّة الخالية» Plain-Buttons؛ ذلك لأنه يرتدي بدلة

الجيش الرسمية النظامية ولكن من غير المسموح له أن يرتدي أزرّة الجيش، بما أنها تحمل شعار الدولة التي تبرأ منها[47]. كتلميذ في هارفارد، تأمل هيل في أفكار تدور حول مستقبل الحكومة العالمية وحول تأسيس محكمة عالمية. غير أن روايته قد عبرت عن رسالة مشابهة لتلك التي عبر عنها بيرك في خطابه البرلماني. أن تكون محروما من الانتماء لدولة ذلك يهدد إنسانيتك. جزء من عقوبة نولان هو أنه ممنوع من الحديث عن الموطن، ولذا فهو يفقد القدرة على صحبة الآخرين وعلى الحديث. إن فكرة البحر المفتوح، مساحة متحررة من السلطة السيادية ومن المنافسة واللتين تتمركزان في قانون الأمم، بدت كأنها مزحة قاسية في رواية هيل الأخلاقية. كان نولان حرا في أن يعيش في منتصف المحيط، إلا أنه، إبان ذلك، فقد القيم التي تعرف معنى أن تكون إنسانا[48].

في العقود اللاحقة، ستُطرح فكرة «رجل بلا دولة» على نحو عام كموضوع خيالي عوضا عن حقيقة عالمية، على رغم أنه مع نهاية القرن التاسع عشر أنتجت حروب الدمج والتوسع الوطنيين التهديد الحقيقي لوجود أعداد هائلة من الناس بلا رابط وطني. خلال العلاقات الديبلوماسية للقرن التاسع عشر، تشكل توتر بين ضرورة الاعتراف بالدليل التوثيقي الذي تصدره دولة أخرى والحق السيادي لتقييم كيف يُطبق القانون - حتى ذلك المصدر من قِبل دول أجنبية - على الأفراد المقيمين على أراضيهم بحد ذاتهم. حتى إذا فقد أحدهم صلته القانونية بأي حكومة عبر الاغتراب والهجرة، تحتفظ الدول بحق تحديد الصفة المحلية لأي مهاجر[49].

ولذلك فإن أحد أسباب عدم تمييز انعدام الجنسية كحقيقة واقعة كان أن الحكومات عموما احتفظت بحقها بأن تفسر قوانين الجنسية للدول الأخرى حين تعلق الأمر بتحديد صفة القادمين المحتملين الجدد. إن قرار راسل بالإحالة إلى القانون الألماني في عارض تقييم الصفة المحلية لغير المواطنين الذين كانوا يحملون الجنسية الألمانية في الأصل مثل انفصالا عن الكيفية التي مارست بها الإمبراطوريات الأوروبية أنشطتها الديبلوماسية العالمية قبل الحرب العالمية الأولى. لقد مثل القرار تجديدا ينظر إليه على خلفية تاريخ سابق حيث البيروقراطيون الحكوميون، ومسؤولو الهجرة، والمحاكم لم يفترضوا الفكرة ذاتها. إن فكرة أن سلطة قانونية مثل المحكمة العليا ملزمة ببساطة بالقبول بأن سلطة أخرى - في حالة ستويك، الحكومة

البروسية - قد سمحت له بأن يفقد جنسيته البروسية، هذه الفكرة قد قدمت فهما جديدا للمعايير المفترضة للمجتمع العالمي للدول.

بالمقارنة، في العقود السابقة حين كان الفرد يسافر إلى دولة جديدة، فإن تحديد ما إذا كان المهاجر فقد ارتباطه القانوني السابق بموطنه اعتمد على الكيفية التي يقع عليها الاختيار في الدولة المستقبِلة أن تفسر القانون الأجنبي. لقد ساعد صُنع إجراءات مشتركة لنظام الحدود في منتصف القرن التاسع عشر على خلق معيار محدد لقالب الدولة. غير أن الإمبريالية الغربية استحوذت على حق تقييم الكيفية التي تحدد بها الدول الأخرى ذات السيادة صفة رعاياها. احتفظت القنصليات ومسؤولو الهجرة بسلطة تقييم الصفة المحلية للمهاجرين حين يسعى هؤلاء إلى عبور الحدود أو الحصول على إقامة قانونية. لا تمتلك أي دولة في العالم السيادة المطلقة فيما يختص بأمور إعطاء أو إسقاط الجنسية بما أنه يمكن للدول الأخرى أن ترفض حق الدولة في أن تتحاشى تحمل مسؤولية شخص لم يتمكن من الحصول على صفة قانونية في أي مكان آخر[50].

إن هذه السمة لقانون الجنسية العالمي - القواعد التي تم تقنينها من قِبل الحكومات لتنظيم إعطاء وإسقاط الجنسية - قد ظهرت كرد فعل تجاه القلق من أن المقيمين سيكونون قادرين على الحصول على الحماية من حكومات أخرى، حيث استحدثت الدول قوانين الجنسية ردا على ادعاءات من قِبل دول أخرى تجاه رعاياهم. لقد استند تشريع الجنسية حول العالم أساسا إلى حقوق الفرد المتوارثة في المواطنة (jussanguinis) أو الحقوق القانونية للعضوية والتي تأتي من كون الفرد قد وُلد في منطقة محددة (jus soli)، أو التي تحصل عليها من خلال التجنيس. لقد طورت الإمبراطورية العثمانية أكثر التشريعات شمولية حول جنسية رعاياها في 1869 ردا على ممارسات القوى العظمى مثل روسيا، وفرنسا، وبريطانيا والتي استحوذت على الحق في حماية الأجانب الذين يعيشون تحت سلطة قانونية منفصلة بداخل حدود الإمبراطورية. ردا على مثل هذه التدخلات، أكد البيك العثماني على سلطتهم في تقييم صفات كل المقيمين والزائرين للإمبراطورية وإصدار القرار النهائي تجاه التجنيس والترحيل[51]. في الدول الأوروبية التي تواجه الهجرات الجماعية إلى أمريكا الشمالية، توجس المسؤولون من تفادي المهاجرين للتجنيد

الجماعي عن طريق التواري في الولايات المتحدة ثم العودة إلى أوطانهم محميين بجنسيتهم الأمريكية[52]. لقد تم تعيين قواعد العضوية الواضحة التي تحدد من سيُعتبر عضوا لدولة لأول مرة في معاهدات ثنائية وأخرى متعددة الأطراف، إلا أن السلطة النهائية التي تحدد شروط المعاهدة والتي تفسر القانون الأجنبي بقيت في حيز سلطة المسؤولين على الحدود[53].

وعليه فإن إصرار راسل على أنه لا يمكن للقاضي البريطاني أن يفسر قوانين دولة أخرى حين يتعلق الأمر بتقييم الصفة الوطنية للمدعي تضارب مع الممارسات العالمية التقليدية السابقة. إلا أنه، وحتى نستطيع تقدير أهمية حكم راسل وأهمية الإدراج الرسمي لانعدام الجنسية في القانون، لا بد لنا أن نتحرى الصفة القانونية والمجازية لانعدام الجنسية في سياق النقاشات المتزايدة حول الهوية والتعاون العالمي في أواخر القرن التاسع عشر. لإنجاز ذلك لا بد لنا من العودة إلى تاريخ القانون العالمي. إن مجال القانون العالمي والذي تطور بداية من أواخر القرن الثامن عشر وصولاً إلى القرن التاسع عشر قد عرَّف العلاقات القضائية بين الدول، كما أظهر الدول عمومًا، عوضًا عن أي نوع آخر من الوكلاء الأخلاقيين، كموضوع لهذا النظام القانوني. في العقود اللاحقة لمؤتمر برلمان فيينا، هيَّأ نمو طبقة أكثر احترافًا من المحامين العالميين عملية تطوير معايير قياسية للمواطنة. وكما أكدت الدراسات الحديثة فإنه بترسيخ الدولة السيادية كالوحدة الأساسية للحكم، أضفى المحامون العالميون غموضًا على تنوع وتعدد الكيانات السياسية والشعوب التي تتفاعل بعضها مع بعض والتي تمارس السيطرة بعضها على بعض في محيط النظام الإمبريالي العالمي[54].

وعليه فإن معاهدات القانون العالمي والتي قدمها الدعائيون القانونيون الأوروبيون قد أسهمت في خلق تصور محدد للنظام بين الدول، لقد كُتبت هذه المعاهدات في سياق التوسع الاستيطاني للدول الأممية المنطوية على حكومات مركزية ذات سلطة والتي سعت بدورها إلى توسيع حصتها من السوق العالمي من خلال الإمبريالية التقليدية. لقد دعم الانفصال السابق في الفكر السياسي الأوروبي للعلاقات الحاكمة القانونية بين الدول عن القانون الذي ينظم العلاقات بين «الشعوب» أو الجماعات غير المنضمة لدول (والتي تتألف من القبائل، والأمم مدعية التسيس، والدول السيادية المعترف بها) الادعاء بأَن الدول الحقيقية فقط

تمتلك كيانا، أو وكالة أخلاقية في الحلبة العالمية. إن مصطلح «أمة» Nation عوضًا عن «دولة» State قد أُضفي في أحايين على الكيانات السياسية المميزة والتي أحرزت مستوى معينا من التطور. ومثل هذه الجماعات السياسية المتطورة لم تكن تستطيع الاعتراف أن هناك أحدا ضمن حدودها لم يكن يمتلك جنسية. لقد قدم المحامي الألماني لودفيغ فون بار Ludwig Von Bar، الذي نشر أطروحة مؤثرة حول القانون الخاص العالمي، بديلًا وإن كان معيارًا كذلك لتعريف المواطنة. وفقًا لفون بار، «فإن الأمة من منطلق هذا المعنى، الذي من خلاله نفهم أنها مجموعة من البشر المرتبطين معا بصفات مشتركة وبحضارة مشتركة محددة، ليس لها من هذا المنطلق قانونها الخاص بها. يعترف القانون العالمي فقط بوجود الجماعات القانونية الحقيقية، أو الدول الدستورية، هو لا يعترف بالجماعات التي قد تصبح ذات يوم جماعات قانونية، أو أنها كانت كذلك في أزمنة سابقة، أو أنها قد تصبح كذلك مرة أخرى»[55]؛ لذلك، فقد سُهِّل الفصل بين الجنسية والمواطنة في القانون الدولي بحلول القرن العشرين عن طريق التمييز الموجود مسبقًا في الفكر القانوني الغربي بين التشكيلات التقليدية للدولة وعملية تنظيم السلطة الاجتماعية والمجتمع المدني. لقد ميزت معاهدات القرن التاسع عشر التي تدور حول الدولة والنظرية القانونية بين الدولة كتكوين قانوني وبين فكرة الجماعة المؤسسة على فكرة الولاءات الاجتماعية. إن مثل هذا التقسيم سمح للدول بأن ترسي سلطتها حتى إبان تشكيلهم للمجموعات التي ادعوا تحكيمها بشكل محايد. إضافة إلى ذلك، فقد تطور الفرق في مثل هذه النصوص بين المواطنة القانونية والمجموعات الوطنية والتي خدمت في إعادة تأكيد الهرمية الحضارية بين الدول أوروبية النمط والمجموعات التي لم تحرز بعد مثل هذه الاستحقاقات القانونية[56].

وعلى مدى قرن من الزمان راح رجال القانون الأوروبيون والأمريكيون يطورون منظومة تشريعية تعالج المسائل التي تنشأ عن نشاط الأفراد الذين يزاولون أعمالهم عبر الحدود الأممية. هذه الأدبيات لم توثق فقط حجم الصدامات والأسئلة التي بدأت بالظهور على المستوى الأولي للبيروقراطيات الإمبريالية والأممية، لقد سعى مؤلفو المعاهدات الرئيسة المختصة بالقانون العالمي إلى تطوير المعايير الحاكمة

للسلوك العالمي. في القرن التاسع عشر كانت السيطرة الغربية على معظم بقية العالم مصحوبة بظهور للمجتمع العالمي كمجال منفصل للتفاعل القانوني والسياسي. قبل كل ذلك، هي أشارت إلى عامة قلقة والتي تعدت أي حدود سياسية مقررة، عامة مهتمة بمواضيع معرفة على أنها «عالمية» - بما فيها صنع وإلغاء الحدود الأممية أو الإمبريالية – على رغم أنه ما كان مهمًا كموضوع عالمي بقي قيد الجدل.

إن الرجال الذين أسسوا في العام 1873 مؤسسة دي دروا العالمية Institut de Droit International، وهي منظمة علمية عالمية للباحثين في القانون العالمي، شكلوا أنفسهم كجماعة من الخبراء في المواضيع القانونية العالمية. وبوضع صياغة محكمة لمجموعة من الحقائق حول النظام العالمي، خلقت هذه النصوص توصيفات معيارية لنظام عالمي. لقد ساعدت المفاهيم والأطر القانونية المحامين والقانونيين على فرض النظام على السياسات الإمبريالية والعالمية. يمكن توصيف الجيل الأول من المحامين العالميين التخصصيين بشكل عام على أنهم أمميون ليبراليون، وهم الذين طوروا كذلك المعمار القانوني للإمبريالية التقليدية. لقد سوقت مؤسسة دي دروا العالمية لفكرة أن القانون العالمي لم يكن مبنيًا على إرادة الدولة ولكنه نتج عن وعي أوروبي عام بأن القانونيين المدربين بإمكانهم القيام بعمليات التقييم، والتطوير، والتقنين. لقد كانت حركة تهدف إلى أنسنة العلاقات بين الدول المتحضرة فيما هي تزيل العراقيل أمام حكم المجموعات التي هي خارج أوروبا في ذات الوقت[57].

إن فكرة أن أفرادًا مثل نولان، محرومين من الرابط الوطني، التي مَثَّلت «موضوعًا للخيال» عوضا عن تمثيلها حقيقة النظام بين الدول، قد استُوعِبت بشكل دائم في المعاهدات الرئيسة حول القانون العالمي والمكتوبة في أواخر القرن التاسع عشر. لقد تناول أعضاء من الاتحاد المهني للمحامين العالميين في أوروبا والولايات المتحدة موضوع انعدام الجنسية في معاهداتهم الرسمية عن طريق طرح نقاشات أكثر اتساعًا حول القانون العالمي وطبيعة النظام بين الدول. ما هي «القواعد» التي تحكم (وتشكل) المجتمع العالمي؟ ومن يقرر ماهية هذه القواعد؟ وكيف ينسجم الأفراد في المجتمع العالمي؟ فيما يعزز المنظرون المفاهيم التي تعرف المجتمع العالمي، حمل مفهوم انعدام الجنسية مضمونين رئيسين. لقد كان للتأثير المشترك للمعاهدات القانونية المقدمة من الباحثين القانونيين الأوروبيين والأمريكيين أن

يفرز غموضا أساسيا حول أهمية ومعنى انعدام الجنسية من حيث علاقته بالقانون العالمي. إن الاعتراف بأن شخصا ما قد يكون عديم جنسية بداخل حدود دولة «حضارية» هو مخاطرة بطمس العلامات التي أُسست في الفكر العالمي للتفريق بين جماعة الدول المتحضرة المتساوية وتلك الأراضي في العالم التي ليمكن أن تتطور، أو التي لم تتطور بعد، لتكون كينونات سياسية ذات حكم ذاتي متكامل. على رغم ذلك، فإن المعاهدات قد وفرت إمكانية لاستيعاب انعدام الجنسية من حيث السيادة والتمثيل للأفراد بداخل النظام القانوني العالمي.

لقد روَّج الصحافيون المعنيون بالشؤون القانونية لفكرة مفادها أن انعدام الجنسية غير وارد في نطاق النظام الذي تقوم عليه الدولة الحديثة وذلك في سياق أيديولوجي، والذي من خلاله كانوا يروجون كذلك لصورة حازت قبولا دوليا لكيفية تعريف مثل هذا النظام. لقد عرف كتاب المصنِّف القانوني الأمريكي ديفيد دادلي فيلد David Dudley Field والذي هو بعنوان «الملامح العامة لقانون دولي» Outline of an International Code لسنة 1876، على سبيل المثال، القاعدة القانونية المعمول بها ، بقوله «ذلك الذي انقطع عن كونه عضوًا في أمة من دون التحصل على شخصية وطنية أخرى هو على رغم ذلك يعتبر عضوًا في الأمة التي كان ينتمي إليها أخيرًا»[58]. لقد صادق مؤلفو هذه الأعمال على رؤية هرمية للعالم، مُنَحِّين احتمالية انعدام الجنسية داخل حدود الدول القانونية. لقد أسس «مقياس الحضارة» لهرمية فصلت الجماعات القادرة على الاستقلال التام عن تلك التي هي في حالة دائمة من الخضوع، وتلك القادرة على التحصل على سمة الدخول للمجتمع العالمي من خلال شروط موضوعة من قبل القوى الأوروبية[59].

وكما رأينا، في قضية ستويك ضد المدعي العام تطرق كلا الطرفين لموضوع طبيعة النظام العالمي عبر ما تقدم به من دفوع. ما هو «المنهج العالمي»؟ هل هو أناركي، أم أنه مبني على الأعراف الخاصة بالمخالطة الاجتماعية والنظام؟ لقد جادل المحامون الذين مثلوا المدعي العام بأنه تبَقَّى سبب أخلاقي طاغٍ لرفض ادعاء ستويك بانعدام الجنسية. لقد أشار هؤلاء إلى مرحلة سابقة في التاريخ الديبلوماسي الأوروبي حين رفضت بريطانيا الاعتراف بأن دولة أخرى قد أسقطت الجنسية عن رعاياها اليهود. وكما شرح المحامون، «حين أسقطت رومانيا الجنسية في سنوات سابقة عن مواطنيها

اليهود، لم يستتبع ذلك ضرورة أن يعترف القانون المحلي الإنجليزي بأن اليهودي الروماني الساقطة جنسيته لم يعد مواطنا رومانيا»[60]. لقد ثبتت ظروف الاستقلال الروماني تأثير القوى العظمى في الشؤون الأوروبية في القرن التاسع عشر. لقد منعت رومانيا الحقوق المدنية والسياسية عن المقيمين اليهود على أساس من كونهم غرباء في البلد، على رغم أنهم بقوا تحت طائلة التجنيد الإلزامي. وبمجرد أن حصلت رومانيا على استقلالها من الحكم العثماني بعد مؤتمر برلمان برلين، أصرت كل من بريطانيا والولايات المتحدة على أن تبقى المواطنة الرومانية رهن مقاييس الحضارة. بمحاذاة خطوط اشتراطية مشابهة، اعترفت القوى العظمى باستقلال سيبيريا، ومونتينيغرو، وبلغاريا، وأسست لمعاهدات تضمن الحقوق الدينية والمدنية والسياسية لليهود وغيرهم من الأقليات في البلقان تحت القانون العالمي. وعليه فقد أشار المحامون من الادعاء العام إلى لحظة سابقة والتي خلالها اهتمت بريطانيا بيهود رومانيا حين أصبحت هي إلى جانب القوى العظمى الأخرى كلهم حماة لرومانيا شبه المستقلة مع نهاية حرب القرم[61].

بلا شك، وكما جادل المدعي العام، في كتابات المنظرين الليبراليين للقانون الدولي، فإن فكرة أن الدول «المتحضرة» لنصف الكرة الأرضية الغربي - حيث قارنها هؤلاء المؤلفون بتلك الأجزاء من العالم الخاضعة للحكم الإمبريالي - ستتحمل وجود أشخاص غير مرتبطين بأي جماعة سياسية بدت كأنها فشل أخلاقي واستحالة قانونية. إن كتابات القانوني السويسري جوهان كاسبر بلونتجلي Johann Kaspar Bluntschli (1808-1881) توضح كيف صور منظرو القانون الدولي في أواخر القرن التاسع عشر مشكلة انعدام الجنسية من حيث علاقتها بتصوير المهنة لخصائص المواطنة. لقد جمعت كتابات بلونتجلي بين تهذيب القانون الدولي لمعنى المواطنة ورفضه صفة انعدام الجنسية. كونه بروفيسورًا للقانون الدستوري في هيدلبيرغ، فقد خدم بلونتجلي كذلك كعضو في برلمان بادن في سويسرا، وكان أحد الأعضاء المؤسسين للقانون الدولي. إن أطروحته المعنونة «نظرية الدولة» Theory of the State كانت كتابا للنظرية السياسية واسع الاستخدام، كما أنه أصبح معروفًا كمروج للقانون العالمي. إن إعادة البنيوية النظرية لبلونتجلي لأسس للدستورية الليبرالية وللقانون الدولي قد عرَّفت النظام العالمي الحديث بطريقة تعزل الكيانات غير الدولية، مثل المجموعات أو

الأفراد الأمميين، كمواضيع خاضعة للنظام العالمي. في نظريته حول الدولة، جادل هو بأن الدولة الحديثة قد وحدت الفولك(*) سياسيًا. الدولة، لا الأشخاص، هي السيادية. مثل كثيرين من الجيل المؤسس من المحامين العالميين المتخصصين، أيَّد هو التوسع في سلطة الدولة وضرورة العسكرة، وتخيل القانون العالمي كقوة تلطيفية تمدينية تراقب السلطة السيادية في الوقت نفسه الذي وضعت فيه الحقوق الدستورية الحدود على سلطة الدولة في السياق المحلي. التعاون العالمي تزامن مع بناء الأمة ودعمها. بالنسبة إلى المحامين والمراقبين البورجوازيين، عزز التعاون العالمي نظاما اجتماعيا والذي يمكنه أن يقاوم الحركات الثورية - بتنوعاتها الاشتراكية أو القومية[62]. في تعليقه على موقف القانون العام العالمي تجاه اليهود في رومانيا، أصر بلونتجلي على أنه حتى إذا ما تم حرمان اليهود الرومانيين من المواطنة السياسية، «فإنه لا يمكن اعتبارهم سوى رومانيين، بما أنهم ينتمون إلى رومانيا وهم غير متصلين بأي دولة أجنبية أخرى». لقد كانت التبعات عظيمة، فإذا ما كان الرومانيون اليهود، كما جادل هو، غير معترف بهم على الأقل باعتبارهم من الأهالي الرومانيين، فإن أوروبا ستبدي ذات الأعراض المستنكرة كعالم استعماري أوروبي فائض، والذي فيه الأشخاص المقصيون لا ينتمون إلى أي دولة. لقد كتب هو، «إن القانون الأوروبي الذي يعالج أوضاع الأمم المتحضرة لا يعترف بأي قبائل أُقصيت عن دولة أو وطن، ولكنه يعيدهم إلى الدولة أو الوطن الذي يرتبطون هم به عن طريق السلالة أو السكن»[63]. لقد كان الإقصاء حالة مقبولة، جادل بلونتجلي، خارج نطاق «التحضر» ولكن لا يجب السماح له بالتوغل في أوروبا[64].

بيد أنه بحلول ثمانينيات القرن التاسع عشر أصبح من الممكن العثور على أمثلة للسلطات القانونية العالمية التي تتعامل بشكل أولي مع احتمالية انعدام الجنسية معبرة عن نبض تنافسي: إمكانية تنظيم القانون الدولي للفوضى الناتجة عن الهجرات الجماعية في نهايات القرن التاسع عشر. لقد سعى الدعائيون القانونيون العالميون إلى تنظيم النظام العالمي والذي تم تعقيده بسبب من الهجرات الجماعية وتصاعد عملية تنظيم والتحكم في الحدود، كما بدأوا باحتواء

(*) Volk: هي كلمة ألمانية تعني الناس، ولكنها عادة تشير إلى فئة إثنية أو أممية محددة. [المترجمة].

الأسئلة العملية المستثارة بسبب من الهجرة ومن الطلب المتصاعد من قِبل المواطنين المحررين بحماية أسواق العمل. لقد صوروا مشكلة انعدام الجنسية في سياق توجه مبني على القواعد للعلاقات بين الدول والذي علَّم الحدود في العالم بطرق معينة، ما بين متحضر وغير متحضر، دولة ولادولة، محلي وعالمي، دولة وإمبراطورية[65]. إن إحدى الأطروحات حول القانون العالمي والتي اقتبسها محامو ستويك، لمؤلفها ويليام إدوارد هال William Edward Hall، والمنشورة لأول مرة في 1880، اعترفت بأنه نتيجة للتفاوتات بين أنظمة التجنيس وإسقاط الجنسية المختلفين، قد لا يتمكن الشخص من ادعاء أي جنسية. بيد أن وجود مثل هؤلاء الأشخاص مثَّل «إحراجًا» والذي يمكن للدول أن تجد له حلولاً من خلال الاتفاقيات مثل تلك الموقعة من قبل الأقاليم السويسرية والولايات الألمانية والتي تقول إنه عند اكتشاف أي عديم جنسية فإنه يجب اعتباره أحد رعايا الدولة التي يعيش فيها. إن أطروحة فرانز فون هولزيندورف Franz Von Holtzendorff «موجز القانون الدولي» Handbuch des Volkerrecht لسنة 1885، وهي أطروحة أخرى قُدمت كدليل من قِبل محامي ستويك، وقد قدمت أوضح التأكيدات بأنه لا بد من الاعتراف بانعدام الجنسية كاحتمالية في القانون العالمي والمحلي. لقد كتب هولزيندورف، الذي كان عضوًا في مؤسسة دي دروا العالمية وبروفيسورًا في القانون في جامعة ميونخ، «إذا لم توجد أي دولة طبقًا للقانون المحلي والتي يكون الفرد المعني مواطنًا فيها، يصبح من الصعب معرفة إلى أي دولة ينتمي هذا الفرد، كيف يمكن له أن يكون أي شيء بخلاف عديم للجنسية، أو لم يقم محامٍ عالمي أو أي شخص آخر بإغماض عينيه عن هذه الإمكانية»[66].

في سياق عملية الهجرة الجماعية، سعى القانونيون إلى تطوير مبادئ قانونية لتنظيم حركة الناس عبر المحيطات دخولاً إلى تكوينات سياسية جديدة. في ثمانينيات وتسعينيات القرن التاسع عشر صنفت مؤسسة دي دروا العالمية مقاييس لمعالجة وضع أو إزالة اللاجئين ولسلطة الدولة في تحديد الدخول والخروج[67]. لقد قدمت المجموعة حزمة من التوصيات لتخفف من حدة التبعات القاسية للهجرة الجماعية ولتضاربات قوانين الجنسية، موصية بأن تتوقف الدول عن منع دخول هؤلاء الذين هم بلا صفة وطنية ومستنكرة لعمليات الترحيل الجماعي للأقليات. في العام 1896

تثبت المؤسسة المبدأ التالي: «لا يمكن تطبيق سحب الجنسية كعقوبة». لقد ناقشت الأطروحات حول القانون الخاص الدولي من هذه المرحلة السؤال حول ما إذا كانت الدول ملزمة بقبول الأشخاص الذين ليس لهم مكان آخر يذهبون إليه[68]. بيد أن الجدال اعتمد على ادعاءات حول المبادئ الحاكمة للنظام بين الدول وليس على المبادئ الأخلاقية تحديدًا. لقد برر المنظرون القانونيون ادعاءاتهم عن طريق الاستشهاد بسلوك الدولة وعن طريق فكرة النظام المتحضر بحد ذاتها.

لقد شجعت محدودية المقاربة القانونية للمعضلات الناتجة عن الهجرة الجماعية الانعطاف باتجاه أساليب أكثر صرامة للنظرية الأخلاقية. لقد قدر المعاصرون كفاءة التوجهات القانونية تجاه المشكلات الأخلاقية والسياسية الناتجة عن الهجرة الجماعية، خصوصًا أن أعدادا غير مسبوقة من الناس من شرق وجنوب أوروبا قد عبروا الأطلسي إلى الولايات المتحدة وجنوب أمريكا. في العام 1891 قدم هنري سيدويك Henry Sidgwick تناوله الجديد للأخلاقيات والفلسفة السياسية وذلك عودة إلى السؤال حول الأجانب في بريطانيا، في الوقت ذاته الذي بدأ فيه البرلمان البريطاني التفكير في المقترحات التشريعية للحد من الهجرة من روسيا مؤسسين لمزيد من الآليات البيروقراطية لتفرقة اللاجئين «المستحقين» عن الأجانب غير المرغوب فيهم. خلافًا لعملية تحليل الهجرة الجماعية من منظور النظام بين الدول، أكد سيدويك على النقاط الأخلاقية التي سيستوجب على الحكومة البريطانية أن تقيمها فيما تسعى أعداد كبيرة من المهاجرين الفقراء إلى الدخول إلى بريطانيا. بدوره دافع سيدويك عن قيود الهجرة مجادلًا حول جدواها النسبية من حيث الإبقاء على مجتمع محلي. وعلى رغم أن الأجانب الساعين إلى الدخول لديهم شيء من الاستحقاق الأخلاقي على البلد، فإن احتياجات المجتمع المحلي ستتفوق أخيرًا على هذا الاعتبار الأخلاقي. في المقابل، فإن قانونيي مؤسسة دي دروا العالمية قد تعاملوا مع المعضلات الناتجة عن تصاعد الهجرة من منظور النظام العالمي، والخطورة المحيقة بالنظام العالمي والتي تسببها الأعداد الكبيرة من الناس المحرومين من الحماية التي توفرها الجنسية[69].

على الرغم من أن الأطروحات القانونية العالمية من أواخر القرن التاسع عشر قد بدأت بالاعتراف بأن الهجرة الجماعية قد أنتجت مشاكل جديدة للنظام بين الدول،

كما بدأت بمناقشة مشكلة انعدام الجنسية التي شكلتها التناقضات بين أنظمة التجنيس، فإن عدم الاعتراف بانعدام الجنسية استمر في كونه جزءا مهما من الفكر القانوني الإمبريالي. إن فكرة أن الأفراد عديمي الجنسية قد استمروا في البقاء خارج حيز الاحتمالية القانونية بداخل حدود الدول المتحضرة قد أثبتت أنها مبدأ رئيس في عملية تطوير المحامين للنظام القانوني للإمبريالية اللاحقة. في قضية الولايات المتحدة ضد وونغ كيم آرك United States v. Wong Kim Ark، وهي قضية منظورة أمام المحكمة العليا في الولايات المتحدة في سنة 1897، والتي دفعت إلى تقديس المبدأ الدستوري لحق التجنس بالولادة، أكدت المحكمة أن «الرجل بلا دولة لا يمكن تمييزه قانونيًا». اعتمد منطق المحكمة، في بعض مكوناته، على فكرة أن الشخص المولود بداخل الحدود الإقليمية للولايات المتحدة لا بد من اعتباره مواطنًا، وإلا سيصبح شخصا بلا جنسية. هذا لا يعني أن هذا المنطق حدد النتيجة النهائية لهذه القضية، بيد أنه يشير إلى الدور التبريري المهم الذي مارسه انعدام الجنسية - أو الذي مارسته قاعدة أن الدول لا يفترض بها الالتفات لهذا التعريف، في التشكيل القانوني للعضوية الوطنية الأمريكية[70].

إن فكرة أن «الرجل بلا دولة» قد بقيت موضوعًا خياليًا لا حقيقة قانونية، كذلك مارست دورا مهما في التبرير المفهوماتي لإقامة الإمبراطورية الأمريكية في بدايات القرن العشرين. بعد الاستحواذ الأمريكي على المستعمرات الإسبانية السابقة في المحيط الهادي، حددت المحكمة العليا في الولايات المتحدة نوعا من الرعايا الجدد كفئة قانونية ثالثة بين المواطنين والأجانب. في سلسلة من الآراء والتي عُرفت لاحقًا بمصطلح «القضايا الجزيرية» Insular Cases، قررت المحكمة أن الجزر الخارجية يمكن أن تكون «غريبة عن الولايات المتحدة من حيث المفهوم المحلي»، مشيرة إلى أن الرعايا سيشتركون في الولاء والوطنية مع أمريكيين آخرين، بيد أنهم ليسوا مواطنين مكتملي المواطنة[71]. أنتجت هذه القضايا مناظرات عاصفة في الولايات المتحدة حول العلاقة بين المناطق المحكومة من قبل الولايات المتحدة وصفة قاطنيها، كما أنها تطرقت إلى الغموض الدستوري طويل الأمد حول طبيعة المواطنة الأمريكية. لقد كان من نصيب فريدريك كوديرت Frederic Coudert، وهو شريك في أول مكتب قانوني عالمي في الولايات المتحدة، أن يعبر عن المواضيع

القانونية والمفهوماتية التي هي على المحك في هذه القضية، كما بين منطقه أهمية الشخص الذي هو بلا جنسية في الحوار القانوني العالمي. كيف يمكن للمحكمة، تساءل كوديرت، أن تقبل بمصطلح «أجنبي أمريكي» American Alien حين يكون تضمين هذا القبول أن «الرجل الذي بلا دولة سيتحول بناءً على ذلك من حيز الشِّعر إلى ذلك الحيز الخاص بالسياسة؟»[72]. في دفاعه عن شرعية مقولة «المواطن الأمريكي» American National، حرك كوديرت فكرة أن تحول الرجل الذي هو بلا دولة من كونه موضوعا خياليا إلى أن يصبح شخصية قانونية معترفا بها هو تحول ينتهك سمة أساسية من سمات النظام العالمي.

بغض النظر عن خصوصية تاريخ المواطنة والجنسية في الولايات المتحدة، ما يهم هنا هو كيف استطاع كوديرت أن يحرك المبادئ الحاكمة للعلاقات العالمية، وكيف أن حجته قد بيَّنت قوة الخيال القانوني الإمبريالي المقارن. لقد استرعى كوديرت الانتباه للطريقة التي قدمت بها فئة المواطنة القانونية - مقارنة بالتجنس - طريقة مهمة لتعريف الصفة القانونية للشعوب الرعايا. لقد اعتمد على حالة القانون في فرنسا والذي يدور حول الشخصية القانونية للأهالي الجزائريين؛ وذلك لتحليل مفهوم المواطن الأمريكي ولتبيان أن ذلك لا يمثل «شذوذًا» في القانونين العالمي والمحلي. لقد عُرِّف الرعايا الأصليون في القضية الفرنسية على أنهم من «الأهالي الفرنسيين» بيد أنهم لم يحوزوا المواطنة. بالمثل، رسم كوديرت مقارنة مع فقه القانون العام، والذي من خلاله يمكن للشخص أن يكون «أحد الرعايا» عوضًا عن مواطن لقطاع معين، كذلك أظهرت أمثلة أخرى من بريطانيا العظمى أن «مثل هذه القبائل أو الشعوب التي تحيا تحت قانون وحضارة مختلفين، مسيطرين على أسلوب تنظيم كامل خاص بهم، لا بد من معاملتهم باعتبارهم من الأهالي المنتمين إلى السلطة السيادية والذين هم في الواقع تحت سيطرتها، بيد أنه في حيز علاقاتهم الخاصة لا بد أن يحكمهم قانونهم القبلي». وكما جادل كوديرت، فقد بينت المعالجة القانونية الحديثة للشعوب الأصلية في الولايات المتحدة هذا التوجه لمثل هذا المنطق، لقد كتب يقول «إنها لعقيدة راسخة أن يوجد تحت علم الولايات المتحدة ليس فقط مواطنون أمريكيون ولكن كذلك «سكان أصليون» أمريكيون يدينون بالولاء للولايات المتحدة وإن لم يتمتعوا بالمزايا التي تتأتى فقط بالمواطنة»[73].

بيد أنه مع مطلع القرن بدأ المنظرون وبشكل متزايد بدمج انعدام الجنسية في مشهد القانون العالمي والمجتمع الدولي والمبين في أطروحاتهم القانونية. لقد طَوَّرت أطروحة لاسا أوبينهايم Lassa Oppenheim لسنة 1905 حول القانون العالمي تَوَجُّها عَقَدِيًّا حول انعدام الجنسية كان قد أصبح المصدر القانوني الأكثر تأثيرًا حول الموضوع قبل الحرب العالمية الأولى. في عمله هذا أسس أوبينهايم للأهمية العظمى للاعتراف «باللاهوية» كصفة قانونية منفصلة. بدأ أوبينهايم، وقد ولد وتعلم في ألمانيا الإمبراطورية، يُدَرِّس ويكتب حول القانون الدولي بعد أن هاجر إلى بريطانيا في العام 1895. إن نشر الطبعة الأولى من دراسته حول القانون الدولي أدى إلى تعيينه أستاذ كرسي ويليام هيويل Whewell (*) للقانون الدولي في جامعة كيمبريدج، كما رسخته كالخبير الأول حول الوضعية القانونية العالمية - والذي هو مبدأ أنه فقط الاتفاقات بين الدول، وليس القانون الطبيعي، هو ما يعرف القانون العالمي[74].

لقد سعى أوبينهايم إلى بناء نظرية مستدامة للقانون العالمي مبنية على أسس وضعية، فعلى حين أن القانون الطبيعي تضمن فكرة أن هناك قانونا متأصلا في الجماعات الإنسانية وهو محط للبحث المنطقي، فإن القانون الوضعي كان مبنيًا على فكرة أن الجماعات تصنع القوانين التي تربطها. وعليه فإن القانون هو مجموعة من القواعد التي يمكن تحديد محتواها من دون اللجوء إلى الحجة الأخلاقية. وفيما اتسع المجال البحثي للقانون العالمي وأصبح ملمحا مهما للديبلوماسية الإمبريالية، واجه القانونيون مزيدا من الضغط لشرح أسس القانون العالمي في غياب السيادة القهرية. لقد واجهوا فكرة توضيح ما جعل القانون العالمي «قانونًا» بأي معنى حقيقي[75].

إن نشر أطروحته في العام 1905 قد حسن من سمعة أوبينهايم في إنجلترا وخارجها[76]. في مواجهة الأعداد المتزايدة للحالات والتي تسمح لكثرة من الأفراد والجماعات بادعاء أي تعريف أممي، اقترح أوبينهايم أنه يمكن فهم الشخص عديم الجنسية بأفضل صورة على أنه يمثل حالة«شذوذ قانوني» في سياق النظام القانوني العالمي، لقد ارتكز في هذه الجدلية على حقيقة أنه طبقًا لقواعد البحرية المعتمدة المعتادة، فإن السفن المسافرة تحت علم دولة معينة «تعتبر عند كل نقطة كأنها

(*) درجة أستاذية تمنحها جامعة كيمبريدج؛ وقد أُطلِق عليها هذا الاسم نسبة إلى ويليام هيويل، الذي أسسها في العام 1868. [المترجمة].

أجزاء طافية من الدولة الوطن»؛ السفن المسافرة بلا علم افتقدت الرابط القانوني بأي دولة وعليه افتقدت الرابط بالقانون الدولي. يمد الاختصاص القضائي الإقليمي إلى البحر بحكم رابط السفينة الرسمي للدولة الوطن، وباستخدام المقارنة، يمكن فهم الشخص عديم الجنسية على أنه سفينة مسافرة بلا علم، لا تحمل أي رابط لأي حكومة[77]. إن تشكيل أوبينهايم للحالة القانونية الأساسية لعديم الجنسية على ضوء الوضعية القانونية قد شكل قواعد النقاش المتبوعة حول صفة الأفراد في القانون الدولي. الأفراد الذين لا يملكون جنسية يجب أن يُعترف بهم في نطاق القانون الدولي، طبقًا لأوبينهايم، بيد أن هذه القواعد كشفت أن الصفة القانونية للأفراد مشتقة من عضويتهم في دولة ما.

هل مَثَّل انعدامُ الجنسية السلطةَ السياديةَ للأفراد، أم مَثَّل اعتمادَهم الأساسي على العضوية في جماعات سياسية معينة؟ إن الأمثلة من واقع الحياة تؤيد هذا المعتقد. يجادل أوبينهايم بأن الدول هي فقط التي تمتلك الحقوق والشخصية القانونية. وعندما أمعن أوبينهايم النظر في المصير السياسي ليهود رومانيا، توصل لاستنتاج مفاده أن القانون الدولي وبكل وضوح لا يمكنه ضمان حقوق الإنسانية. الحقوق تتأتى فقط من حماية الدولة[78]. بلا شك، إذا ما قرأنا خارج الأدبيات القانونية، فإن القصص المروية في الصحافة مع مطلع القرن حول الأشخاص المهجرين والذين عجزوا عن ادعاء الانتماء إلى أي مكان قد أكدت تباينًا واضحًا: لقد كان هناك هؤلاء الذين ينتمون إلى المجتمع المتحضر، ثم كان هناك آخرون، الغرباء المحكوم عليهم بأن يهيموا عبر المحيطات في حالة من اللاقانونية. إن الأفراد الذين انتهوا إلى أن يقضوا بقية حيواتهم، مثل فيليب نولان، يحيون على متن السفن قيد قبول شركات السفن البخارية، اشتهروا بسمعتهم السيئة على أنهم «رجال بلا دول». في هذه السرديات، هذه الحيوات المقضية على متن السفن في البحار بلا أي أمل بالرسو على شاطئ ما لعبت على الأفكار القديمة للبحر كمدى مُعرَّف بلا قانونيته[79].

وفي توجه موازٍ، فإن الشركات والأفراد الخاصين قد تحصَّلوا على قدرات جديدة وعلى استقلالية في سياق مراحل القرن التاسع عشر، ومن هذا المنظور جاء انعدام الجنسية كنذير بظهور تشكيلات منعدمة الجنسية للسلطة السياسية. في أطروحة السير فرانسيس تايلور بيغوت Sir Francis Taylor Piggott لسنة 1906 حول

قانون التجنيس الإنجليزي في أعالي البحار، على سبيل المثال، وصف انعدام الجنسية بأنه «الحالة التي من خلالها يهيم الرجل في العالم، والتي قد تتدفق منها عديد من التبعات الغريبة: تتدرج ما بين التكليف بالقتل مشفوعًا بالحصانة وإلى الاستحواذ على جزر غير مأهولة بإعلان حقه السيادي الخاص»[80]. لقد خدمت مثل هذه الكتابات المقدمة من قبل مرجعيات قانونية عالمية كمصادر مهمة للمسؤولين القنصليين مع مطلع القرن والذين كانوا يُستدعَون لتقييم صفات الأشخاص الساعين إلى الدخول لمنطقة معينة أو الساعين إلى التجنس. لقد لجأت السلطات القنصلية إلى أطروحات القانون العالمي والمكتوبة خلال العقود اللاحقة للقرن التاسع عشر للبت في الأسئلة حول الهوية الوطنية، وازدواج الجنسية، وفي بعض الأوقات الأسئلة حول غياب الصفة المحلية. إن تصارعات القوانين كانت، بلا شك، مصادر مهمة لانعدام الجنسية ولازدواج الجنسية في القرن التاسع عشر. بيد أن هذه المصادر تعتبر أولية حين يتعلق الأمر بتقييم صفة انعدام الجنسية في القانون، وهو الغموض الذي يمكن لمسؤولي الحدود استغلاله في التلفيقية والمرتجلة عند اتخاذ قرار مقارباتهم بشأن الهوية الوطنية[81].

إن غياب الإجماع حول ما إذا كان القانون، المحلي والعالمي، يعترف بصفة انعدام الجنسية بدأ يتحول على نحو أكبر إلى مشكلة مع نهايات الحرب. لقد أصبح من الصعوبة بمكان إنكار وجود أشخاص بلا هوية وطنية والذين يحيون على الهوامش الاجتماعية عبر أوروبا. وكما أشار قانوني سويسري، أصبحت قوات الشرطة المدنية واعية بشكل متزايد لوجود الأشخاص عديمي الجنسية في نطاق مناطق تجوالهم. إن القانون المدني الألماني لسنة 1900 قد أعطى الصلاحية للشرطة الألمانية المحلية لإصدار ترخيصات هوياتية للأفراد عديمي الجنسية أو للأجانب. في هامبورغ ومع مطلع القرن، بدأت الشرطة بحمل منشور يحتوي على كل قوانين الأمم الأوروبية التي تدور حول الحصول على الجنسية وفقدانها[82]. خارج أوروبا بدأ انعدام الجنسية يجذب مزيدا من الاهتمام كظاهرة خاصة تتطلب التدقيق التشريعي، وخصوصًا في الدول التي تحتوي على أعداد كبيرة من السكان المهاجرين[83]. إن القانوني الأرجنتيني إستانيسلو زيبالوس Estanislao Zeballos، والذي خدم كذلك وزيرا للشؤون الخارجية، قد أعلن أن «المئات من الألوف من مهاجرينا لم يعودوا

إيطاليين، أو إسبانيين، أو ألمانيين. قانونيًا، هم لن يعدُّوا أجانب بعد الآن.. هؤلاء أشخاص بلا دولة، والذين ينتمون إلى المجموعة الإنسانية العالمية، هم المؤهلون لأن يكونوا heimatlosen أو عديمي الجنسية»[84].

هل يثبت عديمو الجنسية أن تمتع إنسان بحقوقه لا يتحقق إلا بالحماية الوطنية، أم هل يمثلون إمكانية فكرة أن الحقوق لا تعتمد على الدولة؟ كما سنرى بتفصيل أكثر في الفصل الثالث، فإن واقع انعدام الجنسية - حقيقة أن الشخص المحرر من الجنسية لا يمثل بعد الآن موضوعا خياليا - أعطى مصداقية لمنظور الفرد غير المقيد في الفلسفة السياسية الليبرالية الكلاسيكية[85]. أطَّر القانونيون الباحثون في طبيعة الحقوق مضامين «اعتراف» المحاكم بأنه يمكن للفرد بلا شك ألا يمتلك جنسية من منطلق المُحَدِّد الأخير لما يعنيه أن تكون فردا له حقوق. في كتابه المعنون «الحماية الدبلوماسية للمواطنين بالخارج» The Diplomatic Protection of Citizens Abroad لسنة 1915، اقترح إدوين بوركارد Edwin Borchard أن «الشخص الذي بلا أي جنسية، أو heimatlos» هو موجود فعليًا كاحتمالية قانونية، مصرًا على أن فكرة أن الفرد لا بد دائمًا أن تكون له جنسية ما «بالكاد يمكن اعتبارها قاعدة منظورة في القانون العالمي». كتب بوركارد، المحامي الأمريكي المولود في أملانيا والذي كان مؤسسًا لاتحاد الحريات المدنية الأمريكي وبروفيسورًا في القانون في جامعة ييل، أحد أكثر النصوص القانونية المستشهد بها حول المواطنة والجنسية بعد الحرب العالمية الأولى. ذكر كتابه الاختلافات بين الكتَّاب القانونيين حول ما إذا كانت الجنسية شرطًا سابقًا للتمتع بالحقوق. بيَّن بوركارد أن الدساتير وفَّرت «حقوق الإنسان» التي يتمتع بها جميع المواطنين. بيد أن الفكرة الأقدم للحقوق الطبيعية والتي لم تكن تعتمد على وجود الدولة كان لها كذلك تأثيرها بين كتاب الأطروحات والذين أصروا على أن heimatlos يمكن أن يكون تحت طائلة الحقوق والواجبات العالمية. وكما بين بوركارد، فإن مثل هذا المفهوم بشأن الحقوق الطبيعية قد تم «إضفاء الوضعية» عليه في ضوء واقع انعدام الجنسية[86].

بيد أن القضايا التي ظهرت أمام المحاكم في السنوات التي سبقت تقديم ستويك لقضيته قد أكدت فكرة أن انعدام الجنسية مثَّل مجرد مادة من الخيال، وليس صفة حقيقية والتي تطلبت اعترافًا من المحكمة البريطانية. إن أكثر القضايا شهرة

حول انعدام الجنسية قبل قضية ستويك، وهي قضية ويبر أحادية الطرف Ex Parte Weber في العام 1915، قد أكدت فكرة أن القانون الإنجليزي لم يعترف بأي شخص بلا جنسية. في قضية سنة 1915 والمنظورة أمام المحكمة البريطانية العليا، ادعى أنطونيوس تشارلز فريدريك ويبر Antonius Charles Frederick Weber أنه فقد جنسيته الألمانية بسبب من غيابه عن الرايخ منذ تسعينيات القرن التاسع عشر. لقد جادل بأن قانونًا أقر في العام 1879 قد عنى بأن الألمان الذين تركوا أراضي الفدرالية وعاشوا بلا انقطاع في الخارج مدة عشر سنوات قد فقدوا جنسيتهم. خلال الحرب كان ويبر موقوفا في جزيرة مان كعدو غريب ولكنه سعى إلى الحصول على وثيقة أمر إحضار قضائي، مدعيًا أنه في الواقع لا يمتلك أي جنسية. على الرغم من الدليل المقدم خلال المحاكمة من قِبل خبير في القانون الألماني كان موجودًا آنذاك بأن ويبر قد فقد فعليًا صلته القانونية السابقة بألمانيا، فإن قاضي المحكمة العليا فيليمور Phillimore، وهو القاضي الذي كان يشرف على القضية، جادل بأنها ستكون «خطوةً أبعد القول بأن أي دولة تعترف بأن رجلا ما يمكنه أن ينفض عن نفسه مركزه كمواطن للدولة التي ولد فيها من دون اكتساب الواجبات والمسؤوليات لمواطن دولة أخرى»[87].

قد بدا من المناسبة في خضم الصراع، افتراض أن الأفراد الذين بدوا قادمين من دولة معادية قد احتفظوا بجنسيتهم. في قضية ويبر أحادية الطرف، اعتمد القاضي المشرف على القضية على فرضية أن الاجتهاد القضائي يمكن له أن يحدد شرعية نظام قانوني محلي آخر والذي يدعي أن فردًا قد تخلى فعليًا عن جنسيته أو جنسيتها[88]. لقد بنى القاضي على المناظرات التي تمت في مجلس الأعيان والتي تناقش قوانين الجنسية الألمانية لطرح وجهة نظره القائلة إن ويبر وآخرين المطالبين بأمر الإحضار القضائي على أساس أنهم عديمو جنسية لم يكن ممكنًا لهم أن يفقدوا جنسيتهم الألمانية. بمعنى أن تفسير القانون الألماني من قِبل المشرعين البريطانيين كان تبريرًا كافيًا لقبول قراءة معينة للتشريع[89]. في نوفمبر 1915، على سبيل المثال، طلب مكتب الشؤون الحربية البريطاني في القاهرة من وزارة الخارجية البريطانية تحديد ما إذا كان الأفراد الذين جرى إنزالهم من السفن قرابة مصر والحاملون لذات الشهادة التي سيقدمها ستويك لاحقًا كدليل على انعدام جنسيته - -Entlassungs

Urkunde، وهي الوثيقة المقدَّمة من السلطات البروسية لتعفي الرعايا الراغبين في الهجرة من واجباتهم القانونية - هم في الواقع محررون من صفتهم السابقة. بناءً على الأدبيات القانونية العالمية المتوافرة، فإن وزارة الحربية ردت بأن هناك «شكا كبيرا حول ما إذا كان الألمان في الواقع يفقدون جنسيتهم تحت أي ظرف»[90].

لم تكن قضايا كهذه مستغربة بالنسبة إلى الإمبراطورية البريطانية. لقد ظهرت تبريرات مشابهة لرفض صفة انعدام الجنسية كذلك إبان قضية بمحكمة في سنة 1915 في فرنسا، والتي قام خلالها أحد الرعايا النمساويين السابقين والذي يسكن في فرنسا منذ بداية الحرب بالتقاضي من أجل الاعتراف به كشخص بلا جنسية؛ وذلك من أجل استرجاع أملاكه التي صودرت من قبل الدولة الفرنسية. ومثلما حدث في قضية ويبر أحادية الطرف، قررت المحكمة الفرنسية أنه لا يمكن إثبات فقدان الهوية النمساوية. وعلى العموم، فإن أحكام زمن الحرب حول ما إذا كان الأفراد عديمي جنسية من منظور قانوني قد أشارت إلى الإحجام عن الاعتراف بانعدام الجنسية كصفة معترف بها. أحد كُتاب الترويج القانوني في الولايات المتحدة استنتج أن القرارات «تميل إلى تبيان نفور محتوم تجاه الاعتراف بصفة «انعدام الجنسية» على الأقل بالنظر إلى ظروف هذه القضايا»[91].

على الرغم من أن بعض السلطات قدمت انعدام الجنسية على أنه حقيقة في النظام العالمي والتي يجب أن يُعترف بها في القانون العالمي، فإن الاستنتاجات المقدمة من قِبل الأطروحات الرئيسة بالكاد كانت قاطعة. بحلول الوقت الذي قدم فيه ستويك ادعاءه أمام المحكمة العليا، أصبح من الممكن العثور على أدلة مساندة للاعتراف بانعدام الجنسية في القانون الدولي وبجدلية أن الدول المتحضرة الحديثة لم تعترف بإمكانية تحقق مثل هذه الصفة. حين قدم راسل حكمه في قضية ستويك، استغل هو التناقض الذي عبرت عنه هذه المصادر. في تحليله للمصادر القانونية العالمية المستعرضة خلال إجراءات الدعوى، أعلن راسل أنه كان من المستحيل التوصل الى أي استنتاجات حتمية. وفي السنوات التالية من القرن العشرين أكدت الأطروحات حول القانون العالمي فكرة أن السيادة كانت المبدأ الحاكم للنظام القانوني العالمي، بيد أن معنى السيادة، على مستوى النظرية، في عالم من الدول التي يعترف بعضها ببعض، وحين وصل الأمر إلى تحديد الصفة المحلية للأفراد، بقي غامضا في عمقه.

إن حقيقة أن الحكم لم يستند إلى سلطة مثل هذه النصوص سيصبح أمرًا غاية في الأهمية بالنسبة إلى المناظرات اللاحقة التي دارت حول أهمية انعدام الجنسية من حيث علاقتها بالتوسع في سلطة القانون الدولي. حين قرر راسل أن المعايير التي تحكم التبادلات بين الدول تعكس المنظور المقدم من قِبل كروزمان وروز - بأنه يجب على القضاة وغيرهم من السلطات القانونية أن يذعنوا للطريقة التي يفسر بها الخبراء القانونيون من الدول الأخرى قانونهم الخاص بهم - فإنه أكد بذلك تطلعا.

***

من المهم فهم ما كان جديدًا على نحو أساسي بشأن انعدام الجنسية فيما بدأت المحاكم العالمية بالبت في شروط السلام. فكما أسهب راسل في حكمه، فإن مبدأ احترام قرار دولة أخرى في إسقاط الجنسية عن رعاياها أصبح هو التبرير المهيمن للاعتراف بانعدام الجنسية بعد قرار العام 1921. لقد شرعت المحاكم للانتقال من زمن الحرب إلى زمن السلام بتصديقها على صحة ذلك التصنيف الذي لم يكن يعتبر صيغة مقبولة للتعريف خلال الحرب، حين فرض الأمن القومي عملية تعريف المقيمين بوضوح كأصدقاء أو أعداء. هذا القرار أسس لفكرة أن على الدول أن تعتمد على ما تخبره بها الدول الأخرى حول مواطنيها عوضًا عن الاعتماد على تقييمهم هم في تفسير تشريع الجنسية لحكومة أجنبية. لقد أكد حكم راسل أن انعدام الجنسية يمثل فئة جديدة في القانون الإنجليزي، وأن الاعتراف بها يعتمد على فهم معايير النظام العالمي[92].

لقد غيَّر هذا الحكم الكيفية التي يقيّم بها المسؤولون عبر الإمبراطورية البريطانية ادعاءات انعدام الجنسية. كان الإداريون يشيرون إلى قضية ستويك على أنها السبب لاضطرارهم إلى قبول الادعاءات الفردية بانعدام الجنسية فيما كان الناس في مختلف أقاليم الإمبراطورية يسعون إلى استعادة أملاكهم التي فقدوها بعد أن تم إعلانهم غرباء أعداء. بعد انتصارهما في قضية ستويك، أصبح كروزمان وروز معروفين كالمدعين الخبراء حول أسئلة انعدام الجنسية، وفي العقود اللاحقة سيمثِّلان عددا من الموكلين الذين كانوا في ذات موقع ستويك. في العام 1922 مثَّل كروزمان وروز ملكية هيوغو هوفمان Huogo Hoffmann، مجادلين بأن هوفمان

كان عديم الجنسية وفقًا للسفارة الألمانية، وأن مصادرة أملاكه في ترينيداد من قبل الوصي القضائي الأسكتلندي على أملاك الأعداء لم يكن تطبيقا شرعيا لمعاهدة فيرساي[93]. لقد وافق المكتب الاستعماري، والذي كلفته الوزارة البريطانية بالإشراف على الأراضي المستعمرة الشاسعة للإمبراطورية البريطانية، على أنه بمجرد أن يثبت قرار راسل أن staatenlosigjeit أو انعدام الجنسية هي فئة معترف بها في القانون البريطاني، فإنه لم يعد هناك أي خيار سوى إعطاء هوفمان كل عوائد أملاكه المصفاة على أساس من ذلك الحكم[94]. وكما كتب أحد الموظفين المدنيين في غرفة التجارة البريطانية بعد أن قررت بأسف إسقاط القضية ضد تاجر نبيذ متهم بتعريف نفسه زورًا بأنه شخص بلا جنسية، «يبدو أن أثر قرار قضية ستويك متمثل في أن القانون الإنجليزي أصبح الآن يعترف بأن الفرد قد يكون «عديم جنسية»[95].

إن قضية ستويك ضد المدعي العام أكدت أن الدول هي من يمتلك السلطة النهائية في تحديد ما إذا كان الفرد، الذي لديه علاقة سابقة قانونية بهذه الحكومة، يبقى مواطنًا طبقًا لقوانين ذلك البلد. بيد أنه ومع انبثاق دول جديدة من الإمبراطوريات القديمة، وهذه الدول الجديدة واجهت ثورات، لم يكن واضحا دائمًا لمن كانت السيادة في لحظة اتخاذ القرار الحرجة. بعد مرور سنة على قضية ستويك، قُدمت قضية أمام القاضي راسل والتي طلب خلالها المدعي من المحكمة إعلان أنه لم يكن مواطنًا لمملكة هنغاريا السابقة. تماثلًا مع قضية ستويك، سعى الشخص موضوع القضية إلى تفادي البنود العقابية لمعاهدة فيرساي من خلال الاعتراف به كشخص «بلا جنسية». جادل ممثلو المدعي العام بأن الوثيقة التي قدمها ملتمس الطلب لإثبات أنه تخلى عن صفته الوطنية السابقة هي وثيقة غير صالحة، على أساس أن الحكومة الثورية الهنغارية والتي أصدرت هذه الوثيقة لم تكن في الواقع سيادية. أتى قرار راسل ضد حجج المدعي العام، ذلك لأنه لم يكن يرغب في أن يحقق في صفة الحكومة الهنغارية في وقت إصدار هذه الوثيقة. لقد كتب في عارض قراره، «لقد طُلب منه حقيقة من قِبل المدعَى عليه أن يبطل تشريعًا إداريًا وأن يعيد شخصا إلى تصنيف مواطني هنغاريا والذي عُزل مسبقًا طبقًا للممارسة التنفيذية لهذه الدولة. ذلك ما شعر بأنه لا يمكن أن يفعله مطلقًا»[96]. وكما سنرى بتفصيل أكثر لاحقًا، فإن الطبيعة القانونية لتشكيل الدولة في وسط أوروبا بعد نهاية

الإمبراطورية الهاسبورغية أصبحت غاية في الأهمية بالنسبة إلى المناظرات المتسعة في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الأولى حول معنى السيادة.

بيد أنه، وحتى حين سعى راسل إلى تفادي المشكلة المعقدة للفصل في الصفة السيادية لحكومة أخرى، فإن حقيقة أن المحاكم صارت مطالَبة بتقييم طبيعة السيادة في الحالات المتضمنة بأشخاص يُحْتَمَل أن يكونوا عديمي الجنسية، هذه الحقيقة تشير إلى كيفية أن انعدام الجنسية كظاهرة أكثر عمومية لا يمكن إبقاؤها منفصلة عن المواضيع السياسية والدستورية التي يتحدد بمقتضاها مجال تطبيق القانون العام[97]. وعلى أننا سنتعامل مع عملية استقبال انعدام الجنسية في الفكر العالمي بتفصيل أكثر لاحقًا، فإنه من المهم ملاحظة أن قضية ستويك قد قُيِّمت مباشرة باعتبار أنها ذات مضامين أكبر بالنسبة إلى القانون العالمي. تظهر النقاشات حول قضية ستويك ضد المدعي العام والتي دارت بين القانونيين في أوروبا والولايات المتحدة هذا التوتر بين المنظور الذي يقول إن الاعتراف من قِبل الدول بالصلاحية القانونية لانعدام الجنسية كان انتصارًا لسلطة القانون الدولي ولحقوق الأفراد ضد الدولة، وآخر يتبنى رؤية أكثر توجهًا اجتماعيًا وبراغماتية للشخص عديم الجنسية كضحية جديدة وتحديدًا أكثر استهدافًا في النظام العالمي. أحد المعقبين علق مفرقًا بين أهمية القضية من منظور «النظرية القانونية المجردة» وبين تبعاتها الاجتماعية. «إلى جانب الظلم الواقع على الأفراد في حالة من الخروج العملي العالمي عن القانون، يبدو أنه من مصلحة المجتمع المنظم ألا يعترف بأي شخص يكون بلا صفة سياسية»[98]. نظرت المؤسسات القانونية المختصة في البلدان الأخرى كذلك إلى قرار ستويك باهتمام كبير. في خطاب ألقاه في العام 1926 على المجتمع القانوني في كولون، ألمانيا، خاطب محامي دفاع من لندن محامين ألمانيين بشأن قضية ستويك ومضامينها التي تدور حول إمكانية أن يكون الشخص مزدوج الجنسية أو أن يكون بلا جنسية تمامًا[99].

لقد نُظر إلى اعتراف المحكمة بانعدام الجنسية على أنه أثر في قوانين الهجرة التمييزية كذلك. طبقًا لرأي تاراكناث داس Taraknath Das، وهو بروفيسور علوم سياسية في جامعة كولومبيا، والذي أسس سابقًا مجموعة لاسلطوية في الهند، فإن الاعتراف القانوني بانعدام الجنسية مثَّل خطوة إيجابية باتجاه التعامل مع نظام

التجنيس المُمَيِّز عرقيًا والمتزايد تقييدًا في الولايات المتحدة. في خطاب قدمه للجمعية الأمريكية للقانون العالمي في 1925، والذي من خلاله ناقش قرار قضية ستويك، أصر داس أنه سيكون من الأفضل لو أن الدول بدأت بالاعتراف بحقيقة انعدام الجنسية. فقط قبل سنتين، جعلت المحكمة العليا الأمريكية المهاجرين من جنوب آسيا غير مؤهلين لأن يصبحوا مواطنين أمريكيين، وداس، وزوجته ماري أمريكية المولد، انتُزِعت منهما الجنسية نتيجة لذلك. لقد وضح داس في خطابه كيف أن إسقاط الجنسية عن الهندوس في الولايات المتحدة قد تركهم أشخاصًا عديمي الجنسية. لتحديد المشكلة، اقترح داس، بالاعتراف بانعدام الجنسية كصفة منفصلة، ستكون تلك وسيلة للبدء في محاربة هذا الشكل الجديد من الضعف وغياب الأمان[100].

ومع تزايد أعداد الدول الوطنية وتعزيز سلطانها في القرن التاسع عشر، فإن قصة إدوارد هيل الشهيرة حول «رجل بلا دولة» قد ساندت الادعاء بأن انعدام الجنسية هو حالة تمثل موضوعًا خياليًا عوضًا عن حقيقة واقعة في النظام بين الدول. بيد أنه، وبما يمثل انعطافة، فإن السرديات الأكثر تأثيراً والتي تدور حول مخاطر الحياة بلا أمن الجنسية والمستندات التعريفية مثل جواز السفر بدأت تظهر في الأعمال الروائية خلال فترات ما بين الحروب. وفي عشرينيات القرن العشرين استعرضت الأعمال الروائية بدرجة كبيرة من الدقة واقع انعدام الجنسية لأعداد جديدة من الناس، طارحة موضوع المحنة الحقيقية للناس المحرومين من الحماية التي يؤمِّنها الانتماء لوطن محدد على الوعي الشعبي الأكثر اتساعًا. في Das Totenschiff، أو «سفينة الموت»، وهي الرواية التي كتبها المؤلف الأناركي الغامض بي ترافين B. Traven في العام 1926، يفقد بحَّار أمريكي أوراقه الثبوتية في أوروبا مما يقسره على أن يهيم في البحار من دون أي أمل في الرسو على أرض صلبة. بطل القصة هو شخص طريد، جزء من مجموعة من الأشخاص معدومي الأوراق المُلقَيْن في دول مجاورة تحت جنح الليل من قبل شرطة الحدود. كان قدره أن يجد عملًا فقط على «سفينة موت»، وهي السفينة المخطط لتحطيمها حتى يستطيع الملاَّك تقاضي مبلغ التأمين. لقد رددت قصة البحَّار صدى السرديات الحقيقية والتي أُبلِغ عنها إبان الحرب العالمية الأولى حول أشخاص حُكِم عليهم بالحياة في البحر بسبب رفض دخولهم عند كل حدود. لقد صورت رواية ترافين التبعات اللاإنسانية للحرمان السياسي والعنف المتضمن في

البيروقراطية الحديثة وسلطة الشرطة. إن بطل سفينة الموت تقاسم قدرا مشتركا مع بطل «الرجل الذي هو بلا دولة»، بيد أن بطل ترافين يتحول إلى عديم جنسية تمامًا بلا خيار منه، وبلا فعل رفض دولته والذي عجل من قدر نولان. كونها رواية من الأكثر مبيعًا بعد نشرها في ألمانيا، لاقت Das Totenschiff (سفينة الموت) نجاحا مماثلا في بريطانيا والولايات المتحدة بعد ترجمتها إلى الإنجليزية في 1934[(101)].

لم تحاك السيرة الذاتية لستويك قَدَر البحَّار موضوع قصة «سفينة الموت»، فعلى أثر ضبابية صفته لما بعد الحرب، قبل ستويك في النهاية إعادة تجنيسه كمواطن ألماني مستمرًا في تسجيل براءات اختراعاته الصناعية[(102)]. بيد أن اللافت للنظر جدًا بشأن هذه القضية وطريقة تلقيها هو الطريقة التي خلقت بها القضية محيطًا للتأمل المباشر في المعايير الحاكمة للنظام الدولي، وكيف يتسق موضوع انعدام الجنسية مع مجمل هذه التصورات. وسوف يترتب على هذه الرؤية استنتاجان: أولًا، أن الاعتراف بانعدام الجنسية كحقيقة وليس كموضوع خيالي قد حمل تضمينات فكرية مهمة للنظريات الفقهية للقانون الدولي وطبيعة الحقوق، وثانيًا، أن الأفكار حول النظام العالمي مهمة لأنها تقدم التبريرات التي تضمن عملية صنع القرار القضائي والبيروقراطي. على الرغم من أن انعدام الجنسية يعني تضمينًا العزل عن أي نظام قانوني، فإن المعاني المتضمنة لدخول انعدام الجنسية إلى مشهد العلاقات الدولية من منظور الفكر العالمي بقيت غامضة تمامًا، وفيما بزغ انعدام الجنسية كموضوع واضح للجدل وللسياسات العالمية، فإن الأعراف والمعايير التي تحكم العلاقات بين الدول بقيت سارية. فالأدلة على أن الأفراد لهم وضعهم القانوني أمام المحكمة لا توضح ما إذا كان الفرد مؤهلا للاستمتاع بالحقوق السياسية. الواقع أن الصفة القانونية لرعايا الإمبراطوريات جاء الإعلان عنها باعتباره علامة على الدمج بين الحوكمة والسيطرة في تراتبيةٍ ما. في العقد التالي لصدور القرار الذي يخص ستويك، فإن عددا لا يستهان به ممن يتمتعون بصفة رعية دولية سيحصلون على اعتراف دولي يعد تحديا للاعتقاد بأن الدولة هي وحدها التي تمتلك صفة الطرف الفاعل. بيد أنه، وكما سنرى في الفصل الثاني، وعلى عكس القوالب الجديدة الأخرى للتعريف العالمي والتي ظهرت في فترة ما بين الحرب، لم يكن يُنظر إلى انعدام الجنسية باعتباره صنيعة النظام القانوني العالمي. من خلال الاعتراف القانوني

الرسمي به، سيصبح مصدرا نظريا قويا للباحثين القانونيين الباحثين عن تأييد لفكرة السلطة المطلقة للقانون العالمي على الأنظمة القانونية المحلية. وفيما اكتسب عديمو الجنسية ظهورًا عالميًا، أصبحوا الضحايا النموذجيين للظرف، كما أصبحوا رموزًا لنظام قادم والذي من خلاله لا تعتمد الصفة القانونية على الانتماء المحلي.

سنعود إلى معالجة المعاني المتضمنة لانعدام الجنسية في الفكر العالمي وفي المناظرات التي دارت حول حدود المجتمع العالمي. بيد أننا في الفصل الثاني سنحتاج إلى أن ندرس الكيفية التي تم بها التعامل مع المشكلة في عصبة الأمم، وهي المؤسسة التي تكونت مع بداية الحرب العالمية الأولى والتي أسهمت في خلق محيط عام محدد للتعامل مع المشكلات بمقاييس دولية عالمية وللتحاور حول حدود القانون العالمي. من منظور العصبة، هدد انعدام الجنسية الحدود الهشة التي سعت المؤسسة إلى تشكيلها بين المحيطين المحلي والعالمي للسلطة. عوضًا عن تأكيد الانتصار الأعظم للدولة الحديثة، أصبح انعدام الجنسية حقيقة معترفا بها فيما أصبحت الحدود بين السيادة والوكالة السياسية في المجتمع العالمي موضوع خلاف سياسي ومفاهيمي عالمي.

2

الأوضاع ما بعد الإمبريالية لانعدام الجنسية

في خريف العام 1921 - السنة نفسها التي رفع فيها ساكس ستويك قضيته أمام المحكمة البريطانية العليا - تسلمت عصبة الأمم رسالة من جاكوب سينويل Jakob Sinnwell، وهو ميكانيكي من المركز الصناعي لحوض سار للفحم، ذلك الإقليم الذي يُعرف بجنوب غرب ألمانيا اليوم. بدأ سينويل بتعريف نفسه كشخص «ذي جذور ساربروكينية، من أبوين بروسيين»، ثم وصف كيف أن رجال الدرك الفرنسيين قد أخذوه مقيدا من بيته، ليحضروه إلى الحدود ومن ثم يطردوه. وقد كتب سينويل أنه على الرغم من «شبابه النشط»، حيث كانت له مواجهات متفرقة مع الشرطة، لم يكن باستطاعته فهم سبب طرده. وعليه فقد تقدم بطلب استئناف للسلطة الحاكمة في الإقليم على أمل العودة لموطنه، أو على الأقل اكتشاف التبرير الرسمي لنفيه. لقد ناشد سينويل اللجنة الحاكمة: «إذا

«في حين فَتَحَتْ الحربُ وانهيارُ الإمبراطوريات القارية صندوقَ باندورا فيما يخص السيادة الوطنية؛ رُئِيَ التوسع في الإشراف الدولي ليغطي الأنواعَ المتعددة من انعدام الجنسية تهديدا محددا للحدود التي تسعى العصبة إلى تقريرها»

ما لم تستطع اللجنة إلغاء طردي فأرجو أن تعلمني على الأقل لم تلقيتُ هذه المعاملة المريعة من أمة لم أرتكب ضدها أقل خطأ، ولم أفكر حتى بفعل ذلك»[1].

بكونها مساحة متنازعا عليها طويلا، غنية الموارد من الأراضي المشجرة والمقطوعة بنهر السار، فقد وُهِبت سارلاند لفرنسا بعقد مدته خمسة عشر عاما وذلك خلال محادثات السلام في نهاية الحرب العالمية الأولى. كان لألمانيا السلطة على هذه الأراضي قبل الحرب، إلا أن الإقليم وقع تحت الاحتلالين البريطاني والفرنسي إبان فترة الصراع. وكونها بحاجة إلى مصدر للفحم كما أنها تخشى إعادة التسلح الألماني، جعلت فرنسا السيادة على سار أحد شروط اتفاقية السلام مع ألمانيا. إلا أن الاتفاقية أجلت السؤال الدائر حول أي من القوتين لها السيطرة التامة إلى وقت مستقبلي لاحق، وذلك لحين يستطيع سكان الإقليم الاختيار بين الجنسيتين الألمانية والفرنسية في استفتاء شعبي لتحديد أي من الدولتين ستتمكن من الحصول على السلطة السياسية الشرعية. إن طرد سينويل يلقي الضوء على التبعات الأكثر محلية للصراع الأممي على الأراضي - فبطرده انتهز الجيش الفرنسي الفرصة للتخلص من مقيم يمكن له لاحقا أن يؤازر الحكم الألماني. خلافا لحالة ماكس ستويك، فإن أغلبية الأشخاص الذين بالكاد سيعرفون أنفسهم على أنهم عديمو جنسية في فترة بين الحربين قد واجهوا حالة القلق من صفتهم السياسية والقانونية كنتيجة لانهيار الكيانات الإمبراطورية، ونشوء الدول الوطنية وما صحب ذلك من صراعات حول قضايا السيادة الوطنية. إن تصوير بي ترافين في روايته «سفينة الموت» للبحارة الذين يعيشون بلا أمانِ الصفةِ القانونيةِ مواجهين الطرد، أو مدفوعين من قِبل الشرطة عبر الحدود تحت جنح الليل، يُظْهِر على نحو أكثر دقة مأزق سينويل.

بيد أن حقيقة أن سينويل كتب لعصبة الأمم طالبا المساندة تدل كذلك على ظهور نفوذ سياسي جديد يمكن للأفراد الذين هم بلا حماية حكوماتهم مناشدتها. فمنذ تأسيسها في العام 1919 كأول مؤسسة عالمية مخصصة للأمن الجمعي، قدمت عصبة الأمم ساحة مميزة للتعامل مع المشكلات التي هي على مقياس سياسي كبير. بدأ الأفراد بالتطلع إلى سلطات عالمية جديدة للحكم في صفتهم المحلية أو من أجل الحماية المباشرة والاعتراف القانوني. السيطرة على سار مثال على ذلك. طبقا لشروط الاتفاقية التي أسست لسلطة العصبة على الإقليم، لحين تُحدد السلطة، ستُكلف

كينونة عالمية تسمى «اللجنة الحاكمة لسار بيزن» the Saar Basin Governing Commission بإدارة هذه الأراضي. الاتفاقية التي أسست اللجنة قد جهزت حلا عالميا للصراع السياسي المحلي وذلك عن طريق تخويل مجلس إدارة العصبة، وهو الجهاز الحاكم المركزي لعصبة الأمم، السلطة في تعيين الأعضاء الخمسة للجنة: خُصص كرسي لممثل فرنسي، وكرسي آخر لممثلي سكان سار، وكراسي أخرى خُصصت للمفوضين الموالين لعصبة الأمم. لقد كان للجنة بحد ذاتها السلطة لأن تعمل وكأنها حكومة مدنية وذلك من خلال إدارة البنى التحتية العامة، وجمع الضرائب، وتحديد مقاييس الحقوق المدنية والعمالية. كما كان لها الحق في أن تمارس الحاكمية حين كانت المحاكم القائمة غير معتد بأهليتها، وكان لها القول الفصل في تفسير المعاهدة المطبقة على سار. إن اللجنة الحاكمة لسار بيزن قد شكلت، كما علق أحد معاصريها، «أول تجربة في الإدارة العالمية تحت عصبة الأمم»[2].

لقد تحول حجم الحاكمية العالمية في العقود التي تلت الحرب. إن كوارث فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى - بما فيها تضخم الأعداد المهاجرة، وسجناء الحرب المشردون والمحتاجون لإعادتهم إلى الوطن، والمحاربون القدامى المشردون المحتاجون للرعاية الطبية، والأعداد المتزايدة من الناس المحرومين من أمان لا يتحقق إلا بالانتماء الوطني، والجوع الجماعي - قد تمددت خلال القارة الأوروبية وعبر الإمبراطوريات الأوروبية. لقد وفرت العصبة حيزا مركزيا للمؤسسات العالمية كاللجنة العالمية للصليب الأحمر، والتي أُسست في القرن التاسع عشر لتقديم الخدمات الطبية والتدابير الصحية للجنود على أرض المعركة والتي طُورت مع نهاية الحرب العالمية الأولى لتصبح مؤسسة إنسانية أكثر توسعا. ولقد تشكلت كذلك منظمات ومؤسسات قانونية عالمية منفصلة تحت مظلة العصبة، بما فيها محكمة العدل الدائمة ومنظمة العمل العالمية، والتي اشتملت مهمتها على خلق مقاييس عالمية مشتركة لظروف العمل.

وحتى نستوعب الأهمية الاستثنائية لدخول المقولة القانونية لانعدام الجنسية في نصوص القانون العالمي والسياسات العالمية بعد الحرب العالمية الأولى، فمن المهم أن نثبت كيف تصور المسؤولون بداخل العصبة هذه الظاهرة. لقد أكدت الأبحاث الأخيرة حول تاريخ المنظمة دورها في إعادة تهيئة القوى الإمبريالية بعد

الحرب العالمية الأولى، وصعود الحاكمية العالمية، وتوسيع المجتمع العالمي للدول. ومن منطلق دورها كبوابة بين عالم الإمبريالية للقرن التاسع عشر والدول الأممية للقرن العشرين، كانت عصبة الأمم موغلة في طموحاتها وفي تأثيراتها في النظام العالمي، لتجسد أخيرا التحول من عالم ذي حاكمية إمبريالية إلى آخر، والذي من خلاله أصبحت الدولة محددة الأراضي الوحدةَ المنظِّمة للنظام الدولي[3]. لقد قدمت العصبة ومؤسساتها العالمية التابعة لها أسلوبا جديدا لتحقيق الاستتباب لأوروبا والإمبراطورية بعد الحرب، لاعبة دورا متضخما في إعادة تشكيل الاستقرار السياسي وذلك نسبة إلى ميزانيتها الصغيرة فعليا. إحدى وسائل تحقيق الاستتباب شملت تأسيس جموع جديدة كمعنيين بالحقوق المعترف بها عالميا، بما في ذلك الأقليات، ورعايا السلطات المنتدبة، وإلى درجة محدودة، اللاجئون وعديمو الجنسية. إن نظام السلطة المنتدبة والذي تشرف عليه العصبة، ومعاهدات حماية الأقليات، والهيئة العليا لشؤون اللاجئين قد مثل تجاوبات تجديدية لعملية إعادة تشكيل السلطات الإمبريالية، العنف المستمر سنوات ما بعد الحرب، والمطالبات المتصاعدة للاستقلال السياسي والحكم الذاتي[4].

وعلى رغم ذلك، فإن فهم طريقة تناول عصبة الأمم لمشكلة انعدام الجنسية تحديدا يوضح أهميتها بالنسبة إلى السياسات العالمية في عصر بقيت فيه طبيعة السيادة عمليا ومفاهيميا مسألة متنازعا عليها على نحو أساسي. لم يمثل عديمو الجنسية جماعة انتخابية مستحدثة معترفا بها من قبل العصبة؛ ذلك أن الاعتراف بهم سيشكل تحديا لجهود المنظمة في تيسيرها لعملية إعادة تشكيل النظام العالمي وشروط السلام التي حددها المنتصرون. وكما بينت قضية ستويك، فإن دخول عديمي الجنسية إلى حيز القانون بعد الحرب العالمية الأولى كانت له مضامين مباشرة تجاه بعض الآراء المسيطرة حول النظام العالمي، خصوصا حول صفة الأفراد في القانون العالمي. إن تعامل العصبة مع انعدام الجنسية في خضم كل التكهنات حول مستقبل النظام السياسي العالمي يظهر كيف أن الأعداد المتزايدة من الأشخاص الذين هم بلا جنسية في سنوات ما بعد الحرب تهدد محاولة العصبة في تشكيل حدود السلطة العالمية. بتحليل الكيفية التي تجاوب بها المسؤولون مع مشكلة انعدام الجنسية إبان تناميها خلال العشرينيات من القرن العشرين، يمكننا أن نستوعب أهميتها

الأساسية في النقاشات المحورية حول المعايير الحاكمة للسياسات العالمية. خلال هذا الفصل، سأشير إلى أهمية مجموعتين رئيستين من عديمي الجنسية في فترة ما بين الحربين العالميتين، وسأنبه على ذلك المهاجرين الروس الذين تحصلوا على صفة عالمية مؤَمَّنة، ومجموعة heimatlosen للدول الأوروبية المركزية اللاحقة والذين لم يتمكنوا من الحصول على حماية عالمية مشابهة. تقدم سجلات العصبة، مقروءة مع المصادر المنشورة وغير المنشورة حول هاتين المجموعتين الرئيستين، منظورا متميزا حول فحوى الجدل الذي من خلاله دخلت مشكلة انعدام الجنسية، وقلبت حدود السياسات العالمية.

***

من المهم فهم وتقييم فجائية التغيرات السياسية العالمية التي تسببت بها الحرب العالمية الأولى؛ وذلك لفهم دور عصبة الأمم في تثبيت استيطان ما بعد الحرب. لم تنجُ سلالات الهابسبورغ، والرومانوف، والعثمانيون، والبروسيون من الصراع، إلا أن انهيارهم لم يكن نهاية متوقعة. فإبان الصراع، ومن ثم خلال السنوات العاصفة لتشريع تسوية سلام، بقيت المعايير والتوقعات الأساسية حول النظام العالمي بعيدة تماما عن الوضوح. في 1915، أكد المفكر والناشط الأمريكي متعدد الثقافات دبليو إي بي دوبوا W. E. B. Dubois أن فرص السلام والديموقراطية للأشخاص المعرضين للانتهاكات الاستعمارية الأوروبية اعتمدت على مدى امتداد مبدأ «الحكم الذاتي» تجاه «الجماعات، والأمم، والأعراق»[5]. إبان الحرب، صعَّدت تحركات الجيوش المطالبات بالتمثيل السياسي، إلا أن الحكومات الإمبريالية اقترحت مراجعات على التشكيل الدستوري لإمبراطورياتهم والتي ستخدم المطالبات بالحكم الذاتي من دون حلحلة الأنظمة الإمبريالية تماما. إن رعايا الإمبراطورية العثمانية، على سبيل المثال، لم يتوقعوا نهاية الإمبراطورية كما أنهم تخيلوا الحصول على الاستقلال الوطني من دون الانفصال عن السيادة التامة للبيك العثماني[6]. وفي حالة الهابسبورغ، بينما الحرب كانت مشتعلة، قدم الإمبراطور النمساوي وعدا بإعادة تشكيل الإمبراطورية بصورة دولة فدرالية والتي فيها ستتحصل الجنسيات الأصلية على مزيد من الاستقلال السياسي وإن كانت ستبقى تحت طائلة السيادة التامة للحكومة

الإمبريالية. لقد أسقطت الثورات البلشفية الحكومة القيصرية في روسيا في العام 1917، إلا أن حربا أهلية بين القوى الثورية والقوى المعادية للثورة والتي تهدف لتحديد السلطة العليا على أراضي الإمبراطورية الروسية استمرت إلى العام 1921. لقد استمر الصراع العسكري مطولا بعد نقطة النهاية الزمنية المعتادة للحرب، كما أن شكل العالم والذي سيحل لاحقا محل الإمبراطوريات القارية الشاسعة - أنواع الجماعات السياسية والمؤسسات الاجتماعية التي ستعقبهم - بقي محل تساؤل وموضوع نزاع مطول[7].

إبان النزاع، نبذ كل من الرئيس الأمريكي وودرو ويلسون Woodrow Wilson، والقائد البلشفي فلاديمير لينين Vladidir Lenin، حكم السلالات على أنه غير شرعي. لقد أصبح تقرير المصير، وهو مفهوم ظهر مبدئيا إبان عصر التنوير باسم إرادة الفرد لتحديد شكل حياته أو حياتها، مرتبطا بالتحرر الجمعي خلال منتصف القرن التاسع عشر. ولكن ما المعنى المتضمن تحديدا في مفهوم تقرير المصير الوطني؟ لقد قدم ويلسون الحرب على أنها حملة نضالية عالمية من أجل الديموقراطية، على رغم أن تأكيده قضية الليبرالية كأساس للحكومة الديموقراطية ترك مساحة رحبة لاستمرارية الإمبراطورية. أثناء ذلك، تشكل منظور لينين لنظام ما بعد الحرب ليكون ضد الدول الإمبريالية، الرأسمالية، الليبرالية لبريطانيا، فرنسا، والولايات المتحدة. لقد بقيت مضامين مفهوم تقرير المصير بالنسبة إلى الخارطة السياسية للعالم بعيدة تماما عن اليقين بينما كان الصراع يقترب من نهايته. لقد عبر روبيرت لانسينغ Robert Lansing، وزير الخارجية الأمريكية الذي رافق ويلسون إلى باريس كمستشار قانوني، عن قلقه: «حين يتحدث الرئيس عن «تقرير المصير» أي وحدة هي التي في اعتباره؟ هل يعني عِرقا، أو منطقة إقليمية، أو جماعة ما؟» من كان يملك الحق في الإصرار على تقرير المصير؟ ومن كان يمتلك المكانة المستحقة للاعتراف بمثل هذا الادعاء؟[8].

سرعان ما تبين أن تأسيس منظمة عصبة الأمم وفر أجواء جديدة ومناسبة للاعتراف بالاستقلال السياسي، أو، وفق الظروف، للإنكار العلني لشرعية القضية. لقد بدأ المجتمع العالمي وعلى نحو أكثر وضوحا في تحديد الحيز والذي يمكن استحضار المجموعات التي وطِّنت سابقا على نحو خارج عن نطاق القانون العالمي في مداره.

لقد وقعت ألمانيا اتفاقية هدنة في 11 نوفمبر العام 1918، حيث غادر ويلسون نيويورك بعدها بثلاثة أسابيع إلى باريس للبدء بوضع أسس لنظام عالمي جديد. على مدى الستة شهور اللاحقة، وضع ويلسون برفقة ممثلين عن القوى الأوروبية المنتصرة تسوية لعالم ما بعد الحرب. إن عملية فرض شروط السلام عكست جزءا مستقطعا أكثر اتساعا من العالم عن التسويات السابقة التي من خلالها فرضت السيادات الأوروبية شروط النظام العالمي. إن قرار إدارة العلاقات العالمية من خلال مؤسسة عالمية بعد الحرب العالمية الأولى بدوره مثَّل انفصالا تجديديا عن النظام الذي أسسته القوى العظمى في مؤتمر برلمان فيينا في العام 1815 والذي أتى بعد الحروب النابليونية. لقد تخيَّل ويلسون عصبة الأمم، وهي المؤسسة الخاصة بالدول التي ستكون محور هذا النظام الجديد، على أنها توجه جديد تجاه الأمن الجمعي: مؤسسة عالمية تمثل تطويرا بالغ الحيوية للمعاهدات السرية التي حكمت علاقات القوى العظمى في القرن السابق. سيكون دورها الدفع بتلاقي المصالح المتعددة وتسويق التعاون العالمي في التعامل مع المشكلات التي أثرت في العالم أجمع. ستعكس المؤسسة الجديدة مرحلة والتي من خلالها سيكون الرأي العام وأصوات الشعوب فوق كل شيء[9].

التقى الممثلون السياسيون من كل أنحاء العالم في باريس ثم في جنيف دفاعا عن قضية الاستقلال السياسي. كان هو تشي مين Ho Chi Minh أحد أشهر الرموز الذي كان يدفع بقضية استقلال الهند الصينية عن الحكم الفرنسي في فيرساي. لقد زار ديسكانا Deskanah، زعيم الكيجا Cayuga من منطقة أونتاريو، العصبة في العام 1923 ليدفع بالاعتراف بالإيروكويس Iroquois كأمة لها حقوق معاهداتية تحت مظلة القانون العالمي، على رغم أنه لم يحصل على جلسة استماع من قبل الجمعية العمومية للعصبة[10]. بتقديم نفسها باعتبارها الموقع الذي يأتي بالأفراد والجماعات إلى حيز النظام القانوني العالمي، أسست عصبة الأمم طريقة للتحكم بعملية الحصول على الاستقلال السياسي، حيث حددت شروط الاستقلال وصنعت مواضيع جديدة للحكم العالمي. لقد عملت المؤسسة على تقليل التضمينات القاسية للسيادة الشعبية حتى وهي تمهد لصنع دول جديدة والتي ستكون لها السلطة في صنع فئات ناخبة جديدة وفي عزل الأشخاص[11].

على سبيل المثال، عوضا عن المغامرة بنشوب عداوات جديدة نتيجة لتنافس القوى المنتصرة على السيطرة الإقليمية والاستعمارية السابقة للإمبراطوريتين الألمانية والعثمانية، أسس مجلس العصبة نظام الانتداب. ستعمل العصبة على أنها وصية على حكم هذه الأقاليم إلى الحين الذي تُعَدُّ فيه الشعوب جاهزةً للاستقلال السياسي التام ولبناء الدولة. لقد نصت معاهدة العام 1919 التي أسست العصبة على لجنة دائمة للانتداب تقدم النصح للجمعية العمومية وتستقبل التقارير من الأقاليم الخمسة عشر الموصى عليها. إن اللغة التكنيكية للقانون العالمي بدورها قد سمحت للأمانة العامة للعصبة بأن تشكل دورا مؤسسيا مميزا في عملية موازنة النظام العالمي بعد الحرب. ستنطلق السيادة ليس من العصبة ولكن من سلطة القوى المفوضة. لقد أُعطي المستوطنون جنسية دولة الانتداب حيث تمت تسمية السكان المحليين «الأشخاص المحميّين» Protected Persons. لقد أمِل المسؤولون الذين قادوا المهمة أن يبرزوا قوة الدور الأمني للعصبة من خلال استعراض صيغة رقيقة للحكم الإمبريالي. لقد خدمت العصبة كمساحة تخفيفية، حيث غيرت ديبلوماسية القوى العظمى عن طريق فلترة تفاعلاتهم وصراعاتهم من خلال بيروقراطية منفصلة ومن خلال تشجيع التعبير الشعبي عن الوقائع والشكاوى المحلية. إن مناقشة قانونية تصرف معين، أو التقاضي حول المواضيع القانونية التي على المحك في الصراع بين القوى الإمبريالية أو حول الشكاوى الناتجة عن المواضيع الإلزامية، قد حولت الطريقة التي قدمت بها الإمبراطوريات الديبلوماسية[12].

كما رأينا مسبقا في حالة سار، في الأقاليم الأوروبية المتصارع عليها تحديدا سعت العصبة إلى أن تؤسس لحكم عالمي مباشر. وبينما وُضِعت «المدن العالمية» الأقدم مثل كراكوف وشانغهاي تحت ائتلاف من إدارات القوى العظمى، دشنت العصبة حاكمية مباشرة على الأقاليم محل النزاع. لقد أدارت العصبة على نحو مباشر مدينة دانزيغ الحرة the Free City of Danzig من خلال لجنة عليا مكلفة من قِبل العصبة، كما مُنِحت مسؤوليات محددة على السار وعلى سيلسيا العليا. لقد وعدت بالحكم الذاتي لاحقا في الإقليم وذلك باعتبار الشعب هدف النظام القانوني وليس نقطة تأسيسه. فبدلا من أن تتحصل الدول على الأراضي عن طريق الاحتلال، مع قسر السكان على تغيير ولائهم، يمكن للناس أنفسهم تحديد الإقليم الذي يسكنون في حدوده. لقد

أُجريت استفتاءات شعبية في شمال شليسفيغ، حيث أصبح بإمكان الناس العيش تحت الحكم الألماني أو الدنماركي، وفي سيلسيا العليا، صار على السكان أن يختاروا بين الحكم الألماني والبولندي[13]. لقد أثر وجود البيروقراطية العالمية على نحو كبير في نتائج الصراعات الرئيسة كما أنه أعد المشهد للكيفية التي يمكن بها للجماعات السياسية الجديدة أن تحصل على مدخل إلى المجتمع العالمي بينما تحافظ على توازن النظام ككل[14]. لقد فرق المسؤولون البريطانيون الذين كانوا يناقشون معاهدة مقترحة بين بولندا ودانزيغ في العام 1920 بين بولندا، «الحكومة المنتظمة المعترف بها من قِبل القوى»، والدانزيغيين، الذين كانوا يعيشون «بإرادة القوى». كما أوضح المسؤولون، إشارة إلى الصفة المختلفة لدانزيغ، كانت القوى العظمى وعصبة الأمم «في حدود صلاحياتهم من حيث فرضهم شروط الوجود على طفل من صنعهم»[15].

لقد أسهم تنظيم البيروقراطية الداخلية للعصبة في خلق الانطباع بأنها قد أسست مصدرا مميزا للسلطة القانونية، منفصلا عن الدول المستقلة الدستورية والتي شكلت الجسم الاستشاري الرئيس للمؤسسة. لقد أصبح السير إريك دراموند Sir Eric Drummond، وهو موظف حكومي خريج أكسفورد، أول أمين عام للمؤسسة. لقد بنى هو وآخرون على خبراتهم الكثيفة المكتسبة من خدمتهم في العمل الحكومي البريطاني كمسؤولين إمبرياليين خارجيين لتطوير أدوات حكم العصبة. لقد خرج دراموند عن التوقعات وذلك بتنظيمه للأمانة طبقا للمهمة عوضا عن الانتساب المحلي، محولا مهماتها المركزية إلى أقسام مصنفة مثل القسم القانوني، والقسم الاقتصادي والمالي، وقسم الانتدابات. لقد سمح إبداعه التنظيمي للموظفين المدنيين الدوليين بادعاء الولاء للمؤسسة ومهماتها عوضا عن الولاء لدول المنشأ الخاصة بهم[16]. بالإضافة إلى تنظيم عملية الحصول على الاعتراف كدولة، جمعت العصبة الخبراء والموظفين الإمبرياليين تحت انتداب يخولهم بالتحقيق، وفي بعض الأحيان بالتدخل، في الأمور الاجتماعية والاقتصادية على مستوى عالمي. لقد أسس عملهم لسابقات للأنظمة العالمية في مجال السياسات الاقتصادية، والصحية، والعمالية، والطاقاتية وكذلك في إغاثة اللاجئين[17].

لكن وكما سنرى، فإن تعاطي العصبة مع انعدام الجنسية، وترددها في تسميته على أنه ظاهرة أكثر عمومية، يشيران إلى الأهمية المفاهيمية والسياسية لهذه

الفئة في سياق جهود العصبة في تسهيل إعادة التنظيم السياسية لأوروبا القارية والعالم الإمبريالي الأكثر اتساعا. وبينما أخذت حوائط السيادة الوطنية ترتفع، وضع عديدون أملهم في المؤسسة التي قدمت وعودا بالتجاوب مع المشكلات على مستوى جديد للتنظيم والسلوك السياسيين، والتي قد ظهرت للبعض على أنها تمثل تحققا للأحلام بالتمكين من سلام أبدي، والذي كان المبشرون به من الأوروبيين يكتبون عنه منذ القرن الثامن عشر. لقد احتشد عديدون حول العصبة؛ ذلك لأنها بدت كضريح للتضامن الذي يذهب لأبعد من حدود الدول شديدة التَّطَلُّب. على ضوء هذه التطلعات، سعى أعضاء بيروقراطية العصبة إلى مراقبة أحلام السلام والحرية، وتحديدا أحلام الحكومة العالمية، والتي تكونت بتشكل العصبة. يتذكر إم جاي لاندا M. J. Landa، وهو صحافي كان قد غطى التطورات في العصبة، أنه كان هناك «خوف رهيب من أن العصبة، لو أنها كانت كينونة ذات وجود مادي وروح خاصين بها، قد تتمخض عن دولة عظمى»[18]. السؤال هو، إذن، ما الذي كان في عملية تعميم مشكلة انعدام الجنسية في سنوات بين الحرب تحديدا والذي كان يهدد النظام العالمي الذي سعى المسؤولون في المؤسسة إلى تشكيله والمحافظة عليه؟

***

لقد لاح التهديد بوجود أعداد هائلة من الناس دون صفة وطنية على إثر تفتت لإمبراطورية الهابسبورغ the Habsburg Empire إلى دول لاحقة مستقلة كما أنه شكل تحديا كبيرا لهؤلاء الذين سعوا إلى ترميم النظام القاري بعد الحرب. مع مطلع القرن العشرين، كانت إمبراطورية الهابسبورغ ملكية مزدوجة بتعداد سكان يبلغ ثلاثة وخمسين مليونا، ينتمون إلى ما يزيد على خمس عشرة جنسية. بعد أن هزمت بروسيا النمسا في العام 1866، انقسمت الإمبراطورية إثر تسوية العام 1867، والتي بقيت كأساس دستوري للإمبراطورية متعددة القوميات وذلك حتى انفراطها في العام 1918. لقد خُلقت جنسية إمبريالية منفردة في العام 1867 والتي ضمنت الحقوق المدنية نفسها لجميع الرعايا، بغض النظر عن صفتهم الدينية. لقد كان لجزأي الإمبراطورية برلمانان منفصلان ودرجة كبيرة من الاستقلالية، على الرغم من أن الشؤون الخارجية، والدفاع، والمالية كانت تعتبر مجالات قلق مشترك. وعلى غرار

الإمبراطوريتين الروسية والعثمانية، كانت الإمبراطورية النمساوية المجرية تحكمها سلالة ملكية وظَّفت إجراءات متنوعة لاستيعاب السياسات والمطالب الشعبية بالاستقلال الوطني[19]. لقد أنتجت المطالبات بتمثيل وطني أكبر نظريات قانونية ودستورية جديدة والتي تمنح درجة من السلطة الشعبية لأعضاء المجموعات الوطنية ذات استقلالية خارج حدود الدولة. لقد هدد الاعتراف القانوني بالمجموعات الموجودة في الإمبراطورية النمساوية المجرية بعد ستينيات القرن التاسع عشر بتحويل موضوع ذي بناء دستوري - كيفية تشكل الإمبراطورية - إلى موضوع قانون دولي، بمجموعات مستقلة سياسيا تتعامل من خلال هذا الإطار القانوني. لقد قُدِّم الاستقلال الوطني مسبقا مع نهايات القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين في إمبراطورية الهابسبورغ وذلك لنقل درجة من السلطة الشعبية للمجموعات المنظمة خارج حدود الدولة، كما قدم القانونيون النمساويون مجموعة من الأعمال الإبداعية حول حماية الأقليات والاعتراف القانوني بالمجموعات الوطنية من سنة 1897 إلى 1910[20]. لقد طبق المسؤولون الإمبرياليون عددا من التغييرات الدستورية من أجل الحفاظ على تماسك الإمبراطورية، بما في ذلك تحويل الجانب النمساوي من الملكية المزدوجة إلى فدرالية من الدول الأعضاء القوميين[21]. لقد اقترحت الجمعية العمالية الروسية اليهودية في العام 1905 والمنشفيك Mensheviks في العام 1912 خطة متشابهة من أجل استقلال المجموعة بداخل الإمبراطورية الروسية[22]. في العقود السابقة للحرب، ناضلت القوميات الإحدى عشرة المعترف بها رسميا لإمبراطورية الهابسبورغ - الألمان، والهنغاريين، والتشيكيين، والسلوفاكيين، والسلوفينيين، والكرواتيين، والصربيين، والرومانيين، والأوكرانيين، والبولنديين، والإيطاليين - من أجل حقوقها الوطنية. كما أظهرت الأبحاث الحديثة حول إمبراطورية الهابسبورغ، فإن التوتر من أجل الاعتراف الإمبراطوري بالمجموعات الوطنية قد مثَّل نوعا من السياسات الإمبريالية عوضا عن نوع من الحركات الثورية لحلحلة الإمبراطوريات إلى دول سيادية متمايزة - الاستقلال الوطني لم يشر بالعموم إلى هدف أعلى متمثل في الاستقلال السيادي. طبقا لهذا المنظور، ولم يكن دستور الإمبراطورية النمساوية جامدا فحسب بل إنه كان يحول دون أي أمل في التغيير[23]. لقد قدمت الدستورية في القرن التاسع عشر حلولا قانونية للطلب المتزايد على التحرر السياسي والتمثيل الوطني[24].

وقبل أن يُفهم معنى تقرير المصير مع نهاية الحرب العالمية الأولى، بدأت دول جديدة بالإعلان عن استقلالها وبالتأكيد على صفتها كجماعات سيادية مستقلة. لم يتبنَّ ويلسون مبدئيا الاستقلال التام لقوميات أوروبا الوسطى، مقترحا الحكم الذاتي تحت إمبراطورية الهابسبورغ اقتداء بما اقترحه الإمبراطور. موضوع الخلاف كان السؤال حول ما إذا كان بالإمكان إرضاء الطلبات القومية من خلال الإجراءات الدستورية أو الضمانات العالمية دون استحداث دولة مستقلة ذات أراضٍ منفصلة. بمجرد أن أُعلن عن موت الإمبراطورية النمساوية المجرية قانونيا في العام 1918، ادعت بعض المجموعات القومية استردادها السيادة التي فقدوها منذ قرون مضت (بولندا، وليتوانيا، وإيستونيا، ولاتفيا) بينما أسس آخرون لسيادة المجموعات التي تصارع لكي تبرز كمجموع مستقلة سياسية معترف بها (يوغسلافيا وتشيكوسلوفاكيا). أصبحت تشيكوسلوفاكيا أول حكومة تنشأ في دولة من الدول التي انسلخت عن الملكية الهابسبورغية ليصدر عنها «إعلان استقلال الأمة التشيكوسلوفاكية» في أكتوبر العام 1918 في واشنطن، دي سي[25].

إن انهيار العالم الذي كان يبدو أبديا خلَّف وراءه إرباكا هائلا، خصوصا بالنسبة إلى رعايا الإمبريالية الذين واجهوا الإقصاء على أساس من هويتهم الوطنية. بالنسبة إلى الكاتب الساخر الفييني كارل كاروس Karl Kraus، فإن حلحلة إمبراطورية الهابسبورغ كان حدثا كونيا يضاهي نهاية العالم[26]. مبدئيا، رأى لوشيان وولف Locien Wolf، وهو قائد في الجناح الديبلوماسي في مجلس نواب اليهود البريطانيين، والذي سيصبح أحد مهندسي مشروع الحماية العالمية للأقليات، السلام الأوروبي والنجاة اليهودية على أنهما منوطان باستمرارية الإمبراطورية[27]. فبلا حماية الجنسية الإمبريالية، سيُترك الأفراد المعرَّفون بانتمائهم لمجموعات قومية أو أقليات دينية معينة محصورين بين حدود الدول الجديدة، وفيما كانت الحرب تدنو من نهايتها، تبنت المجموعات النسائية، والاشتراكيون، والسلميون فكرة الحماية العالمية للأقليات عن طريق القانون. في العام 1919، صاغت مجموعة مسماة لجنة الدول الجديدة، والتي كان الأعضاء البريطانيون والأمريكان مهيمنين عليها، نماذج من معاهدات الأقليات، أولا من أجل بولندا، ثم تشيكوسلوفاكيا، ويوغسلافيا، واليونان، ورومانيا. لقد توسعت المساندة لحماية الأقليات القانونية بينما التقارير حول المذابح التي تستهدف اليهود كانت تصل إلى مشاورات فيرساي.

إن العالمية كمقاربة تضبط عملية دخول الدول الجديدة إلى المجتمع الدولي، ولتقليل إمكانية الحرمان الجمعي من الحقوق كنتيجة لحلحلة الإمبراطوريات المتنوعة وتحويلها إلى دول أممية، قد تشكلت بقالب نظام حماية الأقليات العالمي في الدول التي نشأت بعد تفكك إمبراطورية الهابسبورغ. لقد منحت معاهدات مؤتمر سلام باريس ستين مليونا من البشر دولهم الخاصة بهم، إلا أنها تركت قرابة خمسة وعشرين مليونا من «الأقليات» خارج دولهم الوطنية. طبقا للمعاهدات الموقعة من قبل الدول التي نشأت بعد ذلك والقوى الحليفة، أخذت النمسا، وهنغاريا، وبولندا، وتشيكوسلوفاكيا، ويوغسلافيا، ورومانيا، على عاتقها الاشتراطات المنوطة بالجنسية والأحكام الأخرى لحماية الأقليات. لقد تركت معاهدة سانت جيرمان، الموقعة في يوليو 1920، ومعاهدة تريانون، الموقعة في يوليو العام 1921، أسس الجنسية في الدول اللاحقة غامضة - مما سمح لكل دولة بالعودة إما إلى المأوى وإما المسكن وإما الصفة «الأصلية» (indigenat) للشخص محل السؤال.

أسست هذه المعاهدات بدورها نظاما والذي من خلاله عَرَّفَت ودافعت السلطة العالمية عن حقوق الأقليات عوضا عن الدولة السيادية المنفصلة والتي يمكن لها أن تستخدم هذه الأقلية كذريعة للتعديلات الإقليمية - وهو اختلاف ملحوظ عن القرن التاسع عشر، حين اتفقت القوى العالمية على حماية الأقليات الضعيفة في مؤتمر فيينا ولاحقا في مؤتمر برلين. يمكن للعصبة أن تحيل الحالات إلى المحكمة الدائمة للعدالة الدولية، على رغم أن الأقليات لا يمكنها أن تلتمس للمحكمة على نحو مباشر. كان قسم الأقليات، وهو إدارة في الأمانة العامة للعصبة، هو الذي يتشاور مع الحكومات، يجمع المعلومات محليا، ويستمع للملتمسين، والذين لم يكن لهم دور رسمي في العملية الاستقصائية. يمنح النظام حقوقا لغوية للجماعات المنخرطة في كيانات أكبر وناطقة بلسان مختلف، ضامنا، على سبيل المثال، للمتحدثين بلسان غير اللسان الهنغاري في الجزء الهنغاري من الإمبراطورية الحق في استعمال ورعاية لغتهم وثقافتهم[28].

بالنسبة إلى البعض، وثَّقت المعاهدات حلا للتخاصم حول حقوق المجموعات والتمثيل السياسي الوطني واللذين أصبحا مركزين للسياسات الدستورية للإمبراطورية في السنوات السابقة للحرب وذلك عبر التأكيد على أن المجموعات

غير المنتمية لدول أصبحت موضوعا للقانون العالمي. لقد حل الإهمال العالمي محل الجهود الدستورية لتنظيم العلاقات بين شعوب الإمبراطورية. هذه الاتفاقيات بنت على الاقتراحات الإمبريالية الأخيرة بإعطاء المجموعات المحلية استقلالا محليا أكبر بداخل الإمبراطورية: مثل هذه المقترحات تكهنت بالولاء السياسي تجاه الدولة الأكبر والولاء الشخصي تجاه مجموعة الفرد بحد ذاتها، والتي ستحكم المؤسسات ذات الدور الحيوي في المحافظة على واستكمال حياتها الثقافية والاجتماعية. لقد ذهبت هذه الاتفاقيات إلى أبعد من حماية الحرية الدينية والتي كانت مضمونة من خلال المعاهدات العالمية السابقة وذلك عن طريق الوعد بحماية الحقوق المدنية والسياسية، وكذلك بعض الحقوق الثقافية، للأفراد كأعضاء لكيانات جمعية معترف بها[29].

طبقا للتأريخات الأكثر معاصَرة لقانون حقوق الإنسان، مثلت معاهدات حماية الأقليات الحالة الأولى التي تحصَّل فيها الأفراد والمجموعات على مكانة مستقلة في القانون الدولي. وكما سنرى بتفصيل أكثر في الفصل الثالث، فإن كلا من الأعضاء في مجموعات الأقليات المعترف بها وكذلك الأفراد الذين هم بلا جنسية قد دفعوا بذات التفكر والتأمل حول مواضع القانون العالمي، وحول مفهوم الشخصية القانونية. لقد فشلت الاتفاقيات كما فشل نظام التجاهل العالمي، والتي أسستها جميعا العصبة، في منع تصاعد طبقة جديدة والمعرَّفة عموما على أنها heimatlose، الأفراد الذين هم بلا صفة محلية والذين يعيشون في دول هابسبورغ اللاحقة. لقد قدمت حالات عديمي الجنسية وحالات الأقليات تضمينات مهمة بالنسبة إلى النقاشات طويلة الأمد في الفكر القانوني والسياسي حول طبيعة الكيانات والمُعترف بامتلاكها شخصية قانونية. هل تكونت هذه الحالات بمحض اجتهاد مصدر ما للسلطة أكثر أهمية والذي له صلاحية تقديمهم وتحويل وجودهم الخيالي إلى سلوك وتمثيل واقعيين؟

إذا ما عدنا على نحو موجز إلى الحالة القانونية للأفراد المبعدين في القانون الروماني، فإن فقدان الصفة المدنية لمصلحة صفة تقع تحت قانون الأمم قد عرَّف طبيعة العقوبة بحد ذاتها. على النحو نفسه، فإنه بمراجعة فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى، فإن حنة آرنت قد أطلقت على الأقليات وعديمي الجنسية مصطلح «أبناء عمومة وثيقي الصلة» ذلك لأن كليهما يمثل انهيارا أساسيا لمثاليات القرن التاسع عشر

حول التحرر المدني. لقد ترك الاعتماد على مؤسسة عالمية كعصبة الأمم، أو المحكمة الدائمة للعدل الدولي، الأقليات وعديمي الجنسية - وهي فئات لطالما اختلط بعضها مع بعض في واقع الممارسة - في موقع ضعف عميق. في واقع الممارسة، خلقت فئة الأقلية حالة دائمة من العزل لأي شخص مؤهل لأن يكون عضوا في مجموعة أقلية محددة. بالنسبة إلى آرنت، فإن هذين النوعين من الأشخاص، بغض النظر عن طريقة تعريفهم من قِبل العصبة، قد مثلوا انتهاكا للمفهوم المثالي للمواطنة والمساواة المدنية.

لكن وكما سنرى، فإن المسؤولين في العصبة قد فرقوا في الواقع موضوع الانتداب للتدخل والاستماع للقضايا المتعلقة بحقوق الأقليات عن الظاهرة العامة لانعدام الجنسية. ففي حين أن حماية الأقليات بقيت في حيز أسلوبها العالمي للحكم والنظام السياسي، فإن انعدام الجنسية كفئة هوياتية عامة قد هددت الحدود التي سعوا إلى تعريفها بين الحيزين المحلي والعالمي للسلطة[30].

***

فقط بطريقة غير مباشرة، تعاملت المقاربات الأممية الخاضعة لتوجيهات عصبة الأمم لإعادة صياغة النظام السياسي بعد الحرب مع فكرة احتمالية أن انهيار الإمبراطوريات وصنع دول مستقلة جديدة ستنتج أعدادا ضخمة من الناس الذين لا ينتمون لأي مكان. بيد أن تدخل المؤسسة في صنع الترتيبات العالمية لمساعدة اللاجئين من الإمبراطورية الروسية تعامل وعلى نحو مباشر مع السؤال حول كيفية تعريف انعدام الجنسية، وإن أتت محاولة التعريف بصورة متضاربة وبأسلوب شديد الانتقائية.

لقد بدأ المواطنون الروس من المهنيين والمثقفين في مغادرة روسيا بأعداد كبيرة في العام 1918، وذلك بعد تنازل القيصر بعد الثورة الروسية. العديد منهم استقر في القسطنطينية، وآخرون اتخذوا طريقهم إلى مراكز عسكرية في الصين وبلغاريا. لقد شمل المنفيون المسؤولين الروس البيض(*) وعائلاتهم كما شملوا المدنيين، والذين كان العديد منهم موظفين مدنيين في المحكمة والإدارة الإمبراطورية السابقة[31]. لقد

(*) White Russians: هو مصطلح يشير إلى مجموعة روسية عرقية كانت تعيش في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر في المنطقة بين روسيا وبولندا. [المترجمة].

شهد زمن الحرب مجموعة متنوعة من الإجراءات الإمبريالية والمحلية المستعجلة لمساعدة الناس الهاربين من الصراع. لقد أشرف المسؤولون من وزارة الخارجية البريطانية والمؤسسات الخيرية الخاصة على عملية إجلاء الآلاف من الرعايا الإمبرياليين الروس الهاربين من الثورة البلشفية. بمساعدة المؤسسات الإنسانية، بدأ الأفراد المدنيون بمغادرة القسطنطينية باتجاه أوروبا الوسطى والغربية.

إن تحول المسؤولية تجاه اللاجئين القادمين من الإمبراطورية الروسية السابقة إلى عصبة الأمم انتقالا من جيوش زمن الحرب يشير إلى نهاية الصراعات الرسمية وذلك حين بدأت الجيوش تتفرق عبر أوروبا والإمبراطورية العثمانية السابقة[32]. لقد مثل وصول اللاجئين الروس إلى دول أوروبا الوسطى اللاحقة وإلى أقاليم الإمبراطورية العثمانية السابقة في العام 1921 نهاية الحرب الأهلية الروسية وبداية عهد جديد في تعريف وإدارة اللجوء العالمي. لقد عينت العصبة فريدجوف نانسين Fridtjof Nansen، وهو مستكشف قطبي نرويجي مشهور عالميا، لترتيب جهود الإغاثة ولإعادة لاجئي الحرب من المخيمات حول القسطنطينية وغاليبولي إلى دول أخرى في أوروبا. لقد كان نانسين جزءا من السباق العظيم لإعادة رسم الخرائط واقتسام المستعمرات على مجمل سطح الأرض في العقود الأخيرة من القرن التاسع عشر، كما أن ربطه بروح العلمية العالمية صنع منه مرشحا مثاليا للمنصب. لقد تم تنصيبه رسميا المندوب السامي في المجلس الثاني للعصبة في سبتمبر 1921، حيث سُلِّم تفويضا بمساعدة «أي شخص ذي أصول روسية والذي لا يتمتع أو لم يعد يتمتع بحماية حكومة الاتحاد السوفييتي، والذي لم يحصل على جنسية أخرى». لقد قاد مؤتمر بين الحكومات والذي أقيم في جنيف في العام 1921 إلى تأسيس اتفاقية عالمية من أجل حماية اللاجئين الروس والأرمنيين والتي بدورها وفرت لاحقا وثائق سفر عالمية؛ والتي يعرف الواحد منها باسم «جواز سفر نانسين» Nansen Passport[33].

لقد كان تأسيس المفوضية العليا للاجئين نقطة تحول حاسمة في التبعات طويلة الأمد لما بعد الحرب؛ ذلك لأنها كانت أول اعتراف رسمي بالمسؤولية العالمية تجاه اللاجئين. إلا أن الصفة المحلية للرعايا الإمبرياليين الروس السابقين بقيت غامضة حتى 15 ديسمبر 1921، حين أسقطت الحكومة البلشفية رسميا المواطنة عن الأجانب[34]. لقد كان تعريف اللاجئين الروس كعديمي جنسية قرارا مسيَّسا إلى حد

كبير. لقد بيَّن موظفو القنصلية، والذين اعترفوا بالمليون شخص من الرعايا الروس المنتشرين عبر مدن الموانئ «كعديمي جنسية»، قبول الدول الأوروبية بالحكومة البلشفية وذلك عن طريق الاعتراف بحق الحكومة بإسقاط الجنسية عن مواطنيها. لقد رفضت المحاكم الفرنسية مبدئيا تفعيل المراسيم الروسية التي تُسقط الجنسية عن الوافدين الروس من حيث إنها «إجراءات تنتهك قانون الأمم» لأنها عاملت الوافدين الروس الذين استقروا في فرنسا على أنهم مواطنون روس[35]. تستحضر الصحافية لاندا برعب كيف بدا أن العصبة «قد طُلب منها، وبكل تأكيد الدفع بها، لأن تحول الأشخاص إلى مشردين وعديمي الجنسية بقوة القانون!»[36].

لقد نتجت الطبيعة السياسية الجوهرية للترتيبات الدولية الخاصة باللاجئين، لذلك، ليس فقط عن تحدي خلق علاقات دبلوماسية مع الحكومة البلشفية، ولكن كذلك بسبب دور العصبة في الاعتراف بانعدام الجنسية كملمح جديد للمشهد العالمي. تجاوبا مع هذا القلق، أكد نانسين أن الترتيب لمساعدة اللاجئين يجب أن يُفهم على أنه إنساني وعليه أنه محايد سياسيا، وهو ادعاء مهم تحديدا على ضوء تصاعد الصراع الأيديولوجي منذ وقوع الثورة البلشفية[37]. لقد مثَّل فصل مضمار الإدارة التقنية عن العالم الأكثر فوضوية للسياسة منهجا لفرض النظام. إن ادعاء الخبرة التقنية المحايدة سيصبح علامة سائدة للبيروقراطيين، والمحامين، والاقتصاديين في العصبة. لقد شملت رؤية نانسين لترسيخ استقرار القارة إيجاد دول أخرى عبر البحار والمستعدة لاستقبال الشعوب المهجرة وتزويد هذه الدول بالمساعدة لتطوير قدراتهم الزراعية حتى يستطيع اللاجئون الحصول على العمل بمجرد أن يصلوا إليها[38]. لقد كان المسؤولون عازمين على إعادة توطين أو إعادة تسكين الأشخاص المبعدين في محاولة لإعادة الاتزان للنظام الاجتماعي والاقتصادي. وكما فصَّل نانسين في رسالة إلى مؤسسة مجتمع مدني في فيينا والتي تم تأسيسها لمساندة عمل عصبة الأمم، فإن إعادة توطين سجناء الحرب الذين يعيشون «كلاجئين في بلدان غريبة عنهم»، سيعني «إزالة شر عظيم وخَطِر» والذي سيساعد على تأمين استقرار أوروبا[39].

لقد منحت التقارير والصور التي توثق معاناة اللاجئين مصداقية لرؤية المفوضية السامية لشؤون اللاجئين كوكالة إنسانية خالصة تنأى بنفسها عن

الاعتبارات السياسية[40]. في المدن حيث وجدوا فيها ملجأ مؤقتا، واجه اللاجئون الأوبئة والجوع، خصوصا في الأماكن التي لم تتعافَ من دمار الحرب وتبعاتها. لقد كتب أحد أعضاء لجنة الاستيطان الخارجي لمؤسسة العمل العالمية، والمعنية بتسهيل عملية إعادة توطين اللاجئين، إلى الحكومة البريطانية في سنة 1921 يقول: «إن اللاجئين الروس هم تقريبا مشكلة ميؤوس منها، وفيما هم يموتون بأعداد ضخمة بسبب الجوع في سالونيكا، نحن بطبيعة الحالة قلقون من أن نفوّت فرصة التخلص منهم»[41]. إن نسبة الوفاة بين اللاجئين نتيجة للمجاعة، والتيفود والأوضاع الصحية قد وصلت إلى قمتها في العام 1922، على رغم أنه في السنة ذاتها بدأ العديد من اللاجئين في تأمين مكان إقامة أكثر ديمومة. بحلول العام 1922، استقر أكثر من ربع العدد الإجمالي للاجئين الروس في ألمانيا، بعدد 360 ألفا في برلين، فيما خُمس العدد توخى حياة جديدة في بولندا، وفرنسا والصين. لقد اجتذبت فرنسا المهاجرين الروس الذين كانوا يعيشون في مستوطنات مؤقتة من القسطنطينية، والبلقان، وبولندا مع وعد بالتوظيف. في مارس العام 1922 في مجلس عصبة الأمم، اقترح نانسين إصدار «جواز سفر نانسين» الذي سيسمح للاجئين بالسفر ويحميهم من الإبعاد[42].

لقد أكد خطاب نانسين في احتفالية جائزة نوبل للسلام في العام 1922، حيث مُنح الجائزة عن دوره القيادي في تعزيز حقوق الإنسان، ومنظوره حول الحياد الضروري لجهوده العالمية. إن العصبة، أكد نانسين، قد «حسمت مبدئيا خلال حياتها الفاعلة القصيرة العديد من الأسئلة الجدلية والتي كانت تقود، إن لم يكن إلى الحرب، فعلى الأقل إلى اضطرابات حادة». لقد أدرج المساعدة المقدمة للاجئين الروس المعدمين على أنها جزء من قائمة موازنات ناجحة، بما في ذلك محاربة انتشار الأوبئة وتحضير قرض عالمي للنمسا[43]. إن الجهود الإنسانية، كما أكد نانسين في خطابه، قد أسهمت في حل النزاعات السياسية المستعصية وذلك بسبب عزلها عن السياسة. إن رفع المعاناة عملية قد تمت بمعزل عن السياسة، رغم أنه، وكما أشار لينين على نحو مباشر، كانت مهمة نانسين غير السياسية «مختلطة مع مهمات آخرين من ذوي الأهداف السياسية» بما أنه في سياق جهود القوى العظمى لاحتواء تهديد البلشفية، أصبحت الادعاءات حول حياد الغوث الإنساني مسيَّسة على نحو كبير[44].

لقد قاوم المحامون ورجال القضاء من الإمبراطورية الروسية السابقة والذين صمموا البنية التحتية القانونية للنظام العالمي الناشئ كذلك فكرة أن الإجراءات المقدمة لتنظيم الصفة القانونية للاجئين كانت إنسانية فقط، وإن كان ذلك لأسباب مغايرة. لقد قاد فقهاء القانون الروس، والذين مارسوا دورا جوهريا في تشكيل السياسة الخارجية الإمبريالية والديبلوماسية القانونية الروسية قبل الحرب العالمية الأولى، المبادرة لخلق صفة قانونية عالمية للمواطنين السابقين للإمبراطورية الروسية. لقد ظهرت جماعة من الأشخاص والمدربين على التنظير والمجادلة حول القانون خارج حدود الدول، والذين كانوا ملزمين بالعيش خارج حماية المواطنة بعد الثورة البلشفية، كمنظرين نقديين وكمدافعين عن عديمي الجنسية بالعموم وعن جماعة المهاجرين الروس بالتحديد[45].

كممثلين لهؤلاء الذين لم يرغبوا في أن يستعيدوا جنسياتهم، أو في العودة إلى الاتحاد السوفييتي، دفع القانونيون بالاعتراف بالروسيين الذين جُرِّدوا من جنسيتهم من قِبل النظام السوفييتي كعديمي جنسية تحت القانون العالمي[46]. بالنسبة إلى العديد من هؤلاء القانونيين، فإن منظورهم حول إمكانية القوالب غير الدولية للتمثيل السياسي قد تطور عبر سنوات مضت وذلك في سياق جهود تحقيق الإصلاحات الليبرالية في الإمبراطورية الروسية. لقد عرَّفت ثورة العام 1905 الأكاديميين والكتاب السياسيين بالأشكال الجديدة من التمثيل السياسي. الآن، وفي محيط ما بعد الحرب العالمية الأولى، نسَّق المثقفون مع المجموعات التمثيلية القائمة ليشكّلوا كينونات انتخابية عاجلة تسمى زيمستفوس Zemstvos[47]. في العام 1923، طالب الزيمستفوس الروسي في باريس ولندن بدوره العصبة بأن تستبدل نانسين بشخص أكثر تعاطفا مع المثل العليا حول اللاجئين. لقد عبر ممثلو المهاجرين عن قلقهم تجاه السقوط في قبضة «اضطهاد العالمية»، حيث سيصبح الأشخاص عديمو الجنسية «تفويضا» من العصبة - بما سيربط بين وضعهم كنماذج في المفوضية السامية بالصفة القانونية التابعة للرعايا الاستعماريين السابقين والذين هم الآن أسفل السلطة القانونية لعصبة الأمم. إبان ذلك قدم ممثل عن مكتب نانسين هذا الرد الساخط: «هم يحيون فقط على أمل الاسترجاع الكامل للإمبراطورية الروسية السابقة»[48]. وعليه فإن الهدف من إعادة تشكيل نظام قاري وإمبريالي كان ينظر

إليه على أنه يتضارب مع حاجات وتطلعات هؤلاء الذين كانوا يسعون إلى تشكيل نوع جديد من الهوية السياسية وشكل جديد من التمثيل السياسي.

***

وهكذا فإن عصبة الأمم، في سنيِّها الأولى، لم تعالج قضية انعدام الجنسية كظاهرة عامة مؤثرة في طيف كبير من الناس في النظام العالمي الجديد. كفئة قانونية عالمية، كان انعدام الجنسية ينتمي فقط للأشخاص الذين كانوا يمتلكون سابقا الجنسية الإمبريالية الروسية، ولكنهم فقدوا صفتهم الوطنية حين أعلن النظام البلشفي أنهم لم يعودوا معترفا بهم كمواطنين روس. إلا أن حجم الكارثة في دول ما بعد الهابسبورغ اللاحقة قد أنتجت حركة مضادة لتوسعة مجال الاعتراف والحماية العالميين للأشخاص الذين كانوا غير قادرين على الحصول على الجنسية في الدول المابعد إمبريالية. إبان اضطرابات الحرب والاحتلال العسكري عبر الأراضي الهابسبورغية، هربت أعداد كبيرة من اللاجئين من رعايا الإمبراطورية الآتين من غاليسيا وبوكوفينا من الجيوش المحتلة باتجاه الأمان النسبي لفيينا وإلى أقاليم بوهيميا ومورافيا. بحلول العام 1915، كان 285,645 من اللاجئين يسكنون في فيينا. ومع نهاية الحرب، كان 400 ألف شخص من الأقاليم الحدودية للإمبراطورية قد انتقلوا إلى هنغاريا المابعد إمبريالية. لقد تمنى عديدون الحصول على المواطنة في الدول التي أعقبت الإمبراطورية النمساوية-الهنغارية؛ وذلك لكونهم غير قادرين على العودة إلى أوطانهم. وبينما كانت بعض الدول اللاحقة تواقة للحصول على مواطنين جدد ومد العضوية إلى أي لاجئ يمكنه إثبات محل إقامته في وقت تصديق معاهدات السلام، قيدت دول أخرى الحق في اختيار المواطنة. على سبيل المثال، قدمت بولندا المواطنة فقط لهؤلاء الذين يمكنهم إثبات أنهم تحدروا من أشخاص كانوا يحاربون من أجل استقلال بولندا في القرن التاسع عشر[49]. لقد استبعدت النمسا، وتشيكوسلوفاكيا، وهنغاريا كذلك اللاجئين الذين تدفقوا إلى المدن الرئيسة من الحدود الإمبراطورية خلال الحرب العالمية الأولى على أساس من جنسياتهم وهوياتهم الدينية. طبقا لمعاهدة سانت جيرمان، وهي اتفاقية العام 1919 بين المنتصرين والجمهورية النمساوية، فإن المواطنين من رعايا الإمبراطورية التي لم يعد لها وجود يمكنهم اختيار المواطنة في أي دولة من الدول

التي تنشأ فوق أطلال الإمبراطورية ماداموا يشعرون بقدرتهم على التجانس فيها بحكم «العرق واللغة» مع الأغلبية من سكان الدولة. بيد أن الاتفاقية تطلبت إثباتا بالحصول على التعليم الألماني، والذي لم يكن العديد من لاجئي زمن الحرب القادمين من أطراف إمبراطورية الهابسبورغ قد حصلوا عليه[50].

لقد زودت السوابق القانونية والمأخوذة من القانون الإمبريالي الدول اللاحقة بإطار عمل لسياسة تجنيس إقصائية. في الأراضي الهابسبورغية قبل الحرب العالمية الأولى، كانت الهوية القانونية مبنية أساسا على العلاقة بين الشخص والمقاطعة أو المدينة التي بداخل حدود الإمبراطورية، أو Heimatsrecht، حيث كان للشخص الحق في أن يحيا وأن يعتمد على الخدمات الاجتماعية. يمكن لأي شخص يعيش بداخل النطاق الصحيح أن يُعتبَر أحد رعايا الحكومة. إبان زمن القرن التاسع عشر اتسعت الفجوة بين الحقوق القانونية للمواطنين وتلك التي للأجانب في النمسا تدريجيا. التعريف كأجنبي كان يعني، من بين العديد من المعاني الأخرى، الاستثناء من إغاثة الفقر، والتي كانت متوافرة فقط للمواطنين، وهي إغاثة كانت تقدمها البلدية التي كان ينتمي إليها الفرد رسميا حتى إن لم يسكن هذا الفرد في تلك المنطقة[51]. إن تقديم مفهوم Heimatsrecht في تشريع المواطنة في الدول اللاحقة قد سمح للحكومات بعزل لاجئي الحرب عن رُتب مواطنيهم. في النمسا استثنى قانون الجنسية لسنة 1918، والذي مُرِّر من قِبل مجلس الأمة، السبعين ألفا من اللاجئين اليهود القادمين من غاليسا والذين بقوا في فيينا بعد الحرب ولكنهم لم يستطيعوا الحصول على حقوق المنتمين الأصليين للأرض. في تشيكوسلوفاكيا اعتمد الحق في المطالبة بالمواطنة التشيكوسلوفاكية على إثبات إقامة. يمكن لمن كانوا ضمن فئة رعايا إمبراطورية الهابسبورغ، وفقا للقانون الذي كان معمولا به في تلك الإمبراطورية، والذين حصلوا على إقامة في الأراضي التشيكوسلوفاكية بعد العام 1910، التقدم بطلب للحصول على الجنسية، غير أن هذا العرض يمكن منعه عن هؤلاء الذين لم يكونوا «تشيكوسلوفاكيين باللغة والأصل». في هنغاريا، الآلاف من سكان نصف المملكة الهنغارية السابقة، حيث كان من النادر إعطاء دليل رسمي على الإقامة، بمن فيهم الروثينيون الفقراء والمتحدثون الهنغاريون، لم يكن لديهم أوراق تثبت إقامتهم القانونية، مما منعهم من الحصول على الجنسية الهنغارية[52].

وفيما أصبحت تبعات الاستثناءات السياسية أكثر وضوحا، بدأ الأفراد بإرسال الرسائل إلى محكمة العدل الدولية الدائمة وإلى عصبة الأمم مدعين أنهم لا يحملون جنسية، مناشدين هذه السلطات التدخل نيابة عنهم أو تزويدهم بالوثائق التي تثبت هوياتهم والتي تسمح لهم بعبور الحدود الدولية. لقد طلب جوزيف ريخ، على سبيل المثال، والذي كتب للعصبة في ديسمبر العام 1923، أن تزوده العصبة بجواز سفر. وكما بيَّن في رسالته كان جوزيف يمتلك جواز سفر نمساويا إلى سنة 1918، والآن، حيث يعيش على الأراضي البولندية، أصبح هو «Staatenloser»[53]. أحد المناشدين والذي كتب للمحكمة الدائمة في لاهاي في العام 1923 أشار للمحكمة على أنها «المدافعة عن حقوق الأشخاص الذين هم بلا جنسية» وطلب أن يزوده المسؤولون بوثيقة تسمح له بالسفر عبر الحدود[54].

بعد تسلم عدد من تلك الرسائل، كتب آكي هامرسجولد Ake Hammarskjöld، ممثل العصبة في محكمة العدل الدولية الدائمة، للمسؤولين في القسم القانوني في العصبة في نوفمبر العام 1923 ليسأل عما إذا كان من الممكن خلق ترتيب عالمي لتنظيم صفة heimatlosen. كتب هامرسجولد: «لا يمكنني مقاومة الشعور بالشفقة الكبيرة تجاه الأفراد المعنيين، والذين، أحيانا كثيرة من دون أي ذنب منهم، يُحرمون من حقوقهم الأساسية»[55]. لم يسهب هامرسجولد حول الكيفية التي ستُفَعَّل بها صفة قانونية معممة، غير أنه تطلع للعصبة كمصدر محتمل للحقوق والحماية للأشخاص الذين لم يكن بمقدورهم الحصول على أمان العضوية السياسية في دولهم بحد ذاتها.

***

لقد أثار مقترح هامرسجولد بخلق ترتيب عالمي يزود عديمي الجنسية في الدول التي قامت على أنقاض إمبراطورية الهابسبورغ بصفة قانونية النقاشات بين المسؤولين القانونيين في العصبة حول أي دور، إن وُجد، يمكن لمنظمة عصبة الأمم أن تؤديه من حيث تعاملها مع حالة heimatlosen. لقد تواجَه السؤال حول أي نوع من السلطة تمتلكها العصبة للفصل في الخلافات حول الجنسية بشكل مباشر مع أسس العلاقات بين الدول والخاصة بهذه المنظمة. لقد تسجلت هذه

الانعكاسات في مذكرة صادرة في العام 1923 مكتوبة بقلم مسؤول غير مُعَرَّف ومعنونة «حال الأفراد الذي هم بلا جنسية» The Case of Persons Without Nationality. تعتبر هذه المذكرة مهمة وذلك أساسا بسبب كيفية تطرقها بوضوح للطريقة التي سعى بها المسؤولون لتفادي ذكر انعدام الجنسية كسمة أكثر عمومية لاضطراب ما بعد الحرب، وبسبب كيف أن ترميز القانون الدولي قد ظهر كبديل محايد لنظام أكثر توسعا للإهمال العالمي. لقد أدرجت المذكرة الأنواع المتعددة من الأشخاص الذين ينسجمون بشكل عام مع تصنيف انعدام الجنسية - هؤلاء الذين يواجهون «المصاعب» كنتيجة لمعاهدات السلام بين المنتصرين والدول اللاحقة الهابسبورغية، والروس المجردين من جنسيتهم من قِبل النظام السوفييتي، والأشخاص مثل ماكس ستويك والذين أُمِّمت أملاكهم بعد الحرب؛ ذلك لأنهم عُرِّفوا كمواطنين ألمان ولكنهم ادعوا أنهم فقدوا ارتباطهم الوطني بألمانيا. وعليه فإن المذكرة قد اعترفت بالمدى المتنوع من الفئات والذين يمكنهم ادعاء أنهم عديمو الجنسية منذ الحرب (على رغم أن كاتب المذكرة كان حريصا على أن يستهل استخدامه لمصطلح Staatenlos بعبارة «ما يسمى بـ so-called»). غير أن المذكرة انطلقت لتشرح لِمَ يجب على العصبة ألا تعترف رسميا «بحالة الأفراد الذين هم بلا جنسية» كمشكلة عامة أو منتشرة، وذلك بما أن غياب الجنسية «لا يبدو لا كشرٍ واسع الانتشار أو شر يسبب أي مضايقة عامة للحكومات أو حتى للأفراد»[56]. هؤلاء الذين يحيون بلا صفة وطنية كنتيجة لمعاهدات السلام في أوروبا الوسطى قد مثلوا «موضوعا حساسا» تحديدا، أكملت المذكرة في نصها، وذلك بسبب من التعقيد في الوضع السياسي في الدول اللاحقة لما بعد الهابسبورغ. على أي حال، ختمت المذكرة، لم تستطع المؤسسة أن تلجأ إلى أي قاعدة في القانون العالمي والتي يمكنها أن تمنع الدول من حرمان الفرد من صفته الوطنية، حتى لو أنه لم يحز جنسية أخرى، أو أن تلجأ إلى قاعدة أخرى تخلق إلزاما على الدول بإعطاء الجنسية لمن يحيا دونها. وكما تشير المذكرة، على الرغم من حقيقة أن قرار ستويك قد أظهر الأهمية القانونية المتزايدة الوضوح لانعدام الجنسية، غير أن الاعتراف العام بانعدام الجنسية هدد الحدود التي سعى المسؤولون في العصبة إلى حفظها بين المواضيع المعرفة على أنها «عالمية»، والحدود المتضمنة في مسؤولية عصبة الأمم

والمنظمات الأخرى المرتبطة بها، والأخرى التي تتعداها. هذه الوثيقة، والتي مُرِّرت ذهابا وإيابا بين الخبراء القانونيين والموظفين المدنيين داخل المنظمة، بملاحظاتهم المخربشة على الهوامش، قد أوضحت تماما كيف أن انعدام الجنسية كفئة معممة شكلت خطرا على الحدود الخاصة للنظام السياسي العالمي والتي كانت استحداثات العصبة العالمية والقانونية مُصمَّمة لاحتوائها[57].

يقول المسؤول غير المعرف إن الطريقة الأقل راديكالية لتتناول بها العصبة «حالة الأفراد الذين هم بلا جنسية» ستكون بدلا من ذلك بتقديم المشكلة كخلل في القانون الخاص، كحَدَث شاذ أسست له معاهدات القرن التاسع عشر المختصة بالقانون الخاص العالمي على أنه، وإلى حد كبير، نتيجة للهجرة الفردية، أو التملص من الواجبات العسكرية، أو القبول بالخدمة مع الحكومات الأجنبية. بتنسيق تشريعات الجنسية للدول حول العالم يمكن للعصبة البدء بعملية صنع الاتفاقيات العالمية والتي من خلالها تقوم الدول «بالتنازل عن حقهم السيادي القائم في التقرير لأنفسهم بالشرط الذي تحته يمكن الحصول على أو فقدان الجنسية أوتوماتيكيا أو لربما إراديا»[58]. وعليه فقط ضغط مسؤولو العصبة باتجاه تأسيس معاهدة عالمية تعالج مسألة الصراع على قوانين الجنسية وذلك للإتيان بالقوانين المتزايدة البيزنطية والانحراف والتي تُعَرِّف العضوية العالمية إلى النظام الشائع وذلك باسم تهدئة العلاقات بين الدول. لقد جادل هؤلاء بأنه يستوجب على الخبراء أن يصيغوا شيفرة تغطي كل الصراعات ولاحقا يصوغون معاهدة متعددة الأطراف والتي من خلالها تتفق الدول على القوانين المشتركة أو التوافقية للتجنيس ولإسقاط الجنسية. بتحديد حيز مشكلة انعدام الجنسية بحدود مشروع التوحيد القانوني عبر الدول، سوقت العصبة لمنظور التطور البطيء للبشرية نحو القضاء على هذا الحدث الشاذ عبر التشريع المنسق. هذه الخطط تنتمي إلى أسلوب في التفكير مرتبط بمحيط القانون الخاص. في الفكر القانوني للقرن التاسع عشر، لم يكن مستوجبا على القانون العام أن يكون متماسكا نظاميا بما أنه يمكن افتراض أن القانون قد اشتُقَّ بأمر من السيادة. القانون الخاص، مقارنة بذلك، قد سبق الأمر السيادي ويمكن له أن يتجاوز الدول. فأن يبدو أكثر عقلانية وتماسكا داخليا، سيجعله ذلك أقل عرضة للتكتم المحلي - وعليه يتشكل هذا الدافع لتنظيم

القواعد ولجعل النظام شاملا لأقصى درجة ممكنة. إن عملية تقديم الجنسية على أنها جزء من الميكانيكية الخاصة بالعالمية قد حولت الانتباه بعيدا عن الأنظمة التقييدية للمواطنة، ملقية اللوم على الأفراد الكسولين الذين لم يبقوا في أي مكان مدة كافية للحصول على الجنسية، كما كانوا بعيدين عن الموطن الذي اكتسبوا جنسياتهم من الإقامة فيه مدة طويلة تكفي لفقدان الاتصال القانوني السابق. تكشف هذه التأملات عن كيفية مقاومة المسؤولين القانونيين لعملية انتشار الأفكار والممارسات المحيطة بالكيانات اللادولتية للنظام السياسي(59).

غير أن مقترح شمول الجنسية في مخططات التقنين القانونية العالمية القادمة قد تأسس على خيالية أن عالما من الدول السيادية الحصرية موجودة مسبقا. في الواقع، تجنب التقنين المواضيع الأكثر شراسة والمحيطة بطبيعة السيادة والتي أثارتها مشكلة انعدام الجنسية. لقد كان مشروع تنظيم تعدد تشريعات الجنسية التي تفتقت عبر الأمم والإمبراطوريات المختلفة واعدا إلى حد ما، غير أن تعقيد موضوع السيادة السياسية هو ما كان في قلب كارثة المواطنة. إن العديد من الرسائل التي تسلمتها العصبة من أفراد يطلبون المساعدة في تحديد صفاتهم الأممية، أو الذين يطلبون ترخيص نانسين، قد أتت من الرعايا السابقين للإمبراطورية العثمانية. لقد علق نورمان بينتويك Norman Bentwich، المدعي العام اليهودي في فلسطين عندما كانت تحت الانتداب، على تعددية الأنظمة الهوياتية في الأراضي العثمانية السابقة: «لقد تم استحداث ما لا يقل عن خمسة أنظمة، لكل منها سماته الخاصة فيما يتصل بالحصول على الجنسية والاحتفاظ بها وفقدانها. لم يكن هناك مثل هذه التعددية للمواطنة المحلية في هذا الجزء من الشرق منذ اندثار المملكات الهيرودية»(60). مثل هذه الصراعات كانت موجودة ليس فقط بين الدول المعترف بها كسيادية ومستقلة ولكن كذلك عبر الأراضي المابعد إمبريالية المستقرة بين الأمة والإمبراطورية. الأفراد الذين كانوا يمتلكون الجنسية العثمانية تحت قانون العام 1869 لم يكونوا يعتبرون مواطنين فلسطينيين تلقائيا تحت التشريع الهوياتي الجديد لما بعد العام 1925. لقد عينت السلطة الانتدابية البريطانية السلطات العربية المحلية مسؤولة عن تشريعات الجنسية في العراق والأردن الشرقية. في الانتدابات الأفريقية لبريطانيا

بقي السكان أفرادا محميين بريطانيًا. في سورية ولبنان أعطى الفرنسيون الأجهزة التمثيلية المفوضة السلطة في إصدار تشريع الجنسية[61]. في حين كان يُطلب من الرعايا الأفراد للسلطات المنتدبة أوراق ثبوتية للحصول على عمل. البعض سعى خلف مطالبه أمام المحكمة المصرية المختلطة، المؤسسة القضائية التي أُنشئت في سبعينيات القرن التاسع عشر للنظر في القضايا القانونية التي تتضمن أجانب، حيث كانت النزاعات حول ادعاءات الجنسية من بين أكثر القضايا المنظورة أمام المحكمة. لقد قدم العمال الذين كانوا سابقا يحملون الجنسية العثمانية التماسات أمام المحكمة للبت في صفاتهم الأممية، حيث كانوا يحتاجون إلى أوراق توثيقية للعمل في المناطق الواقعة تحت الانتداب. يمكن للتقنين التشريعي العالمي، إذن، أن يزود الدول بالمبادئ القادرة على قيادتها بطريقة تشجع التسويغ العام لتشريع الجنسية، غير أنه تجنب الأسئلة السياسية الأكثر عمقا حول السيادة والإمبراطورية والتي ساعدت العصبة في إبقائها معلقة[62].

إن مشروع جمع المعلومات حول تنوع قوانين الجنسية عبر العالم بدوره قد جلب مجموعة متنوعة من الخبراء القانونيين العالميين معا للمشاركة في المشروع الطموح لجمع المعلومات حول الكيفية التي قننت بها الدول القواعد التي تحكم العضوية الوطنية - من يُعد مواطنا قانونيا وكيف يكتسب أو يفقد الأفراد مثل هذه الصفة. بدأت مجموعة عابرة للأطلسي من أساتذة القانون والحقوقيين والذين يقودهم مانلي هادسون Manley Hudson، وهو أمريكي من منطقة الغرب الأوسط والذي كان يدرس القانون العالمي في هارفارد، بالتلاقي دوريا بعد العام 1924 لتوحيد أبحاثهم تحضيرا للمؤتمر التقنيني الثالث والذي سيُعقد في لاهاي. سعى فريق المحامين العالميين والذي يقوده هادسون إلى إصدار سجل عام لتشريعات كل دولة الخاصة بالجنسية. استعدادا لذلك أرسلوا استبيانات للأمم الأعضاء وغير الأعضاء وذلك للاطلاع على مستويات الاهتمام بالموضوعات المطروحة للتقنين العالمي، بما يشمل الجنسية وتشريع المياه الإقليمية. بعدها جمع هؤلاء قائمة تفصيلية لقوانين الجنسية لكل دولة وذلك لاستخدامها إبان عقد مؤتمر التقنين[63]. لقد اقترحت اللجنة معاهدات عدة والتي هدفها الأخير هو مطالبة الدول بتبني معيار موحد لمنح الجنسية. لقد كان متوقعا أن هذا التقنين سيقضي على انعدام

الجنسية على الأقل في حيز ظهورها بسبب من التضارب بين القوانين المحلية. لن يكون دور المكلفين بصوغ المدونة القانونية هو إملاء القواعد من أعلى، أي تحديد الشروط للكيفية التي تعرف بها الحكومات العضوية. بدلا عن ذلك، تعهد الباحثون القانونيون المتعاطفون مع أهداف العصبة بعملية جمع المواد وتنظيمها بطريقة يسرت للجهود الوطنية المنسقة تنقيح الكيفية التي شرعت بها الدول التجنيس وإسقاط الجنسية. إن تسييج الجماعات الوطنية بقانون التجنيس قد أنتج مصادر جديدة للنزاع العالمي فيما أنظمة التجنيس وإسقاط الجنسية المتصارعة قد تركت المهاجرين وبيروقراطيي الدولة غير متيقنين حول صفتهم. طبقا لمنظور التقنين التشريعي العالمي، فإن توضيح معايير تنظيم الجنسية - الكيفية التي يحصل بها الشخص عليها أو يفقدها - هو غاية في الأهمية للمحافظة على علاقات السلام[64].

***

غير أنه، وفيما كانت مخططات التقنين جادة بالتطور، استمرت أزمة مواطنة ما بعد الإمبريالية. بعد العام 1924 واجهت العصبة المزيد من الضغوط من مؤسسات المجتمع المدني وغيرها من المنظمات العالمية وذلك للاعتراف بانعدام الجنسية كمشكلة أكثر انتشارا، وكذلك للأخذ بعين الاعتبار فكرة التوسع في المسؤولية التشريعية للمفوضية العليا للاجئين. لقد أضحت مضامين التشكيلات الجديدة للإدارة العالمية واضحة وراسخة في أوروبا الوسطى. لم يعطِ جواز سفر نانسين لحامليه القدرة على الاستفادة من العدد المرتفع من الحمايات الاجتماعية التي كانت الدول تقدمها لمواطنيها أو أن يمنع الطرد والترحيل الاستبداديين. وعلى رغم ذلك استفاد اللاجئون عديمو الجنسية الذين كانوا يحملون الجواز العالمي من الاعتراف العالمي ومن صفتهم المميزة «كلاجئي نانسين»[65].

بالنسبة إلى هؤلاء الذين حصلوا على الصفة الآمنة كحاملي جواز سفر نانسين، أصبحت السلطة القانونية العالمية حقيقة ملموسة. لقد حدد جواز السفر الصفة القانونية للأفراد عديمي الجنسية كما سمح لوكالة عالمية بأن تتصرف كوسيط لهؤلاء الذين هم بلا قوام قانوني معتاد[66]. وعلى الرغم من أن النمسا اعترفت بجواز سفر نانسين، فإن وفد المفوضية العليا في فيينا تصارع مع الحكومة النمساوية حول

حدود سلطاتهم الخاصة. تشهد المراسلات بين الوفد النمساوي المبعوث إلى عصبة الأمم ومكتب المفوضية العليا في فيينا على التوتر القائم بين الحكومة وممثلي المكتب العالمي، والذين هنأوا أنفسهم لنجاحهم في الحصول على حق إصدار شهادات الهوية للاجئين الروس وذلك بدلا من السلطات النمساوية. لقد حاولت النمسا في الواقع أن تطبق Staatenlosepasse، وهو نوع من التعريف يسمح لغير المواطنين بالعيش والتنقل الحرين. لقد عملت المفوضية العليا على المحافظة على نظام نانسين للاجئين بدلا من أن تؤسس Staatenlosepasse للأشخاص الذين هم بلا جنسية والذين يقيمون في النمسا، وذلك حتى تتمكن النمسا من أن تتصرف كسلطة قضائية واضحة بالنسبة إلى اللاجئين(67). وفيما عملت الدولة النمساوية على تكوين سلطتها، فإن السؤال حول من يملك السلطة القضائية على اللاجئين في فيينا قد حفز صداما بين الأنماط المختلفة من الحكم في المدينة، وذلك بناء على المخاوف بأنه تم تقليص النمسا لأن تصبح إقليما استعماريا كنتيجة لتدخل العصبة في الاقتصاد النمساوي(68). من خلال جهود المفوضية العليا، احتفظ اللاجئون الروس بصفتهم المميزة كرعايا للنظام القنصلي المنبثق من جنيف، مستمتعين بحقوق عادة ما تُعطى فقط للأجانب بشرط المقايضة(69).

بعد سنوات قليلة من انهيار الإمبراطورية، وجد الآلاف من الرعايا الإمبرياليين السابقين أنفسهم بلا جنسية من أي من الدول اللاحقة.

بعد تسلم عدد كبير من المناشدات من عديمي الجنسية يطالبون فيها بالمساعدة في الحصول على جنسية مؤكدة لأنفسهم، كتب الصليب الأحمر للعصبة ليوصي بالمزيد من التدويل لمشكلة انعدام الجنسية. لقد شرحت الرسالة المرسلة من الصليب الأحمر إلى العصبة أن معاهدات السلام ومعاهدات حماية الأقليات لم «تغط كل الأرضية» وتركت أعدادا كبيرة من الناس ينجرفون. إن مشكلة أولئك الذين لا جنسية لهم، تستكمل الرسالة، قد شدت على مدى فترة انتباه القانونيين، بيد أنها «قد اتخذت أبعادا على مدى السنوات السابقة لدرجة أن التحرك العالمي بدا ضروريا»(70).

في مارس العام 1926 اجتمعت لجنة من القانونيين التابعين للاتحاد الدولي للجمعيات لعصبة الأمم في جنيف لتدشين مشروع ينظم صفة انعدام الجنسية في الدول

اللاحقة لإمبراطورية الهابسبورغ السابقة[71]. لقد استنتج والتر نابيير Walter Napier، وهو عضو في اتحاد عصبة الأمم البريطاني، أن الطريقة الوحيدة لتحسين وضع عديمي الجنسية ستكون عن طريق تبني الممارسات المطبقة على اللاجئين الروس والأرمينيين. وكما صرح نابيير: «إنه ليكفي مقارنة الوضع البائس لعديمي الجنسية الآخرين والذين ليس لديهم حماية من المفوض الأعلى لتقدير القيمة الكبيرة لهذا الإجراء العالمي»[72]. لقد تحول نابيير من التحليل القانوني للمشكلة من منطلق طبيعة السلطة السيادية وحدود المواطنة في الدول الجديدة إلى اعتبارات أكثر رسوخا حول الكيفية التي يمكن بها تخفيف وضعية هؤلاء الذين وجدوا أنفسهم من دون جنسية[73].

عادة ما تَرافق شجب المميزات غير العادلة للاجئين الروس مع شكاوى حول القيود الصارمة لنظام حماية الأقليات لضمان الجنسية أو الحصول على سلع الدولة. لقد عزز المعقبون التباين عن طريق تأكيد الفقر والحرمان المحددين والمعنيين بتجربة عديمي الجنسية. في مقال كُتب حول اللجنة العالمية للصليب الأحمر وأعمالها بالنيابة عن heimatlosen، أشار أحد الكتّاب إلى اللاجئين الروس على أنهم الأكثر عددا ولكن «الأقل خصوصية» من بين الفئات المتعددة من الأشخاص عديمي الجنسية بما أنهم كانوا في «ظرف أفضل بالمقارنة مع أشخاص آخرين لم يعد لهم وطن». هؤلاء غير المشمولين في هذه المجموعة كانوا من «غير المحظوظين»، أو ces gens malheureux، والذين خاطبوا أولا مؤسسات خيرية وطلبوا من الهلال الأحمر التدخل عبر وسطاء من قِبل مؤسسات خيرية أخرى عدة[74].

إن طبيعة المنظمات التي تقدمت لتدعم عديمي الجنسية قد أضفت مصداقية للادعاء بأن مساعدة هؤلاء الذين اعترفوا بكونهم عديمي جنسية في الدول التي قامت على أنقاض الإمبراطوريات يمكن فهمها، فقط، باعتبارها نوعا من الإحسان وليس باعتبارها مستحدثات راديكالية في التمثيل السياسي العالمي. وحيث إن العديد ممن لا وطن لهم كانوا من أصول يهودية، فقد تقدمت المنظمات المُؤَسَّسة لمساعدة المهاجرين اليهود قبل الحرب العالمية الأولى لتقديم المساعدة. لقد تشكلت الشبكات اليهودية الرئيسة للدعم والحماية انطلاقا من عملية إعادة التوزيع الديموغرافية الهائلة لليهود من منطقة الشرق إلى الغرب مع بدايات وقوع المذابح وانتشار الفقر اللاحقين في روسيا وأوروبا الشرقية بين العامين 1881 و1914[75].

بالإضافة إلى الطلب المقدم من الصليب الأحمر، فقد تسلمت كذلك المفوضية العليا للاجئين في عصبة الأمم مناشدات نيابة عن عديمي الجنسية من Comite Unifie Juif أو اللجنة اليهودية المتحدة وCongres de la Federation des ligues des Droits de l"Homme[76] أو مؤتمر اتحاد رابطات حقوق الإنسان. لقد قدم مجلس النواب اليهودي المؤسس في بريطانيا التماسا للعصبة لتوسعة حيز عملهم نيابة عن اللاجئين وعديمي الجنسية. لقد كتبت منظمات الإغاثة اليهودية العالمية، بما فيها مجلس النواب اليهودي والتحالف الإسرائيلي العالمي، للعصبة في سبتمبر 1926 لاستدعاء الانتباه للرسائل الكثيرة التي تسلموها من أشخاص من الدول اللاحقة والذين كانوا يدعون فقدانهم الرابط القانوني مع أي دولة[77].

لقد تمحور رد العصبة على طلب الصليب الأحمر حول مجال مسؤوليتهم تجاه الأشخاص عديمي الجنسية حول القدرات القانونية والقضائية المحدودة للمنظمة. بعد مناشدة الصليب الأحمر أخذ مكتب فيينا للمفوضية العليا للاجئين بعين الاعتبار فكرة تمديد الإجراءات المتخذة لمساعدة اللاجئين الروس والأرمينيين لتشمل «فئات اللاجئين الأخرى المشابهة». لقد حاول المسؤولون الذين يديرون مكتب فيينا للمفوضية العليا الاحتفاظ بهذه الصفة للاجئين الأرمينيين والروس فقط. في معرض رده على تساؤل من المكتب الرئيس حول أرقام هذه «الفئات المشابهة»، أبلغ المكتب النمساوي المقر الرئيس بأنه بعد التشاور مع رئيس الشرطة في فيينا، تم «التأكيد» له بأن السلطات الفدرالية لم تكن تملك أي إحصائيات للأفراد الذين يدعون عدم ملكيتهم لجنسية[78]. ولكن كيف يمكن تبرير موقف العصبة في هذا الشأن؟ لقد جادل المحامون في القطاع القانوني للعصبة المناطون بالرد على رسالة الصليب الأحمر لسنة 1926 بأنه على الرغم من أنه على السطح يبدو أن وضعية عديمي الجنسية قابلة للمقارنة بتلك التي للاجئين الروس في العام 1921، فإنه في الواقع اعترف الصليب الأحمر بأن «السؤال الحالي لا يدخل في محيط نشاطهم» وأنه بسبب ذلك ليس لديهم الحق في إثارة هذا الموضوع أمام المجلس. وحيث إن الصليب الأحمر قد قرر أن أي مبادرة بالنيابة عن عديمي الجنسية هي خارج نطاق مسؤوليتهم، فإنه تباعا لا يمكنهم أن يعرضوا قضية هذه المجموعة أمام مجلس العصبة[79].

وتمثلت طريقة أخرى في التعامل مع طلبات التدخل في القضايا التي تبقى فيها صفة الشخص الوطنية غامضة في إحالة القضية إلى أحد المكاتب المشكلة في العصبة لمراقبة الموضوعات الخاصة بالحُكم والتعريف الهوياتي المابعد إمبرياليين. بعد سنة من إصدار المذكرة، في 1927، استرجع القسم القانوني رسالة من أحد الرعايا العثمانيين السابقين. في نوفمبر من تلك السنة تسلمت العصبة رسالة من بي إس نيكولاس B. S. Nicolas، وهو رجل وصف نفسه بأنه «آشوري مسيحي الديانة، من أصول كردستانية». كتب نيكولاس أنه هرب من بلده بسبب «المذابح والفظائع التركية التي وقعت». وكما شرح في رسالته فقد حارب هو مع الحلفاء ضد العثمانيين في بغداد. لقد تركت عائلته العراق في العام 1925 متجهة إلى فرنسا بشهادة وهوية عراقيتين حيث أقام في مارسيليا منذ حينها. لقد طلبوا مرارا وتكرارا الحماية البريطانية بيد أنه رُفض طلبهم، حيث قدموا عندها طلب الاعتراف بهم كرعايا أتراك. لقد صرح نيكولاس بأن لديه في حوزته وثائق تظهر بشكل قاطع رفض الأمم الثلاث تقديم الحماية أو تقديم جنسية له ولعائلته، و«عليه، تبقى جنسيتنا غير محددة»[80]. رد رئيس قسم الانتدابات بأنه «ليس لدى عصبة الأمم سلطة عامة لتحديد جنسية الأفراد أو لمنح الجنسية لهم». لقد نُصح نيكولاس بتقديم مناشدة والتي من خلالها سيشير إلى اتساع المسؤوليات الواقعة على المسؤولين البريطانيين والعراقيين طبقا لشروط الانتداب[81].

لقد قيم ماكينون وود Mackinnon Wood، أحد كبار الأعضاء في القسم القانوني في الأمانة العامة، ما يترتب، من الناحية القانونية، على الطلب، ناظرا بعين الاعتبار إلى ما هو قائم من مؤسسات وهيئات نشأت لمعالجة الأزمات المستحدثة إثر تشكيل الدول بعد الحرب. لقد استخلص وود أن الأمانة العامة لم تكن تملك السلطة للتدخل فيما يخص الجنسية الفرنسية أو التركية أو للتوسط عند السلطات الفرنسية في مارسيليا. كما أنه لم يكن بإمكانهم مساعدة نيكولاس في الحصول على المواطنة اليونانية بما أن اليونان لم يكن لديها صفة انتدابية أو معاهدة لحماية أقليات معينة. لقد استنتج وود أنه بما أن نيكولاس كان يملك شهادة عراقية للهوية، يكون للمناشد الحق في الحصول على الحماية من سلطة الانتداب البريطانية[82]. حاولت مذكرة إضافية تحليل ما إذا كان نيكولاس مستحقا للمواطنة العراقية طبقا لقانون الجنسية العراقي من سنة 1924. لقد خلص الكاتب، إلى أن ذلك اعتمد

على ما إذا كانت السلطات العراقية تعتبر اللاجئين خاضعين لقوانين الموطن، أو «ما إذا كانوا يعتبرون اللاجئين حائزين «مكان سكنهم المعتاد» في العراق، أو ما إذا كانوا فقط يقيمون هناك مؤقتا بطريقة عارضة وشديدة الخطورة». لقد اقترح أن يتم إرسال الأمر إلى قسم اللاجئين من منظمة العمل الدولية من أجل المزيد من التوضيح[83]. أخيرا، استنتج محام آخر كان يراجع الطلب أنه طبقا لقصة نيكولاس بحد ذاتها، فإنه قد مُنعت الجنسية العراقية، أو الفرنسية، أو التركية عنه بطريقة شرعية وأن «هذه حالة انعدام جنسية، لن تتيسر معالجتها فوريا إلا من خلال قرار كريم ومتفهم من قبل سلطات العراق»[84]. إن تحديد ما إذا كان أحدهم عديم جنسية كان يعتمد على التأمل والتفكير عبر مشهد عالمي متحول.

إن الأعداد المتزايدة من الأشخاص، مثل نيكولاس، والمعترف بهم كعديمي جنسية من قِبل المحاكم المحلية والقوى الدولية قد أفاضت في تعزيز الحملة للتوسع في نظام نانسين بعد العام 1928. وكما أوضحت إحدى الدراسات من تلك السنة حول انعدام الجنسية، فإن أعداد الأشخاص عديمي الجنسية قد ارتفعت بشكل كبير منذ زمن الحرب، بيد أن الأسباب وشخصية الأفراد القانونية قد كانت متغيرة إلى حد بعيد[85]. وبينما بدأ وعي عام بمشكلة انعدام الجنسية بالظهور، ربط الناشطون خطابيا هذه الجماعة بمفهوم المواطنة العالمية. في يوليو العام 1928 أسس والتر فيلغلر Walter Furgler «هومليس» Homeless: اللجنة العالمية للدفاع عن مصالح الأفراد غير الحاصلين على جنسيةٍ معترفٍ بها. لقد كان هدف المنظمة هو «استصدار ورقة رسمية لكل sans-patrie أو عديم وطن مثل ورقة مرور نانسين والتي ستسمح لهم بالذهاب لجميع الدول، من دون أن يُطردوا»[86]. لقد كان للجواز أهمية عملية راسخة كما كان له أهمية أكثر رمزية. على اعتبار أن أمن الحدود قد يعترفون بالوثيقة على أنها صالحة، فقد سمح امتلاك جواز سفر نانسين للأفراد بالحصول على عمل أو بعبور الحدود. بيد أنه وفي سياق المثالية العالمية بعد الحرب العالمية الأولى، فإن أي شخص بلا هوية محلية كان يمثل احتمالية تحقق العالمية المابعد محلية. في تشابه كبير مع بروليتاريي الماركسية، فإن الأشخاص عديمي الجنسية مثّلوا حالة ثالثة تقع عليها آمال المستقبل. في تجمع لعديمي الجنسية والمنظمات المدافعة نيابة عنهم في جنيف، أخبر الكاتب السلمي رومين

رولاند Romain Rolland الجموع بأن «انعدام الجنسية» كان مصطلحا مشرفا يدل على مواطنة أوروبية وعالمية[87] وتبعا لذلك؛ بدا حاملو جواز سفر نانسين على أنهم التجسيد الباهر للمواطنة العالمية. وفي العام 1928 كانت شركتا شل أويل Shell Oil للنفط وآرييل موتورووركس Ariel Motorworks لصناعة السيارات راعيتي رحلة آي. إس. كي. سوبوليف I. S. K. Soboleff بدراجته النارية حول العالم، التي قام بها سوبوليف وليس معه سوى جواز نانسين فقط كهوية تعريفية. في مذكراته «جواز نانسين: حول العالم على دراجة نارية»، وصف سوبوليف، وهو أرستقراطي روسي منفي إبان الثورة الروسية، نفسه بأنه تجسيد للشتات الروسي. طبقا لسوبوليف، «كان بإمكاني في كل مكان حول العالم أن أجد آخرين يتحدثون بلغتي ويحملون جواز سفر نانسين، والذي تصدره عصبة الأمم لهؤلاء الذين لم يعودوا يمتلكون أي دولة تخصهم»[88].

على رغم ذلك، فإن جواز سفر نانسين قد أكد معيارية السلطة المطلقة للدولة على الحدود، كما أنه نادرا ما ضمن الحماية. لقد سعت اتفاقية منفصلة والتي وُقِّعت في جنيف في 30 يونيو العام 1928 إلى أن توفر دعما أكبر للصفة القانونية للاجئين الروس والأرمينيين. غير أن العديدين وجدوا أن الجواز لم يوفر حماية من اضطهادات الشرطة أو من الترحيل. كان بإمكان حاملي الجواز الحصول على تأشيرة مرور لدخول دولة أخرى لمحاولة الحصول على عمل، غير أنه في حال فشلهم في العثور على عمل فإنهم غالبا ما كانوا يكتشفون أنه لم يكن لديهم مكان ليعودوا إليه[89]. بعض حاملي الجواز يتذكرون بمرار السنوات التي إبانها لم يكونوا يستندون إلى شيء آخر سوى جواز سفر نانسين. لقد كتب فلادمير نوبوكوف لاحقا، وهو كان لاجئ نانسين عديم جنسية يحيا في برلين في سنوات ما بين الحرب، أن جواز السفر كان «جحيما موحشا ابتُدع من قبل بيروقراطيين أوروبيين»[90]. بيد أنه كان رمزا كذلك للطريقة التي كان عديدون قد بدأوا يختبرون بها واقع العيش في جماعة سياسية لا دولية. إن حياة اللاجئين الروس في الصين توضح تحديدا أعداد هؤلاء الذين توقعوا أن تعوضهم المنظمات الدولية عما فقدوه من مزايا ضاعت بعد أن انهارت الإمبراطورية. في المحاكم الصينية سعى اللاجئون الروس إلى الاحتفاظ بالصفة القانونية لما وراء حدود الدولة والتي أُعطيت لهم سابقا كرعايا للإمبراطورية

الروسية. حتى عندما لم ينجحوا في هذا المسعى، استمرت الجماعة كأنهم قد جلبوا عالمهم معهم. يتذكر أحد عديمي الجنسية الذي هو جزء من الشتات الروسي، والذي كان جزءا من حركة الهجرة إبان الحرب من الأراضي الروسية إلى الصين، كيف أن أصوات الروس وأكشاك الشارع الصغيرة التي تقدم أطباق لحم الستروغونوف المواسية قد ملأت مدينة هاربين Harbin[91].

وفيما قاوم مسؤولو العصبة فكرة أن عديمي الجنسية كانوا يرمزون لمستقبل السياسة العالمية، كان المفكرون والقادة السياسيون غير الأوروبيين المراقبون لحركة توصيف عديمي الجنسية كمجموعة مميزة ينظرون إلى الظاهرة تحديدا من هذه المنطلقات الراديكالية. إن مضامين «انعدام الجنسية الجمعي» Mass Statelessness، وكذلك ظهور صفة قانونية عالمية جديدة لمجموعة محددة من الأفراد عديمي الجنسية، وظهور نقاشات أكثر اتساعا حول الإمبراطورية، والسيادة ومستقبل النظام العالمي؛ هي أمور لا يمكن تجاهلها. كان لمأساة عديمي الجنسية الأوروبيين، لا شك، صدى، وتحديدا لدى الفاعلين السياسيين غير الغربيين فيما يخص طبيعة الدولة التي نشأت بعد الحقبة الاستعمارية. لقد اكتسب إم. كي. غاندي M. K. Gandhi معرفته بحركة الترويج لحالة عديم الجنسية الأوروبي من عدد من مجلة «السلام الدولي» Pax International، المجلة الشهرية المنشورة في جنيف من قِبل اتحاد النساء العالمي للسلام والحرية Wmen's International League for Peace and Freedom، وهي منظمة سلمية أُسِّست إبان الحرب العالمية الأولى. في ورقته الأسبوعية، «الهند الفتية» Young India، اقتبس غاندي الأعداد المتزايدة من عديمي الجنسية في أوروبا كدليل على انحدار الحضارة الأوروبية ونموذج الدولة الذي أسست له. إن تزايد أعداد الأشخاص المنفصلين عن أي جماعة سياسية قد بين، كما جادل هو، أنه حين يختص الموضوع بالأنماط الأوروبية للحكم، «فإن كل ما يلمع ليس بذهبٍ». أشار غاندي تباعا إلى ظهور حركة لحماية عديمي الجنسية كمؤشر على أن «عددا كبيرا من الغربيين قد تيقظوا على حس هذا التضييق الخطير لحضارتهم وأنهم يقدمون جهودا جادة للتغلب عليه»[92].

وفيما هو ينشر هذه الملاحظات، كان غاندي حبيس صراع مع القادة الآخرين في البرلمان الوطني الهندي حول توقيت الضغط بقضية الاستقلال عن بريطانيا، وما

إذا كان يجب السعي للحصول على صفة السيادة، وأي منظمة قانونية ودستورية مستقبلية ستكون للمجتمع السياسي المستقبلي. في سياق هذه الجدالات حول مستقبل الهند المستقلة وتشكيلها السياسي المابعد إمبريالي، كان غاندي ينظر إلى انعدام الجنسية كإشارة إلى تدهور وانتكاس أوروبا، وكذلك كتحذير واضح لهؤلاء الذين كانوا يرون الدولة الأوروبية كنموذج للاستقلال المستقبلي. بالنسبة إلى المحامين الأوروبيين والأمريكان العالميين الذين تفكروا في موضوع أهمية انعدام الجنسية في العقد اللاحق للحرب، لم يتمحور البحث عن بدائل للدولة بالضرورة حول العودة إلى الجماعات العامية والأعراف المحلية. بالنسبة إلى غاندي، كانت النظرية السياسية المناهضة للدولة تعني تجنب المؤسسات والهرميات التي أصبحت معرفة «للحداثة» وذلك لمصلحة الجماعات القروية التي كانت تمثل نوعا مختلفا من الاتحاد السياسي للحكم الذاتي[93].

غير أنه، في السياق الأكثر مباشرة للمواجهة حول الصفة القانونية ومضامين الحكم العالمي، فإن القانونيين المهاجرين من الإمبراطورية الروسية قد قدموا أقوى حالة لمفهوم أن عديم الجنسية يجسد مستقبل النظام السياسي للادولة. لتقديم قضية الوضع السياسي المستقل للرعايا القانونيين للادولة، سعى ممثلو الشتات الإمبريالي الروسي إلى إبعاد الأسئلة السياسية التي تواجه جماعتهم عن السوابق الأقدم للإغاثة الإنسانية للاجئين. إن تأكيدهم على التجديد القانوني والتعريف المتجاوز للإقليمية قد عكس في جانب منه محاولاتهم للحصول على هوية منفصلة عن تلك التي للاجئي أوروبا الشرقية ومهاجريها الاقتصاديين، والذين كانوا مصدر جدالات عدة في الدول الغربية، بما فيها إنجلترا، وفرنسا، والولايات المتحدة[94]. تبين مذكرة مقدمة من قِبل لجنة الخبراء القانونيين الروس والأرمينيين والتي تدور حول الصفة القانونية للاجئين الروس والأرمينيين في العام 1928 محاولتهم لرسم خط واضح بين المشاكل ذات الطبيعة الإنسانية والمفهوم القضائي للحق. يقول القانونيون إنه وفيما كانت مشكلة اللاجئين الروس والأرمينيين إنسانية في البداية، فإن عصبة الأمم ومنظمة العمل الدولية قد أنهتا الأزمة بنجاح. إن الصفة، تقول المذكرة، بقيت على رغم ذلك متزعزعة، ذلك لأنهم بقوا بلا صفة وطنية ولم يكونوا يرغبون إلى حد بعيد في الحصول على صفة

جديدة[95]. وعليه فلقد وضح التقرير الخاصية الفريدة من نوعها للاجئين الروس والأرمينيين حيث اتجهوا إلى فكرة الحق لتوصيف حالتهم. وبزعم أن الأزمة لم تعد كارثة إنسانية وأنها صارت مسألة سياسية، سعى القانونيون الروس إلى وضع مأزقهم في مركز الشؤون العالمية عوضا عن ترحيلها إلى هذا الجزء من بيروقراطية العصبة والمُصَمَّم للتعامل مع المشاكل ذات الطبيعة الاجتماعية أو التكنيكية[96]. وكما سنرى بتفصيل أكبر في الفصل الثالث، اتجه القانونيون المهاجرون الروس إلى لغة حقوق الإنسان العالمية لتغيير شروط انعدام الجنسية الروسي، كما أنهم أضافوا القوى الفكرية التي تقف خلف تأسيس إعلان الحقوق الدولية في العام 1929 الخاص بمؤسسة الحقوق العالمية. لقد سعوا إلى تمييز حركة دعم الهوية القانونية العالمية لعديمي الجنسية عن رد الفعل الإنساني العالمي الموسع تجاه الحرب والاضطرابات القارية اللاحقة. وعليه فإن سياق إعلان 1929 يوضح عالما من الجدالات السياسية إبان فترة ما بين الحروب وذلك حول الأسئلة التي تعاملت مع الحُكم والتمثيل السياسي على مستوى عالمي. لقد تشكلت المخاوف حول السيطرة، والأبوية، ونزع الصفة السياسية جنبا إلى جنب مع ظهور الأفكار والممارسات التي دارت حول أنماط جديدة من شكل الضحية في القرن العشرين.

إن فكرة أن الأشخاص عديمي الجنسية يمثلون مستقبل الشخصية القانونية والحقوقية والتي تذهب إلى أبعد من قيود الدولة قد صدمت بعض المساندين للقضية كمقترح خَطِرٍ على ضوء الهدف البديل وهو ضمان أن يكتسب كل الناس حقوق المواطنة. منذ 1921 وإلى تاريخ وفاته في 1930، كان لوشيان وولف مشاركا في تنظيم مبادرتين عالميتين رئيستين فترة ما بين الحروب: تأسيس المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وكذلك نظام لحماية الأقليات في الدول التي قامت على أنقاض الإمبراطوريات في أوروبا الشرقية. في كلتا المغامرتين سعى وولف لتثبيت الحماية العالمية للرعايا اليهود وغير اليهود. لقد نظر وولف إلى نجاة اليهود في أوروبا الشرقية على أنها مشروطة بالحقوق الأساسية للمواطنة والحماية المتساوية تحت القانون. في عمله نيابة عن عديمي الجنسية، دفع وولف بفرض شروط معاهدات الأقليات والتي تعد بالشمول المدني لأعضاء مجموعات أقليات معينة عوضا عن تمديد جواز سفر نانسين. لقد جادل وولف

بأن هدف نظام حماية الأقليات العالمي هو التحرير، كما أكد على الطرق المؤسسية العالمية للوصول إلى ذلك. إن حماية الأقليات كانت وسيلة للوصول إلى غاية. إن تمديد نظام نانسين ليشمل هؤلاء المستحقين للمواطنة قد مثّل عزلا أكثر، حيث إنه سعى بدلا من ذلك إلى ضمان أن الدول الجديدة قد أوفت بوعود المعاهدات وذلك عن طريق اعترافها بمواطنة الأقليات الموجودين ضمن حدودها. في تدويناته الشخصية حول مشكلة انعدام الجنسية، كتب هو: «المقترحات التي تقضي بتمديد الترتيبات الخاصة باللاجئين لتشمل عديمي الجنسية أو staatenlosen سوف تؤدي إلى وجود مستدام لعنصر غير قادر على الاندماج في محيطه وغير مرغوب فيه سياسيا في البلدان ذات الصلة[97]».

يلخص الصراع بين النظام القانوني للادولة والتحرر المدني المعارك حول معنى حماية الأقليات العالمية، وأزمات تحرير اليهود والتي عادت للظهور بنغمة عالمية جديدة بعد الحرب العالمية الأولى في الجدالات حول حقوق الأقليات وإغاثة اللاجئين. إبان توليه إدارة جهود الإغاثة للاجئين اليهود القادمين من الإمبراطورية الروسية من العام 1921 إلى العام 1923، تصادم وولف مع أعضاء مؤتمر الإغاثة العالمي اليهودي والذي ناشد مكتب نانسين من أجل قسم يهودي منفصل في المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، وذلك كإشارة إلى الاعتراف بالأهداف المختلفة للاجئين اليهود وغير اليهود. مقارنة بذلك، جادل نانسين بأن الأزمة الكبرى كانت غير منفصلة عن محنة اللاجئين اليهود حيث أصر على أن محاولات حل المشاكل بشكل منفصل ستقود إلى الفشل[98].

إن ديبلوماسية وولف تجاه الأقليات واللاجئين وضعته في تعارض مع فاعلين آخرين في جنيف قدموا الأعداد المتزايدة من الأشخاص عديمي الجنسية على أنهم في صدارة المواطنة العالمية. لقد تصارع وولف ليس فقط مع إحجام الحكومات المحلية عن إعطاء الجنسية للأفراد الذين يعيشون على أراضيها، ولكن كذلك مع القانونيين الذين يسوّقون للصفة القانونية الأبعد من حدود الأراضي للأشخاص الذين لا وطن لهم apatrises. عندما جادلت الحكومة البولندية بأن عديمي الجنسية المقيمين في بولندا كانوا في معظمهم لاجئين هربوا من ويلات الحرب الأهلية الروسية، صرح وولف بأن هؤلاء الأهالي كانوا في الواقع «مقيمين اعتياديين»

في وقت معاهدة ريغا في العام 1919 وعليه كان يجب اعتبارهم مواطنين بولنديين تحت هذه المعاهدة. لقد أصر هو: «هذه طبقة مختلفة تماما عن اللاجئين المالكين مسكنا مؤقتا» وأنه سيكون من غير «اللائق إعطاؤهم جواز سفر نانسين»[99]. مقارنة بذلك، جادل بوريس ميركين-غوتزيفيتش Boris Mirkine-Guetzevitch، وهو لاجئ روسي مختص في العلوم السياسية وباحث قانوني ودستوري كان يحيا في باريس وخدم كمستشار قانوني للاجئين في فرنسا، بأن اليهود من بولندا كانوا جزءا من المجموعة الأكثر اتساعا لعديمي جنسية ما بعد الحرب والرواد المبشرين بنظام جديد للحقوق العالمية[100]. وعليه فإن وولف قد صاغ قلقا أشمل حول مخاطر الصفات القانونية الاستثنائية. وبإصراره على المحافظة على السلطة الإقطاعية للدولة واعتمادا على المؤسسات العالمية والتي يمكن أن تساعد في الضغط على الدول للالتزام بوعودها، فقد سوَّق هو لعولمة دولية والتي عادت بعد الحرب العالمية الثانية كرد فعل أكثر انتشارا تجاه مشاكل انعدام الجنسية.

ومنذ بدء المطالبة بتدخل الإمبراطورية البريطانية للدفاع عن حقوق الرعايا اليهود في الإمبراطورية الروسية، سعى وولف بشكل أساسي لتوسعة نطاق الحريات والحقوق المدنية. غير أن الربط الذي سوّق له القانونيون الروس بين حقوق الإنسان العالمية وعديمي الجنسية قد هدد، كما رآه هو، الهدف الأكبر للتحرير المدني والانعتاق السياسي. إن الضغط الذي كان مبذولا من قبل القوى الإمبريالية، ولاحقا العالمية، لقسر الحكومات المعاندة على الانصياع لموافقاتها على احترام حقوق كل السكان قد خدم كوسيلة لغاية نهائية. مثل العديد من السياسيين الفاعلين والذين يعملون في محيط العصبة في ذلك الوقت، لم يستوعب وولف مفهوم العالمية على أنه تحدٍ لمركزية الدولة في السياسات العالمية.

***

خلال العقد اللاحق لنهاية الحرب العالمية الأولى، كان مصطلح «انعدام الجنسية» يشير عموما إلى مجموعة متنوعة - لاجئين، ومنفيين سياسيين، ومواطنين مسقطة جنسياتهم، وهؤلاء الذين لم يستعيدوا قط الصفة الوطنية بعد الحرب والاستيطان السياسي المابعد إمبريالي. لقد قدم هذا الفصل جدلية حول معنى

انعدام الجنسية نسبة إلى التجارب الجديدة في الحكم العالمي والتي قُدِّمت في العقد اللاحق للحرب. لقد شن القانونيون الروس حملة لجعل انعدام الجنسية حالة يعترف بها القانون الدولي. غير أنه، وكما تخوف المسؤولون في العصبة، هددت هذه الفئة بالتمادي في بسط مطالبة المنظمة بالإشراف على السعات السيادية للدول وتنظيمها. وفي حين فتحت الحربُ وانهيارُ الإمبراطوريات القارية صندوقَ باندورا فيما يخص السيادة الوطنية، رأى المحامون والموظفون المدنيون بداخل عصبة الأمم هذا التوسع في الإشراف الدولي ليغطي الأنواع المتعددة من «انعدام الجنسية» تهديدا محددا للحدود التي تسعى العصبة إلى تقريرها بين المجالين المحلي والدولي للسلطة السياسية والاختصاص القانوني. عوضا عن ذلك، أطَّرت العصبة السؤال حول انعدام الجنسية من منطلق توحيد قانون الجنسية وكذلك حدود الأنظمة العالمية لضمان حقوق المواطنة، أو على الأقل حقوق الأهالي، لأي شخص يُحدَّد في نطاق مجالهم الإداري. إن تقديم جواز سفر نانسين فقط للأفراد الذين كانوا جزءا من مجموعات محمية معينة قد مثّل كذلك وسيلة للاحتواء. إن التأملات حول مفهوم انعدام الجنسية بداخل العصبة قد أوضحت ما كان مهما ومميزا تماما حول ظهور المفهوم في السياسات العالمية والفكر العالمي. إن قراءتها إلى جانب مصادر من خارج العصبة توصل لنا شعورا حادا حول كيفية أن تقديم حالة انعدام الجنسية إلى حيز القانون والسياسات العالمية بطريقة جديدة وعلى مستوى جديد قد كان له مضامين مهمة بالنسبة إلى الأسئلة الأساسية حول السياسة والحدود موضوع الفصل الثالث. في زمن ما بين الحرب لم تكن الأهداف الإدارية للعصبة هي الكلمة الأخيرة حول معنى انعدام الجنسية الجمعي. لقد دوى الاعتراف الرسمي بالصفة في المحاكم المحلية وبداخل العصبة بطرق غير متوقعة. كونه لم يعد مجرد قصة تُحكى في الأعمال المتخيلة، أو حالة شاذة غريبة، فقد قدم الشخص عديم الجنسية نقطة مرجعية مفاهيمية جديدة فيما العالم الذي صنعته الحرب آخذ بالتشكل.

3

الأسس ما بعد الإمبريالية للنظام السياسي

في محاضرة ألقيت في العام 1933 في أكاديمية لاهاي للقانون العالمي حول الصفة القانونية العالمية للفرد عديم الجنسية، قدم مارك فيشنياك Mark Vishniak، وهو قانوني يهودي روسي هرب إلى باريس في العام 1918، فكرة أن انعدام الجنسية كانت قديمة قِدَم طرد آدم وحواء من جنة عدن. بالنسبة إلى فيشنياك، فإن صورة apatridie، المصطلح الفرنسي للشخص الذي هو بلا جنسية، تمتد في الماضي إلى التجربة الإنسانية الأولى للهجرة والنفي. لقد تحدث فيشنياك في لاهاي كخبير في القانون العالمي وكأحد قادة جماعة الرعايا السابقين للإمبراطورية الروسية والمنتشرين عبر أوروبا منذ الثورة. كبروفيسور للقانون العام وذلك قبل الهرب من موسكو، كان فيشنياك رمزا قياديا لليسار اللابلشفي في روسيا، عاملًا أمينَ سر للمجلس التأسيسي والذي تحكم لفترة وجيزة في الحكومة في العام 1918

«إن الوضع القانوني والسياسي والإداري لعديمي الجنسية لا يهم الاتحاد بمقدار ما يهمه البعد الاجتماعي للبطالة، أو الأبعاد الإنسانية الخالصة للمشكلة»
فيشنياك

قبل أن يسيطر البلشفيون على السلطة. في باريس، أصبح هو القوة خلف المجلة الفصلية المعنية بالهجرة، Sovremennye zapiski (الملاحظات المعاصرة)، كما كان مشاركا نشطا في المؤتمرات العالمية لمنح الحماية القانونية للشتات الروسي، والمفصلة في الفصل السابق[1].

لقد ناهضت دراسة مختلفة حول الصفة القانونية لعديمي الجنسية، والمنشورة بعد ذلك بعدة سنوات من قبل أكاديمي قانوني من إيطاليا، آي. جي. ليبوفانو I. G. Lipovano، فكرة أن فيشنياك قد فشل في تقديره للحداثة الأساسية للظاهرة منذ الحرب. لقد أصر ليبوفانو على أن ظهور مصطلحات جديدة لتوصيف الأشخاص الذين هم بلا رابط قانوني بأي دولة مؤشر إلى ظهور مفهوم سياسي وقانوني جديد: بالإيطالية، apolide، وبالفرنسية apatride، وبالإنجليزية stateless، وبالألمانية كان التوجه إلى المصطلح staatenlos(*) ليحل محل المصطلح الأقدم heimatlos، أو «المشرد». لقد استمرت كلمة heimatlos قيد الاستعمال، كما رأينا من قبل، بيد أنها جرت تغطيتها، إلى حد كبير، بمفردات والتي أشارت، على نحو أكثر دقة، إلى غياب أي رابط قانوني بأي جماعة سياسية.

أوضح ليبوفانو: «إن النقاشات الدائرة حول المصطلحات ليست بلا فائدة، فقد أثبتت هذه النقاشات أن الحقائق والمفاهيم التي هي خلف هذه الكلمات قد تغيرت: الواقع أن حقائق جديدة قد ظهرت، ومفهوما جديدا قد حل محل القديم»[2]. ما المفاهيم الجديدة التي حفزت ولادة مفردات جديدة للإشارة إلى الأفراد الذين هم بلا جنسية؟ كما جادل ليبوفانو، فإن درجة انعدام الجنسية قد تحدّت بشكل رئيس عقيدة الوضعية القانونية بأن الأفراد يتحصلون على الحقوق والواجبات فقط من خلال صفتهم الوطنية. إن دخول انعدام الجنسية إلى مشهد السياسات العالمية قد قدم معلومات جديدة غاية في الضرورة لما كان قد أصبح في العقود الماضية «سؤال الأسئلة» بالنسبة إلى منظِّري القانون العالمي: هل الدولة هي موضوع القانون العالمي الأوحد، وهل للأفراد حقوق وواجبات لا تعتمد على عضويتهم في دولة ما[3]؟

على الرغم من الاختلاف بشأن حداثة انعدام الجنسية، فإن كلا من فيشنياك وليبوفانو قد بيَّنا أن ظهور الأعداد الهائلة من الناس الذين هم دون صفة وطنية

(*) ويعني «عديم الجنسية». [المحرر].

مهم جدًا لاستيعاب المفاهيم السياسية الأساسية. على سبيل المثال، ختم فيشنياك محاضراته بالقول إن انعدام الجنسية منذ وقت الحرب قد قدم رؤية مهمة حول طبيعة الحقوق والسيادة: «تمامًا كما أن الوباء مهم جدًا كأداة للتحقق المنهجي لدراسة الفسيولوجيا، كذلك دراسة مشكلة انعدام الجنسية قد أسهمت في صنع فهم أفضل لمسألة الجنسية، والمشاكل الأساسية المتصلة بمفهوم الحق والدولة»(4). في دراساتهم الخاصة حول الصفة القانونية للأفراد عديمي الجنسية، جادل كل من فيشنياك وليبوفانو بأن تحليل «مشكلة انعدام الجنسية» يمكن أن يوضح مفاهيم قانونية وسياسية جوهرية مثل الحقوق، والانتماء إلى الدولة، والسيادة. وعليه فإن تداخلاتهم تبين الروابط المهمة المختلقة في ذلك الزمن بين التأمل القانوني والفلسفي حول المفاهيم السياسية مثل «الدولة» State و«القانون الدولي» International Law، وبين الظروف المادية التي كانت تواجه الأفراد عديمي الجنسية.

بيد أن السؤال هو كيف ولماذا أصبح مفهوم انعدام الجنسية وثيق الارتباط بالأسئلة الأساسية حول السياسات العالمية في سنوات ما بين الحربين العالميتين؟ كما رأينا في الفصل الثاني، فإن مسؤولي العصبة قد أظهروا الاعتراف العام بانعدام الجنسية على أنه مصدر زعزعة متفرد في سياق تقديمهم مقاربات عالمية جديدة تجاه مشاكل النظام السياسي لما بعد الحرب. إن مهمة هذا الفصل هي تطوير فهم أكثر عمقًا للمضامين الراديكالية لانعدام الجنسية وذلك من منظور الفكر القانوني والسياسي. يختبر الجزء الأول السبب الذي جعل دخول انعدام الجنسية إلى القانون والفكر القانوني يحمل معنى معينا بالنسبة إلى المنظِّرين المعنيين بصفة الأفراد في المجتمع العالمي، وبالشخصية القانونية، وبمصدر القاعدة السياسية والجماعة السياسية. الجزء الثاني من الفصل يركز على الإطار المابعد إمبريالي لوسط أوروبا - خصوصًا فيينا خلال الحرب - حيث تحدت معضلةُ الأفراد الذين هم بلا مواطنة في الدول التي قامت على أنقاض إمبراطورية الهابسبورغ المنظرين القانونيين بأن يأخذوا بعين الاعتبار قدرة القانون على تنظيم الحياة الاجتماعية وعلى وضع الحدود للنظام السياسي. هذا الجزء يركز على القانوني النمساوي هانز كيلسين Hans Kelsen وتلاميذه، ذلك أن كيلسين كان المنظر القانوني المرتبط بفكرة أن حدود الدولة هي في النهاية قانونية، وعليه فهي عرضة لسلطة القانون الدولي

كالمصدر المشكِّل لسيادتها. في العقود اللاحقة سيقدم أسلوب تعامل كيلسين، مع مشكلة انعدام الجنسية، معيارا فكريا أساسيا للمنظرين القانونيين وللموظفين المدنيين العالميين والذين يشكلون الأطر القانونية لما بعد الحرب العالمية الثانية، والتي تُعَرِّف ما يعنيه أن تكون شخصا لاجئا أو عديم جنسية من حيث المنطلقات القانونية العالمية.

إن المقاربة النظرية لانعدام الجنسية في زمن ما بعد الحرب العالمية الأولى تكشف بدورها عن تقدير أوسع لدور القانون في تشكيل قواعد الصراع السياسي والاجتماعي. لقد واجه القانونيون مشكلة انعدام الجنسية من خلال عدسة الأسئلة والمناظرات العاجلة والتي هي كذلك تنظيمية وطويلة الأمد: ما هو القانون؟ ما العلاقة بين القانون العالمي والدولة؟ إلى أي مدى يمكن الادعاء بامتلاك تعريف قانوني أبعد من تلك التي لجماعة سياسية مقيدة إقليميًا؟ لقد وقعت عملية اختبار حدود العضوية القانونية والسياسية من خلال عدسة التفسير القانوني والفقه القانوني بشكل متزايد تحت الهجوم في ثلاثينيات القرن العشرين على أنها تمثل فشلا في مواجهة الواقع، كرد خيالي وفي النهاية ضعيف من قبل الكوزموبوليتانيين الليبراليين تجاه العواطف غير العقلانية للسياسات العامة. بيد أن السؤال الأعمق الذي يبحثه هذا الفصل هو لماذا كانت المجادلات حول النظرية القانونية يُنْظَر إليها على أنها تغذي بشكل مباشر الأسئلة حول طبيعة السلطة العامة وكيف أن الجماعات السياسية قد وضعت حدود الجنسية والمواطنة.

***

لقد بيَّنت الحرب العظمى على نحو واضح ووحشي القوى العسكرية والتنظيمية غير المسبوقة للدول التي ذهبت للقتال في العام 1914. مع نهاية الحرب، ووسط الفوضى والدمار اللذين سببهما القتال، أصبح واضحًا بالنسبة إلى بعض المنظرين أن الدولة الحديثة كانت شكلا مائزا وفي النهاية حتميا للتنظيم السياسي في العالم الحديث. في محاضرة قُدمت في 28 يناير من العام 1919، في جامعة ميونخ حول موضوع «السياسة كحِرفة» Politics as a Vocation، طور عالم الاجتماع الألماني ماكس ويبر Max Weber ما أصبح أحد أكثر تعريفات الدولة تأثيرًا. في الماضي، قال

ويبر، كانت لعدد كبير متنوع من المنظمات السياسية القدرة على صنع القوانين وعلى ضبط الولاءات. لكن بعد الحرب والثورة في ألمانيا، فإن قدرة الدولة على أن تُخضع بطريقة شرعية مجموعة كاملة من السكان تحت التهديد بالعنف قد فُصلت بنجاح عن الأنماط الأخرى من التعريف الجمعي. ووفقا لقوله، فإن الدولة عرَّفت «الجماعة الإنسانية [الوحيدة] التي ادعت (بنجاح) استحقاقها لاحتكار العنف الجسدي الشرعي ضمن حدود إقليم معين». لأبعد من كونها مولوخا(*) حديثا ذا قدرة على التهام الصغار، أصبحت الدولة المنظمة الوحيدة المعترف بها كمصدر شرعي للسلطة والقوة. لقد استَنْتَج أن السياسة قد مثلت نشاطا جرى تعريفه من قِبل الساعين إلى السلطة بين الدول المتعددة أو بين مجموعات من الناس الموجودين ضمن دولة مفردة[5].

بيد أنه وحتى حين بدت القوة المذهلة للدول الإمبراطورية والتي انخرطت في القتال في 1914 أبعد من أي تساؤل، فإن الشرعية والسلطة اللتين امتلكتهما مثل هذه الكينونات بقيتا مصدر جدل وصراع سياسي عاجلين. على رغم أنه يعتبر توصيفا عاما للسلطة السياسية في العالم الحديث، فإن خطاب ويبر مثَّل دفاعًا عن السيادة الوطنية كحل لفوضى الحرب والاضطراب المدني الناتج عنها. لم تبشر نهاية الحرب بالانتصار النهائي لهذا النمط من التنظيم السياسي؛ وذلك نظرًا إلى استمرار الحكم الإمبريالي، واستمرار الصراعات بين المجموعات التي ادعت حقوقًا للأراضي نفسها، واستمرار الخلاف الأيديولوجي حول مستقبل الجماعة السياسية على مقياس عالمي[6]. في الفصل الأول رأينا كيف أن قضية ستويك قد أكدت أن الدول المعترف بها كانت لها سيادة حين وصل الأمر إلى تحديد العضوية الوطنية، بيد أن ما كان يعد دولة، والعلاقة بين القانون العالمي ومؤسسة الانتماء إلى الدولة، فقط أصبحا أكثر إرباكًا في السنوات التي لحقت الحرب العظمى. لهذا السبب، كما وصف الفصل الثاني، كان المسؤولون في عصبة الأمم ينظرون إلى مشكلة انعدام الجنسية باعتبارها تحديا لجهودهم في وضع حدود للأنماط العالمية للسلطة

(*) المولوخ Moloch: إلهٌ للكنعانيين ورد ذكره في العهد القديم؛ ويُجَسَّد على هيئة ثور رافعا يديه؛ وفي أسفله نار كان الناس يرمون أطفالهم فيها كقرابين. وقد صار اللفظ «مولوخ» يطْلَق على الشخصٍ أو الشيء الذي يتطلب تضحيات نفيسة. [المحرر].

السياسية. وعلى الرغم من أن المنظمة قد أشرفت على تجارب تجديدية لأنماط غير دولتية في الحوكمة السياسية، بما في ذلك المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، فإنها عرَّفت حدود سلطتها في ضوء عجزها عن منع أي دولة من تحديد شروط التجنيس أو إسقاط الجنسية.

لكن إبان العقد الذي تلا الحرب، تساءل المعلقون على جانبي الأطلسي عن قيمة الدولة ومدى صلاحيتها كوحدة منظمة مركزية للحياة الإنسانية. لقد انخرط في النقاشات التي تشكك في قيمة الدولة وفي صلاحياتها شخصيات من مختلف الألوان في الطيف السياسي. لقد أصر هيربيرت كرولي Herbet Croly، وهو قائد من الحركة التقدمية في الولايات المتحدة، بعد شهور قليلة من انضمام الولايات المتحدة للحرب العالمية الأولى على أنه «يجب على الدول، نتيجةً للحرب، أن ترضخ لعملية انحسار السلطة وإعادة توزيعها كشرط لا غنى عنه لزيادة البركة»[7]. إن السؤال البلاغي حول الصفة ومستقبل الدولة قد استمر خلال زمن ما بين الحربين العالميتين. في مقدمته لكتاب «الدولة والثورة» State and Revolution من سنة 1917، بدأ فلاديمير لينين بملاحظة، «ينال حاليًا السؤال حول الدولة أهمية خاصة نظريًا وفي السياسة العملية»[8]. في العام 1932 أخذ الفيلسوف السياسي ليو ستراوس Leo Strauss الموضوع على أنه حقيقة معروفة بأن «في الزمن الحاضر أصبحت الدولة أكثر عرضة للمساءلة عما كانت عليه إبان قرون أو أكثر»[9].

وليس من الممكن أن نتبين السبب في الأهمية التي اكتسبها الجدل حول انعدام الجنسية في الفكر السياسي العالمي إلا في ضوء الحيرة العامة فيما يتصل بمفهوم الدولة ومستقبلها. إن تقديم انعدام الجنسية على من يتصفون به يمثلون فئة قانونية معترفاً بها من قِبل المحاكم الوطنية، وكذلك وبطريقة أكثر محدودية من قِبل عصبة الأمم، هذا التقديم قد أسس لانعدام الجنسية لأن يصبح عاملاً مهماً في الجدالات النظرية الكبرى للعصر والتي دارت حول طبيعة القانون العالمي، والسيادة، وكيفية تأسيس حدود النظام السياسي. في المعاهدات القانونية الأوروبية حول انعدام الجنسية، تمامًا كما في الأعمال الأكثر عمومية حول القانون العالمي، صوَّر المنظرون واقع انعدام الجنسية على أنه حقيقة جديدة مهمة تعيد صياغة الجدالات الأساسية للنظريات القانونية والسياسية. بمجرد أن أصبح انعدام

الجنسية حقيقة معترفا بها في الحياة العالمية حتى خدم كحالة مثالية قد تذعن لمزيد من التعميمات حول مستقبل السياسات العالمية والنظام السياسي. عوضًا عن أن يدفع بتعريف أكثر صرامة للانتماء إلى الدولة، مثَّل عديم الجنسية إمكانية الحياة في حيز أبعد من الدولة، وذلك حين بدأ نسق متسع من الجماهير في إعادة التفكير في فرص التنظيم السياسي[10].

وقد ارتبطت احتمالات التوسع في نطاق سيادة القانون الدولي بعد الحرب العالمية الأولى، ارتباطا مباشرا، باتساع نطاق المسائل التي انشغل بها الفكر القانوني الغربي، خصوصًا السؤال عما إذا كان يمكن اعتبار الأفراد موضع اهتمام مباشر من قِبَل القانون الدولي كما رأينا في الفصل الأول، فقد تساءل كُتَّاب معاهدات مطلع القرن حول ما إذا كان من الممكن أن يكون الأفراد حاملين لـ «الحقوق العالمية». طبقًا لنظرية القانون الطبيعي، للأفراد حقوق ما قبل سياسية، قبل الدخول إلى المجتمع. إذن ما صفة الأفراد الذين هم بلا جنسية طبقًا للنظريات الوضعية للقانون العالمي، والتي سعت في أغلب الوقت إلى استبعاد التفكير على أساس من القانون الطبيعي والحقوق الطبيعية؟ جادل أوبينهايم وغيره من المنظرين الوضعيين للقانون العالمي بأن الأفراد يمتلكون حقوقًا وصفة قانونية فقط اشتقاقًا، من خلال جنسيتهم. بناء على منطق هذه الجدلية، خمَّن المنظرون حول ما إذا كان التوسع في السلطة والواقعية المؤسسية للقانون العالمي يعنون بأنه يمكن للأفراد أن يطالبوا بالاعتراف القانوني مباشرة من خلال القانون العالمي. سيمثلون «مواضيعَ» لا «موادَ» للنظام القانوني العالمي. وعليه، ففي العقد التالي للحرب العالمية الأولى، أصبحت الصفة القانونية للأفراد عديمي الجنسية لذلك مرتبطة مفاهيميًا بالطموح في التوسع في سلطة القانون العالمي.

كما رأينا، فإن المنظمات والأفراد الذين دافعوا نيابة عن الجموع العريضة من الأشخاص عديمي الجنسية في أوروبا في فترة ما بين الحربين قد تحدوا الجهود المبذولة من قِبل مسؤولي العصبة لضمان أن هذه الفئة ستبقى محصورة في مجموعات مختارة - خصوصًا شتات اللاجئين الروس - والذين تحصلوا على جوازات سفر نانسين وكذلك على تمثيل قنصلي من المفوضية السامية لشؤون اللاجئين. على الأقل نظريًا، امتلك حاملو جواز سفر نانسين صفة قانونية والتي كانت مشتقة

من السلطة القانونية للجنة العليا للاجئين وعصبة الأمم، والممنوحة من قِبل الاتفاقات العالمية. بيد أن انعدام الجنسية قد مثَّل صفة معترفا بها مسبقًا من قِبل مصادر أكثر استقرارًا للسلطتين السياسية والقانونية. إن دخولها في محيط القانون والسياسة قد خدم كدليل مهم في الجدالات المبرمة حول طبيعة الحقوق، والوسيلة، والسلطة السياسية. أشار أحد الباحثين القانونيين، وهو جين سبيروبولوس Jean Spiropoulos، في محاضرة في العام 1929 إلى أن مشكلة وضعية الفرد في الحياة القانونية العالمية كانت الأكثر نقاشًا في المجال المهني. وقد جادل بأنه إذا ما استطاع الأفراد مخاطبة المجتمع العالمي مباشرة فإنه حتى الشخص عديم الجنسية ستكون له صفة وموقع قانوني[11].

بمعنى آخر، من منظور العملية المستَحَقة والمساواة القانونية، إذا ما أمكن إثبات أن سلطة قانونية ما تمتلك القوة لتأمين الحق في الظهور أمام المحكمة بخصوص الشؤون المدنية، والحق في حماية الممتلكات، والحق في الإقامة حتى مع غياب المواطنة، عندها فإن الحقوق السياسية الأخرى والمرتبطة بالمواطنة ستبدو أقل أهمية. تماشيًا مع المنطق ذاته، فإن قدرة السلطات القانونية العالمية على تزويد الأشخاص عديمي الجنسية بإمكانية الوصول إلى حكم القانون قد قدمت أدلة حقيقية بأن القانون العالمي قد شكَّل مجموعة من المعايير التي تخطت اتفاقية الدولة المنفردة. لقد لخَّصت دراسة هيربيرت غلوكسمان Herbert Glücksmann حول الصفة القانونية لانعدام الجنسية والمنشورة في العام 1930 في وضوح وإيجاز منطق الاعتماد المتبادل الذي يحكم الشخصية القانونية للشخص الذي هو بلا جنسية، وكذلك إمكانيات القانون الدولي ذات الصلة. لقد جادل غلوكسمان، وهو طالب دكتوراه في جامعة بريسلو، بأن الصفة القانونية للشخص عديم الجنسية تمثل «جوهرا» للقانون الدولي. اعتمدت طبيعة القانون العالمي على تحديد ما إذا كان الشخص عديم الجنسية يمتلك مكانة قانونية مستقلة. يجادل غلوكسمان بأن انعدام الجنسية يمثل «مصطلحا ثالثا» منفصلا عن ذاك الذي هو للأهالي أو الأجانب. لقد شارك الأهالي في الإجراءات القانونية على أنهم موضع لسلطة قضائية محددة، وقد كان الأجانب في الدول الحديثة كذلك معرضين للسلطة القضائية الإقليمية. إذا ما مثَّل الأشخاص عديمو الجنسية

«مصطلحا ثالثا»، فإلى أي سلطة قضائية هم ينتمون؟ لقد خمن غلوكسمان أنه لربما يمكن تبيان أنهم موضع السلطة القضائية للقانون الدولي. لقد جادل بأن طبيعة القانون الدولي اعتمدت على تحليل المركز القانوني للأشخاص عديمي الجنسية. إن الشخص عديم الجنسية والذي شارك بنجاح في القانون المدني قد تجاوز بشكل فاعل الحاجة إلى صفة محلية للتمتع بحمايات وحقوق القانون العالمي أو الإجراء المدني[12].

إن الفرضية التي أكدها لاسا أوبينهايم في المعاهدات الوضعية حول القانون العالمي، والتي تقول إن الحقوق والصفة القانونية تعتمد على العضوية الوطنية، وإن الدول تعترف تبادليًا بالحقوق القانونية للأجانب، قد واجهت تحديا أساسيا من حيث إمكانية إظهار أن الأشخاص عديمي الجنسية قد تمتعوا بالمساواة تحت القانون وكذلك بحقوق الرعايا الاقتصاديين الأحرار. إن أكثر صور المساواة القانونية الرسمية مثالية - وهي مثالية متضمنة في تحليل غلوكسمان - كانت معرضة للنقد المستمر من اليسار بسبب إخفاء الظروف الحقيقية لانعدام المساواة والسيطرة الاجتماعيين، وهو النقد الذي تحصل على مزيد من المؤيدين إبان العقود اللاحقة. إن النقطة المهمة هنا، على رغم ذلك، هي أن عمل غلوكسمان قد بيَّن كيف أن معنى انعدام الجنسية متوقف على طبيعة القانون العالمي ومستقبله، وانطلاقًا من المنطق نفسه، بَيَّن كيف أن الذات القانونية للأشخاص عديمي الجنسية قد حملت مضامين مهمة للنظرية المسيطرة للقانون الدولي.

***

قبل أن ننتقل إلى أهمية انعدام الجنسية بالنسبة إلى الفكر القانوني العالمي، من المهم أن نأخذ بعين الاعتبار صفة القانون الدولي عند نهاية الحرب العالمية الأولى. مع نهاية الحرب بدت مهنة القانون الدولي محاصرة بالكوارث. منذ تأسيس منظمة مهنية للمحامين العالميين في العام 1873، أصبح القانونيون فئة لا غنى عنها لفهم وتطبيق الحلول العالمية للتساؤلات حول السلطة الإمبراطورية والصراع بين الإمبراطوريات. قدم المحامون المشتغلون بالقضايا الدولية الحجج والتبريرات القانونية والتي أيَّدت الأنماط الجديدة من الاستحواذ على مختلف الأقاليم والعنف

ضد السكان الأصليين في المستعمرات، كما خدم عديد منهم، قبل العام 1914، كمستشارين في وزارات الخارجية أو أنهم أصبحوا هم أنفسهم وزراء خارجية[13]. بيد أنه كان يمكن رؤية علامات تضاؤل سمعة المهنة عندما انتهت الحرب في الأساس المناهض للقانونية لعصبة الأمم وفي إعادة ترتيب وزارات الخارجية. لقد تحدثت المنشورات والكتب والمقالات عن فشل القانون العالمي في منع الحرب أو في الحفاظ على الروح الكوزموبوليتانية والتي شكلت الأصل وراء تدشين مؤسسة دي دروا العالمية، المنظمة المهنية للمحامين العالميين، والتي تأسست في العام 1873. في الولايات المتحدة، في أثناء ذلك، فَقَدَ التوجه القانوني للسياسة الخارجية، والذي أصبح سمة مهمة للدبلوماسية الأمريكية ولتأسيس إمبراطورية أمريكية رسمية في العقود لما قبل الحرب، كثيرا من قواه بعد الحرب العالمية الأولى. في ألمانيا ما بعد الحرب، أضعف الانتشار الواسع لاستنكار تسوية فيرساي، بالمِثْل، وضعية القانون العالمي كسمة معتادة للدبلوماسية. لقد دُفِع بالمحامين الذين دافعوا عن العصبة للاصطفاف مع الحركة السلمية أو أنهم تخلوا عن التزامهم الأيديولوجي للعولمة وذلك حتى يستمروا طرفا في رسم السياسات[14].

يُظهر المشوار المهني للاسا أوبينهايم، القانوني الذي سوَّق لمعتقد أن الدول هي وحدها موضع اهتمام القانون الدولي، انهيار التوازن الحذِر الذي حافظ عليه أعضاء مؤسسة دي دروا العالمية بين الوطنية الليبرالية والكوزموبوليتانية. فحتى اندلاع الحرب العالمية الأولى، استمر أوبينهايم كمحرر مشارك لجوزيف كولير Josef Kohler في مجلة «القانون الدولي»، Zeitschrift für Völkerrecht، وهي المجلة التي أسسها كولير في العام 1906 كأول منشور ألماني مخصص للقانون العالمي. في عارض تعريفه لدور القانون الدولي في الدبلوماسية الحديثة، وضع أوبينهايم أجندة بحثية للمحامين الدوليين الذين كانوا يسعون إلى الإشراف على مزيد من العلاقات الدولية الأكثر سلامًا. سيوضح المحامون القواعد القائمة وسيسوقون للتصنيف وذلك لتوحيد معيار العمل القانوني حول العالم. بتأسيس المجلات والمؤسسات الأكاديمية المخصصة للقانون الدولي، خلق الممارسون الحقل عن طريق بناء قوام المادة المصدر وتشكيل أنفسهم كالخبراء الذين لم يخوضوا في الحقل فقط ولكنهم في الواقع مثلوه من خلال سلوكهم المهني. وعليه فقد ظهرت

عملية توطين جماعة المحامين العالميين الأوروبيين بعد اندلاع الحرب كضربة مأساوية للطموحات القانونية والأخلاقية للمهنة. أعلن أوبينهايم الولاء لبريطانيا، منددًا بهجوم ألمانيا على بلجيكا معتبرا أنه «الجريمة العالمية الأعظم منذ زمن نابليون الأول». في هذه الأثناء تحول كولير عن التزامه السابق بالسلمية وذلك ليقدم جدليات قانونية للدفاع عن ممارسات ألمانيا في زمن الحرب[15].

لكننا سنكون مقصرين إذا ما أخذنا التحول الذي مرت به المهنة إبان فترة الحرب العالمية الأولى على أنه مؤشر إلى ما يمثله القانون الدولي بالنسبة إلى مستقبل السياسة الدولية، وإلى ما يعنيه أن يكون الشخص عديم جنسية، في العقد اللاحق. إن الأهمية التي اكتسبها القانون الدولي من حيث الكيفية التي تم بها خوض الحرب، ومن حيث الفصل في كيفية توزيع اللوم، وبعد العام 1919 من حيث كيفية تطبيقه لإعادة رسم حدود أوروبا، قد بينت ثِقَل هذا المجال التخصصي وممارسيه والذي تجاوز التطلعات تجاه عالم أكثر سلامًا[16]. إن مسار هيرش لوتيرباخت Hersch Lauterpacht الفكري والمهني يشير إلى الأهمية العملية المتنامية للقانون الدولي إبان الحرب العالمية الأولى وبعدها. يعتبر لوتيرباخت أحد أكثر المحامين الدوليين المحتفى بهم في القرن العشرين، حيث ستتم مناقشة ملاحظاته على مشكلة انعدام الجنسية على نحو أكثر تفصيلًا لاحقًا في هذا الفصل، كما في النصف الثاني من هذا الكتاب. من المهم إيجازًا الأخذ بعين الاعتبار هنا، على رغم ذلك، أهمية قراره الأولي بدراسة القانون الدولي، ومساهماته المهمة في إعادة تشكيله كممارسة مهنية وتخصصية. وحيث إنه ولد في العام 1897 لأسرة يهودية في زولكي Zolkiew، وهي مدينة في غاليسيا كانت وقتها جزءا من الإمبراطورية النمساوية الهنغارية، فقد انتقل لوتيرباخت مع أسرته إلى المدينة الإمبراطورية ليمبيرغ Lemberg (والمعروفة باسم ليفيف Lviv بالبولندية) في العام 1914، والتي كانت وقتها مُحتَلة من قبل الجيش الروسي. لقد جُنِّد لوتيرباخت في الجيش النمساوي في العام 1915، وإن لم يختبر هو في النهاية عملية الاشتباك. في خريف العام 1915 التحق بكلية الحقوق في جامعة ليمبيرغ، حيث درس القانون الروماني والقانون الألماني العام، ضمن غيرهما من المواد. وبالنسبة إلى من كانوا ينظرون إلى القانون على أنه وسيلة للتفاوض حول المستقبل السياسي، فإن الحاجة إلى تعلم القانون كانت أكثر حتمية من

نتيجة الصراع. فمنذ سبعينيات القرن التاسع عشر، أكد التدريب القانوني عبر عوالم القانون المدني والعام على عملية نزع المفاهيم من القضايا القانونية أو الشيفرات التشريعية ونَسْب القضايا والمشكلات الجديدة للمفاهيم والسابقات القائمة. مثل هذا التدريب، تمنى مبتدئوه، سيسمح لهم بتشكيل طموحاتهم السياسية، وبابتداع تسويات سياسية تجديدية[17]. لقد سافر ديفيد بن غوريون، الذي سيصبح بعد ذلك رئيسا لوزراء إسرائيل، من فلسطين العثمانية في العام 1915 إلى سالونيكا وبعدها إلى القسطنطينية لدراسة التركية العثمانية وللتسجيل كطالب قانون، آملا أنه مع نهاية الحرب سيحتاج اليهود المحليون إلى التفاوض مع الإمبراطورية العثمانية من أجل استقلالية أوسع[18].

إن عودة لوتيرباخت إلى دراسة القانون الدولي قد حدثت على خلفية الوضعية السياسية الهشة في الإقليم الحدودي المختلف عليه بين الدولة البولندية الجديدة والدولة الأوكرانية الناشئة. إبان الحرب، تنقل المقيمون البولنديون في المشهد السياسي المعقد في لندن للمفاوضة على الاستقلال البولندي توقعًا لانهيار الإمبراطورية النمساوية الهنغارية وروسيا القيصرية. في العام 1916 اتفقت القوى المركزية على الإعلان عن مملكة دستورية بولندية ذات حكم ذاتي، مقيدة باتفاقية عسكرية مع النمسا وألمانيا، وبوضع شؤونها الاقتصادية تحت الحكم الثنائي النمساوي الألماني[19]. في نوفمبر من العام 1918 سيطر الأوكرانيون على ليفيف، وأعلنوا أنها عاصمة الجمهورية الشعبية لغرب أوكرانيا. في سياق العنف المتصاعد، خصوصًا ضد السكان اليهود في ليفيف، بدأ لوتيرباخت بالابتعاد عن دراسة القانون النمساوي الخاص حيث أخذ مادته الأولى في القانون الدولي في خريف 1918 مع الدكتور جوزيف بوزيك Jozef Buzek، وهو قانوني كان قد خدم في مجلس الدولة في فيينا قبل الحرب وكتب حول الدراسة الإحصائية للهويات الوطنية في الإمبراطورية. في صيف 1919 ترك لوتيرباخت ليفيف للمشاركة في إعادة رسم خارطة أوروبا، حيث قدم هو المساعدة في الترجمة للجنة الحكومية المشتركة المعنية بالشؤون البولندية والمناط بها تحديد الحدود الشرقية لبولندا[20].

وبعد انتهاء مهمته في فرساي، انتقل لوتيرباخت إلى النمسا لتحضير رسالة دكتوراه، هي الثانية في حياته الأكاديمية وكانت حول عصبة الأمم في جامعة فيينا.

بعد أن انتقل إلى لندن في العام 1923 حصل على درجة الدكتوراه الثالثة تحت إشراف أرنولد مكناير Arnold McNair، وهو باحث قانوني بريطاني، حول «مصادر القانون الخاص ومقارنات القانون الدولي»، وهو عمل يقتفي أثر تأثير القواعد المحلية في تطور القانون الدولي. ومن خلال العمل المشترك، حول لوتيرباخت ومكناير تركز المبحث القانوني العالمي بعيدًا عن الدبلوماسية وفن إدارة الدولة باتجاه تطبيق وتفسير القواعد الدولية من قِبل المحامين والمحاكم. لقد أصرا على أن القانون الدولي لم يكن مهنة في انحدار، بل على العكس من ذلك، فقد أعدت الحرب العظمى الساحة من أجل التوسع في هذه المدرسة والخبرات التكنيكية، ومن أجل تأسيس نظام قانوني والمؤصل مؤسسيًا في المحاكم ومع الخبراء القانونيين. في الحقيقة، لقد استُدعي الممارسون القانونيون لمعالجة مشاكل القانون الدولي لأول مرة إبان الحرب. لقد بدأ لوتيرباخت ومكناير بنشر أول مجموعة من أحكام القضاء الدولي في العام 1929 للبدء في عملية تأسيس قانون دولي كمجال تقني مرادف للقانون المحلي. لقد أنعش مشروعهما المشترك طروحات كان لوتيرباخت قد قدمها في رسالة الدكتوراه البريطانية الخاصة به، تحت عنوان «مصادر القانون الخاص» Private Law Sources، والتي دفعت بأن القانون الدولي مثَّل قانونًا هو المناظر الوظيفي للقانون المحلي: المعاهدات هي مجرد عقود، قانون الأقاليم هو قانون الأملاك. وبحسب لوتيرباخت، فقد كان نمو المنظمات الدولية يعني أن القوانين التي تنظم العلاقات بين الدول ومؤسسات المجتمع الدولي سوف تظل تتطور حتى تصبح انعكاسا للقانون الدستوري والإداري الفاعل بداخل الدول[21]. لقد بدأت المؤسسات التي تشكلت في مطلع الحرب، مثل محكمة العدل الدولية الدائمة، بإنتاج فحوى التعاليم القانونية العالمية. لقد زودت لجان التحصيل وهيئات التحكيم القانون الدولي بمجلدات من أحكام القضاء والتي كانت أغنى من أي مادة اطلعوا عليها مسبقًا. لقد أسهم الباحثون القانونيون الدوليون في صنع القانون الدولي عن طريق تحليل الممارسات التي بدأت بالظهور للسياسات الدولية وتشكيل واقعها من خلال تصنيفاتهم وتوصيفاتهم المعبرة. وعلى الرغم من أن الأجندات الأبعد استهدافًا في مجال القانون الجنائي الدولي والتجارب في الحكم الدولي كان لها منشأ أوروبي محدد، فإن الأكاديميين القانونيين الأمريكيين شاركوا كذلك في التحليل عبر الأطلسي

للنظام العالمي الجديد. على سبيل المثال، كتب فيليب جيسيب Philip Jessup، وهو باحث قانوني دولي في الولايات المتحدة ومساند لعصبة الأمم، لأدوين بوركارد في العام 1926 أنه كان يتمنى أن يجد القضايا التي بينت «النصر النهائي للقانون الدولي على القانون المحلي»[22].

بالنسبة إلى فقهاء القانون الذين سعوا إلى جمع الأدلة على أن إزاحة الدولة هي الموضوع المركزي للسياسات الدولية، فإنه كلما أمعنوا في البحث، تبدى أكثر وضوحًا أن الدول لم تكن هي الفاعل الأوحد في المشهد الدولي. لقد بقيت الحقيقة بأنه يمكن العثور على اتحادات كونفيدرالية، وفدراليات، ومحميات، ومناطق نفوذ، وسلطويات، وكيانات تابعة dominions لكنها متمتعة بالحكم الذاتي، وتجمعات لدول مستقلة تدين بالولاء لتاج الدولة المسيطرة (كما هو الحال في الكومنولث البريطاني)، والتي كلها تطايرت في وجه النظرية الأرثوذكسية التي تقول إن كل الأقاليم في العالم تسكن تحت السلطة الحصرية لبعض الدولة السيادية[23]. في «الانتدابات تحت عصبة الأمم» Mandates under the League of Nations، المنشورة في العام 1930، جادل كوينسي رايت Quincy Wright، وهو عالم سياسي أمريكي، بأن نظام الانتدابات أشار إلى تحول في طبيعة السيادة - خصوصًا من حيث روابطها التقليدية بالإقليمية. إن وجود أقاليم شاسعة والتي لم تكن واقعة تحت سيادة أي دولة منفردة قد أثبت أن المستقبل يمتد إلى ما هو أبعد من التحكم السياسي الحصري لأراضٍ محددة بخط الحدود[24]. إن تأسيس المدينة الحرة في دانزيغ التي تديرها سلطة انتداب خاضعة لعصبة الأمم، وتشكيل المحاكم متعددة الهويات الوطنية عالميًا في سيليزيا العليا للبت في نزاعات الهوية الوطنية، والقوة الجديدة للإداريين العالميين تأثيرًا في ممارسات الدولة في أوروبا الوسطى قد خدمت كذلك كمؤشرات إيجابية بالنسبة إلى هؤلاء الذين يتطلعون إلى خلع فكرة مركزية الدولة في الفكر السياسي والقانوني. في رسالة الدكتوراه الخاصة به، قارن شوليم سيغال Schulim Segal، وهو طالب قانون في جامعة باريس، وضع عديمي الجنسية في أوروبا بالأشخاص موضوع الانتدابات. لقد جادل سيغال بأنه، تمامًا مثل عديمي الجنسية، يعتبر المقيمون في هذه المناطق الخاضعة للانتداب ليسوا بمواطنين، إلا أنه يمكنهم توجيه مناشدة مباشرة للهيئة الدولية المكلفة بحمايتهم. وتمامًا كما خلقت

الانتدابات حقوقا محددة للأفراد، فإنه يمكن للأشخاص عديمي الجنسية أن يقدموا مناشدات للمؤسسات العالمية. بهذه الطريقة، طبقًا لسيغال، يصبح الأفراد مسبقًا، بحكم الأمر الواقع، خاضعين للقانون الدولي[25].

وعليه فإن مشكلة انعدام الجنسية أصبحت نقطة مرجعية أساسية للبحث، الأوسع نطاقا، في طبيعة القانون الدولي في العالم الذي صنعته الحرب. إن تأسيس تشكيلات جديدة للإدارة الدولية بعد الحرب العالمية الأولى قد أعطى مصداقية لفكرة أن الكينونات اللادولية، بما فيها الأفراد، يمكن أن تكون مواضيع خاضعة بشكل مباشر للقانون الدولي. لقد سمحت المؤسسات مثل هيئة التحكيم الدولية في سيليزيا العليا - وهي الهيئة التي أرسل إليها جاكوب سينويل مناشدته - للمقيمين الذين يدعون اعتداءً على حقهم في السكن، على الرغم من فقدانهم هوياتهم الوطنية أو عدم تحصلهم على هويات جديدة، بتقديم التماس للهيئة للبت في الموضوع نيابة عنهم ضد الدول. جادل المعلقون القانونيون لاحقًا بأن هيئة التحكيم قد مثلت أول اعتراف فعلي بالأفراد كرعايا خاضعين لقانون الأمم[26]. يذكر لوتيرباخت أن السؤال حول من يعتبر خاضعًا للقانون الدولي «تكرر بلا توقف» في فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى. وتعد إحدى المواد التي تضمنتها موسوعة العلوم الاجتماعية لسنة 1932 التي صنفها إدوين بروكارد خير مثال لتوضيح هذه النقطة. يشرح بروكارد قائلًا: «ستشير كلمة عالمي إلى أن القواعد تحكم الأمم، بيد أن الأفراد، والقراصنة، والثوار المعترف بهم، والأقليات، وناقلي المهربات، والأقاليم الواقعة تحت الانتداب، والاتحادات الإدارية، وعصبة الأمم - كل هذه كذلك خاضعة للحقوق والواجبات المعلن عنها من قِبل ما يسمى بالقانون العالمي»[27]. لقد طلب كلايد إيغلتون Clyde Eagleton، وهو محامٍ دولي أمريكي، من مانلي هادسون أن يضعه في اللجنة المختصة بالقرصنة في مؤتمرٍ قادم، «ليس لأن الموضوع رومانسي جدًا، ولكن بسبب ارتباطه بموضوع يحوز اهتمامي. كيف يمكن لفرد أن يخالف القانون الدولي، ومواضيع أخرى مشابهة». حتى أوبينهايم، القانوني الذي قدم الدراسة الأكثر تأثيرًا حول انعدام التكافؤ بين الدول والأفراد في المجتمع الدولي، قد خمَّن بعد تأسيس عصبة الأمم أن الأفراد قد بدأوا بالحصول على صفة جديدة تحت القانون الدولي[28]. لذلك فإن أهمية انعدام الجنسية في هذا السياق قد اعتمدت على

الأهمية السياسية لتفعيل تقليد الخبرة القانونية العالمية في عملية إعادة تشكيل النظام الذي يحكم العلاقات الدولية في أوروبا ، وعلى الطموح العالمي الليبرالي لتوسعة سلطة القانون العالمي في السنوات اللاحقة للحرب العالمية الأولى[29].

***

وبغض النظر عن وضع القانون الدولي ومآلاته، فإن مشكلة انعدام الجنسية في فترة ما بين الحربين العالميتين بقيت متشابكة مع الجدليات الأساسية في النظرية السياسية والاجتماعية، خصوصًا تلك التي تمحورت حول مفهوم الشخصية القانونية. بمعناه الأوسع، فإن مفهوم الشخصية القانونية يشير إلى تلك الأطراف الفاعلة أو الكيانات التي لها القدرة على التداخل في العلاقات القانونية والذين لهم حقوق وواجبات. طبقًا لنظرية الحق الطبيعي، فإن الأفراد يمتلكون الحقوق قبل دخولهم إلى الحالة السياسية. بتطبيقها على عديمي الجنسية، تنطوي النظرية على أنه بلا عضوية قانونية، سيعود الأفراد إلى الحالة الماقبل سياسية لامتلاك حقوق الطبيعة. ستجادل حنة آرنت لاحقًا بأن المحنة الحقيقية لعديمي الجنسية في أوروبا ما بين الحربين العالميتين قد كشفت عن فراغ استجداء مثالية الحقوق الطبيعية حين كان من الواضح أن العضوية في الجماعة السياسية هي فقط الضامن للأمن الأساسي وللذات الأخلاقية. بيد أنه في الفكر القانوني والسياسي لفترة بين الحربين العالميتين، فإن الأمثلة على الاعتبار القانوني للأفراد عديمي الجنسية، مثل قدرتهم على التصرف كعناصر قانونية، خصوصًا في المجالات المرتبطة في القرن التاسع عشر بمفهوم «القانون الخاص» مثل العقد والتصرفات المنتهكة لنصوص التعاقد، قدمت أدلة محورية والتي ستُنشر في المناظرات المستمرة حول طبيعة الشخصية القانونية والاعتبارية ومضامينها بالنسبة إلى النظام السياسي الذي يتخطى الدولة، بل وبالنسبة إلى مفهوم الدولة بحد ذاته[30].

من المهم الإشارة هنا إلى أنه، وعلى السطح، فإن طبيعة الشخصية الاعتبارية تتصف بتناقض مباشر مع الصفة القانونية للأشخاص الطبيعيين بما أنها طبيعة الهيئات كعناصر جماعية والتي تتطلب تفسيرا وتبريرا. إنه تمثيلهم التخيلي، ككيانات ذات تفويض وإرادة، الذي تتطلب تأطيرات الجدال القانوني، بيد أن الجدالات حول

النظرية السياسية والقانونية للشخصية الاعتبارية والتي سيطرت عبر الأطلسي في نحو العام 1890 قد تردد صداها مع الانعكاسات الفكرية حول صفة الأفراد عديمي الجنسية في السنوات اللاحقة للحرب العالمية الأولى. قبل الحرب، قدم القانوني والمؤرخ الألماني أوتو فون غييرك Otto Von Gierke أكثر الاستفسارات الفلسفية تأثيرًا حول طبيعة الهوية الجماعية والصفة القانونية للمجموعات الخارجة عن نطاق الدولة. في نظريته حول الاتحادات أو قانون التعاونيات Genossenschaftsrectht، من سنة 1881، سعى غييرك إلى شرح كيف أن هوية المجموعات (مثل الهيئات، والنقابات، والكنائس) لم تكن تعتمد على الاعتراف من الدولة. طبقًا لـ «نظرية الإذعان» والمشتقة عن القانون الروماني، فإن الهيئات، والنقابات والجماعات الدينية هي كيانات قانونية متخيلة والتي تتحصل على بنيتها بمنحة من سلطة عليا. بيد أن غييرك قد جادل بأن المجموعات كانت تُعد كأشخاص حقيقيين نظرًا إلى أنه على الرغم من أنهم مستحقون للحقوق، فإنهم لم يكونوا صنيعة القانون. هم لم يكونوا، بمعنى آخر، ترتيبات قانونية عرضية. إن وصف الشخصية القانونية لمجموعة ما على أنها «متخيلة»، هذا يتضمن أن هويتها كمجموعة اعتمدت على القوة الخلاقة لهؤلاء المسؤولين عن القانون. إن النزاهة الاجتماعية للمجموعات تخلق الظرف الموائم لحقوقهم والاستقلال عن سلطة الدولة البيروقراطية الحديثة.

إن نظرية غييرك للترابط، بدورها، كانت لها احتماليًا تضمينات راديكالية بالنسبة إلى أصول الانتماء إلى الدولة في لحظة تكالبت حينها مجموعات عدة من أجل الاعتراف بها كدول مستقلة، بما أن النظرية قد تناولت بشكل مباشر فكرة ما إذا كانت الجماعات الأخلاقية قد وُجِدت قبل الأنظمة القانونية التي عَرَّفت وصَنَّفت مثل هذه التقسيمات المجموعية. أنتجت نظرية الهيئات مزيدا من الاعتبارات السياسية والفلسفية حول ما إذا كانت الدساتير تعكس جماعة موجودة مسبقًا، أو إذا ما كان البناء القانوني للدولة يشكل ويخلق حدود العضوية. لقد طرح غييرك السؤال التالي: هل تتطور الدولة عن الوحدة الحيوية للناس، أم هل يتشكل الناس من قِبل الحكومة وإدارة الدولة؟ إذا ما كانت الدولة تتحدر من وحدة أصلية صاغها من التاريخ والتقاليد، إذن فإن حقوق الناس غير معتمدة على جهاز الحكومة أو الانتماء إلى الدولة. يمتلك الناس وجودا مستقلا بمعزل عن اعتراف القانون المصنع من قبل الدولة[31].

أظهر أوتو فون غيريك حرصا واضحا على أن يفرق بين صنع القانون «لأشخاص محددين متخيلين، أو صناعيين، أو قانونيين» مثل الهيئات، و«شخص المجموعة»، والذي يمثل كينونة حية بمعزل عن الصفات الحماسية للمتخيلات القانونية، مثل الائتمان. بيد أن نظريته للترابط كانت جوهرية بالنسبة إلى الجدالات حول الشخصية الاعتبارية، وطبيعة شخصية الدولة، وذلك بعد صعود الشركات التجارية في أواخر القرن التاسع عشر. إن التحول في الشخصية القانونية للهيئات في قانون الولايات المتحدة قد حرر الشركات من القيود التي كانت تحد من حريتها في فترات سابقة، كما أمّن واحدا من التطورات الفارقة مع صعود الرأسمالية الحديثة من تلك الفترة. فلم يعد تأسيس الشركات يعتمد على إذن رسمي موثق من الدولة، وأصبح بإمكان الشركات أن تتمتع بوجود مستدام. إن الصفة الجديدة للشركات في الحياة الحديثة، والمقاربات المعقودة بين قدرات الأشخاص الطبيعيين وتلك التي للهيئات، بدورها قد نشأ عن هذه المقاربات مزيد من التأملات لمعنى الشخصية القانونية. قاد ذلك إلى التساؤل: ما هو الشخص الاعتباري - هل هو كتلة أم أفراد، أم هو كينونة منفصلة عن الأفراد الذين يشكلونها؟ هل حقوق الهيئات قابلة للهبوط إلى مستوى الحقوق المدنية للشركاء؟ هل الفاعلون الجمعيون فعلًا موجودون بمعنى أنهم غير قابلين للتحلحل إلى الأفراد الذين يكونونهم؟ في الولايات المتحدة، الدولة التي تمثل مستقبل الرأسمالية العالمية في العقود السابقة للحرب العالمية الأولى، أوعزت المحكمة العليا «حقوقا أساسية» محددة للهيئات، بما فيها القدرة على المقاضاة والتقاضي، على امتلاك ونقل الأملاك، وعليه، على الاستحواذ على حقوق دستورية محددة. في منظور القانون، هؤلاء الأشخاص غير الطبيعيين قد بدوا وتصرفوا كأنهم أشخاص طبيعيون. خارج الولايات المتحدة اشتمل صعود الشركات الكبرى مثل سيمينز Siemens وكراب Krupp من سنة 1870 وإلى العام 1914 على إحلال الأشخاص القضائيين مثل الشركات التجارية المملوكة من قبل الشركاء محل الأشخاص الحقيقيين الذين يملكون ويديرون المشاريع الضخمة[32].

إن أصول وطبيعة النظام السياسي - وإمكانية نشوء شكل سياسي هو بمنزلة لادولة - أصبحت موضوعًا مركزيًا في كتابات المنظر القانوني البريطاني فريدريك مايتلاند Frederic Maitland، والذي ترجم نظرية غيريك للجمهور المتحدث بالإنجليزية. في

مقالاته لمطلع القرن، حقق مايتلاند - معتمدًا على نظريات غيريك - في مصادر الحياة السياسية الجماعية، والآليات التي من خلالها تقدم الجماعات نفسها عبر الزمن. وما يهمنا بيانه هنا هو أن نوضح الكيفية التي تقصى هو بها العلاقة بين الأنماط القانونية والواقع السياسي، وكذلك الطريقة التي تقصى بها القدرة المميزة للخبرة القضائية في تشكيل الواقع السياسي من خلال صنع مثل هذه الأنماط القانونية. لقد كان مايتلاند مهتما تحديدًا بالمفاهيم القانونية وبأنماط التفكر التي نشطت الكينونات الاقتصادية والسياسية والتي تبدو مستقلة عن سلطة الدولة المركزية. لقد مثلت الدولة التوسعية، الإقليمية والسيادية المستقلة بوضوح نوعا مميزا من الكيان السياسي، بيد أن الهيئات مثل مستعمرة خليج ماستشوسيتس وشركة شرق الهند والتي عمَّرت بداية أوروبا الحديثة قد تصرفت كأنها دول، وتدريجيًا تحولت إلى دول. استعارة لتعبير مجازي من نظرية التطور، علق مايتلاند بأنه بعد الفحص الدقيق، كان من الصعب التمييز بين التاريخ الطبيعي للدولة والأنواع الأخرى من الكيانات المجموعاتية. إن الكيانات الهيئاتية، بمعنى آخر، قد تبدأ حياتها كمجرد مخلوقات للقانون تنشَّط فقط من خلال تشريع أو ميثاق أصليين، بيد أنه يمكن لها أن تتطور إلى عناصر حرة بحياة مستقلة[33].

يصف مايتلاند قوة الحكايات القانونية والحكايات القضائية في تشكيل الواقع السياسي إلا أنه تعجب من غرابتها. إن الأصول العملية والبسيطة المفاجئة لمفهوم أو ممارسة قانونية لا يمكن أن تفسر الطريقة التي يمكن بها لمثل هذا المفهوم أن ييسر التحول السياسي على مستوى ضخم. لقد تطلب الأمر خيالات ذكية نبيهة للقانونيين لتحويل المفاهيم القانونية الملتبسة مثل «هيئة مفردة المالك» إلى نظريات سياسية فاعلة. إن الفكرة القانونية للائتمان كانت مجرد مثال أوحد لأداة طُورت في وقت محدد من أجل هدف محدد والذي أصبحت له حياة آجلة ممتدة ومفاجئة. في النصف الثاني من القرن التاسع عشر تحول قانون الائتمان من قانون أملاك ثانوي إلى فئة قانونية مستقلة، حيث اتخذ أهمية سياسية متسعة حين طُبق على مواضيع الحكم والإمبراطورية. في مقاله «الائتمان والهيئات» سنة 1906، وصف مايتلاند كيف شكلت المفاهيم القانونية الواقع الاقتصادي والسياسي بما أن طرقا جديدة لامتلاك

الأسهم والحصص قد تطورت من مفهوم «الائتمان»، والأندية والاتحادات بدأت بتعريف وجودها القانوني المستقل بمصطلحات مأخوذة من قانون الائتمانات. إن تاريخ مفهوم الائتمان قد عمل طبقًا لنظرية التطور، طفرة عارضة سمحت بتأقلمات غير ذات علاقة بالنقطة الأصلية للتحوّل. في أذهان القانونيين، يجادل مايتلاند، مثَّل الائتمان «نمطا مطواعا للتفكير والذي من خلاله كل صيغ المواد يمكن الإتيان بها»[34]. وفي هذا المقال ذهب مايتلاند إلى القول بأن الأهمية السياسية لهذا النوع من التفكير قد تضاعفت مع تكاثر الرؤى الأممية المطروحة كحلول لمعضلة الارتباك بخصوص حياة المجموعة في إطار القانون. لقد شرح الأمريكيون، أشار هو، سيادتهم في كوبا بعد الحرب الأمريكية - الإسبانية عبر لغة «الائتمان» - وهو مصطلح وُرث عن القانون الروماني. «الائتمان»، كما جادل مايتلاند، لم يكن أكثر من وصف بلاغي، بيد أنه امتلك قوة حقيقية لموازنة أي تسوية سياسية، وذلك على رغم أنه تساءل عما إذا كان تطبيق الأفكار المنتمية إلى نظام القانون الخاص على عدد كبير من الكيانات الاقتصادية والعالمية - من الأراضي المملوكة للإمبريالية الأمريكية إلى البرلمان الخاضع للسلطة الإمبريالية في جنوب أفريقيا - قد تجاوز حد المعقول. «لربما يقول البعض»، كتب هو، «تجاوز الزمنُ هذا الأمر»[35]، بيد أنه في مطلع القرن العشرين فإن الجدال من أجل الحياة السياسية المستقلة للمجموعات الاجتماعية والمحلية - كلها بداية من المجموعات الإثنية إلى المنظمات الدينية وصولاً إلى الاتحادات العمالية - قد اعتمد على الادعاءات حول الشخصية القانونية والذات عمومًا.

بيد أن كتابات مايتلاند حول الشخصية القانونية قد ألهمت النظرية السياسية لمجموعة من الكتاب السياسيين البريطانيين والمعروفين باسم «التعدديين»، والذين مع مطلع القرن تخيلوا البدائل الديموقراطية للدولة المركزية القسرية في سياق المجتمع الصناعي. لقد طور التعدديون - وهم مجموعة اشتملت على جاي إن فيغز J. N. Figgis، وجي دي إيتش كول G. D. H. Cole، وهارولد لاسكي Harold Laski، وإرنست باركر Ernest Barker - بديلاً لنظرية العدالة الهوبيزية للدولة. من منظور السيادة الصارمة، فإن الاتحادات مثل الكنائس، وشركات الأسهم المتحدة والنقابات المهنية قد نتجت عن اعتراف الدولة. لقد سعت التعددية إلى إزاحة الدولة «كالشخص» الأعلى

في المجتمع العالمي، وذلك عن طريق إيعاز الواقع لمجموعات واتحادات، والتي لم تشكل دولاً بالمعنى المبدئي. لقد قدم الوجود التجريبي للمجموعات اللادولية - من الهيئات، إلى القوميات - رؤية بديلة للنظام السياسي، وللكيانات التي عمَّرت هذا النظام. لقد صور التعدديون الاتحاد القانوني والسياسي باعتباره منفصلا عن الدولة الإقليمية السيادية، متقصين عددا متنوعا من الشراكات والاتحادات والتي وُجدت باستقلالية عن الدولة الإقليمية السيادية مثل الهيئات الدينية، والنقابات الحرفية، واتحادات الأحياء، والتجمعات التضامنية. إن الطبيعة الحقيقية أو الخيالية للكيانات القانونية، اعتمادهم على اعتراف الدولة، وطبيعة حقوقهم وواجباتهم، تفضي إلى اتجاهات سياسية مختلفة. يمكن للشخصية أن تكون أساس المسؤولية، بدت الحياة المستقلة للنقابات المهنية أنها تسبغ قوة على المهن والتي لم تكن تمتلكها هي حين كانت معتمدة على الدولة في ظل صراعات العمل العنيفة المتصاعدة لبدايات القرن العشرين. إن إحدى أهم سمات الدولة ذات الحس الاجتماعي هي صعود المجموعات التشاركية التي أوجدتها الصناعة، أو العمل، أو المصالح الخاصة، والتي مثَّل كل منها موضوعا قضائيا. مع زمن اندلاع الحرب العالمية الأولى في العام 1914، كانت التعددية معترفا بها مسبقًا كخيط من خيوط الفكر السياسي - ليس مرتبطًا فقط بالمفكرين البريطانيين، ولكن كذلك بالمنظرين القانونيين الفرنسيين مثل ليون دوغو Léon Duguit[36].

لقد تحدت الحرب العالمية الأولى بقوة نظريات النظام السياسي للادولة والتي شاعت في العقد السابق للحرب. حين اندلعت الحرب، كانت للتعدديين مسبقًا جدليات معدة لمهاجمة القوى المتضخمة والهيمنة للدولة الحديثة، بيد أن قوة الدولة والمثبتة من خلال قدرة الحكومة على استدعاء مواطنيها ورعاياها الإمبرياليين للقتال، على تنظيم المصادر الشاسعة، وعلى اعتقال الأجانب قد قوضت الأبعاد التجريبية للنظرية. في مواجهة هذه الوقائع التي لا يمكن إنكارها، هجر كول ولاسكي تدريجيًا عداءهما لفكرة الدولة، وذلك لمصلحة فكرة استخدام قوة الدولة لاستحضار تغيير اجتماعي وسياسي حقيقي في العالم[37].

لكن السؤال حول الكيفية التي يسبغ بها القانون صفة الشخص الطبيعي أو الاعتباري على فرد أو مجموعة بقي سمة مهمة للفكر العالمي بعد الحرب

العالمية الأولى. لقد تطلبت نقاشات النظرية السياسية حول الدولة الإدارية والصفة القانونية للهيئات التأمل المستمر في موضوع قوة الخيالات القانونية وطبيعة الوكالة المعطاة لهم. عندما بدأت الحرب، جادل عدد متزايد من المعلقين القانونيين عبر الأطلنطي بأن المفاهيم مثل الشخصية القانونية، أو الأشخاص المتخيلين، قد بعثت الفوضى في النظرية الدستورية وفي القانون الدولي. في بداية الصراع نشر جوزيف كولير مقالاً متداخلاً مع الحوار الذي أكد فيه: «إن السؤال حول ما إذا كان الشخص القانوني حقيقيا أو متخيلا لم يكن يجدر أن يُدفَع به بجدية، إنه واقع في القانون مثل كل واقع يخلقه القانون، إنه ليس إنسانا من لحم ودم. إن الغرابات القديمة والجديدة والتي أكدت الفشل في فهم ذلك لا يجدر أخذها بعين الاعتبار»[38]. في محاولة توضيح ما يعنيه امتلاك شخصية بالمفهوم القانوني، فرق كولير بين الاندفاع إلى إشباع الأشخاص غير الطبيعيين بالصفات المافوق طبيعية، والادعاء الأكثر منطقية بأن القانون يشكل الواقع، حتى إن لم يخلق كينونات «حقيقية» بالمعنى الذي يشير إليه غييرك ضمنيًا.

لقد سيطرت الإشكالات القانونية المتصلة بالأشخاص الاعتباريين على اهتمام جمهور أوسع بسبب الطريقة التي مسَّت بها انشغالات الفكر السياسي المركزية للفكر السياسي. على سبيل المثال، أثارت قضية في سنة 1925 حول الصفة القانونية للأصنام الهندوسية في الهند قدرا كبيرا من الانتباه في أوروبا والولايات المتحدة. لقد فسر المراقبون نتيجة القضية على أساس الجدالات القائمة حول طبيعة الصفة القانونية التي يسبغها القانون على شخص طبيعي أو اعتباري وقدرة النظام القانوني على إضفاء شخصية على الأشخاص غير الطبيعيين، والطبيعة الحقيقية أو الخيالية للشخصية القانونية[39]. حين علق على القضية في مقال بارز في السنة نفسها، عزا الفيلسوف البرغماتي الأمريكي جون ديوي الفضول واسع الانتشار حول الشخصية القانونية للصنم إلى المقاومة المتزايدة لفكرة أن الدولة هي «الشخص الأوحد أو حتى الأعلى»[40]. في تعليقه على مشكلة المقاربة الوجودية للهيئات والكيانات القانونية بالعموم، أكد ديوي على الأهمية السياسية لمثل هذه التأملات. من منطلق معياري، جادل ديوي بأنه كان من الغريب إظهار المخلوقات المصطنعة للقانون على أنها متساوية من حيث المغزى بالأشخاص

الطبيعيين. بتصورها على أنها إما كيانات شبه عامة صنعتها قوى الدولة وإما أنها أشخاص قانونيون، يقترح ديوي أن مدى قوة الهيئة كان سؤالًا سياسيًا عوضًا عن كونه موضوعَ وجودية قانونية. إن موازاة الهيئات مع الديموقراطية كان يعني إحكام قبضة السلطة السياسية على ما تفعله الهيئات، وليس على ماهيتها. وعلى رغم ذلك فقد أشار هو إلى قوة مثل هذه المخلوقات - وهي ذات الملاحظة التي قدمها مايتلاند منذ عقد ماض. في محاضراته لسنة 1927 «العامة ومشاكلها»، اقترح ديوي أن ما بدا أنه تخمين ماوراء طبيعي عشوائي حول طبيعة الأشياء التي زودها القانون بالوكالة قد تصفى إلى القرارات الصلبة التي اتخذها القضاة. يشرح ديوي بأنه «يحتفظ المشرعون في الكونغرس والقضاة على المنصة بالنظريات ويطبقونها، والتي تحدث فرقًا في الحقائق اللاحقة بحد ذاتها»[41]. لقد عبر الناقد الأدبي والشاعر الإنجليزي ويليام إمبسون William Empson عن خليط مشابه من التوتر والتعجب من قوة الأنماط القانونية في تشكيل الواقع الاجتماعي في قصيدته لسنة 1928، «المتخيل القانوني»، والتي تبدأ ببيت يقول: «يصنع القانون أسلاكا طويلة للعصي القصيرة للرجال». وكأكثر من تصريح عام حول الشرعية القانونية، فإن إلهام إمبسون لكتابة هذه القصيدة قد تأتّى من مراقبته للجدالات المعاصرة في عالم القانون العام حول كيفية تطبيق حقوق الملكية في العالم الجديد للمجال الجوي[42].

لم يكن على ديوي أن ينظر إلى أبعد من أحكام زمن الحرب حول الفرق بين مساهمي الهيئة، والذين استرجعوا ارتباطاتهم الوطنية، والكيان القانوني للهيئة، والذي قد يبقى بمعزل عن صراعات الأمم، وذلك للتيقن من التبعات في العالم الحقيقي للنظرية القانونية. إبان الحرب تكفلت جدلية أن الهيئات بقيت غير ملوثة بالروابط مع الأمة المعادية بحلّ مشكلة عملية ملحة. حول موضوع الشخصية القانونية الهيئاتية، كتب ماكس رادين Max Radin، وهو أستاذ القانون في بيركلي: « قليلة هي الموضوعات التي تتسم بطابع نظري يفوق الطابع النظري الذي يتسم به هذا الموضوع ، ولكن من دون شك لا يمكن أن نصف بهذه الصفة موضوعا يُعلن من قِبل المحاكم على أنه أساس أحكامها والذي طبقًا له تُحدَّد الحقوق تجاه الأملاك الثمينة وتُوزَّع المقادير الكبيرة من الأموال»[43]. لقد اعتمدت أهمية الموضوع، طبقًا

لرأي رادين، على الكيفية التي طبق بها القضاة مفهوم الشخصية القانونية للتفكير حول القضايا ذات المضامين العملية الفورية. إن الإشارة إلى الطبيعة المدرسية لنظرية الشخصية الهيئاتية لم تغير حقيقة أن الجدالات قد شكلت التحليلات والقرارات القضائية.

لقد استحوذت فكرة الشخصية القانونية على اهتمام القانونيين، كما استحوذت على اهتمام قطاع أوسع من الجمهور؛ ذلك لأن فض الألغاز حول الكيفية التي يعزو بها القانون الوكالة للأشخاص الطبيعيين وغير الطبيعيين بدا للعديدين كأنه مفتاح شرح طبيعة الحياة الجمعية. في مجموعته المقالية لسنة 1921 «أسس السيادة»، أصر هارولد لاسكي على أنه: «لا شيء اليوم مطلوب أكثر من توضيح المفاهيم الغابرة. السيادة، الليبرالية، السيطرة، الشخصية - هذه هي الكلمات التي تريد تاريخها تمامًا كما تعريفاتها، أو بالأحرى، نحن نريد التاريخ لأن فحواه هو في الواقع تعريفه»[44]. وعليه فقد صاغ لاسكي فكرة أن التحقيق الفلسفي حول طبيعة المفاهيم الأساسية للسياسات الحديثة - دلالاتها اللفظية - قد حملت مضامين العالم الحقيقي. لقد وصف هو منظورا مشتركا مع عديد من هؤلاء الذين كتبوا عن مشكلة انعدام الجنسية في السنوات التالية للحرب: إن التأمل الفلسفي حول طبيعة الدولة ككيان فاعل ذي طبيعة أخلاقية وقانونية قد أدى إلى تبعات سياسية في العالم الحقيقي. هما مترابطان لأن كليهما له علاقة بالسؤال حول ما إذا كانت الدولة هي الشخص الأوحد أو الأعلى كما أن كليهما له علاقة بقوة الشكل القانوني في صياغة الواقع الاجتماعي. بلا شك، فيما بدت الكتابة القانونية حول الذات الهيئاتية في أوروبا وعبر الأطلسي في الولايات المتحدة أنها تأتي إلى نهايتها بحلول العام 1930، بيد أن معاهدات ما بين الحربين العالميتين حول الصفة القانونية للأشخاص عديمي الجنسية تبين كيف أن الوضع القانوني للأفراد الذين هم بلا هوية وطنية له مضامين مباشرة بالنسبة إلى الجدالات النقدية في النظرية السياسية.

وفي حين أثَّر بروز مفهوم انعدام الجنسية كحقيقة معترف بها من منظور الفكر القانوني في الجدالات الدائرة في العقد اللاحق للحرب حول أسس النظام السياسي والقانوني، كان يمكن الاستفادة من النظرية القانونية والسياسية في تحليل ما يعنيه أن يكون الشخص عديم جنسية بالمعنى القانوني. من دون شك، بالنسبة إلى بعض

الكُتاب القانونيين أصبح المطلوب هو توظيف البراهين والتماثلات للبرهنة على أن عديمي الجنسية أشخاصٌ لهم اعتبارهم في حيز القانون. إن النظرية الفقهية المسيطرة للقانون الدولي، كما رأينا، قد عرفت الشخص الذي بلا صفة وطنية أنه حالة شاذة غير قانونية. بيد أن ستويك، وآخرين مثله، والذين استعادوا أملاكهم بنجاح بعد الحرب عبر الاعتراف بهم كأشخاص عديمي الجنسية من قِبل المحاكم، قد تحدوا هذا الفقه التأسيسي. في دراسته لنهاية القرن التاسع عشر حول القانون المحلي، يقول جورج جيلينيك Georg Jellinek، وهو باحث قانوني ألماني والذي طوَّر نظرية مؤثرة حول الدولة الحديثة، بأنه من منظور القانون الدولي، فإن المواطَنة تعني ببساطة «الانتماء إلى فقه قانوني محدد»[45]. إن الفرق الرسمي بين المواطَنة كمفهوم في القانون الدولي والجنسية السياسية بدوره قد استدعى المقاربات مع الأنماط الإمبريالية للانتماء، حيث يمتلك الرعايا رابطا قانونيا رسميا لنظام إمبريالي أكبر وذلك من دون امتلاك الحقوق ذاتها كمواطنين للمدينة الأم. إن هذا الإدراك المرن للعضوية القانونية قد زود، كما رأينا، الفكر القانوني الدولي والإمبريالي بالمصادر من أجل تصور العضوية المشتركة بداخل الإمبراطورية. لقد تأمل المعلقون المعاصرون كذلك في المصادر القانونية الإمبريالية لأفكار ما بعد الحرب العالمية الأولى والتي تدور حول صفة الأفراد تحت القانون الدولي. من مقعده في كلية الحقوق في ييل، لاحظ إدوين بوركارد في العام 1930 أن المقترح الشائع لتزويد الأفراد، بمن فيهم الأفراد عديمو الجنسية، بمنفذ للمحاكم الدولية قد اعتمد على السوابق الاستعمارية مثل المحكمة المختلطة في مصر، والتي ضمنت حمايات وحقوقا خاصة للمقيمين «غير الأصليين» بداية من العام 1876[46]. إن المضامين الاستعمارية للمقترحات الدولية بتزويد عديمي الجنسية بالحقوق القانونية قد تبدَّت بقوة ووضوح في النقاشات التي دارت حول قرار العام 1926 والذي دُفع به من قِبل فدرالية الرابطة الدولية من أجل حقوق الإنسان، والذي يوصي بأن تحمي الرابطة، عوضًا عن الحكومات الوطنية، المهاجرين السياسيين، وذلك عن طريق تقديم الخدمات القنصلية[47]. لقد تبنى روجر بيكارد Roger Picard، وهو باحث قانوني فرنسي، مقترحا بتبني عديمي الجنسية من قِبل عصبة الأمم، والتي ستصبح، على حد تعبيره، «حامية لهم وأمينة عليهم»[48]. لقد اقترح بيكارد إمكانية اضطلاع ممثلي العصبة بدور المستشارين أو السفراء نيابة عن عديمي الجنسية، كما

اقترح أنه بوجود العصبة كمدافعة عن عديمي الجنسية، «فإن هؤلاء الذين نزع عنهم التضييق الظالم دولتَهم سيجدون أخرى أكثر كرمًا، وكذلك أكثر مثالية. وعليه فإن عديمي الجنسية حوَّلوا أنفسهم - ولكن من دون النظر إلى الماضي ومن دون أي ندم - إلى مواطنين صادقين في ولائهم للدولة ولديهم عاطفة وطنية قوية»[49].

بالنسبة إلى المنظرين الذين حاولوا تأسيس معنى لأن يكون الشخص عديم الجنسية من منظور الفكر القانوني، فإن القانون الروماني أعطى معنى لعالم يتواصل فيه الأشخاص من خلال القانون. في دراسة على المهاجرين الإيطاليين المقيمين في فرنسا، والذين أُسقطت جنسياتهم من قِبل الحكومة الفاشية في إيطاليا في العام 1926، قارن القانوني غويسب نيتي Giuseppe Nitti المهاجرين بالعبيد الرومانيين الذين يعيشون في موات مدني؛ ذلك لأنهم لا يمتلكون حقوقًا في الدولة التي يقيمون فيها[50]. مثل هذه التأملات قد سجلت التوتر الأساسي والمغروس في عملية تطبيق التصنيفات المسيطرة من الفكر القانوني لاستيعاب ظاهرة انعدام الجنسية. فلو أنه، طبقًا للمدرسة التقليدية، عُرِّف الأفراد الذين هم بلا هوية وطنية بأنهم «لا قانونيون» lawless، فإن الأدلة على إمكانياتهم القانونية تحمل مضامين مهمة بالنسبة إلى النظرية الواقعية الأرثوذكسية للقانون الدولي. بيد أن الرعوية القانونية أو الشخصية القانونية، في تقليد القانون الروماني وفي القانون الدولي في القرن التاسع عشر، كثيرًا ما كانت تدلل على علاقات الخضوع والسيطرة. في القانون الروماني، فإن قانون الأفراد قد حدد الصفة القانونية، والتي بدورها اعتمدت على امتلاك شخصية قانونية. كان العبيد يمتلكون شخصية قانونية لكنهم كانوا مبعدين إلى دنيا الأشياء، مستثنين كأشياء مملوكة. بالمقارنة، كي تمتلك الجنسية كان ذلك يعني أنه يمكن للشخص أن يشارك بحرية في الإجراءات القانونية والمعاملات الاقتصادية[51]. يصور مؤرخ الفكر السياسي جاي جي آي بوكوك J. G. A. Pocock جاذبية - ومحدودية - هذا النموذج القانوني للجنسية. طبقًا لبوكوك فإن مفهوم الجنسية كما صاغه القانونيون الرومان تخيل المواطن كائنا قانونيا يتواصل مع عالم الأشخاص والأشياء من خلال «التقاضي، والمحاكمة، والتملك». إن فكرة الجنسية المشتقة عن القانون الروماني قد سمحت بالتوسع اللانهائي في الحقوق والشخصية، فيما العلاقات بالأشخاص الآخرين كانت تتم من خلال القانون ومن خلال قناع الذات القانونية[52].

إن إدخال مفهوم انعدام الجنسية ضمن مكونات السياسة الدولية - وتحديدًا الاعتراف بانعدام الجنسية كصفة قانونية في الدول الغربية - قد أوضح المضامين السياسية للمفهوم القانوني للهوية الوطنية والذي عبر عنه جيلينيك. وعليه فإن انعدام الجنسية رسخ بشدة عددا من الأسئلة النظرية: ما الذي يعنيه أن تكون محكوما أو أن تحكم نفسك؟ ما مضامين العضوية القانونية من دون العضوية المواطنية الكاملة؟ إن العلاقة الحميمة بين التنظير حول انعدام الجنسية وتجربة الأفراد المصنفين ضمن هذه الفئة تصبح واضحة في كتابات القانونيين المهاجرين من الإمبراطورية الروسية لفترة بين الحرب، والذين أحصوا مخاطر تبني تعريف قانوني والذي كان يَعِد بحمايات محددة دون الحقوق السياسية الكاملة للمواطنة. وكما فهم هؤلاء القانونيون في أواخر القرن التاسع عشر، فقد شخَّص المحامون الدوليون الكيانات السياسية الخاضعة للسلطة الإمبراطورية على أنها كيانات ذات شخصية عالمية، مما يمنحهم قدرة محدودة على التصرف كوكلاء في إدارتهم للعلاقات العالمية.

يبيِّن ألكساندر غوروفتسيف Alexandre Gorovtsev، وهو مهاجر روسي مقيم في باريس، كيف يطبق المنظرون منظوراتهم القانونية لشرح، وتهدئة، مشكلة انعدام الجنسية. في روسيا كان غوروفتسيف بروفيسورا في الفلسفة القانونية والقانون الدولي. لقد قادته خبرته إلى العمل كديبلوماسي معني بالشؤون القانونية للإمبراطورية، حيث كان عضوا في الوفد الروسي المشارك في معاهدة بورتسموث التي أنهت الحرب اليابانية-الروسية في 1905. لقد ترك غوروفتسيف الاتحاد السوفييتي في 1921 محاولا إعادة بناء نفسه كبروفيسور في الفلسفة القانونية والقانون الدولي في باريس. إن السيرة الذاتية لغوروفتسيف تكشف عن الصراع اليائس للحصول على وظيفة بالنسبة إلى الرعايا السابقين للإمبراطورية الروسية. في أواخر 1920، تواصل غوروفتسيف مع القانوني الأمريكي المخضرم روسكو بوند في هارفارد آملا في تأمين موقع له في الولايات المتحدة. لقد أوضح غوروفتسيف أنه حاول أن يواصل نشاطه العلمي في باريس بصرف النظر عن الظروف بالغة الصعوبة التي يجد نفسه فيها. لقد وصف غوروفتسيف عمله على النظرية القانونية للملكية، معلنا التزامه بتطوير «علم رسمي» للقانون والذي سيبقى المحلِّل على «طريق الواقع الصعب» إبان التحقيق في «ظاهرة

الحق» phenomenon of right[53]. بعد فشله في الحصول على عمل ثابت، أقدم غوروفتسيف على الانتحار في باريس في 1933[54].

مثل غيره من القانونيين في تلك الفترة، جسَّد غوروفتسيف ظهور انعدام الجنسية كحقيقة جديدة مهمة ذات علاقة في الحوارات الدائرة في الفكر القانوني الذي ظهر في الكتابات الصادرة إبان نفيه في باريس. لقد حلل غوروفتسيف انعدام الجنسية بناء على الأدوات الفكرية التي شحذها هو كقانوني ومحامٍ دولي في الإمبراطورية الروسية. في بحث غوروفتسيف القانوني، يمكن رؤيةً الشخص عديم الجنسية على أنه يحمل صفة وحقوق المواطَنة إذا كان بالإمكان إثبات أنه أو أنها قد استطاعا تفعيل الإشارات القانونية للمواطنة - بمعنى، القدرة على التعامل مع الأفراد الآخرين من خلال مؤسسات القانون. إن فهم غوروفتسيف لما يعنيه أن يكون عميلا بالمعنى القانوني بدوره قد دعَّم مقاومته تجاه الرؤية الأكثر اتساعا للإدارة الدولية. على سبيل المثال، لقد تقاعس هو أمام مقترح 1926 والذي تم تقديمه من قِبل الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان بوضع عديمي الجنسية تحت وصاية العصبة. إن ما دار بين بيكارد وغوروفتسيف على صفحات «السلام بالقانون» La Paix par la Droit، وهي مجلة المنظمة السلمية المعروفة باسم «السلام بالقانون» de la Paix par le Droit (DPA)، حول المقترح الذي يوصي بدور أكثر توسعا للعصبة في تمثيل وحماية عديمي الجنسية يكشف عن سياسات التوسع في تدابير الحماية الدولية. يقتفي رد غوروفتسيف أثر اثنتين من السمات الأكثر أهمية للنقاشات حول معنى انعدام الجنسية في تلك الفترة. لقد قاوم غوروفتسيف فكرة أن الشخص عديم الجنسية كان يمتلك صفة قانونية مشابهة لتلك التي للرعايا الإمبرياليين، حيث إنه استند إلى خبرته وتدريبه القانونيين في تقييمه لعملية استيراد المفاهيم القانونية الرومانية لفهم التصنيفات القانونية الجديدة للعالم والتي صنعتها الحرب. لقد زوده تدريبه القانوني بالقدرات اللازمة لتصور صفة سياسية أكثر رسوخا للأشخاص عديمي الجنسية. تضادا مع المقترح الذي يقول بأن عديمي الجنسية يمكن أن يصبحوا «وطنيين خارقين» تحت إرشاد العصبة، أوصى غوروفتسيف بتشكيل لجنة دولية والتي من خلالها يمكن للممثلين أن يتصرفوا نيابة عن

الأهالي المهاجرين وعديمي الجنسية. كما سيمثل عديمو الجنسية أنفسهم من خلال هذا المخطط وسيتولون قيادة الهيئات المحلية المستقلة ليحددوا مسار شؤونهم الداخلية الخاصة بهم[55].

وكما رأينا في الفصل الثاني، فإن قانونيين ومهاجرين من الروس قد قدموا كذلك رؤية أكثر متانة للصفة السياسية خارج حدود اعتراف الدولة. تماما مثل غوروفتسيف، وصف مارك فيشنيك كيف أنه خلال كل حياته قد استخدم تحليلات قانونية كي يتعامل مع الكوارث الاجتماعية المعاصرة[56]. ومن ذات منطلقات كتابات غوروفتسيف حول عديمي الجنسية، أكد فيشنيك منظور سياسة تحطيم الحدود الإقليمية والتي لم تضع الأهالي الذين هم من خارج الدولة في موضع الإرشاد الأخلاقي أو السياسي. كان منظوره حول إمكانية وجود أنماط لا دولية للتمثيل السياسي قد تطور منذ سنوات سابقة في سياق الجهود المبذولة للحصول على إصلاحات ديموقراطية في الإمبراطورية الروسية، حين قدمت ثورة 1905 أكاديميين وكتابا سياسيين لأشكال جديدة للتمثيل السياسي. لقد وصف فيشنيك معاهدات حماية الأقليات على أنها تجلٍ للشخصية الثورية لنظام ما بعد الحرب. في كتيب يدور حول حماية حقوق الأقليات والذي نُشر في 1921، صور فيشنيك الوجود القانوني المستقل الجديد للأقليات على أنه خلق «لجنس جديد من الأفراد الأخلاقيين» الآن «في القانون العام»[57]. لقد قدم فيشنيك عصبة الأمم ليس فقط أداة لمجرد الدفاع عن حقوق الآخرين ولكن كمنصة أو برلمان والذي من خلاله يمكن للأقليات أن يدافعوا عن أنفسهم وعن مصالحهم. إن صعود «مجالس الأقليات»، والتي جمعت مثل هذه المجموعات، يشير إلى حس مشترك للمصلحة والقدر السياسيين[58]. لقد قدم فيشنيك ادعاء مشابها حول الكيفية التي أصبح بها عديمو الجنسية مجموعة قانونية منفصلة في القانون الدولي العام[59]. تشابها مع غوروفتسيف إذن، عبَّر فيشنيك عن إيمان أكبر بالعلاقة بين النظرية القانونية والواقع السياسي. مشكلة عديمي الجنسية، فيما يقول فيشنيك، قد أسهمت في المعرفة القضائية بتطورات القانون الدولي العام، كما عبر هو عن إيمانه بمقدرة القانونيين، والأنماط القانونية في التفكير، على تحديد شروط النشاط السياسي[60].

***

في السياق المابعد إمبريالي لوسط أوروبا، كانت أزمة المواطنة مرتبطة بالجدل المستمر حول تشكيل الدولة والسيادة المستقلين، ودور التفسير والتحليل القانونيين في صنع حدود العضوية. لقد اعتمدت مشكلة انعدام الجنسية صفة الدول الجديدة في القانون الدولي، وطبيعة التعاقب في الدولة، ومعنى السيادة القانونية. لقد تجول والتر نابيير، وهو عضو اتحاد عصبة الأمم البريطانية، في وسط أوروبا في 1926 جامعا المعلومات حول معاملة الأقليات في الدول اللاحقة والمشكلة الآخذة في الظهور لانعدام الجنسية. في تقريره، وصف نابيير المشكلة على أنها قانونية أساسا بمعنى أن تحديد الصفة المحلية للأفراد الذين يدَّعون عدم امتلاكهم أي جنسية سيعتمد على الكيفية التي سيفسر بها الخبراء القانونيون العلاقة بين الدول اللاحقة والإمبراطورية السابقة، كما يعتمد على الالتزامات العالمية التي أسست لها معاهدات حماية الأقليات[61]. لقد أشار نابيير إلى بعض الأسئلة التي ستحتاج إلى أجوبة وذلك لتحديد سبب المشكلة واتساعها: «إذا ما كانت النمسا امتدادا للدولة السابقة، يمكن لمن كانوا رعايا الدولة التي انهارت أن يستعيدوا هوياتهم الوطنية.. ولكن إذا ما توقف وجود النمسا السابقة ككيان عالمي، فإن هؤلاء الأهالي السابقين سيفقدون بواقع الحال هوياتهم الوطنية»[62].

كما رأينا سابقا، إبان عشرينيات القرن العشرين ناشَدَتْ أعدادٌ متزايدة من الناس مطالِبَةً بالتدخل للبتّ في صفتهم المحلية في الدول اللاحقة لوسط أوروبا. لقد التمست الاتحادات الدولية عند عصبة الأمم لتمديد السلطات القضائية لمكتب المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وذلك كي تشمل الرعايا الإمبرياليين السابقين الذين هم بلا جنسية. لقد ناشد هؤلاء الأفراد وهذه الاتحادات العصبة كسلطة عالمية والتي يمكن لها أن تحل مشكلة ضبابية أو غياب الصفة الوطنية للرعايا الإمبرياليين السابقين وذلك عن طريق تحديد الجنسية المستحقة لكل فرد. لقد اقترح نابيير تقديم الموضوع للمحكمة الدائمة للعدل الدولي، مع وضع «سؤال الهوية الوطنية في الدول التي خلّفت الإمبراطورية ضمن مسؤوليات لجنة مكونة أغلبيتها من القانونيين الذين يجب أن يوجد بينهم واحد أو أكثر من المؤهلين للتعامل مع الأسئلة الخاصة بالقانون النمساوي والهنغاري». يفترض بهم أن يشكلوا «مجلسا قضائيا ذا صفة عالمية والذي سيكون مناطا به تحديد

الجنسية الملائمة لأي شخص يجد نفسه بلا جنسية، أو ممتلكا لجنسية يعتبرها هو قد تحددت له على نحو غير صحيح»[63].

لأن مقترح نابيير بالحل يعني إعطاء كيان دولي منفصل السلطة لتحديد الصفة الوطنية - وهو أسلوب كانت العصبة تتفاداه عدا في الحالات المعرَّفة المحددة، وذلك تفاديا لتهمة انتهاك الحق السيادي في تحديد الجنسية. غير أن نابيير قد صوَّب على حقيقة أن الوضع في أوروبا الوسطى كان يعني أن مشكلة انعدام الجنسية، من حيث طبيعتها ومداها، بقيت مغلفة بالخلاف المستمر حول كيفية فهم نهاية الإمبراطورية. إن محنة عديمي الجنسية heimatlosen قد اعتمدت على مجموعة من الأسئلة القانونية والدستورية المعلقة حول تعاقب الدول وظهور دول جديدة في القانون الدولي. لقد اعتمد تقييم صفة الرعايا الإمبرياليين السابقين على أكثر من مجرد التزام الدول الجديدة باتفاقيات الأقليات وحفظ الحقوق المدنية للأفراد كأعضاء في مجموعات الأقليات. إن طبيعة مشكلة انعدام الجنسية الجمعي في أوروبا الوسطى قد اعتمدت على أسئلة سياسية ودستورية أساسية حول صفة الدول الجديدة تحت القانون الدولي وحول العلاقة القانونية بين الدول التي قامت على أطلال الإمبراطورية وبين تلك الإمبراطورية التي خلفتها تلك الدول.

وعليه فقد التقى نعيم النظرية القانونية بواقع الكارثة الإنسانية في المدن الرئيسة لڤيينا، وبراغ، وبودابيست. لقد مثل انعدام الجنسية في أراضي إمبراطورية الهابسبورغ السابقة اختبارا حاسما لإحدى المنهجيات النظرية المسيطرة تجاه القانون والدولة في أوروبا الوسطى. لقد جمعت كلية الحقوق في ڤيينا، وهي مجموعة اندمجت حول الفيلسوف القانوني هانز كيلسين، الأسئلة النظرية حول القانون والدولة بالعمل النشط نيابة عن عديمي الجنسية في وسط أوروبا. لقد احتوت ڤيينا، وهي عاصمة الدولة النمساوية المبتورة، على أعداد كبيرة من الأشخاص عديمي الجنسية - وإن بقيت الأرقام محل اختلاف - والذين كانوا رعايا سابقين لإمبراطورية الهابسبورغ، وعلى لاجئين من الإمبراطورية الروسية السابقة. بالإضافة إلى الآلاف من اللاجئين الغاليسيين الذين هربوا إلى العاصمة من الواجهة الشرقية إبان الحرب، استقبلت الجمهورية الآلاف من الموظفين الإمبرياليين والضباط العسكريين السابقين المهجرين وذلك من أنحاء إمبراطورية الهابسبورغ السابقة. لقد آوت العاصمة

المنهكة والمعسرة مسبقا كذلك اللاجئين الروس المغادرين لمخيمات اللاجئين التي تم تشييدها إبان الحرب[64].

بدلا من البحث عما يثبت تمتع الأفراد بصفة قانونية تذهب لأبعد من حدود التعريف المحلي، حللت كلية ڤيينا الحدود القانونية للدولة في مواجهة كارثة انعدام الجنسية. توضح منهجيتهم كيف أن معنى انعدام الجنسية اعتمد على التعريفات القانونية المتحولة للإبادة، والغزو، والتعاقب، وولادة الدولة، وموت الدولة. وعلى نحو يناقش استدعاء الأسس الأخلاقية التي تقرر الجماعة السياسية، أحال القانونيون إلى افتراضات غامضة جعلت من الممكن التوصل لتعريف للقانون وللدولة حتى يتسنى فهم أزمة الجنسية في الدول التي خلفت الإمبراطورية. وعلى رغم أن كلية الحقوق في ڤيينا لم تشر إلى عديمي الجنسية على أنهم مواضيع مثالية للنظام القانوني الدولي، فإنهم بينوا السؤال حول ما إذا كان يمكن للفرد أن يدعي أنه عديم جنسية على أنه يعتمد على نحو أساسي على الحدود السابقة للدولة، بدلا من اعتماده على أي روابط فاعلة قرنت الأفراد على نحو جوهري بالجماعة السياسية.

إلا أنه وقبل أن نتحول إلى موضوع تطبيق النظرية القانونية لكلية ڤيينا لفهم مشكلة انعدام الجنسية في الدول اللاحقة، من المهم أن نوجز معالم فكر كيلسين بين الحرب والسياق الفكري والسياسي لاستقباله. حين ظهر عديمو الجنسية كمشكلة جمعية في أوروبا الوسطي لفترة بين الحربين، كان كيلسين قد استخدم مسبقا الكثير من تدريبه القانوني مفكرا حول النظام القانوني للادولة. مولود لأسرة ڤيينية يهودية في 1881، تخرج كيلسين كدكتور في القانون في ڤيينا في 1906 ليصبح محاضرا زائرا Privatdozent في 1911، وأستاذا مشاركا في 1918، وأستاذا في القانون الإداري والعام في 1919. لقد جادل المرشد الأكاديمي لكيلسين، ليو سترايسور Leo Strisower، وهو قانوني يهودي نمساوي، ضد المدرسة الأكثر تسيدا والتي تقول بأن المواضيع المباشرة للقانون العالمي هي ليست الدول ولكن الأفراد. لقد دعم سترايسور منظورا للقانون الخاص والذي ذهب إلى أبعد من الحدود القانونية للدولة. لقد كان السؤال الذي شكل لب رسالة كيلسين للدكتوراه، والتي أتمها في 1905، أقرب إلى أبحاث مشرف آخر، القانوني إدموند بيرناتزيك Edmund Bernatzik، وهو بروفيسور في القانون

الدستوري ومرجعية في تشريع الجنسية في الملكيات المزدوجة. أخذ كيلسين بعين الاعتبار إمكانية وجود مساحة للسياسة بين الدول ولأبعد منها في دراسته لنظرية الدولة لدانتي أليغييري Dante Alighieri، الشاعر والسياسي الإيطالي القروسطي والذي اقترح فكرة أن السلطة الحاكمة المفردة كانت قادرة على تنظيم إرادة البشرية. لقد بحث كيلسين في كيفية تصوير دانتي لعلاقة النظم الملكية بالمملكات الخاضعة لها، وذلك في سياق التناظر المعاصر حول الإصلاح الدستوري الإمبريالي لهابسبورغ[65].

بيد أن الأكثر أهمية هو حقيقة أن نظرية كيلسين في هذه الفترة قد بدأت بمعالجة أساس الانتماء للدولة. في السنوات الهادئة التي سبقت اندلاع الحرب العالمية الأولى، ومن وسط إمبراطورية الهابسبورغ، جادل كيلسين بأن السؤال الأساسي حول ما إذا كان الفرد ينتمي إلى دولة هو موضوع خاص بالقانون وليس علم النفس. ركز كيلسين على قاعدة تفسير وتمييز المفاهيم مثل مفهوم إنشاء الدولة والشخصية القانونية، حيث أصبح المنظِّر الأوروبي الأول للفلسفة الواقعية، وهي النظرية التي تقول بأن القانون يتكون من مجموعة من القواعد التي يمكن تحديدها دون اللجوء إلى الجدل الأخلاقي أو السياسي. لقد اعتمد منظوره القانوني على فهم للتحليل القانوني كممارسة علمية، في حيز صالح منفصل عن محيط السياسة. لقد تطور هذا الأسلوب التجريدي في مواجهة الوعي المتنامي بتعددية القيم بداخل أي مجتمع وبغياب أرضية مشتركة لتقييم الادعاءات السياسية والأخلاقية. لقد سعت نظرية كيلسين للقانون والدولة لإيجاد طريقة موضوعية لتقييم طبيعة القانون الوضعي وذلك عن طريق خلق نظام يمكن من خلاله السؤال عن صفات القانون بدلا من السؤال المعياري حول العدالة[66].

وكما رأينا في الفصل الثاني، فقد أضفت نهاية الحرب العالمية الأولى مزيدا من الحدة والراديكالية على السؤال المطروح حول الكيفية التي تشكل بها الجماعات السياسية نفسها وحول كيفية تحديد العضوية بداخل أي جماعة سياسية. لقد سلط مبدأ تقرير المصير الوطني، والذي أثاره وودرو ويلسون وفلاديمير لينين، الضوء على أصول السلطة الدستورية. إن وجود جماعة سياسية مبنية على سيادة شعبية يؤدي إلى طرح السؤال حول ما إذا كان «الشعب» موجودا قبل دستور الدولة. وإذا كان الأمر كذلك، كيف تم تشكيل الشعب أصلا؟ كان لكيلسين موقع دائم في بيروقراطية زمن الحرب الإمبريالية والذي انطلاقا منه كان يتأمل في هذه الأسئلة. لقد خدم كيلسين في القيادة

المركزية الإمبريالية إبان الحرب، في البداية كجزء من مكتب الحرب، وبعدها في إدارة العدالة التي هي جزء من وزارة الحرب. يتذكر كيلسين لاحقا أنه تم الاتصال به من قِبل الوزير في منتصف الليل وذلك بعد أن أعلن ويلسون أن الدولة الإمبريالية ملزمة بالموافقة على مبدأ تقرير المصير الوطني. تجاوبا مع تشجيع الوزير، صاغ كيلسين مذكرة جادل فيها بأنه يجب على الإمبراطور إنشاء لجنة، مكونة من المستشارين الممثلين للجنسيات المختلفة للإمبراطورية، وذلك ترتيبا لتحول رابطة واسعة من الدول التابعة لتاج واحد إلى دول منفصلة تتمتع كل واحدة منها بالسيادة الوطنية[67]. في 1918، طلب كارل رينر Karl Renner، وهو مستشار الحكومة النمساوية الانتقالية، من كيلسين أن يسهم رسميا في الترتيبات القانونية للدستور الفدرالي. لقد قدم دستور كيلسين، طبقا للمؤرخ الشهير لإمبراطورية الهابسبورغ روبيرت كان Robert Kann، بنجاح «قاسم مشترك.. لجميع الشعب في الدولة»[68]. ولقد منح الدستور النمساوي لسنة 1920 الذي كتبه كيلسين كذلك سلطة قضائية للمحكمة الدستورية العليا على الأحكام الدستورية، مؤسسا نموذجا للمراجعات القانونية[69].

وفي عشرينيات القرن العشرين، أصبح كيلسين معترفا به على نحو واسع على أنه الباحث القانوني الأول لجيله. لقد أصبح كيلسين مرتبطا بفكرة أن ما نعتقده أنه «الدولة» هو في الواقع طريقة لتمثيل النظام القانوني والذي يشكل جماعة سياسية معرَّفة. لقد تخيل هو النظام القانوني على أنه هرمية من المعايير، والمؤسسة حول قاعدة منفردة والتي تحدد طبيعة القواعد بحد ذاتها. بالنسبة إلى كيلسين، المعيار هو فقط القادر على أن يضمن ذاك الذي تم التعامل معه على أنه حقيقة. في نظريته، دفع كيلسين بالسؤال حول الكيفية التي يمكن أن يميز بها أحدنا جماعة سياسية منفصلة قبل كل شيء. ما هي القواعد التي تحدد ما يمكن اعتباره أنه دولة؟ من أو ما هي السلطة التي تحدد الشروط لهذا الحسم؟ حتى أراضي الدولة اعتمدت على «الإدراك القانوني» عوضا عن الملاحظة التجريبية[70].

بالنسبة إلى ناقديه، تجاهلت نظرية كيلسين القانونية المشكلة الجوهرية للتباين في الكيفيات التي نشأت بها النظم القيمية المعيارية، قبل أي شيء آخر. طبقا لنقد فترة بين الحربين لمذهب الوضعية القانونية، لم يكن كيلسين قادرا على إدراك اعتماد الدولة الدستورية الليبرالية على قوام جمعي. لقد كانت الدولة أكثر

من متخيل قانوني، لقد كانت حالة جماعية مترابطة بمجموعة من الالتزامات القيمية. في كتابه «النظرية الدستورية» Constitutioal Theory الصادر في العام 1928، وصف القانوني الألماني كارل شميت Carl Schmitt النظرية القانونية لكيلسين بأنها الناتج المباشر «لمفهوم الدولة الدستورية البورجوازية» rechstsstaat، وهو أساس الكينونة السياسية المتخيلة والتي نضجت إبان القرنين السابع عشر والثامن عشر، والتي عرَّفت الدولة على أنها نظام قانوني مبني على مفاهيم الملكية الخاصة، والحرية الشخصية، والمساواة أمام قانون عادل موضوعي. لقد ادعى شميت أنه على الرغم من إصرار كيلسين على تطوير أسلوب علمي محايد لتحليل ما كان يُعد تصريحا قانونيا ساريا، فإن نظريته قد سعت كذلك «إلى قمع السياسي، للحد من كل مظاهر التعبير عن الحياة في الدولة من خلال سلسلة من أطر العمل المعيارية»[(71)]. إن القاعدة المنطقية المفترضة لنظرية كيلسين للنظام القانوني، في الواقع، وطبقا لشميت، قد أخفت إيمانه بالتطور العلمي وبقدرة المتخصصين المتنورين على القيادة طبقا للمبادئ العلمية. لقد استهدف هيرمان هيلير Hermann Heller، وهو فيلسوف قانوني نشط في الحزب الديموقراطي الاشتراكي في جمهورية فايمار، قانونية كيلسين في كتابه لسنة 1927 حول الدولة ذات السيادة. إن تمجيد كيلسين للدولة المحكومة بقوانين مسبقة، جادل هيلير، قد أعمته عن أسس القانون الموجودة في مفهوم القوة وفي الممارسات الثقافية والتاريخية عوضا عن وجودها في المنطق أو المبادئ الشكلية[(72)].

لقد افترض كيلسين الضرورة المنطقية لمعيار تأسيسي تنشأ عنه معايير أخرى غير أنه أهمل السؤال حول الأسس التي قامت عليها هذه الضرورة المنطقية كفرضية منطقية بدلا من كونها مادة لتحقيق تاريخي أو هدفا تمضي باتجاهها نظرية سياسية. بالنسبة إلى كيلسين، فإن فعل التأسيس هو لذلك موضوع سياسة وسلطة، يذهب لأبعد من حيز العلوم القانونية. لقد تبنى وجهة نظر ترى في القانون نظاما من المعايير التي تقوم على معيار تأسيسي ما يتعين أن تُفْتَرَض سلطته مسبقا عوضا عن إثباتها كحقيقة واقعة. بخلاف ذلك، فإن علم القانون السليم، أو «النظرية الخالصة»، تساند المجال القانوني وصلاحيته عبر القواعد الداخلية والتي أسسها النظام القانوني والذي من خلاله يتم التعبير عن المعايير والتوجيهات[(73)].

بيد أن الأسئلة السياسية الملحَّة الحالية - حول الحدود المحلية والجنسية - اعتمدت على الكيفية التي يتم بها فهم صفة القانون وطبيعة النظام القانوني. وكما جادل المنظر القانوني ديفيد دايزنهوس David Dyzenhaus، فإن الصعوبة في نظرية شميت للسيادة تكمن في فشلها في أن تأخذ بعين الاعتبار حقيقة أن الأشخاص الذين يكتبون القانون لا بد لهم أولا أن يوجدوا كوكيل منفصل، وأن مثل هذه الوكالة يجب تعريفها أولا من خلال الأنماط القانونية المتاحة. في دراسة رئيسة له من سنة 1925، النظرية العامة للقانون والدولة، اتجه كيلسين إلى الأمثلة من الثورة الفرنسية إبان القرن الثامن عشر والثورة الروسية إبان القرن العشرين ليبين أن المحاكم، في إشارتها إلى التعاليم ذات الصلة، قد قررت في كلتا الحالتين أن أفعال الحكومات الثورية لم تكن أفعالا قانونية. «ما إذا كانت الدولة دولة أو عصابة من اللصوص هي حقيقة معيارية ذلك لأنها محددة من قبل المحاكم وليس من قبل دولة واحدة تعترف بأخرى، وهذه هي السياسة والدبلوماسية»[74]. بمعنى آخر، يكون للحقيقة أهمية قانونية فقط من حيث امتلاكها معنى في نظام معياري[75].

وقد جاء الخلاف حول مصادر السلطة القانونية كصدى لصراع فكري أكبر والذي صبغ الفكر الإمبريالي اللاحق في إمبراطورية الهابسبورغ. في أوائل القرن، أنتج الفرق بين الصورية الدستورية وحقيقة الوجود الاجتماعي نظريات جديدة للقانون والتي عكست ردي فعل مسيطرين تجاه فهم الفجوة الإشكالية بين المظهر والحقيقة. لقد رفضت حركة القانون الحر والتي أسسها يوجين إيرليخ Eugen Ehrlich التشكيلات الصورية للقانون بمجملها، دافعة بالأساليب الأكثر إبداعا باتجاه التفسير القانوني. لقد كان القانون الحقيقي، القانون الذي حكم الزواج، والحياة الأسرية، والعقود، وغيرها، شيئا مختلفا عن القواعد التي أرساها القانونيون على نحو مصطنع. تتعدى الحياة حدود النمط القانوني الجامد، والحقيقة تختبئ أسفل سطح الشكليات[76]. لقد استوعب إيرليخ الأهمية الفكرية لهذه التقسيمة على نحو تام؛ فقد سعت فلسفته التشريعية السوسيولوجية إلى الكشف عن قوانين الحياة والتي حكمت أطراف إمبراطورية الهابسبورغ. لم تحكم الدولة الحياة الحقيقية في الإمبراطورية، بدلا من ذلك، وُجدت الجماعات التي نظمتها التقاليد، والعادات، وأنماط معينة من الحياة جنبا إلى جنب[77]. لقد

كشفت حقوق الملكية، خلافات العمل، وقانون الأحوال الشخصية عن الأبنية المؤسسة للوجود الاجتماعي. أكد إيرليخ الانقسام بين نظام دستوري حيث يجب على الفرد أن يبني صفته القانونية، ومهنته الرسمية، ونشاطاته العامة وبين «الحياة الحقيقية» للوقوع في الحب وكسب المال. حتى وقت قريب، أيدت تواريخ الإمبراطورية التشخيص بالانقسام الحاد بين النمط الدستوري والواقع السياسي[78]. غير أن كيلسين وإيرليخ قد مثلا توجهات مميزة تجاه مشكلة السلطة القانونية. يمكن للسلطة أن تكون متجذرة في الأساطير حول الماضي، أو الفعل المؤسس الأول لشعب ذي سيادة، أو تقليد مرتبط بحكام جذابين محددين. كبديل عن ذلك، يمكن للفرد أن يتبع المبادئ الجوهرية المؤسسة لجميع أنظمة القانون[79].

لقد زودت القوانينُ لدى إمبراطورية الهابسبورغ نظرية كيلسين بفهم للمعيار الأساسي اللازم للتوصل إلى المغزى المنطقي للنظام القانوني على نحو منطقي. لقد تأمل كيلسين في السياق والظروف التاريخية لنظريته كما وصف فهمه للقانون الوضعي على أنه انطباع من القانون الدستوري للجمهورية النمساوية[80]. لقد تطلبت الإمبراطورية المعقدة، بترقيعاتها من السلطات القضائية، العقل المرن لقانوني يمكن له أن يفكر تاريخيا وعبر متغيرات طارئة. لقد احتفظت الملكية بحقوق على الإمبراطورية على نحو عام، بيد أن الدساتير الإقليمية كانت مستمرة خلال القرن التاسع عشر، بالأخص «كحقوق تاريخية» في مملكة هنغاريا وفي بوهيميا. على سبيل المثال، كانت أراضي التشيك جزءا من النمسا، فيما كانت سلوفاكيا جزءا من هنغاريا، كل منهما ملزم بمجموعة مختلفة من القوانين[81]. لقد ربط مجال الفقه القانوني بين ذاك الفلسفي، والتقني، والعملي. لقد اعتمدت حقوق التحكم في الأقاليم على الادعاءات والجدليات التاريخية والمؤطرة بالشروط القانونية. لقد اكتسب أساتذة القانون صفة مميزة بما أن جهودهم في تبسيط التعقيدات القضائية الخاصة بالإمبراطورية قد خدمت مهمة إدارية مؤثرة[82]. لقد ترجم القانونيون الجدالات والخلافات القانونية إلى قواعد قضائية ودستورية. لقد حدد رجال الدولة والساسة ما كان يعتبر النطاق الذي تقوم عليه الدولة وتتحدد بحدوده مصالحها أو ذاك الخاص بالأمة، غير أن القانوني هو من حدد الأسس التي تعتمدها الدولة أو الأمة في حال الدخول في نزاعات[83]. وأوحت كتابات كيلسين بأن النظريات السوسيولوجية

أو نظريات التحليل النفسي للدولة قد فشلت على أساس أن إمبراطورية الهابسبورغ ظلت قائمة على الرغم من تنوع النزعات الذاتية والتي تعايشت مع بعضها البعض بداخل حدودها القانونية. إن تعددية السلطات القضائية في الإمبراطورية قد قادت إلى صراعات قانونية والتي ولَّدت الحاجة إلى بعض القواعد الأساسية والتي صنعت القاعدة لكل قانوني مكتمل ليصل بكل سلطة قضائية إلى فهم تنظيمي مشترك[84].

بالمثل، فقد أثرت الفرضيات الفلسفية والمستوحاة من الفلسفة الكانتية الجديدة حول العلاقة بين الفهم الفلسفي والاكتشاف العلمي فكر كيلسين[85]. إحدى مقالات كيلسين حول المنظِّر الكانتي التجديدي هانز فايهينغر Hans Vaihinger توضح رؤيته حول العلاقة بين المفاهيم القانونية والواقع الاجتماعي. في هذا المقال، حاول كيلسين أن يفهم المهمة المزدوجة للمتخيلات القانونية، حقيقة أنها مثلت مصدرا إرشاديا لتحليل الواقع وأنها صنعت الواقع. القانون، مثل العقلانية في الفلسفة الكانتية، يؤسس لتصنيفات تسمح للعالم بأن يصبح معروفا بطريقة عقلانية. إن الممارسات والمؤسسات المرتبطة بالقانون هي قانونية على نحو لافت ذلك لأننا نمتلك فهما مسبقا لما يعنيه القانون. يفرق كيلسين بين المتخيلات القانونية، والتي تخدم مهمة حُكْمِيَّة وتمكن من ممارسة وتطبيق القانون، والخيالات التي توضح طبيعة القانون بحد ذاته. جادل كيلسين بأن المتخيلات القانونية هي مفاهيم هدفها فهم شيء عن القانون والنظام القانوني. «الفرد» بالمعنى القانوني تم تأسيسه «كمساعد على التفكير» - كإطار عمل لفهم النظام القانوني. لقد اعتمدت الأحكام القضائية تكرارا على طرق متخيلة، أو قانونية، في التفكير، تقرير أن شخصا ما يعتبر ميتا في إطار المعنى القانوني لا يتضمن الفشل في فهم الفرق بين الموت الطبيعي والموت القانوني. لا يدعي القانون أن ابنا متبنى هو مماثل للابن الطبيعي. عوضا عن ذلك، يفترض القانون أنهما في عرفه متطابقان. غير أن كيلسين أقر بأوجه الشبه بين استخدام القانون لتنظيم وخلق واقع اجتماعي وفكرة إمكانية تطبيق تصنيفات فكرية تجعل العالم أقل استعصاء على الفهم. لقد كتب: «بلا شك، هناك رابط عميق بين العقل الذي يحكم العالم بتبنيه التصنيفات والذي عليه هو يخلق العالم كوحدة منظمة، من جهة، والقانون الذي ينظم ومن ثم يصنع العالم، من جهة أخرى». إن الفرد القانوني هو محض خيال، تماما كما قانون الملكية. غير أنه وكما أشار كيلسين

فإن لديهما سُلطة لتشكيل الواقع الاجتماعي[86].

وبمنطق معاكس لمنطق هؤلاء الذين قد يقدمون هوية مجموعة ما من الناس على أنها «حقيقية»، أصر كيلسين على أن وحدة شعب الدولة تتأتى فقط من حقيقة أن سلوكهم يتم تنظيمه من قِبل ذات النظام القانوني[87]. خلافا مع النظريات التي اعتمدت على النقاشات السابقة حول تفويض المجموعة والهوية الجمعية، يجادل كيلسين، «لا يوجد مجددا، بأي مقدار في البداية، رُفقة وذلك من حيث عدد الناس الذين يتأملون، ويستشعرون أو يفكرون بذات الطريقة عما يتم تحقيقه بين فترة وأخرى نظريا عن طريق استيعاب الشخصية المادية الشائعة»[88]. لقد طبق كيلسين أسلوبه العقلاني والقانوني على السؤال الذي شغل المنظرين في كل مجال العلوم الاجتماعية: ما هي طبيعة السياسة الجمعية؟ هل القوة المشتركة للمجموعة تنتهي إلى شيء أعظم من مجموع أجزائها؟ كيف يمكن لأحدهم أن يفسر وجود مجموعة تتعدى الحدود الطبيعية، والبيولوجية لأعضائها المؤسسين؟

لقد حرص كيلسين على التمييز بين قدرة المؤسسات القانونية على تحديد الحقائق وبين «واقع» الأفراد القضائيين. إن الفرضية التي تقول بأن التفاعل بين عدد من الأفراد يمكن أن يُنتج كيانا فرديا متجاوزا للفردية والتي يمكن تقييمها كأنها أحد المُدْرَكات الجامدة الخاضعة للتحليل العلمي قد قادت علماء الاجتماع إلى سبغ واقع ذي معنى على الدولة وعلى المجتمع. لقد حاول كيلسين أن يتصدى لسوء الفهم هذا أولا عبر تبيان أنه، من منظور منطقي خالص، لا بد أن تتميز الدولة عن الأنماط الأخرى من المؤسسات الجماعية مثل الأمة أو الجماعة الدينية. إذا ما كانت حقيقة أن ترابط الناس بعضهم ببعض كان كافيا لتحديد حدود الدولة، فإن الدولة عندها لا يمكن تمييزها عن المجموعات الأخرى والتي هي مؤسسة كذلك على اتحاد وتواصل مبدئيين بين الأفراد. «الأسرة، والأمة، والطبقة العاملة، والجماعة الدينية كلها تعتبر وحدات مرتبطة بعضها ببعض بردود الأفعال المتبادلة». لقد كتب كيلسين أنه، «وإذا ما كانت ليتم تمييزها بعضها عن بعض ومقارنتها بالوحدة الاجتماعية للدولة، عندها فإن مفهوم هذه الوحدات والذي يتعدى بمجمله مجال علم الاجتماع أو علم النفس يجب أن يكون مفترضا»[89]. بمعنى آخر، فإن الإمكانية

المنطقية لتعريف الدولة على أنها نوع من السلطة المنفصلة التي تعتمد على الفصل بين دراسة الحقائق التجريبية - على سبيل المثال، عن المجتمع، أو علم النفس، أو القوة والسيطرة - وذلك الاستيعاب للأسس المعيارية للقانون.

بدا أن الكثير يعتمد على ادعاءات كيلسين حول طبيعة النظام السياسي، حيث إن شعبيته كمشرف ومدرس في ڤيينا تدل على كيف أنه جسَّد جانبا من النقاش والذي يدور حول طبيعة الدولة والقانون مع الأخذ بعين الاعتبار مضامين الحياة والموت. لقد أطلقت طالبة كيلسين، هيلين سيلفينغ Helen Silving، وهي واحدة من مجموعة لا تتجاوز ست نساء في قسم العلوم السياسية، على كيلسين اسم «نجم» كلية الحقوق والعلوم السياسية في جامعة ڤيينا. لقد شكل المريدون الشباب والشابات في جامعة ڤيينا «دائرة كيلسين» لمناقشة تعاليم كيلسين، كما أن الطلبة كانوا يملأون مقاعد محاضراته[90]. تصارع أساتذة آخرون في جامعة ڤيينا مع كيلسين حول طبيعة النظام القانوني للدولة، وكما تذكر سيلفينغ في مذكراتها، كان الطلبة ينظرون إلى هذه الصراعات من منطلقات سياسية.

> كان كيلسين يؤكد في محاضراته أن الدولة ما هي إلا «تشخيص للنظام القانوني المحلي». أو، إذا ما تخلينا عن التعبير المجازي، القانون بحد ذاته. لقد نشر شويند Schwind منشورا فصل فيه ما كان يبدو أنه يؤمن به على أنه التعريف الواقعي الحي لطبيعة الدولة. لقد قال إنه من السخيف حقا مساواة الدولة بالقانون. «خذ، على سبيل المثال، الدولة الإيطالية، قال هو متوسعا بالحديث، إذا ما كانت ليست سوى القانون الإيطالي، فأين هي السماوات المشرقة، والبحر الأزرق، وسمك الكاردينال الأحمر، والتي تتميز بها جميعا إيطاليا؟».. نحن، الطلبة الشباب، قد ساندنا البروفيسور الذي وقع عليه خيارنا. لقد كنا صغارا وانفعاليين، وصراعات الأساتذة هذه كانت مصدر نشوة طاغية بالنسبة إلينا[91].

وكما يبين هذا الاقتباس، فإن الصراع الأكاديمي بين كيلسين وشويند كان تجسيدا لهذا التصادم بين منظورين متعاكسين حول أسس تكوين الدولة، وهو الموضوع ذو المضامين المهمة بالنسبة إلى أزمة الجنسية في الدول اللاحقة في هابسبورغ.

وأعطت الأصول القانونية للدول التي نشأت على أنقاض النظام الإمبراطوري مصداقية لفكرة أن حدود العضوية لم تكن تعتمد على الإرادة الديموقراطية التشريعية. إن تحديد من يعتبر مواطنا في واحدة من الدول الجديدة يعتمد غالبا على علاقتها القانونية بالإمبراطورية السابقة. وإذ راح يستعيد السياق الذي أفضى إلى تفتت إمبراطورية الهابسبورغ، كتب جوزيف ريدليخ Josef Redlich - وهو محامٍ وسياسي دستوري نمساوي - «لن ينظر التاريخ إلى ما جرى على أنه إنجاز سيئ، إن تقسيم مكونات إمبراطورية الهابسبورغ قد تحقق بطريقة قانونية، أنه لم تكن هناك أي صراعات داخلية، أو حروب أهلية أو حروب أخرى، وأن الدول الجديدة، والتي تكونت فجأة، وجدوا أنفسهم مباشرة مُزودين بحكومات دولية وبالآلية الإدارية الضرورية لاستمراريتهم بالأداة المؤثرة الوحيدة المتوافرة - الخدمة المدنية الوطنية للإمبراطورية التي انتهت». هذه الرؤية للتنظيم القانوني بقيت جزءا مهما من الماركسية النمساوية؛ حيث كانت مركزية بالنسبة إلى العديد من المشاريع القانونية في الجمهورية النمساوية. لقد تكونت الدول الأممية تحت سلطة الإمبراطور، لقد كان تفكيك الدولة النمساوية القديمة هو آخر قراراته[92]. لقد احتفظ السياسيون الأمميون بسمات أساسية للأنظمة القانونية والإدارية المميزة للإمبراطورية في الدول المستقلة الجديدة[93]. وعلى الرغم من استقلالهم الصوري فإن الدول التي خلّفت الإمبراطورية حافظت على ما كان في الإمبراطورية من قوانين وبنى وموظفين بيروقراطيين، كما حكمت الأقليات السكانية بطرق موروثة عن الإمبراطورية التي حلوا محلها[94].

لقد نظرت كلية الحقوق في ڤيينا إلى النظرية القانونية على أنها مؤثرة على نحو مباشر في الحياة الواقعية للأفراد المعزولين عن الدولة الأممية في أوروبا الوسطى مابعد الإمبريالية. في 1929 نشر كيلسين مقالا حول ولادة تشيكوسلوفاكيا ومضامين تشكيل الدولة بالنسبة إلى جنسية الرعايا المقيمين فيها. يسري المقال كأنه مذكرة قانونية تعمد للمقاضاة نيابة عن هؤلاء المستثنين كمواطنين لتشيكوسلوفاكيا والنمسا عنه كنظرية قانونية مجردة. لقد قيَّم كيلسين ما إذا كانت معاهدات السلام التي حددت المستوطنات الإقليمية للإمبراطورية المنحلة هي المسؤولة عن الأعداد المقلقة من الناس الذين يحيون بلا جنسية في الدول اللاحقة. في

الحالة النمساوية استهدف كيلسين معاهدة سان جيرمان، الموقعة في 1919 بين الحلفاء والنمسا، والتي قررت خسارات إقليمية مهمة للدولة النمساوية. لقد نبذ كيلسين المعاهدات من خلال مجادلته بأنها لا علاقة لها بالولادة القانونية للدولة. كل من يمتلك مأوى على الأراضي، أو كل من يمتلك مأوى هناك بالنسبة إلى النظام الفاعل سابقا، كان يعد مواطنا طبقا لشروط المعاهدة[95]. لقد رددت صحيفة براغ اليومية Prager Tagblatt جدلية كيلسين حين طالبت الحكومة بأن تعطي الجنسية التشيكوسلوفاكية لكل «من كان يسكن على نحو منتظم في تشيكوسلوفاكيا قبل الثورة»[96].

لقد اعتمد ضمان الصفة والحقوق لكل من يقيم في الدول اللاحقة على نتائج مثل هذه التحليلات السياسية، خاصة بما أن كيلسين قد أنكر أن للأفراد حقوقا ضد الدولة. في الافتتاحية التي كتبها كيلسين لدراسة هينريك إينجلاندر Heinrich Englander حول أوضاع عديمي الجنسية heimatlosen في الدول التي خلفت الإمبراطورية، والتي حملت العنوان «من لا وطن لهم»، Die Staatenlosen (1930)، أكد كيلسين أن كل من لا ينتمي لدولة كمواطن يعتبر «مطاردا» من منظور القانون الدولي[97]. وعليه فقد استغرقت الهوية القانونية للدول، كيف استمروا خلال الزمن أو اختفوا من الخريطة العالمية، تفكير كيلسين. لقد شجع كيلسين طلبته على تناول السؤال الذي يدور حول الكيفية التي تولد بها الدول، والكيفية التي يمكن بها أن تموت، وذلك كحالة نموذجية للتنظيم القانوني الدولي للصراعات السياسية. لقد أنجز كيلسين وطلبته ذاك العمل الرئيس حول معايير صناعة الدولة في القانون الدولي. ألمحت لغة «الولادة» و«الموت» إلى أن الدولة هي كيان عضوي، وهي الفرضية المرتبطة بأممية القرن التاسع عشر. بيد أن فكرة أنه لا يمكن فهم ما يعد ولادة أو موتا بالنسبة إلى الدولة إلا من خلال الاعتراف الدولي، هي الفكرة التي أمَّنت المساندة لأولويات القانون الدولي. ما الذي كان يعنيه نهاية الملكيات القديمة؟ وبعد سقوط هذه الملكيات، ما هو المصدر الجديد للشرعية؟ إذا ما ولد نظام جديد من قلب القديم، هل تنتقل الشرعية؟ أم هل كانت الأرضية لاتزال عارضة على نحو راديكالي؟[98] إن موت الدولة - مثلا، مجموعة الشعوب البولندية التُهِمت مع نهاية القرن التاسع عشر من قِبل النمسا، وبروسيا، وروسيا

- يمثل لحظة قوة تامة إرادية وسياسية. إن تقرير ما كان يعنيه للدولة أن تحيا، أو أن تموت، أو أن تواجه بَعْثا مستقبليا، بقي قيد التنظيم القضائي. هل استحوذت الدول اللاحقة على السلطة، مثل تمرير حقوق الملكية من مالك إلى آخر؟ أم هل كانت الدولة اللاحقة متحررة من أي رابط قانوني للنظام السابق؟ لقد كتب تلميذ الدكتوراه الأول لكيلسين في جامعة كولون، هانز هيرز Hans Herz رسالته حول السؤال عن هوية الدولة بتشجيع من كيلسين. يذكر هو أن اختياره موضوع رسالته كان نمطيا بالنسبة إلى تلاميذ كيلسين. «حين كان كيلسين في كولون Cologne، ذهبت للقائه. لقد أصبحت تلميذه الأول للدكتوراه في كولون. وكموضوع لرسالتي، اقترحت أنا موضوع مشكلة «الهوية» (مثل الاستمرارية القانونية) للدولة في حالة قيام ثورة أو حدوث تغيير في السلطة القضائية الإقليمية... كما أن الرسالة تطرقت إلى السؤال النظري لما تعنيه كلمة «دولة»، وإلى علاقتها بالقانون الدولي، والتي جميعها مشكلات نوقشت في قلب كلية ڤيينا وعادة بأسلوب متصارع»[99].

لقد عمل طلبة كيلسين على نحو متزامن على صياغة مفهوم طبيعة السيادة في الدول الجديدة ولمساندة عديمي الجنسية في أوروبا الوسطى. لقد أصبح جوزيف كونز Joseph Kunz، وهو أحد الدعاة المتحمسين لطريقة تناول كيلسين للقانون، مشاركا على نحو مباشر في عملية الترويج لمحنة عديمي الجنسية وفي الذود عنهم في أوروبا الوسطى[100]. لقد درس كونز القانون والعلوم السياسية في جامعة ڤيينا، وبحلول أواخر عشرينيات القرن العشرين، أصبح محاضرا في القانون الدولي في الجامعة والمدير القانوني لجمعية عصبة الأمم النمساوية[101]. إلى جانب أدولف ميركل Adolf Merkl وألفريد فيردروس Alfred Verdross، روَّج كونز على نحو فاعل للمنظور العلمي الذي وحّد هؤلاء المؤيدين لنظرية كيلسين. لقد وصف كونز الرابط بين المؤيدين في كلية حقوق ڤيينا بأنه «رابط من التفكير النظري الشائع ومن المقاربة المنهجية الشائعة»[102]. ويعود اهتمام كلية الحقوق في ڤيينا بموضوع انعدام الجنسية إلى أن العديد منهم كانوا متأثرين شخصيا بأزمة المواطنة كما أن المفهوم كان متصلا على نحو مباشر بعدد كبير من المشكلات القانونية والسياسية التي كانت في مركز اهتماماتهم البحثية.

عدد كبير من المفكرين تركوا الخنادق وهم غير راضين عن الليبرالية

ووعودها بالتطوير وسيادة القانون. غير أن كونز بقي مخلصا للوعد التقدمي للعلوم القانونية. درس هو قبل الحرب في باريس، حيث كان يحضر محاضرات للوي رينولت Louis Renault ويدرس أعمال الفيلسوف الحيوي الفرنسي هنري بيرغسون Henri Bergson. حين بدأ الجيش النمساوي بالتحرك في يوليو 1914، عاد هو إلى النمسا لينضم إلى كتيبة فرسان مغادرا إلى الحدود الروسية. في مذكرات له مكتوبة بخط اليد أشار كونز إلى أن العديد من الأسئلة التي قرر أن يشتغل عليها بعد الحرب، بما فيها السؤال حول قانونية استعمال الغازات السامة في المعارك الحربية، منشؤها خبرته العملية بأرض المعركة كونه جزءا من الخيالة في الجيش الإمبراطوري[103]. لاحقا كرَّس هو بعضا من أبحاثه لقوانين الحرب وذلك عائد لخبرته على خط المقدمة. بعد الحرب كان هو نشطا في اتحاد عصبة الأمم حيث أصبح له منصب المحاضر في جامعة ڤيينا من 1930 إلى 1932[104].

وحيث إن الجنسية تتضمن علاقة قانونية بين الأفراد والدول، تبقى هي قيد التفسير القانوني. في كتاباته القانونية من عشرينيات القرن العشرين، وكذلك من مساندته لعديمي الجنسية heimatlosen في الدول التي قامت بعد سقوط الإمبراطوريات في أوروبا الوسطى، عرض كونز العضوية الوطنية على أنها صفة قانونية رسمية. يمكن للمحليين أن يطالبوا بحقوق الجنسية، بيد أن تحديد من كان يحُسب كعضو في الجماعة المحلية لم يكن يعتمد بالضرورة على الروابط التاريخية، والاجتماعية، أو المؤثرة العميقة تجاه جماعة معينة. لقد جادل كونز بأن حدود العضوية المحلية في الدول التي لحقت إمبراطورية الهابسبورغ قد اعتمدت على شروط المعاهدات الدولية. لقد حلل عمله الأكثر شهرة قدرة سكان إقليم معين على محاولة الحصول على هوية محلية مختلفة طبقا لشروط معاهدات السلام لما بعد الحرب العالمية الأولى. لقد وصفت دراسة كونز الخاصة بمعاهدات السلام وتأثيراتها في قدرة السكان على الاحتفاظ بصفة المواطنة الصعوباتِ التي واجهت المواطنين الإمبرياليين السابقين الذين حاولوا استعادة جنسياتهم نظرا إلى عدم قدرتهم على المرور من خلال العراقيل البيروقراطية أو الدفع لتجاوزها[105]. لقد ربط مراجع أمريكي لأحد مجلدات كونز الضخمة حول القانون الدولي من هذه الفترة الزمنية ادعاءات كونز النظرية حول القانون الدولي والسيادة بالتطورات الجديدة في السياسات الدولية. يقول المراجع،

«إن النظريات المتغيرة للسيادة إبان العقدين الماضيين، وولادة دول وأقاليم تابعة جديدة، والمؤتمر الإمبريالي، وعصبة الأمم، ونظام الانتداب، إلى جانب أنماط أخرى جديدة للسيطرة، تعطي هذا العمل أهمية تجعله جديرا باهتمام دارسي العلاقات الدولية، وخاصة عند من يدرسون النظرية السياسية والدولة الحديثة[106].

لقد اتخذ هيرش لوتيرباخت مسارا مختلفا تجاه ذات المشكلة. عوضا عن نبذ المعاهدات كأساس للدولة ورعاياها، قال هو بأن هذه المعاهدات أُسيءَ تفسيرها. إن التحليل القانوني المعتبر للمعاهدات سيظهر أن الكثير من الأشخاص الذين لم يستطيعوا التحصل على الجنسية في الدول الجديدة في الواقع كانوا ينتمون إلى محيط حدودها القانونية. في 1928، دُعي لوتيرباخت من قِبل المحرر في المجلة البولندية «صوت القانون» Glos Prawa للرد على قرار المحكمة العليا البولندية حول موضوع مسؤولية الدولة البولندية تجاه العقود، والديون، والأملاك السابقة والتي كانت تخص الإمبراطورية الهاسبيرغية. قيد البحث كانت العلاقة القانونية بين الدول اللاحقة والإمبراطورية التي انبثقت منها[107]. لقد جادل لوتيرباخت بأن الدول الجديدة هي وريث قانوني غير أنها تحملت الأعباء والديون السابقة فقط من حيث قبولها المعلن بها. لم تعتبر المحاكم النمساوية، على سبيل المثال، النمسا على أنها الوريث العالمي للإمبراطورية النمساوية السابقة حيث اعترفت فقط بتلك الالتزامات المنصوص عليها في معاهدة سانت جيرمان (والتي اشتملت، على سبيل المثال، على دفع الرواتب التقاعدية للجنود والإداريين السابقين للسكك الحديد الإمبراطورية). بيد أن المعاهدة قد قالت بأن النمسا مثلت استمرارية للنمسا السابقة من منطلق أمور محددة، خصوصا من منطلق موضوع مسؤولية الدولة تجاه المواطنين السابقين للإمبراطورية[108]. لقد اجتهد لوتيرباخت التفافا حول اللغة المراوغة للمادة 80 لمعاهدة سانت جيرمان، والتي نصت على أنه يجب على المدعي الذي يسعى إلى الحصول على الجنسية في الجمهورية النمساوية أن يظهر «أدلة مادية» للارتباط بجماعة المواطنين الأكثر اتساعا[109].

وقد تساءل كيلسين، وكونز، ولوتيرباخت حول حدود مفهوم الدولة وذلك للترويج لفكرة الدمج في حدها الأقصى، على رغم أن كيلسين كان حريصا على تجنب الإشارة إلى المضامين المعيارية لمثل هذه الجدليات. لقد استرعى طالب آخر لكيلسين

من جامعة ڤيينا، وهو بينجامين أكزين Benjamin Akzin، الانتباه إلى التوتر الواقع بين فكرة المساواة تحت القانون وفكرة المساواة الجوهرية. لقد اقترح إعادة التفكير في صفة الرعايا القانونيين بداخل حدود الدولة على ضوء هرمية هذه الصفة. في مقال عنوانه «المناطون بالقانون العالمي» The Subjects of International Law من سنة 1929، ربط أكزين نقاشه حول الحقوق والمسؤولية القانونية بمشكلة عديمي الجنسية التي اكتسبت حضورا واضحا وملموسا. لقد أشار مقاله إلى مدى الأهمية التي أصبح عليها عديمو الجنسية في الجدل القائم حول طبيعة القانون الدولي. لقد جادل هو بأنه بغض النظر عن إجابة السؤال النظري الرئيس حول من هم الرعايا الحقيقيون للنظام القانوني الدولي، فإن المحافظة على الأنماط المتنوعة للشخصية القانونية بداخل الدولة ستكون أمرا له جدواه. طبقا لأكزين فإنه حتى في داخل الدولة المفردة تكون الصفات الرسمية «للشخصية» متنوعة ومختلفة طبقا للعمر، والجنس، والصحة، والتعليم، والثراء، والعرق. وعليه فقد تراجع أكزين للأمان الملحوظ للتراتبية، والذي من خلاله يمكن شرح الاختلافات من خلال فروقات المركز. المشكلة، في منظور أكزين، بقيت في الحصول على منفذ للقانون والمساواة في محيطها. إن الاعتراف بالتنوع الداخلي في الدولة قدم على نحو غير متوقع فرصة الاستخدام المتساوي للقانون[110].

***

بالنسبة إلى كيلسين وطلابه ورفقائه في الدول خلفت إمبراطورية الهابسبورغ، قدمت صفة الجنسية لمن كانوا رعايا في الإمبراطوريات التي تهاوت حالة اختبارية مهمة بالنسبة إلى افتراضاتهم النظرية حول طبيعة القانون والدولة. إن الانقسام بين القضائي والاجتماعي - وهو تمييز منطقي في صميم نظرية كيلسين القانونية - سيشكّل بالمقابل الجدلَ اللاحقَ والدائرَ حول التصور القانوني الدولي للجنسية الوطنية. غير أنه وكما رأينا في الفصل السابق، بيَّن القانونيون من الإمبراطورية الروسية، الذين مثلوا المصالح السياسية لمجموعة اللاجئين الروس الأكثر اتساعا، ظهور انعدام الجنسية كحقيقة قانونية معترف بها من حيث مفهوم الحقوق، خصوصا فكرة الحقوق الإنسانية العالمية. لقد كان كل من أندري ماندیلستام

André Mandelstom، ومارك فيشنياك، وجوزيف كونز، ووالتر نابيير ينتمون لاتحاد اللجنة القانونية للجمعيات التابعة لعصبة الأمم، التي اجتمعت مرات قليلة في السنة لمناقشة موضوع الحماية الدولية للأقليات. في هذا الإطار المؤسسي المشترك من الصعب فصل الاختلافات المتجذرة فلسفيا عن حقيقة أن القانونيين الروس والنمساويين كانوا يمثلون دوائر قضائية مختلفة. لقد تصادم منظِّرو كلية ڤيينا مع الباحثين القانونيين الروس المهاجرين حول إصرار الأخيرين على الربط بين الظاهرة العريضة لانعدام الجنسية وفكرة الحقوق الفردية المضمونة من قبل المجتمع الدولي عوضا عن أن تكون مضمونة بوصفها مرتبطة بالجنسية. وكما رأينا مسبقا سعى القانونيون الروس إلى التمييز بين مشروع خلق صفة قانونية دولية للرعايا عديمي الجنسية من مواطني الإمبراطورية الروسية السابقين وبين الجهود الإنسانية لتقديم الإغاثة لعديد من مجموعات الضحايا بعد الحرب العالمية الأولى[111].

في أحد اجتماعات اللجنة القانونية في أبريل 1924 في وزارة الخارجية في ڤيينا، والذي قدم خلاله كونز تقريره حول وضعية اللاجئين الروس، انتقد كونز مقترحا مقدما من قِبل أحد القانونيين الروس من أجل «ماغنا كارتا عالمية جديدة». لقد قال إنه شعر بأنه «لم يكن لأي من المشاريع أي قيمة قانونية كما أنها لم تقدم وسائل مؤثرة لتطوير القانون الدولي»[112]. طبقا للتقرير فقد صوتت اللجنة القانونية برفض مقترح الماغنا كارتا بسبب أن «شروط المشروع لا يبدو أنها تميز حقيقة أن الحماية القانونية ممنوحة مسبقا في كل مكان للمهاجرين الروس»، وأن «إعادة الصياغة والتبني لماغنا كارتا لحقوق وواجبات الشعوب هي عملية لا تتجاوب مع الأسلوب العلمي المستخدم اليوم بما يخص القانون الدولي العام»[113]. حين اجتمعت اللجنة مجددا بعد ذلك بشهرين في ليون، تشكل صداما واضحا بين كونز وماندلستام. لقد ضغط ماندلستام باتجاه مزيد من النقاش حول الصفة القانونية للروس. كونز أبعد هذا الموضوع عن الأجندة. لقد عكس النقد للمدرسة الأرثوذكسية للسيادة، والتي عبرت عنها كلتا المجموعتين، افتراضاتٍ عميقة الاختلاف، كما أن الولاءات الفلسفية المتنوعة قد بررت المنظورات المتسعة للسلطة القانونية الدولية. لقد تفعَّلت الاختلافات الفلسفية حول مفهوم الحقوق وحول أسس القانون الدولي إبان الجدالات المحتدمة حول مدى اتساع

جواز سفر نانسين. خلال اجتماعاتهم تصادم كونز مع الممثلين القانونيين الروس حول صفة اللاجئين الروس باعتبارهم الصورة الأوضح للضحايا في أوروبا وكذلك حول دور القانون الدولي في حماية الأهالي الضعفاء.

لقد انتمى ماندليستام، وفيشنيك، وبوريس ميركين-غوتزيفيتش Boris Mirkine-Guetzevitch، وهو محامٍ مهاجر مهم آخر كتب حول حقوق الإنسان، إلى طبقة مخملية يهودية مثقفة ليبرالية ديموقراطية والتي كانت ترى الحل للمعضلة اليهودية في روسيا في مثالية حكم القانون وفي ثورة «قانونية» ليبرالية[114]. لقد تدرب كل من ماندليستام وفيشنيك في سانت بطرسبيرغ تحت قيادة القانوني فيدور مارتينز Fedor Martens، الخبير الأكثر شهرة في القانون الدولي في الإمبراطورية الروسية[115]. لقد أوصى ماندليستام مسبقا بعولمة جواز نانسين في مذكرة 1921 حول «الوضع القانوني للاجئين الروس»[116]. إن إعلان الحقوق الدولية للإنسان لمؤسسة دي دروا العالمية لسنة 1929 والذي قدم ماندليستام الكثير لتأييده قد سعى إلى تعميم صفة قانونية عامة لجميع الناس، بغض النظر عن الجنسية. في محاضرته في لاهاي في 1931، قارن ماندليستام حماية الأقليات بحقوق الإنسانية، والتي «لم تحظَ بذات الأبطال المتحمسين». «إن الرجل بحد ذاته»، وفق ما قال لم يكن محميا من قِبل المعاهدات في بعض الدول، غير أن «زمن تعميم حقوق الإنسان يقترب»[117]. لقد حاول توجيه انتباه الباحثين القانونيين الدوليين إلى الحماية الدولية لحقوق الإنسانية، والتي كانت محل «سؤال مرتبط بخصوصية مع المشكلة الخطرة لحماية الأقليات» ولكنها «ستهم ليس فقط قطاعات من سكان دول معينة، بل كل مجموعة سكانية على هذه الأرض من دون تفرقة»[118]. لقد فهم إعلان الحقوق لسنة 1929 على أنه تأكيد على الشخصية الحاملة للحقوق للكيانات اللادولية. في نص سابق، يحمل العنوان «الحقوق الإنسانية للمشردين» Das Menschenrecht der Heimatlosen لسنة 1930، كتب ميركين-غوتزيفيتش بتفاؤل حول تصاعد الوعي القانوني منذ حرب «حقوق الإنسان العالمية» ومنذ تحويل حماية هذه الحقوق لمنطقة القانون الدولي[119].

إن التيار الخفي للمنافسة بين النشطاء الدوليين، والفرق المتنامي بين السياسة والإنسانية، قد بديا بوضوح في دورة مارك فيشنياك في سنة 1933 حول انعدام الجنسية في لاهاي. لقد صرح فيشنياك ناقدا بأن جمعية عصبة الأمم النمساوية،

وهي المؤسسة التي يقودها جوزيف كونز، قد تعاملت مع مشكلة انعدام الجنسية في أوروبا الوسطى على أنها أزمة «إنسانية». لقد أعد فيشنياك مقترحه الخاص به لميثاق دولي ينظم الصفة القانونية للأشخاص عديمي الجنسية أمام عمل المنظمة، مدعيا أن «الوضع القانوني، والسياسي، والإداري لعديمي الجنسية لا يهم الاتحاد بمقدار ما يهمه البعد الاجتماعي للبطالة، أو الأبعاد الإنسانية الخالصة للمشكلة»[120].

لقد جادل القانونيون المهاجرون الروس بأن مفهوم السيادة الوطنية في صورته الأصلية الجامدة لا يمكن أن يكشف بوضوح عن مدى انعدام استقلالية الدول والأفراد، ذلك أنهم معتمدون على بعض. هذا لا يعني أنهم أسسوا فكرة الحقوق الدولية على الحق الطبيعي، بل هم جادلوا بأن الحقوق الدولية هي مشتقة من حقيقة أنه قد حُقِّقَت درجة محددة من التكاتف العالمي مسبقا. يمكن لجماعة عالمية متحدة بالتكاتف الاجتماعي أن تضمن الحقوق لكل الناس، بغض النظر عن صفتهم المحلية، وذلك مع تطور الوعي القانوني[121]. كيلسين وتلاميذه، بالمقارنة، استندوا إلى اعتراض «تنظيمي منطقي» تجاه قدرة الدولة على تحديد قواعدها بنفسها[122]. وعلى الرغم من أن مناصري الإعلان الرئيسين بينوه على أنه محاولة للتحرك لما هو أبعد من التصنيفات والفروقات المفروضة من قِبل الأنظمة العالمية، فإن أهميته في زمنه بحد ذاته لا بد أن تُفهم في سياق الصراعات التي قامت حول عديمي الجنسية والنظرية القانونية إبان عشرينيات القرن العشرين.

وباستعادة ما جرى، يتبين لنا أن استعمال النظرية القانونية لمواجهة الممارسات الإقصائية للدول الجديدة في أوروبا الوسطى يبدو ساذجا ومثاليا، ومنفصلا على نحو خطير عن واقع السياسة والصراع الاجتماعي، ومن ثم، عرضة للنقد الذي طال الليبرالية التي أحرزت قوة بعد الحرب[123]. إن ذكريات هيلين سيلفينغ حول محاضرات كيلسين تشير إلى كيف أنها أصبحت لاحقا تنظر إلى كيلسين على أنه رمز لفشل النظام الليبرالي في مواجهة لاعقلانية السياسة الجمعية. في ذاكرتها يمثل كيلسين الأنا المنطقية التي يبجلها الليبراليون، متشبثا بالدستورية القانونية في مواجهة الديموقراطية الجمعية والتوق إلى الفوضى. لقد أراد كيلسين أن يوضح الدور المعياري والتنظيمي للنظام القانوني في عزلة تحليلية تامة غير أنه بقي مغمورا في زمنه المتقلب، وكما كتبت سيلفينغ في مذكراتها، كان حضور المحاضرات في الجامعة

كان يحتاج إلى شجاعة. ففي حين كان الطلبة يدخلون إلى صفوفهم الدراسية، كان مساندو ألمانيا العظمى يصيحون: «أيها اليهود، اخرجوا». «كنت أجلس في مكاني متوترة ومشتتة الانتباه»، وفقا لما كتبته[124].

في العقود اللاحقة واجه كيلسين انتقادات متزايدة بسبب ادعائه أن التحليل القانوني يمكن تنقيته من شوائب المناكفات السياسية الواضحة وذلك بينما هو وعائلته كانوا مجبرين على مغادرة منازلهم والتحصل على الحماية في مكان آخر. لقد عُزِل كيلسين كقاض في المحكمة الدستورية النمساوية في 1920 حيث غادر النمسا بعد أن أمَّن منصبا كبروفيسور في القانون الدولي في جامعة كولون في ألمانيا. بعدها أُجبِر على ترك هذا المنصب في أبريل 1933 بعد مرور ما يسمى «قانون تجديد الخدمة المدنية المهنية» في ألمانيا النازية. عندها، غادر كيلسين إلى جنيف، حيث قبل منصبا لتدريس القانون الدولي بالمعهد الجامعي للدراسات العليا للشؤون الدولية Institut Universitaire des Hautes Etudes Internationales (جامعة معهد الدراسات الدولية المتقدمة)، وهي جامعة افتُتِحت في 1927 من قِبل بول مانتو Paul Mantoux، أول مدير للقسم السياسي لعصبة الأمم. في 1936 انتقل هو لقبول منصب في الجامعة الألمانية في براغ. في أول محاضرة له في جامعة براغ، أرغم الطلبة الفاشيون الجميع ما عدا اليهود والشيوعيين على المغادرة ثم قاموا بضرب بقية الطلبة[125].

إن تعامل كيلسين مع الصراعات السياسية لهذا العصر، بما فيها أنظمة التجنيس الإقصائية في الدول الجديدة، بلا شك يبدو عرضة للسخرية اللاذعة التي أصابت إمبراطورية الهابسبورغ المتداعية في رواية روبيرت ميوزيل Robert Musil المابعد إمبريالية لسنة 1921 «الرجل عديم الصفات النوعية» The Man without Qualities. لقد أنتج ميوزيل سردية عالية التأثير والمرونة للمآزق الفلسفية والسياسية الغريبة التي برزت في المحتوى الهابسبورغي ومابعد الهابسبورغي تُفَصِّل الرواية تمييزا نقديا بين خيالات القانون وما وصفه ميوزيل في الرواية على أنه الحياة الحقيقية. يفرق الراوي بين «الشكلية المتحجرة» للإمبراطورية والأنماط النابضة بالحياة، «الفوضى الثقافية»، التي كانت تغلي تحت السطح. «على الورق كانت تسمى الملكية الهنغارية النمساوية، ولكن في المحادثات اليومية كانت تسمى

النمسا، وهو اسم منبوذ رسميا على نحو جاد وإن تواصل التمسك به عاطفيا وعلى نحو عنيد، فقط لإظهار أن المشاعر هي بذات أهمية القانون الدستوري وأن التعليمات هي شيء لكن الحياة الحقيقية هي شيء آخر كليا»[126]. في فصل «كاكانيا»، يصف الراوي الانفصال الجنوني بين الكيفية التي كانت تسمى بها الأشياء والكيفية التي كانت بها الأشياء فعليا. إن العيش وسط مجتمع فصامي هكذا، وفقما تقول الرواية، يدفع بالشخص إلى أن يكون إما طوباويا حول المستقبل على نحو طائش، وإما متبلد المشاعر على نحو تام.

لقد أطر انقسام مفاهيمي مشابه النقد الموجه إلى نظرية كيلسين. لقد اتهمه النقاد بإخفاء الالتزامات السياسية الليبرالية التي ترقد خفية أسفل نظريته المجردة للقانون والدولة كما اتهموه بالتراجع إلى التجريد الشكلي للنظرية القانونية كمهرب من الصراعات الحقيقية للسياسة. وعلى رغم تحوله للكاثوليكية في 1905، فإن جهود كيلسين لإبعاد القانون عن حقائق علم النفس أو علم الاجتماع كانت تنتمي إلى المحيط الثقافي الأوسع ليهود ڤيينا والتي من خلالها يروج الأفراد لـ«إنسانية خالصة» بالصورة المثالية وفق الفكر التنويري، وبمعزل عن صفات محددة. إن توجهه إلى التنظير حول القانون الدولي والعلاقات الدولية كان، طبقا للمؤرخ المختص بالتاريخ الثقافي النمساوي ويليام جونستون William Johnston، أيديولوجيا على نحو أساسي، ذلك لأنه من خلال المجتمع العالمي سعى كيلسين إلى إعادة اكتشاف «عالم الأمان»[127] في النمسا لما قبل 1914. لقد كان مذنبا حينها بفشله في مواجهة معتقداته السياسية بصدق، حيث إن ما قدمه هو على أنه تحليل علمي للقانون من باب المنطق وعلم المعرفة في الواقع قد أخفى إيمانه السياسي بحد ذاته في الليبرالية. إن هذا الفصل للقانون عن السلطة، والقانون عن الأخلاقية، قد أفضى إلى وهم عظيم. إن هذا التقييم من كيلسين يتواءم مع الكيفية التي ربط بها مؤرخو الليبرالية النمساوية وعلى نحو تقليدي الإيمان الليبرالي بحكم القانون بالأمراض النفسية للحداثة النمساوية، وذلك كمهرب باتجاه الشكل وكفشل في مواجهة الواقع[128]. وكما سنرى بتفصيل أكبر في الفصل الرابع، بحلول منتصف ثلاثينيات القرن العشرين بدأ كيلسين يرمز إلى منهجية تجاه القانون والسياسة غير متناغمة تحديدا مع الواقع السياسي ومع ضعف الدولة الديموقراطية الليبرالية. وبدرجة

تتعدى تأثير المناقشات حول دستور فايمار، فإن التوجهات «الواقعية» المعلنة ذاتيا تجاه السياسات الدولية قد حولت كيلسين إلى ممثل لقانونية يائسة عفَّى عليها الزمن والتي فشلت في مواجهة الصدامات العنيفة كطابع أساسي للسياسة. في القاعدة الناتجة التي انتهت إليها جهود منظِّري أواخر القرن العشرين للعلاقات الدولية، والتي استندت إلى أعمال مكيافيللي، وهوبز، وكلوزويتز، سيكون القانون والأخلاقية دوما هامشيين قياسا إلى اعتبارات القوة[129].

بيد أنه وحتى نقدر أهمية انعدام الجنسية في الفكر العالمي والقانوني لفترة بين الحربين، من الضروري أن ننظر إلى ما هو أبعد من النقاشات العادية حول مكانة الليبرالية في سياق السياسة الجمعية واللحظات الطارئة. إن المنظور المعلن من قِبل كلية الحقوق في ڤيينا حول معنى وأهمية انعدام الجنسية يتمحور حول أفكار وفرضيات محددة حول العلاقة بين النظرية القانونية والسياسة العملية - وعليه حول ما تعتمد عليه العضوية في جماعة سياسية محددة فعليا في لحظة التفكك وإعادة البناء. وعلى رغم أن النقاد كانوا فعليا على صواب حول موضوع أن النظرية الخالصة للقانون لا يمكن فصلها في النهاية عن رؤية محددة لليبرالية في تاريخ الإمبراطورية الهابسبورغية، فإن كيلسين وتلاميذه قد قدموا إطارا غنيا للتنظير حول حدود النظام السياسي والتي جعلت مشكلة انعدام الجنسية مركزية لمثل هذه الفكرة. بالنسبة إلى هؤلاء المنظرين، فإن استيعاب هؤلاء الواقعين خارج النظام السياسي والقانوني يعتمد على المفاهيم الأساسية للقانون، والسياسة، والدستورية. على عكس فكرة أن القانون الدولي لا يبدأ بتحمل معضلة انعدام الجنسية إلا بعد الحرب العالمية الثانية، فقد أظهر هذا الفصل كيف أن انعدام الجنسية قد مثل مصدرا معرفيا مهما ومميزا بعد الحرب العالمية الأولى وذلك حين ازدهرت النقاشات حول كيفية تشخيص وتعريف حدود النظام العالمي عبر سياقات وتشكيلات جغرافية متنوعة، كما سعى هذا الفصل إلى توضيح السياقات الأيديولوجية والفكرية المحددة والتي حدثت هذه النقاشات إبانها.

4

العوائق الحقيقية للعضوية

في رسالة كُتبت بطريقة محسوبة وبراغماتية، موجهة إلى العصبة في العام 1934 - ويفترض أنها تخاطب «قسم عديمي الجنسية» غير الموجود - كتب أوسكار براندستيتر Oscar Brandstaedter أنه كان يحتاج إلى تصريح للبدء بمشروع له في لندن، حيث كان يعيش على مدى السنوات الثلاث السابقة بلا هوية قانونية[1]. بعد سنة، ومن دون الحصول على رد، كتب هو للعصبة مجددا، ولكن من عنوان جديد في ڤيينا. هذه المرة، تصور رسالته خوفا ويأسا عميقين، كاشفة عن القنوط المتصاعد لهؤلاء الذين هم بلا جواز سفر. لقد شرح براندستيتر أنه يواجه إبعادا محتوما عن النمسا. بالنسبة إلى شخص عديم الجنسية، كتب يقول: لا يوجد مخرج آخر عدا الانتحار. مع تسلمه ردهم، لربما يكون قد مات مسبقا[2].

ما بين يناير 1933 وسبتمبر 1939 أُجبر ما يقرب من 1.2 مليون شخص على مغادرة أوطانهم بحثا عن ملجأ. من بين هؤلاء، 420 ألفا كانوا لاجئين

«إن القانون الدولي ما هو إلا بنية فوقية قانونية وأيديولوجية مخفيّة ظهرت خلال العلاقات السياسية للقوة»

يهودا من ألمانيا والمناطق التي ضُمَّت. لقد أسهم هؤلاء الهاربون من عنف الحرب الأهلية الإسبانية واضطهاد الشرق الأوسط في تشكيل الأعداد الهائلة الساعية للدخول إلى الدول الأكثر أمنا. ما إن احتلت القوات اليابانية الصين في العام 1937 حتى سعى الآلاف إلى الحصول على ملاذ في شانغهاي، والتي بقيت مدينة بحرية مدوَّلة، في حين أن ملايين إضافية هربوا إلى الداخل الصيني. الخروج كان يتطلب تأشيرة، فيما توقفت معظم الدول عن إعطاء اللاجئين هذه الوثيقة المنقذة للحياة(3). لقد أبرز كتاب مرجعي استثنائي نُشر في العام 1938 من أجل آلاف اليهود الألمان والذين يسعون باستماتة إلى مغادرة ألمانيا بعد برنامج كريستالناخت(*) كيف أن جغرافية الهروب قد خلقت تضاريس طبيعية جديدة عالمية ومعرَّفة بخطوط سفر آمنة ومواقع للجوء. يعدد الكتاب المكاتب في العواصم الأوروبية والتي يمكن أن تقدم وثائق جوازات السفر وتأشيرات الدخول، وكذلك الدول التي تستقبل الناس، والجو العام ونوعية الوظائف التي قد تكون بانتظار الداخلين(4).

إن الواقع القاسي الذي تصوره الأعمال الروائية الشعبية يقدم منظورا إضافيا للجدالات الأكثر نظرية حول القانون، والحقوق، وحدود العضوية السياسية والتي نوقشت في الفصل الثالث. في ثلاثينيات القرن العشرين شجعت الروايات المثيرة الرخيصة جمهورا أكثر اتساعا على التفكير في حياة الناس المحرومين من أمن الجنسية. لقد تردد صدى روايات الأدب الأسود/أدب المأساة أو أدب الجريمة الآخذة في الظهور آنذاك، بقصصها حول المحققين والجواسيس والمتسللين عبر الحدود، مع القراء والكتاب والغارقين في المعضلة القانونية لانعدام الجنسية(5). تستعرض «مرثية جاسوس» Epitaph for a Spy، وهي القصة البوليسية الأكثر مبيعا لإيريك آمبلر Eric Ambler، والمنشورة في العام 1938، قصة مدرس اللغة جوزيف فاداسي، وهو أحد الرعايا السابقين لإمبراطورية الهابسبورغ والذي لا يستعيد جنسيته أبدا بعد الحرب. غالباً ما تظهر في قصص آمبلر شخصيات سرية تتحول أشكالها وفق الهويات الإمبراطورية والمحلية، ليبقوا خطوة أمام المحققين والشرطة الملاحقين لهم للتعرف على مواقعهم وهوياتهم. تشير الحكاية، كونها مكتوبة من منظور شخصية فاداسي، إلى الكيفية التي

(*) Kristalnacht أو «ليلة الزجاج المكسور» وهو برنامج يستهدف اليهود من تنظيم القوى البرلمانية للحزب النازي. [المترجمة].

تجذرت بها مشكلة انعدام الجنسية في ضمير شعبي عام أكثر اتساعا، وكيف أنها دفعت القراء للتصادم مع تجربة عديمي الجنسية heimatlosen بعينها. مستمرا بالعيش بحالة من انعدام الاستقرار الحزين في المدينة البحرية الفرنسية مارسيليا بجواز سفر يوغسلافي مزور، يصف بطل قصة آمبلر تفصيلا تبعات العيش بلا هوية وطنية في عالم من الحدود البوليسية. يقول فاداسي في الرواية «إذا ما طردتني فرنسا، فلن يبقى لي مكان لأذهب إليه». يواجه هو الاعتقال في يوغسلافيا، والبطالة في إنجلترا، واللاشرعية في أمريكا. السفر إلى الصين يحتاج إلى جواز سفر وتأشيرة دخول. يخمن فاداسي أنه قد يكون من الممكن الحصول على الإذن بالدخول إلى أمريكا الجنوبية، بيد أن مثل هذه الخطة تحتاج إلى جبال من الأموال السائلة. كل قطاع له سلطة، عبر العالم كله، يغلق بابه في وجهه. إن الكساد الاقتصادي العالمي قد جعل أزمة عديمي الجنسية أكثر حدة، كما وصف فاداسي بتعابير صارمة: «لا مكان يمكنني أن أذهب إليه، لا مكان. فعلى كل حال، ما الذي يهم؟ ما يحدث لمدرس لغات تافه بلا صفة وطنية ليس مهما لأي أحد. لن تتدخل أي قنصلية نيابة عنه، لا برلمان، لا مجلس شيوخ، لا مجلس نواب سيسألون عن مصيره. رسميا هو غير موجود، هو شيء تجريدي، شبح. كل ما يستطيع عمله بشكل محترم ومنطقي هو أن ينهي نفسه»[6].

إن فكرة أن انعدام الجنسية كان ينتمي إلى عوالم روائية قد خدمت رسالة أيديولوجية مهمة في الفكر العالمي العابر للأطلسي منذ نهايات القرن الثامن عشر. غير أن روايات ما بين الحربين العالميتين، مثل الأعمال المقدمة من آمبلر وكذلك عمل بي ترافين «سفينة الموت»، والتي نوقشت في الفصل الأول، قد قدمت توصيفات دقيقة على نحو مدهش ، تقترب من كونها رصدية صحافية، لما يكون عليه العيش من دون الحماية التي يكفلها الانتماء الوطني. فمن دون أن تكون لديه الأوراق الصحيحة، لم يكن فاداسي قادرا على الحصول على وظيفة أو الهجرة إلى مكانٍ آخر حيث يمكنه الحصول على وظيفة. وعلى رغم أنه كان مستعدا للسفر عبر العالم من أجل لمحة أمان، فإن الحكومات قد جعلت العبور الحر إلى أراضيها شبه مستحيل. الصفة الوطنية كانت تعني أن سلطة قانونية أو سياسية ما معترفا بها - مسؤولا

يمثل قنصلية أو سياسيا ذا منصب في مكتب حكومي - كان لا بد أن تكون معنية بمصير فاداسي ولو على أقل وجه. إن غياب مثل هذا الاعتراف القانوني جعله عرضة للطرد أو حتى الإبادة التامة.

وكما سنرى لاحقا، فإن التناقض بين قيمة الدول القوية ذات القدرة الكبرى على تحسين حياة مواطنيها، والحاجات الملحَّة لهؤلاء الذين لم يستطيعوا الحصول على حماية المُواطنة، سيصبح سمة متزايدة الأهمية للجدل حول معنى انعدام الجنسية. مع تمرير القانون الإقصائي والمُحَفَّز عرقيا، ألا وهو «قانون الأصول الوطنية» National Origins Act في العام 1924، كانت الولايات المتحدة قد حددت مسبقا عدد الأشخاص المسموح لهم بدخول البلاد. لقد حصلت الحجة الليبرالية لسيطرة وطنية أكبر على الهجرة كذلك على المؤيدين؛ وذلك نتيجة لنجاح التبريرات الكينيزية لعالم أكثر تأطيرا. مع مطلع زمن الكساد العظيم، جادل الاقتصادي جون مينارد كينيز John Maynard Keynes، وخريج كيمبردج، بأن الانهيار المالي العالمي قد خلق فرصة لإعادة التفكير في مجموعة من الفرضيات الاقتصادية والسياسية المعيبة. إن أزمة الرأسمالية قد تطلبت أن تبدأ الحكومات «بالتملص خروجا من طبائعها الذهنية لعالم ما قبل الحرب في القرن التاسع عشر» وذلك تبنيا لسلطة أكبر على الاقتصاديات المحلية. كان لا بد لها من إعادة تخيل معنى الثراء وذلك ليشمل درجة رفاهية متينة للمواطنين وليعترف بأن العالمية الاقتصادية قد فشلت في منع اندلاع الحرب العظمى. بالنسبة إلى كينيز، كان ذلك جهدا حضاريا أن تُحوَّل الدولة من مؤسسة مشكَّلة على طراز شركة مساهمة مشتركة، معنية بالإيرادات وبكشوفات الموازنة، إلى أخرى ذات مهمة عامة وهدف أكبر بكثير[7].

غير أن التركيز على تاريخ الإقصاء والطرد وعلى القيود المفروضة على الهجرة واللجوء يفترض أن الحد بين تفعيل الدولة والنظام القانوني العالمي كان محددا مسبقا وأن الموضوع الأوحد ذا الأهمية السياسية بعد بداية أزمة اللاجئين في ثلاثينيات القرن العشرين كان يدور حول ما إذا كانت الدول مستعدة للسماح باللجوء السياسي ولقبول اللاجئين السياسيين وحول ماهية الحقوق التي كانوا سيحصلون عليها قبل استعادتهم الجنسية. غير أن الجدل حول حدود العضوية ودور القانون

في بناء هذه الحدود قد استمر، خصوصا على ضوء الأسئلة العملية التي دارت حول المعايير التي تحكم المواطنة والتي طرحتها كارثة اللاجئين المتصاعدة لأواخر الثلاثينيات من القرن العشرين[8]. في تلك اللحظة، حين بدأت الحيوات المضطربة للأشخاص الذين يحيون بلا حماية الجنسية تخترق الضمير الشعبي العام، بدأت المواطنة وانعدام الجنسية بالتراجع كمعايير أساسية في الحوارات حول مستقبل النظام القانوني العالمي.

وقد يبدو أن تطور التفكير القانوني حول انعدام الجنسية جاء كرد فعل محتوم لتصاعد الفاشية ولانهيار عصبة الأمم. في العقد الأول التالي للحرب، تناغم التدويل مع مصالح القوى العظمى. بحلول ثلاثينيات القرن الماضي أوسع هذا الاصطفاف الطريق للتشكك حول الحلول العالمية للمشكلات العالمية، خصوصا بعد الصدمات الجمعية للاحتلال الياباني لمانشوريا **Manchuria**، والخروج الدراماتيكي للألمان من العصبة، وإعادة التسلح اللاحق لراينلاند **Rhineland**، والفشل المؤكد للحماية العالمية للأقليات. في رد فعل تجاه هذه الأحداث، أوسعت رؤية المجتمع العالمي المتصلة بالنقاشات الدائرة حول انعدام الجنسية الطريق لتركيز أعلى على تسهيل النزوح وتحرير تشريعات الهجرة.

لقد استثارت الأعداد المتزايدة للأشخاص الباحثين عن اللجوء مجموعة جديدة من الخلافات، وذلك لكل من الحكومات المحلية والمحامين العالميين، وذلك حول حدود السلطة القانونية للدولة في المواضيع المتصلة بالمواطنة. عوضا عن تأكيد ما كان دوما في نطاق السلطة السيادية للدول - السيطرة على العضوية - استدعت أزمة الثلاثينيات المزيد من الانتباه لغياب الإجماع العام حول ما تعنيه المواطنة والكيفية التي تتفعل بها عالميا. تضادا مع رؤية انعدام الجنسية الجمعي على أساس من مستقبل النظام القانوني الذاهب لما هو أبعد من حدود أي جماعة سياسية محددة، أصبحت مهمة الباحثين القانونيين تحديد دور القانون الدولي في تنظيم المواطنة.

يشرح هذا الفصل أولاً كيف أن انعدام الجنسية الجمعي كان ولم يكن قضية دوليةً في الفترة من منتصف الثلاثينيات حتى نهاية ذلك العقد من القرن العشرين. يجادل الفصل هذا بأن مؤتمر لاهاي لتدوين القانون الدولي The Hague

Codification Conference وترتيبات إغاثة اللاجئين المُعَدَّة بعد العام 1933 قد حولت الطريقة التي يتناول بها المحامون العالميون هذا الموضوع. وكما سنرى، فقد كيَّف المنظرون والمروجون الإعلاميون تفكيرهم على ضوء النتائج الباهتة للمؤتمر العالمي الذي نظمته العصبة لتنظيم قانون المواطنة في العام 1930. لقد غيَّر اللاجئون القادمون من أوروبا والساعون إلى الحصول على اللجوء في ثلاثينيات القرن العشرين أهمية السلطة القانونية العالمية وذلك من دون رفضه كمحيط مميز للنظام القانوني والسياسي. وحتى نتمكن من استيعاب كيف أن أزمة الثلاثينيات من القرن العشرين قد أعادت تأطير أهمية انعدام الجنسية، فإنه من المهم الأخذ بعين الاعتبار السياق الأوسع للتحول في الفكر القانوني في ثلاثينيات القرن العشرين والهجوم الفكري الأوسع على التجريد والشكلانية القانونيين. سيزن النصف الثاني من الفصل التحدي تجاه الشكلية القانونية، خصوصا تجاه النظرية القانونية لهانز كيلسين، كما سيستكشف تأثيرها في الكيفية التي تُصُوِّر بها انعدام الجنسية نسبة إلى النظام العالمي.

***

كما رأينا، اعتبر الخبراء القانونيون في العصبة أن وضع مدونة للقانون الدولي هو طريقة أكثر محدودية للتعامل مع الأرقام المتزايدة للمناشدات التي استقبلوها من أشخاص ادعوا أنهم عديمو جنسية منذ وقت الحرب. لقد عرفوا مشكلة انعدام الجنسية في محيط صراع القوانين حيث تجنبوا التعامل معها ككارثة إنسانية أو عالمية أكثر اتساعا والتي نتجت عن إسقاط جمعي للجنسية أو عن تشريع محلي إقصائي. إن الإخلال بقانون المواطنة سيهدد بشكل مباشر الحد الرقيق الذي صنعته العصبة بين الأنماط الجديدة للسلطة العالمية والحق السيادي للدول. لقد جمع المؤتمر المقام لاحقا في لاهاي ما بين 13 مارس و12 إبريل لسنة 1930 الممثلين من الحكومات الدولية لمناقشة قانون المواطنة، القواعد العالمية التي تحكم المياه الإقليمية، ومسؤولية الدول تجاه الأذى الذي يحدث على أراضيها لشخص أو أملاك الأجانب. من بين الحضور كان المندوبون عن الدول الأعضاء وغير الأعضاء لعصبة الأمم، بما فيها أستراليا، والنمسا، والبرازيل، وبلغاريا، وكندا، والتشيلي، والصين،

وكولومبيا، وكوبا، وتشيكوسلوفاكيا، والمدينة الحرة في دانزيغ، والدنمارك، ومصر، وإستونيا، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، وبريطانيا العظمى، وهنغاريا، وأيسلندا، والهند، وإيرلندا، وإيطاليا، واليابان، ولاتفيا، ولوكسمبيرغ، والمكسيك، وهولندا، ونيكاراغوا، والنرويج، وإيران، وبيرو، وبولندا، والبرتغال، ورومانيا، وسلفادور، واتحاد جنوب أفريقيا، وإسبانيا، والسويد، وسويسرا، وتركيا، والولايات المتحدة الأمريكية، وأوروغواي، ويوغسلافيا. لقد أرسل الاتحاد السوفييتي الممثلين كمراقبين فقط[9]. أكد الخطاب الافتتاحي الذي قدمه وزير الشؤون الخارجية لهولندا، أن مهمة ممثلي هذه الأمم لن تقل عن «تشكيل القواعد الخاصة بالقانون الدولي»[10].

وعلى الرغم من أن مسؤولي العصبة كانوا ينظرون إلى المؤتمر كطريقة لا خطر منها للتعامل مع مشكلة انعدام الجنسية، فإن النقاشات خلال الاجتماع قد أقلقت ممثلي الدول المختلفة والذين لم يكونوا راغبين في التخلي عن سلطتهم على الكيفية التي كانوا يقررون بها حدود العضوية. خلال المؤتمر قدم ممثلو الدول أفكارا متسعة الاختلاف حول صلاحية فعل إسقاط الجنسية وإسقاط الهوية الوطنية، على رغم أن الكثيرين اتفقوا على أنه يجب منع الدول من طرد الأشخاص الذين هم بلا هوية وطنية، ذلك لأنه لا مكان لديهم ليتوجهوا إليه، حيث إنهم قد يتصرفون على نحو مخالف لقوانين الدول التي تحاول مراقبة حدودها. ما إن بدأ ممثلو الحكومات باستشعار أن المؤتمر قد يتعدى على السعة السيادية لصياغة قانون الهوية الوطنية، حتى أصبح الممثلون أكثر جفولا وحذرا. أبلغ الوزيرُ الأمريكي في لاهاي غاريت جاي ديكيما Gerrit J. Diekema، وهو عضوُ مجلس شيوخ سابق من الحزب الجمهوري من ولاية ميشيغان، وزيرَ الخارجية الأمريكية أن المشكلات التي بُحِثت في المؤتمر حول الهوية الوطنية والمياه الإقليمية «قد تبدت أكثر جدية مما توقعنا حين وافقت الحكومات على هذا المؤتمر». لهذا السبب، كتب الوزير أن المؤتمر سيكون في النهاية «معطلا لفكرة تدوين قانون دولي برمتها»[11].

إن نجاح المؤتمر في التسويق لقضية تدوين القانون الدولي قد اعتمد على أسلوب الحد الأدنى في التعامل مع المشكلات العالمية والذي كان مشكَّلا ظاهريا لاحتوائها. مدونا كلماته من لاهاي، طمأن ديفيد هنتر ميلر David Hunter Miller، وهو محامٍ أمريكي كان يقدم الاستشارات للوفد الأمريكي خلال مؤتمر باريس للسلام،

قراَء «الشؤون الخارجية» Foreign Affairs بأن انعدام الجنسية كان «مشكلة للفرد فقط» وأن له تبعات قليلة بالنسبة إلى مسؤولي الدولة والمكلفين بالفصل في أسئلة الهوية الوطنية والهجرة[12]. في أبريل من سنة 1930، أرسل ميلير برقية لوزارة الخارجية الأمريكية القلقة قائلا، «لقد أظهرت النقاشات هنا أن المزاج العالمي تجاه السؤال حول الهوية الوطنية برمته هو في حالة متقلبة وأن التيار يأخذ توجهنا على الرغم من حقيقة أنه في هذا الوقت العديد من الدول لها منظورات مختلفة والمبنية تحديدا على ظروف اجتماعية واقتصادية وبشكل جزئي على الدين»[13]. كان ميلير يعني أن ممثلي الدول الأخرى الذين التقوا في لاهاي لمناقشة إمكانية الاتفاق على قانون عام ينظم الهوية الوطنية قد تقاسموا ذات اهتمامات الولايات المتحدة من حيث السعي إلى تقليص التدخل العالمي في الكيفية التي تشرِّع بها الحكومات للهوية الوطنية. من منظور الدوليين الذين كانوا يعتقدون أن مشروع المدونة الدولية كان يخدم قضية السلام، كان المؤتمر فاشلا. لقد قال إدوين بوركارد، الذي حضر المؤتمر كمستشار قانوني للوفد الأمريكي، إن خيبة الأمل في المؤتمر كانت شديدة جدا لدرجة أنها قتلت الأمل الكبير الذي وضعه الدوليون في عملية وضع المدونة الدولية[14].

وعلى الرغم من أنه كان يعد فاشلا في وقته كوسيلة لحل الصراع الدولي، فإن مؤتمر التدوين قد أعاد تشكيل الاحتمالات القانونية لتنظيم قانون الهوية الوطنية وذلك عن طريق التأكيد على محدودية محاولات تنظيم الهوية الوطنية من خلال مؤسسة دولية. وبينما أخذت الدول بتطوير القواعد التي تحكم التجنيس والعضوية القانونية، فإنهم تطلعوا إلى الاجتماعات الدولية الرسمية مثل مؤتمر التدوين ولممارسات الدول الأخرى. إن الفشل في توصيف الهوية الوطنية كجزء من متن القانون الدولي قد خدم كاعتراف بالسيادة المتسلطة للدول المنفردة في أمور التجنيس وإسقاط الجنسية. إبان المؤتمر وُضعت عملية إسقاط الجنسية تحت المعاينة. غير أن حقيقة أنها ووجهت بأقل القليل من الرفض قد أكدت أن الحكومات التي تنزع الصفة الوطنية عن سكانها المحليين السابقين لم تخالف نظام الدولة داخليا. وبغض النظر عن الأسئلة الأخلاقية المحيطة بعملية تشكيل انعدام الجنسية، كان هو امتيازا للدولة أن تحدد من هو المواطن من عدمه.

لقد كان مشروع وضع المدونة أممي الطابع من حيث إنه طلب من الدول

الاعتراف بالتبعات واسعة النطاق لتشريعاتها حول الهوية الوطنية: فقدان الهوية الوطنية بعد الدخول في الخدمة العسكرية الأجنبية، أو الدخول في الخدمة المدنية، أو القبول بالوظيفة العامة. لربما لو أن الحكومات كان يمكنها رؤية كيف أن تشريع كل دولة من الدول قد خلق تعقيدات لا محدودة، لكانوا راجعوا قوانينهم هم من تلقاء أنفسهم من منطلقات أكثر دولية. لقد قاوم أعضاء أمانة العصبة جدلية أن تدخُّلهم في عملية تنظيم الهوية الوطنية كانت له مضامين أكثر ضخامة بالنسبة إلى النقاشات حول طبيعة السلطة السيادية. حين اقترح مانلي هادسون، وهو بروفيسور القانون الأمريكي والذي قاد مشروع تدوين قوانين الهوية الوطنية حول العالم، أن مؤتمر التدوين يمكن له كذلك أن يعالج الصفة القانونية للرعايا القانونيين الذين لا ينتمون لأي دولة، بما يشمل تلك التي للقراصنة، فقد سخر ماكينون وود من المقترح معلقا بأن هادسون كان فقط «يحرك العظام الميتة» وذلك بتقديمه لموضوع صفة الأفراد الخاضعين لسلطة القانون الدولي إلى أجندة المؤتمر[15].

لقد علقت الداعيات إلى حقوق المرأة آمالا عريضة على مؤتمر وضع المدونة، ناظرات إليه على أنه حالة اختبارية لاستخدام القانون الدولي لتطوير وضعيات النساء. مع مطلع القرن العشرين فإن ما يقارب الثمانين من الدول التي رسمت قوانين الهوية الوطنية كلها نصّت على أن هوية المرأة الوطنية تعتمد على تلك التي لزوجها، حيث يمكنها خسارة هويتها الوطنية طبقا لحالتها الزوجية ولجنسية زوجها. بعض الدول، مثل فرنسا وفينزويلا، مضت في اتجاه معاكس لهذا الاتجاه وذلك عن طريق تشريع قوانين هوية وطنية في أواخر القرن التاسع عشر والتي منعت النساء من خسارة كل جنسيتها. في تشيكوسلوفاكيا ما بين الحربين، أمْلت أهمية فكرة تضافر الأسرة قانون الجنسية، والذي أكد أن جنسية المرأة تُحدَّد طبقا لدرجة ولاء زوجها. فمنذ العام 1918 تمسكت معظم الأمم الأخرى في العالم بذات المبادئ بما يتفق مع عقيدة التضامن الأسري[16].

تشكلت حركة نسائية عالمية من أجل جنسية مستقلة في السنوات التي سبقت مؤتمر لاهاي لسنة 1930 وذلك بينما حظيت حملة حقوق المواطَنة المتساوية للنساء المتزوجات بالتأييد الكامل عبر المنظمات النسائية المختلفة[17]. لقد قام كل من المجلس العالمي للنساء، وعصبة النساء العالمية للسلام والحرية،

والتحالف العالمي لحق النساء في التصويت - والذي تمت تسميته لاحقا بالتحالف العالمي لحق النساء في التصويت والمواطنة المتساوية - بعمل حملة للإصلاح التشريعي الوطني. ما بين العامين 1918 و1929، فعَّلت ثماني عشرة أمة الحماية ضد فقدان المرأة المتزوجة قسريا جنسيتها. لقد نظرت المنظمات النسائية إلى عملية خلق معايير عالمية للتجنيس على أنها طريقة لدمج المواطَنة المتساوية في قانون الدولة ولمنع تحويل النساء اللواتي تزوجن من أجانب إلى عديمات جنسية. لقد تطلعت هذه المنظمات إلى تحقيق إصلاحات المواطَنة عبر معاهدة عالمية ستفرض على موقعيها إعطاء النساء السلطة الكاملة على جنسياتهن بغض النظر عن حالتهن الزوجية. في عارض الدفاع عن قضية المساواة، ادعت هذه المنظمات أن «الحق في الجنسية هو الحق السياسي الأكثر جوهرية» وعليه، يجب ألّا تُحرم النساء من هذا الحق بوقوع الزواج. إن الاتفاقية التي أبرمت في المؤتمر لم تشترط في النهاية أنه يجب على التشريع الوطني أن يفصل بين الهوية الوطنية للمرأة وتلك التي لزوجها. بدلا من ذلك، أوصت نسخة المؤتمر بأنه يجب على الدول «أن تدرس ما إذا لم يكن ممكنا تقديم مبدأ مساواة الجنسين في مواضيع الهوية الوطنية في قوانينهم»[18].

لقد فشل مؤتمر لاهاي في تحقيق إجماع - ولو كلامي - حول وضعية إسقاط الجنسية. بالنسبة إلى الأمريكان، والذين لم يكونوا يرغبون في أن يصبحوا مثقلين بترتيب عالمي يضع قيودا على تشريع الهوية الوطنية، كان المؤتمر ناجحا؛ ذلك أنه أكد عدم وجود أي معيار معيق من هذا القبيل، كما أنه أسس لإجماع حول موضوع دقيق والذي ميز الموضوعات السياسية الداخلية عن العالمية منها. مع أواخر الثلاثينيات، جمع الكونغرس الأمريكي، في مدونة قانونية، كل قراراته ذات العلاقة بالهوية الوطنية. تُوِّج هذا التشريع بقانون الهوية الوطنية لأكتوبر 1940، والذي نص على فقدان مباشر للجنسية للمواطنين المُجنَّسين المقيمين مدة ثلاث سنوات في دولة أجنبية[19].

لقد أكدت واحدة من الدراسات القانونية الرئيسة لانعدام الجنسية والتي كتبتها باحثة قانونية أمريكية في العام 1934 فكرة أن التدوين العالمي لقوانين الهوية الوطنية لم يشكل في النهاية طريقا مبشرا للأمام باتجاه منع وقوع انعدام الجنسية. في دراستها، ركزت كاثرين سيكلير-هدسون على المشكلات التي خلقها

صراع القوانين عوضا عن التركيز على آثار انعدام الجنسية الجمعي في التوسع في السلطة العالمية أو في حدود ممارسات الدولة. لقد صور كتابها انعدام الجنسية أنه ظاهرة تبدت لأسباب عدة. لقد قسمت هي الدراسة ما بين انعدام الجنسية الناتج عن الزواج، وانعدام جنسية القاصرين، وانعدام جنسية البالغين غير الناتج عن الزواج. عكست المجموعة الأخيرة ما يفوق المليونين من الأهالي الروس السابقين والأعداد المتزايدة للاجئين من ألمانيا. لقد استنتجت كاثرين سيكلير-هادسون Catherine Seckler-Hudson أنه على الرغم من أن الاتفاق العالمي سيكون هو الحل الأمثل للحد من أعداد عديمي الجنسية حول العالم، فإن الحلول المحلية الانفرادية قد شكلت الاختيار الأكثر عقلانية، وذلك على رغم أنها ستترك عددا من الأشخاص عديمي الجنسية من دون أمان الاعتراف الوطني[20].

بالمقارنة، خرج الممثلون البريطانيون من مؤتمر العام 1930 بخيبة أمل كبيرة بسبب فشل المؤتمر في إضفاء الطابع الأممي على عملية تنظيم تشريع الهوية الوطنية. بالنسبة إلى البريطانيين، مثَّل المؤتمر فرصة ضائعة لإبرام تسوية جديدة فيما يخص قانون الهوية الوطنية الخاص بالإمبراطورية وأراضيها السيادية. فمنذ العام 1839 وإلى العام 1931، ضغطت المستعمرات البريطانية في كندا، وأستراليا، ونيوزيلندا، وجنوب أفريقيا باتجاه استقلال أكبر لتصبح لاحقا دولا مستقلة، على رغم إبقائها على روابط دستورية مع الملكية البريطانية. لقد كان المسؤولون البريطانيون يأملون في أن المحيط الشعبي سيساعد على موازنة وشرعنة تسوية دستورية إمبريالية مُعدَّلة. أحد الأسئلة التي كانوا يستهدفون إجابتها هو ما إذا كان يجب الاحتفاظ بمواطَنة إمبراطورية عامة. لقد وضع المسؤولون استراتيجيةً تنص على أنه سيكون من المهم ضمان الاعتراف في القانون الدولي «بنظام غير مألوف تجاه الظروف الاستثنائية للكومنولث البريطاني والذي يُعترف تحته بهويتين وطنيتين وهما المواطنة السيادية لأغراض محددة، و«الصفة الشائعة» للرعايا البريطانيين لأغراض محددة أخرى»[21]. لقد كان الحصول على الاعتراف الدولي، تحديدا، أمرا مهما بسبب الطبيعة المعقدة للتسوية. كما كتب أحد المسؤولين، «إنه حتى غير واضح ما إذا كان يجب اعتبار الكومنولث البريطاني متسق الامتداد مع الإمبراطورية البريطانية أو أنه حصري على الأجزاء غير ذات الحكم الذاتي من الإمبراطورية. غير

أنه أيا كان هذا الوضع، فإن الكومنولث ليس، ويفترض أنه لن يكون أبدا، دولة بالمعنى المعتاد لكيان عالمي سياسي مفرد، ذلك أن أجزاءه المكوِّنة هي أصلا، ولعدة أهداف تتصل بالسياسات الدولية، كيانات سياسية منفصلة»[22]. إن ساحةً عالميةً كمؤتمر تدوين القانون الدولي بدت كفرصة لتوثيق التسوية التي تعيد بناء الحدود السياسية للعضوية في الإمبراطورية.

ولذلك فإن مؤتمر وضع المدونة مؤثر بطرق لم تقدرها التأريخات الديبلوماسية والعالمية الأكثر تقليدية لعولمة ما بين الحربين. المؤتمرات الدولية ، والتي هي أبعد ما تكون عن الفشل، قد أثبتت نجاحها في التأسيس لمعايير عامة لتعريف الحدود القانونية للسياسات الدولية. على سبيل المثال، بعد عقد من المناقشات العنيفة حول معنى تشكيل الدولة، اتفق الممثلون الوطنيون على تعريف مشترك في المؤتمر الدولي في أوروغواي والذي نتجت عنه معاهدة مونتيفيديو لحقوق وواجبات الدول في ديسمبر العام 1933. لقد سعى القانونيون من أمريكا اللاتينية للحصول على تدوين رسمي لمواصفات الدولانية statehood على أمل أن تحديد القواعد الأساسية سيمنع التدخل في شؤون دول أمريكا اللاتينية. أسست المعاهدة أخيرا أربعة معايير لتشكيل الدولة: شعب دائم، وإقليم واضح التحديد، وحكومة فاعلة على الإقليم، والقدرة على الدخول في علاقات دولية. هذه الاتفاقية أسست لفكرة أن الشخصية القانونية الدولية تعتمد على حصول الدول على مجموعة من المعايير الثابتة بدلا من الاعتماد على الاعتراف من دول أخرى. لم تعنِ المعاهدة أن السؤال حول كيفية تعريف تشكيل الدولة في القانون الدولي قد تمت تسويته بشكل دائم، بل هي تشير إلى الكيفية التي يمكن بها لساحة دولية أن تقلل بنجاح الحيرة التي تحيط بمعايير تشكيل الدولة والسيادة والتي اكتسبت مزيدا من الأهمية في السياسات العالمية منذ الحرب العالمية الأولى[23].

***

إن دخول انعدام الجنسية للحياة الدولية (كواقع معترف به من قِبل المحاكم المحلية وبطريقة أكثر محدودية من قِبل العصبة) قد لامس بشكل مباشر أسئلة أساسية والتي تم تداولها في العقد التالي للحرب حول طبيعة الوطنية، وتشكيل الدولة، والنظام القانوني الدولي. لقد ساهمت الفاشية والتمييز ضد الأقليات بشكل

كبير في تخليق ظاهرة انعدام الجنسية كظاهرة جمعية - وهي الحقيقة التي تفادت العصبة الاعتراف بها. غير أن العصبة لم تتمكن من مواجهة الأزمة الجديدة التي ترسبت بسبب السياسات النازية، التي قادت الآلاف للسعي إلى الحصول على الإذن بالدخول لدول أخرى. بعد العام 1933 وجهت العصبة انتباهها نحو الأعداد المتزايدة من الأشخاص الهاربين من الديكتاتوريات الفاشية. اتفاقيات اللاجئين لثلاثينيات القرن العشرين بدورها أكدت فكرة أن المواطنة لم تكن واقعة في محيط التنظيم العالمي. كانت هناك محاولات عدة لإنهاء الكارثة من خلال الاتفاقيات العالمية. أولاها كانت تأسيس لجنة عليا لعصبة الأمم للاجئين (اليهود وغيرهم) القادمين من ألمانيا في العام 1933. لقد مثلت مشاركة العصبة في إغاثة اللاجئين بداية من العام 1933 قفزة نوعية عن تعاملها السابق مع اللاجئين. لم يكن لاجئو ألمانيا مستحقين جواز سفر نانسين، حيث قدمت اتفاقيات منفصلة شهادات هوية مختلفة. لقد صُمِّم مؤتمر 28 أكتوبر لسنة 1933 الخاص بالصفة العالمية للاجئين لأن يكون مُلزِما قانونيا بالنسبة إلى الموقعين ولأن يتعامل مع اهتمامات واسعة النطاق. لقد ضمن هذا المؤتمر للاجئين التمتع بالحقوق المدنية، والوصول المجاني للمحاكم، والحماية والاستقرار في الأماكن التي استوطنوها والعمل، والالتحاق بالمدارس والجامعات مؤكدا الحق في ألا يُفصَلوا.

إن محاولات العصبة الحد من الدرجة المباشرة لتدخلها في تعريف وحماية الأشخاص الذين فقدوا حماية حكوماتهم قد وضعت المؤسسة في خلاف مع هؤلاء المهتمين بمقاربة عالمية أكثر ثباتا واتساعا تجاه انعدام الجنسية كظاهرة عامة، وهي الظاهرة التي أثّرت في عددٍ من الأفراد لأسباب مختلفة غير أنهم جميعا تشاركوا في الشعور بقلق عام. إبان المفاوضات، أثار المشاركون السؤال حول ما إذا كان يجب على المعاهدة أن تقدم المزيد من التغطية لتشمل عديمي الجنسية لما بعد الحرب العالمية الأولى. هل يجب على المساندين للفكرة الدفع باتجاه نموذج عالمي للحماية عن طريق التوسع في معاهدة اللاجئين الجديدة إلى الحد الذي يجعلها تغطي كل أنماط انعدام الجنسية، أم هل يجب أن تتطابق الصفة القانونية لعديمي الجنسية مع الصفة القانونية للأجانب؟ في أبريل العام 1934 كتب الاتحاد التابع لعصبة الأمم لوزارة الخارجية البريطانية مستعجلا إياها لتقديم مقترح لمجلس العصبة باتفاقية

دولية لتوسعة نطاق معاهدة أكتوبر في العام 1933 لتغطي جميع اللاجئين عديمي الجنسية. لقد مثل المقترح محاولة أخيرة لوضع هؤلاء الذين هم بلا حماية من أي دولة، ما إذا كانوا قد خسروا رسميا كل رابط لهم بهويتهم الوطنية السابقة أم لا، في فئة تحليلية منفردة. في المذكرة المرفقة بالرسالة، أوضح الكاتب أن مشكلة انعدام الجنسية قد تفاقمت بسبب تصرفات عدة دول - بما فيها روسيا، وتركيا، وإيطاليا، وألمانيا - من خلال حرمان مواطنيها السابقين من الهوية الوطنية على أسس عرقية أو سياسية. ويَرِدُ في المذكرة أن هذه الطبقة من الأشخاص عديمي الجنسية كانت تتزايد بانتظام، حيث إن أخذهم بعين الاعتبار وتأمين صفة لهم، وحقهم في العمل، وحريتهم في التنقل؛ هي مسؤولية المجتمع العالمي. بالإضافة لجواز سفر عالمي، يحتاج الأشخاص عديمو الجنسية «قاعدة دولية ما للحقوق المدنية حتى لا يكونوا البقايا الطافية والحطام المقذوف للمجتمع»[24]. وعليه واصل المقترح المقدم من الاتحاد التابع لعصبة الأمم الترويج للرؤية التي طرحها الدوليون الليبراليون إبان عشرينيات القرن العشرين بأنه يجب على القانون الدولي أن يضمن حقوق غير المواطنين. في عارض ردها، كتبت وزارة الخارجية أن مشكلة انعدام الجنسية كانت آخذة بالتضاؤل. إن الرغبة في عولمة المشكلة كانت خطة «مستوحاة ومدفوعة من قبل الدول التي ستكون مرحبة جدا بالتخلص من لاجئيها في مكان آخر»[25]. لقد أوضح ميجور جونسون من مكتب نانسين محدودية مثل هذه الجدلية ذلك لأن البريطانيين سيكون عليهم أن يتعاملوا مع مشكلة عديمي الجنسية الآشوريين منذ استقلال العراق، وعلى هذا الأساس سيكون عليهم المشاركة في صنع معاهدة عامة تقدم الحماية لكل هؤلاء غير المحميين من قبل أي دولة محددة[26].

لقد عززت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في العصبة الصياغة المفاهيمية للاجئ من منطلقات دولتية كما رسخت صورة محددة للدولة على أنها العامل المسؤول عن التمثيل والحماية. إن اللجنة الاستشارية الحكومية الدولية للاجئين، على سبيل المثال، قد ركزت على إيقاف الطرد التعسفي من الدول المضيفة[27]. لقد قدمت معاهدة 1933 المساعدة ليس بمنظور يسعى لتصحيح انحراف في النظام القانوني الدولي ولكن بمنظور يضمن سلامة اللاجئين الجسدية. لقد هرب أكثر من أربعمائة ألف من اللاجئين من النازيين ما بين العام 1933 واندلاع الحرب العالمية

الثانية. لقد أعادت اتفاقيات اللاجئين المتبناة ما بين العامين 1935 و1939 تعريف حالة اللجوء من منطلقات اجتماعية متسعة عوضا عن تلك القضائية. بعد سنة 1936، أصبح اللاجئون الهاربون من ويلات الحرب الأهلية الإسبانية أكبر مجموعة من اللاجئين في أوروبا.

لقد كان مؤتمر إيفيان في يوليو العام 1938 آخر محاولة قبل الحرب العالمية الثانية لإيجاد حل عالمي لأزمة اللجوء. لقد تعمد فرانكلين روزافلت دعوة لمؤتمر خارج الإطار الرسمي لعصبة الأمم «من أجل الموضوع الرئيس للهجرة القسرية الميسرة من ألمانيا (بما في ذلك النمسا)»[28]. لقد نتج عن ذلك تعريف للاجئين أنهم أي شخص تأثر بأحداث سياسية أو اجتماعية محددة وذلك مع تأكيد ضمان الحماية والسلامة بدلا من التعريف القانوني[29]. في ميثاق العام 1938 الخاص بوضعية اللاجئين القادمين من ألمانيا، عُرِّف اللاجئون على أنهم «أي شخص استقر في هذه الدولة، والذي لا يمتلك أي هوية وطنية بخلاف الهوية الوطنية الألمانية، ولا يتمتع بحماية حكومة الرايخ»[30]. خلال المؤتمر، أسس الممثلون اللجنة الحكومية الدولية للاجئين، وهي وكالة ستكون مسؤولة عن اللاجئين من ألمانيا والنمسا المجبرين على الهجرة بسبب رأي سياسي، أو معتقدات دينية، أو أصول عرقية، وكذلك مسؤولة عن الأفراد من ذات المجموعة والذين لم يعثروا على موطن دائم في أي مكان آخر. أسبغت معاهدة منفصلة معتمدة من قِبل جنيف في العام 1938 على الأشخاص عديمي الجنسية حق المساواة في المعاملة مع الأجانب الأصدقاء[31]. غير أنه بقي فرق مهم بين الحكومات التي توافق على معاملة عديمي الجنسية على أنهم أجانب، بذات الحقوق المدنية التي للزوار الشرعيين، وبين فكرة أن المؤسسة الدولية ستتصرف باستقلالية لحماية ومصادقة هوية الأشخاص عديمي الجنسية.

***

بيد أن الأكثر أهمية من الطابع الدولتي لوكالات إغاثة اللاجئين والتي تأسست في أواخر ثلاثينيات القرن العشرين، هو كيف أن الباحثين القانونيين الذين سعوا إلى بناء جدليات متضادة والسياسة النازية قد أُعيقت بسبب نتائج مؤتمر المدونة القانونية. بعد مؤتمر لاهاي الباهت، تصارع الباحثون القانونيون حول السؤال عما

إذا كان حرمان السكان اليهود من الجنسية، وذلك بتركهم بصفة وطنية ولكن بلا حقوق سياسية، ينتهك القانون الدولي. لقد تم تصور إسقاط الجنسية في ألمانيا في الأساس على أنه إجراء يتعامل مع كل حالة انفرادا لمعاقبة المهاجرين المتهمين بنشر حرب دعائية متضادة مع النظام النازي. لقد اتبع الحزب النازي سيناريو الثورات السابقة وذلك بتمييز أعداء الدولة، خصوصا الأغراب، ثم نزع الجنسية عنهم. في يوليو العام 1933 كتبت وزارة الداخلية النازية مقترحات لقانون يستثني اليهود من حقوق الجنسية. كانت النتيجة ظهور صفة وشعار جديد يطلق عليه «سيادة مواطني الرايخ» **Reichsburgerschaft**، وهو وضع يستثني اليهود من حقوق الجنسية الكاملة ويمنع الزيجات أو العلاقات الجنسية بين اليهود وغير اليهود. حوَّل هذا التشريع اليهود في ألمانيا إلى «رعايا» **subjects** لا «مواطنين» **citizens**، محطما بتعمد تاريخ التحرر المدني والمساواة السياسية، محولا بشكل فاعل المواطنين إلى رعايا مستعمرين من قِبل النظام النازي[32].

وعلى الرغم من أن إسقاط الجنسية الجمعي عن المواطنين اليهود في ألمانيا النازية قد تبدى للمراقبين على أنه تطرف، بيد أنه بقي في حيز السلوك المبرر. جادل دوروارد سانديفير **Durward Sandifer**، وهو عضو المكتب القانوني لوزارة الخارجية الأمريكية والمتخصص في الهوية الوطنية والهجرة، بأن الدراسة المقارَنة لقانون الهوية الوطنية كانت «الأمل الرئيس للتقدم باتجاه تأمين أي درجة من التشابك المتناغم للقوانين حول هذا الموضوع المهم». لقد وصف هو القانون الذي تبنته ألمانيا في يوليو العام 1933 والمفضي إلى إلغاء أي عملية تجنيس تمت بين العامين 1918 و1933 لغير المرغوب بهم على أنه «يستدعي الانتباه» ولكن ضمن الحدود المقبولة لممارسات الدولة[33].

حين سعى المسؤولون البريطانيون للحصول على سوابق لتبرير المفهوم الآخذ في الظهور للهوية الوطنية في الإمبراطورية، قاموا بالبناء على الإجراءات النازية لإسقاط الجنسية لعقلنة فرضياتهم هم حول السيادة والجنسية. لقد أشار الموظفون المدنيون البريطانيون والمستشارون القانونيون والمشتركون في التفاوض حول ترتيب دستوري مقبول بين بريطانيا ومستعمراتها، تحديدا الوضع القانوني للهوية الوطنية في حالة الانفصال الأيرلندي، لمعاملة اليهود في ألمانيا إلماحا إلى أن القضاء على

جنسية مشتركة ممتدة عبر الإمبراطورية قد يفضي إلى مقارنة شعبية بين الإصلاح الدستوري الإمبريالي والتشريع النازي. ناقش موظفو وزارة الداخلية البريطانية ما إذا كان الاعتراف بدولة سيادية مستقلة يتضمن أن الرعايا البريطانيين السابقين قد توقفوا عن أن يكونوا مرتبطين قانونيا بالدولة. تساءل أحد مراسلي وزارة الداخلية: «هل يمكن للملك، أن يعلن أن الرعايا الأيرلنديين لم يعودوا «رعايا بريطانيين؟» هل يمكنه، على سبيل المثال، إعفاء كل اليهود الذين هم رعايا بريطانيون من ولائهم وتحويلهم إلى أجانب؟ وإذا لم يكن كذلك، بأي حق أقوى وأعلى يمكنه أن يحقق ذلك في حالة الأيرلنديين؟»[34] جاءت الإجابة عن الرسالة لتطمئن المسؤولين بأنه لا أحد يقترح أن الملك سيتمكن من حرمان أي رعايا بريطانيين محددين أو أي طبقة من الرعايا البريطانيين من ولائهم. طبقا للقانون العام، يمكن للملك إبرام اتفاقية الاعتراف بأن جزءا من مستعمرته مستقل، وأن سكانه معفون من ولائهم بمحض إرادتهم نتيجة لذلك[35].

لقد أكد المحامون في بريطانيا والولايات المتحدة الادعاء أنه من حق أي دولة أن تسبغ سيطرتها التامة على الهوية الوطنية. لقد جادل كلوس فون ستوفينبيرغ Claus von Stauffenberg، وهو محامٍ خدم النظام النازي (وكان لاحقا جزءا من خطة فاشلة لاغتيال هتلر)، مدافعا عن شرعية قانون إسقاط الجنسية النازي وذلك عن طريق مقارنة القانون بالطابع العنصري لقانون الهجرة الأمريكي[36]. تجاوبا مع ادعاء الباحث القانوني الدولي جورجي شيل Georges Scelle - بأن التشريع النازي كان متعارضا مع المبادئ الأساسية للمجتمع الدولي - رد ستوفينبيرغ بأن إسقاط الهوية الوطنية كان امتيازا للدولة. وبما أن فرنسا كان لديها كذلك تشريع يفرض فقد الهوية الوطنية كعقوبة، فإن شيل كان «في موقع الرجل الجالس في بيت من زجاج وقاذفا بالحجارة»[37]. طبقا لجيمس غارنر James Garner، عالم سياسي أمريكي، «في الأغلب لا يمكن المجادلة بنجاح بأن القانون ينتهك أي إلزام إيجابي لقانون الدول»[38]. في مقال مؤثر حول موضوع إسقاط الجنسية، قدم لورنس بروس Lawrence Preuss، وهو بروفيسور القانون الدولي في جامعة ميشيغان، سابقة وافرة للقانون الألماني ليوم 4 يوليو 1933[39]. قبل الحرب العالمية الأولى أصدرت فرنسا مرسومًا بأن هؤلاء الذين تثبت إدانتهم بالتجارة بالعبيد سيفقدون تلقائيًا

هويتهم الوطنية. وفي العام 1913 أتاح قانون ألماني إسقاط الجنسية عن الهاربين والألمان المقيمين في الخارج والذين يرفضون العودة إلى ألمانيا. كما ذكر بروس إسقاط الهوية الوطنية الجمعي عن اليهود الرومانيين، والذين كانوا يُعامَلون حتى العام 1918 معاملة الأجانب المعرضين للإبعاد في أي لحظة كان فيها وجودهم يُعتبر تهديدًا لأمن الدولة، كآخر حدث ضخم قبل إسقاط الهوية الجمعي عن الغرباء الروس من قِبل البلاشفة[40].

في العام 1938 أقر البرلمان البولندي قانونًا يؤسس لمجموعة من الظروف والتي في ظلها يمكن سحب الجنسية البولندية من أي مواطن يعيش في الخارج. بعد الضم النازي للنمسا في مارس من هذه السنة حاول الآلاف من اليهود، الذين كانوا يمتلكون الجنسية البولندية، العودة إلى بولندا من النمسا وألمانيا. كانت الدولة البولندية تأمل تشجيع الهروب اليهودي الجماعي، وليس العودة الجماعية. لقد استثنت وزارة الخارجية وعلى وجه السرعة اليهودَ البولنديين من حماية الحكومة البولندية. لقد فرضوا على المواطنين المقيمين في الخارج أن يسجلوا بياناتهم الشخصية في السفارات، معطين تعليمات للسفير البولندي في برلين بألا يختم جوازات المهاجرين اليهود. لقد أَسقط أحد قوانين فيشي Vichy الذي صدر في أكتوبر من العام 1940 قانون كريمو Crémieux الذي صدر في أكتوبر من العام 1870، والذي جنَّس يهود الجزائر؛ وذلك لإعادة تجديد «المساواة في المكانة» بين اليهود والمسلمين[41]. واستلهمت حكومة فيشي في فرنسا المثال النازي، حيث أسست لفكرة أنه يمكن للمسؤولين إسقاط الجنسية الفرنسية من دون سبب عن أي شخص اكتسبها بعد 10 أغسطس في العام 1927[42].

تزاحَمَ الصحافيون والباحثون القانونيون لإعادة تعريف انعدام الجنسية بعد استفحال أزمة اللاجئين والفشل الواضح للجهود الدولية للحد من انعدام الجنسية من خلال إقرار قانون الهوية الوطنية. لقد ابتعد هؤلاء عن معالجة انعدام الجنسية من منطلق النظام القانوني الدولي، مؤكدين فكرة أن مؤتمر لاهاي قد فشل في إصدار تصريح قاطع حول شرعية إسقاط الهوية الوطنية. إن انهيار الإيمان بآلية العصبة في مراقبة الهوية الوطنية، وفشل مؤتمر لاهاي المعترف به على نحو واسع في تحقيق إجماع على التنظيم الدولي للهوية الوطنية، كل ذلك قد حفَّز الاتجاه نحو تدويل

السؤال حول المهاجرين، وذلك عن طريق تشخيص الطبيعة الدولية الفطرية لحشر مجموعة سكان غير مرغوب فيهم في دولة أخرى.

على أي أساس اعترض المعترضون على تجريد السكان اليهود من حقوق المواطنة؟ لقد شكلت الدفوع التي برزت ضد التمييز والقمع تراجعًا عن الادعاءات حول فوقية النظام القانوني الدولي وقدرة القواعد فوق القومية على إضفاء الشرعية على ممارسات الدولة التي نوقشت مسبقًا. لقد وضع المؤيدون مساندتهم كلها خلف جهد أخير في العام 1933 لإضفاء الشرعية على نظام حماية الأقليات، وذلك عن طريق تأييد مناشدة أطلقها فرانز بيرنهايم Franz Bernheim، وهو يهودي ألماني، لتقديم شكوى حول التمييز العرقي النازي في سيليزيا العليا، حيث كان يسمح للأفراد بتقديم المناشدات نيابة عن مجموعتهم. لقد خدمت المناشدة أخيرًا في توضيح محدودية النظام[43]. حين استقال جيمس جي. ماكدونالد James G. McDonald من منصبه كمندوب سامٍ في حركة احتجاجية رسمية في ديسمبر 1935، جادلت العريضة المسانِدة لكتّاب تقاعد ماكدونالد انطلاقًا من الحق الإمبريالي بالتدخل لأسباب إنسانية: «لقد اعترف عديد من المرجعيات الراسخة بداية من غروتيوس Grotius لهؤلاء المعاصرين إلى يومنا هذا بالحق في التدخل والوساطة؛ وذلك لحماية ضحايا الاضطهاد والقمع». هذا الحق، كما أكدت الرسالة، كان مبنيًا كذلك على سابقة مساعدة الإخوة في الدين في الأراضي الأجنبية للتحصل على «حقوق الإنسان»[44]. وعليه فقد استُحْضِرَت حقوق الإنسان للتذكير بتدخلات الإمبراطوريات المختلفة في شؤون الإمبراطوريتين العثمانية والروسية في القرن التاسع عشر للدفاع عن الأقليات الدينية[45].

لقد أقنعت نتائج مؤتمر وضع المدونة القانونية في لاهاي المؤيدين للقضية باستحالة الترويج لموضوع تقييم إسقاط الهوية الوطنية على أنه انتهاك للقانون الدولي. في العام 1935 طلب نيفيل لاسكي Neville Laski، رئيس مجلس نواب اليهود البريطانيين، من هيرش لوتيرباخت أن يكتب رسالة للحكومتين البريطانية والفرنسية مشجعًا لندن وباريس على الاحتجاج ضد الأحداث الأخيرة لإسقاط الهوية الوطنية. لقد راقب لاسكي ونورمان بينتويك باستمرار الوضع الألماني وعملوا مع ماكدونالد، المندوب السامي للاجئين في عصبة الأمم، على الترويج للموضوع على

أنه موضوع عالمي وليس محليا[46]. بيد أن لوتيرباخت تشكك في فاعلية المقترح. وقد أوضح أن الحرمان من الهوية الوطنية لم يكن موضوعًا جديدًا. لقد كان فقط نسخة مكبرة مما فعلته الحكومة الإيطالية مسبقًا حين أسقطت الهوية الوطنية عن آلاف عدة من رعاياها، وهو فعل قابله صمت عالمي. إضافة إلى ذلك شكل مؤتمر وضع المدونة القانونية في لاهاي لسنة 1930، برأي لوتيرباخت، خيبةَ أمل: لقد تناول المؤتمر إسقاط الهوية الوطنية باعتباره مسألة يُبَت فيها لاحقا ولم يصف هذه المسألة بأنها تخالف القانون الدولي[47].

بيد أن لاسكي واصل مساعيه، حيث أرسل طلبه إلى موريس والدمان Morris Waldman في اللجنة اليهودية الأمريكية، والتي بدورها أرسلت السؤال إلى آرثر كي. كون Arthur K. Kuhn وأليكساندر ساكس Alexander Sacks، وكلاهما بروفيسور أمريكي في القانون الدولي. لقد أشار كون على اللجنة اليهودية الأمريكية بأن توجيه احتجاج شعبي للحكومتين البريطانية والفرنسية، سيسبب، كما قال لوتيرباخت مسبقًا، تأزيما فقط. إضافة إلى ذلك، فإن «الحصول على الهوية الوطنية أو فقدانها هو سؤال مطروح في الإطار القانوني لكل أمة منفردة»، لكن وبما أن العصبة قد تناولت انعدام الجنسية في مؤتمر التدوين في لاهاي لسنة 1930، فقد اعتقد هو أنه يمكنهم على أقل تقدير أن يقدموا احتجاجهم هناك. لقد عبر سايروس آدلير Cyrus Adler، وهو مدافع يهودي أمريكي، على نحو رائع عن الشعور المسيطر في تلك اللحظة. لقد جادل هو بأنه ببساطة لم يكن هناك دليل يشير إلى أي تقييدات تحد من قدرة الحكومة على حرمان المواطنين من جنسيتهم[48]. أضاف آدلير بأنه مع نهاية الحرب الأهلية الأمريكية، أُسقِطت الهوية الوطنية عن المتمردين. لقد كان ذلك، كما شرح هو، دليلا كافيا للإشارة إلى أنه لم يكن هناك أي قانون، والذي من خلاله يمكن للدولة «أن تكون محكومة من قِبل السيطرة الدولية بحيث تُمنَع من سحب الجنسية أو الهوية الوطنية». النقطة الوحيدة التي يصبح عندها الموضوع «دوليًا» هي عندما يدخل مثل هؤلاء الأشخاص دولة أخرى[49].

إذا ما كان فعل إسقاط الجنسية عن أحدهم فعلًا محليًا لا دوليًا، إذن لربما يمكن ابتداع صياغة مختلفة للمشكلة. المسائل التي تنطبق عليها صفة العالمية هي تلك التي تشمل نزاعات كونية. إن خطر التحركات السكانية الخارجية

عن السيطرة يتواءم تمامًا مع الصلة التي أشار إليها نشطاء السلام بعد الحرب العالمية الأولى باعتبار أنها تربط الديناميكيات السكانية العالمية بالاعتبارات الجيوسياسية[50]. لقد جادل دونديو دو فابر Donnedieu de Vabres، والذي سيصبح القاضي الفرنسي في محاكمات نورمبيرغ وأحد كُتاب معاهدة التطهير العرقي بعد الحرب العالمية الثانية، بأن الطرد كان في الأساس مشكلة عالمية بما أن عديمي الجنسية لم يكن لديهم مكان يذهبون إليه[51]. لكن بمجرد أن أصبح واضحًا أن الهوية الوطنية لم تعد هدفًا عمليًا للتقنين الدولي، وضع المؤيدون تأكيدًا أكبر على الفرق بين اللاجئين وعديمي الجنسية، وتحديدًا حقيقة أن الاضطهاد كان هو القوة المحركة خلف النزوح. لقد بدأ المحامون بفصل مشكلة هؤلاء الذين هم بلا أي رابط قانوني بالدولة عن مشكلة أولئك الذين كانوا مستهدفين نظرًا إلى الغياب الفاعل لحماية الدولة. بحلول منتصف ثلاثينيات القرن العشرين، عمل الأكاديميون القانونيون على تحسين صيغة تعريف اللاجئين والذي لا يتقاطع مع انعدام الجنسية. في مقال عنوانه «الإجراء العالمي لإغاثة الأشخاص عديمي الجنسية» International Measure for the Relief of Stateless Persons لسنة 1936، فرَّق آرثر كون بين الأعداد الكبيرة للاجئين السياسيين «المتمتعين بحق اللجوء المؤقت أو الدائم في دول أخرى» والأشخاص عديمي الجنسية الذين فقدوا الحماية الديبلوماسية لدولتهم الأممية، بيد أنه أوصى بالتوسع في معاهدة العام 1933؛ وذلك لضمان صفة قانونية طبيعية لجميع الأشخاص عديمي الجنسية[52]. في مؤتمر في بروكسل الذي نظَّمه معهد القانون الدولي في أبريل 1936، قدم آرنولد ريستيد Arnold Raested من نورماندي تقريرًا شاملًا حول الصفة القانونية للأشخاص عديمي الجنسية واللاجئين. ذكر: «لقد اعترف المؤتمر بمبدأ أنه يحق للأشخاص عديمي الجنسية التمتع بجميع الحقوق المعطاة تحت الظروف ذاتها للأجانب الآخرين»[53]. في اجتماع لمؤسسة دي دروا العالمية في العام 1936، أكد دي فابر أن صفة الشخص عديم الجنسية لم تكن توصف بأي هوية وطنية، لكن تلك التي للاجئ كانت محددة بفقدانه الحماية الديبلوماسية[54]. لقد كان بلا شك يجادل في أمور لا طائل منها، بيد أن المحاولات لتعريف الفرق بين اللاجئين وعديمي الجنسية مثَّلت مرحلة جديدة لهذه الكارثة.

لقد حدد المسؤولون الفرنسيون تراتبية الاحتياجات وذلك تبريرًا للكيفية التي وزعوا بها التأشيرات التي تؤمّن الدخول إلى الدولة. لقد اعترفوا فقط بمجموعتين من اللاجئين - هؤلاء الذين كانوا يملكون الهوية الوطنية الألمانية، وهؤلاء الذين كانوا يحملون جواز سفر نانسين. لقد وجه وزير الخارجية الفرنسي جوزيف بول نيكور Joseph Paul Nicour القنصلية الفرنسية في ألمانيا إلى أن تعطي تأشيرات الدخول بأريحية للاجئي نانسين، بمن فيهم الروس، واليونانيون، والأرمنيون. طبقًا لنيكور، كانت وضعية اللاجئين عديمي الجنسية «حتى أكثر تزعزعًا عن الوضعية التي لليهود الألمان بحد ذاتهم»[55]. الأشخاص عديمو الجنسية الذين لم يحوزوا جواز سفر نانسين كانوا يُطرَدون باستمرار لأنهم لم يكونوا معرَّفين كعديمي جنسية. لقد كان هناك عدد من المسؤولين الذين احتجوا على هذه السياسة، مجادلين بأن «المهاجرين التعساء» والذين فقدوا هويتهم الوطنية الأصلية - بمن فيهم البولنديون، والروسيون، أو الرومانيون - نتيجة للحرب، والنزوح، أو الاضطراب السياسي، يجب كذلك أن يُستَثنَوا من الطرد[56].

ماذا كانت تعني أزمة اللاجئين بالنسبة إلى السياسة الدولية؟ في مقال منشور في مجلة «شؤون دولية» في سنة 1936، دعا جي. إل. روبينستين J. L. Rubenstein «إلى الوجود المستمر لمؤسسة دولية للتعامل مع اللاجئين». لقد أظهرت السنوات القليلة السابقة الحاجة إلى مركز دولي معني بتسجيل اللاجئين يكون بإمكانه أن يخدم كمكتب توظيف ويبقى متواصلاً مع الحكومات، والنقابات المهنية، وشركات النقل[57]. بيد أن قيادات وكالات اللاجئين الدولية قد جادلت بأن الكارثة لا تتضمن الحاجة إلى مؤسسة دائمة والتي يمكنها تقديم الحماية الدولية لأي شخص بلا حماية حكومة ما. لقد تسلم السير هيوبيرت إميرسون Hubert Emerson، وهو حاكم إمبريالي بريطاني سابق في الهند، قيادة المفوضية السامية للاجئين على أنها المؤسسة التي اتسعت لتشمل المفوضية السامية لشؤون اللاجئين الألمان ومكتب نانسين. في خطاب العام 1939 موجه إلى اللجنة الحكومية المشتركة لمعالجة مشكلات اللاجئين في واشنطن العاصمة، ناقش إميرسون موضوع التوسع في عمل اللجنة ليشمل كل اللاجئين، وليس فقط هؤلاء القادمين من الإمبراطورية الروسية السابقة. لقد حذّر إميرسون من الاندفاع باتجاه تطبيع فكرة وجود اللاجئين على أنه سمة لا يمكن

تفاديها للحياة الحديثة. طبقًا لإميرسون، الهدف الحقيقي للمؤسسة لا بد أن يكون إيجاد موطن محلي دائم للأشخاص عديمي الجنسية وأن يكون كذلك «تحويل اللاجئين إلى مواطنين». فقط مجموعة أكثر تحديدًا من الأشخاص والذين لم يكن بالإمكان توطينهم على نطاق واسع سيبقون محتاجين إلى المساعدة الدولية، وهو ما مثَّل مسؤولية يمكن أن تُكلَّف بها سلطة دولية مَعْنِيّة باللاجئين[58].

إن الحاجة الملحة إلى إنشاء منظمة لتقديم المساعدة والحماية للاجئين على أسس أكثر ديمومة، وإلى توضيح الفرق بين اللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية، قد ظهرت بوضوح في الدراسة المؤثرة لجون هوب سيمبسون John Hope Simpson لسنة 1939 والمعنونة بـ «مشكلة اللاجئين: تقرير حول استفتاء» The Refugee Problem: Report of a Survey. لقد فرق سيمبسون، وهو سياسي ليبرالي بريطاني خدم كنائب رئيس لجنة توطين اللاجئين البريطانيين في اليونان خلال عشرينيات القرن العشرين، بين الأشخاص عديمي الجنسية، «كطبقة مهمة ومنكوبة»، وطبقة «اللاجئين»[59]. لقد كُلِّف سيمبسون من قِبل المعهد الملكي للشؤون الخارجية Royal Institute of International Affairs في لندن بإجراء مسح لجماعات اللاجئين وللدول التي لجأوا إليها في العام 1937. لقد استشهد هو بكشوفات الصليب الأحمر وسجلات منظمات اللاجئين، وكذلك بالإحصائيات الرسمية التي تقدمها الدول التي تمنح اللجوء وعصبة الأمم[60]. اعتمادًا على هذه المواد، جادل سيمبسون بأن كلتا المجموعتين استحقت حماية عصبة الأمم بيد أنه يجب تقفي الإجراءات العلاجية بشكل منفصل. طبقًا لسيمبسون، شُخص اللاجئون من منطلق حقيقة أنهم «لم يتمتعوا بحماية حكومتهم أو بلدهم الأم». في حالات كثيرة، ربما تحول اللاجئون إلى عديمي جنسية، لكن ذلك لم يكن شرطا مهما ولا وافيا لتعريف الشخص على أنه لاجئ[61].

***

لقد كان مؤتمر التدوين في لاهاي وتبعاته فقط جزءا من الصورة. فكما رأينا في الفصل الثالث، رأى المنظرون القانونيون الذين واجهوا انعدام الجنسية الجمعي في عشرينيات القرن العشرين أنه، أي انعدام الجنسية، مرتبط ارتباطا وثيقا بالمناظرات

الأكثر اتساعًا حول أسس النظام القانوني والسياسي. وحتى نستوعب كيف أن أزمات الثلاثينيات قد أثرت في الانطباعات حول مفهوم انعدام الجنسية، فمن الضروري مواجهة التحدي الواقعي عبر الأطلسي للمقاربة الفلسفية والتجريدية تجاه القانون والتي جسدها هانز كيلسين وتلاميذه.

إن النقاشات حول النظرية القانونية والقانون الدولي بين كيلسين وتلاميذه قد استمرت في المنفى. لقد أطلق نزوح الباحثين القانونيين الأوروبيين هربًا من الفاشية مرحلة جديدة في تشكيل مفهوم انعدام الجنسية. في ثلاثينيات القرن العشرين بدأت تحديات الواقعيين لمفهوم الشكلية باستهداف الأساليب القانونية للقانون الدولي وللنظام السياسي بشكل أكثر مباشرة. لقد وقع كيلسين تحت هجوم محدد في تلك السنوات بسبب فشله في تعليل حقيقة أن ما نواجهه على أنه أخلاقي أو قانوني كلاهما متجذر في الأعراف أو السلوك وليس في معيار منطقي سابق[(62)]. لقد عانت مدرسة كيلسين، طبقًا لأحد النقاد الذين عرضوا مراجعتهم في «أرشيفات فلسفة القانون» Archives de philosophie du droit et de sociologie juridique، هجوما كاسحا إبان السنوات الأخيرة، وكانت لها «أرضية مهجورة» للمفهوم الجديد «للواقع»[(63)]. إن تحدي الواقعية القانونية للشكلية قد سبق الحرب العالمية الأولى، حين ثار جيل من المنظرين القانونيين عبر الأطلسي بطرق مختلفة ضد فكرة أن القرارات القضائية قد مثلت التطبيق الاستدلالي للقوانين وبدأت بإعطاء مزيد من الانتباه للأسس التي قام عليها القانون في السلطة، والتاريخ والأعراف. لقد جادلوا بأن المخرجات القانونية يجب أن تعتمد على اعتبارات سياسية واجتماعية وعلى التأثير الاجتماعي لأحكام القضاء. في الولايات المتحدة تحدى الواقعيون القانونيون الإصرار الليبرالي الكلاسيكي على أن التطبيق القضائي للقانون العام قد خلق مساواة حقيقية في ظل القانون. لقد رفض هؤلاء «الأسلوب الشكلي» الذي يفترض أن الحكم القضائي قد اتبع شكلا استدلاليا للتحليل، بما أن الفصل القضائي وتطبيق القوانين لا يمكن أن يحدثا من دون الاستعانة بنقاشات القانون أو مساندة المبدأ. لقد تبلورت الجدالات حول القانون الشكلي في الولايات المتحدة في خضم الصراعات حول التوسع في الأجهزة الإدارية للدولة الريعية، بيد أن التحدي الذي يواجه الشكلية قد استبد بالمنظرين القانونيين، كما شكّل الجدالاتِ حول طبيعة القانون عبر الأطلسي[(64)]. عبر

مهاجمة التجريدات القانونية والادعاءات الماورائية حول تشكيل الشخصية، سعى الواقعيون القانونيون إلى الكشف عن علاقات القوة التي أخفتها مثل هذه النظرية، حيث عبروا عن هذا الهجوم من منطلقات تاريخية عالمية. بالنسبة إلى فيليكس كوهين Felix Cohen، وهو واقعي قانوني أمريكي، رمزت الجدالات حول الشخصية الإنسانية المؤسساتية لعصر «يكون إبانه الفكر الذي هو بلا جذور في الواقع موضع تبجيل». حين جادلت المحكمة العليا الأمريكية، على سبيل المثال، بأن النقابة العمالية هي شخصية قانونية ولذا يمكن مقاضاتها، حجبت المحكمة دورها هي بحد ذاتها في الاعتراف بالنقابة ككيان قانوني. لقد حجبت القوة الخلاقة للمحكمة عن طريق الإشارة إلى أن المحكمة وببساطة اعترفت بكيان هو قائم أساسًا[65].

إن مفهوم الجوهر كمناقض للشكل أصبح مهمًا بالنسبة إلى عدد من الحقول الأكاديمية بعد مطلق القرن حيث اكتسب معنى سياسيا مميزا. لقد تطلب فهم السياسة مواجهة حقيقة أنها تمثل صراع الإرادات. فيما بدأ المنظرون بالتأكيد على هذه السمة للعلاقات الدولية والمحلية، فقد بينوا مجال القانون أنه استشكالي بطريقة من اثنتين: إما أنه مُشبع بالإرادة السياسية - ولو أنها إرادة لطالما كانت مخفية خلف تجريدية الجدلية السياسية - وإما أنه غير فاعل في مواجهة القرار والتنفيذ المتعمدين. في رسالته للدكتوراه لسنة 1936، أشار الباحث القانوني الألماني ويليلم غرو Wilhelm Grewe إلى أن الفقه القانوني الشكلي قد بدأ بالانهيار في مواجهة علمٍ للقانون متوائمٍ مع واقع الوجود الاجتماعي. عوضًا عن بناء «عالم وهمي معياري للقانون»، بدأ المنظرون القانونيون الالتفات إلى «الأشكال الثابتة للجماعة» و«القوى الصانعة للقانون لأمة ما على وجه العموم»[66]. إن بحث كارل شميت عن «جوهر» الأمة، على سبيل المثال، مثَّل هجوما مباشرا على الشكلية القانونية[67]. في مقاله لسنة 1933، بعنوان «أنماط من الإمبريالية الحديثة في القانون الدولي» Forms of Modern Imperialism in International Law، جادل شميت بأن عصبة الأمم قد كانت بمنزلة المقبرة للمهارات والسلوكيات واللغات المستخدمة في الحكم والتي تقوم عليها الإمبريالية الأوروبية. لقد تنبأ بأن العصر الجديد المتسم بهيمنة القوى الأمريكية، سيُحْكَم بمبدأ المساواة السيادية للدول في ظل القانون الدولي عوضًا عن الاختلافات الحضارية. منذ بداية العشرينيات أكد

شميت الطريقة التي أخفت بها السمات التقنية والشكلية للقانون حقيقة أن صنعه وفرضه يعتمدان على القوة.

بحلول منتصف الثلاثينيات من القرن العشرين، بدأ طلاب القانون الدولي والذين درسوا مع كيلسين بالاصطفاف مع آراء شميت، ضد تلك التي لمعلمهم. إن النقد تجاه كيلسين من قِبل رفقائه المقربين قد أسس للنظرية الواقعية للعلاقات الدولية. لقد تصارع هانز هيرز مع نظرية كيلسين القانونية خلال الثلاثينيات من القرن العشرين. ضمن ما كتبه في هذه الحقبة، جادل هيرز بأن السؤال عن كيفية فهم الاستمرارية القانونية للدولة بعد تغيير للنظام أو بعد ثورة هو سؤال مفصلي لفهم سيادة القانون الدولي[68]. لقد أصر كيلسين وتلاميذه على قدرة التحليل القانوني على إعادة تعريف الحد الأدنى للدولة. جادل كيلسين في كتاباته حول المفهوم القانوني للدولة بأن القانون الدولي فقط هو الذي يمكنه أن يحدد حدودها. ولكن مع منتصف ثلاثينيات القرن العشرين، أصبح هيرز متشككا تمامًا في نظرية كيلسين القانونية. لقد بدأ هيرز، والذي كان الباحث المساعد لكيلسين وتلميذه في كولون، بإبعاد نفسه عن فلسفة كيلسين القانونية بعد أن انضم إليه في المنفى في جنيف. بصحبة هانز مورغينثو Hans Morgenthau، أصبح هيرز أحد المؤسسين للحقل المعرفي الخاص بالعلاقات الدولية في الولايات المتحدة. لقد بدأ بتطوير نظرية للعلاقات الدولية تدّعي أنها ستكون متجهة بشدة نحو واقع سياسة القوى[69]. في الوقت الذي هاجر هو فيه إلى الولايات المتحدة، بدأ هيرز بالقول إن العقد السابق قد أثبت بشكل قاطع «كم أن القانون الدولي ما هو إلا بنية فوقية قانونية وأيديولوجية مخفيّة ظهرت خلال العلاقات السياسية للقوة»[70].

على نحو مشابه، هاجم مورغينثو، المنظِّر السياسي والقانوني اليهودي الألماني، نظرية كيلسين القانونية في العام 1934 إبان نفيه في جنيف[71]. في ألمانيا فايمار، عمل مورغينثو مع هوغو سينزهايمر Hugo Sinzheimer ومحامين اشتراكيين آخرين على تطوير تنظيم عمالي واجتماعي في محاولة للدفع بألمانيا باتجاه الديموقراطية الاجتماعية[72]. فرقت هذه المجموعة بين المساواة القانونية الشكلية والواقع الاجتماعي للتبعية وعدم المساواة، لكنها اعتمدت على القانون الشكلي والتفسير القانوني لتغيير الدولة. في العام 1929 دفع مورغينثو بأن الطبيعة الإستاتيكية

للقانون الدولي لم تأخذ في حسبانها التغيير الاجتماعي والسياسي، مرغمة الدول الأضعف على أن تبقى في موضع يجبرها على أن «تنصاع أبد الدهر لمعايير تميز القوى العظمى». ولكن بمجرد أن بلغ مورغينثو جنيف، استهدف الشكلية القانونية بالعموم وكيلسين بالتحديد، ملقيًا اللوم على الشكليين لفشلهم في الانتباه للظواهر الاجتماعية. إن تحديد وضع تشيكوسلوفاكيا، على سبيل المثال، لم يكن قط مسألة تفسير للقانون ولكنه كان مطلبا سياسيا. لقد رفض مورغينثو القانون الدولي برمته كعامل مؤثر في تنظيم السياسة، متجهًا وجهة التفسيرات النفسية لديناميكيات القوى والصراع السياسي.

بحلول سنة 1938 وصف ألفريد زيمرن Alfred Zimmern، وهو منظِّر بريطاني للعلاقات الدولية، المحامين الدوليين بأنهم يعيشون في «حالة دائمة من الانزعاج»[73]. يمكن بكل تأكيد أن نرجع انزعاجهم إلى عدد من العوامل، بما فيها الأدلة المتنامية على فشل العصبة في الحيلولة بنجاح دون مزيد من الصراع. بيد أن نقد النظرية القانونية لكيلسين، خاصة فشلها في استيعاب الواقع الاجتماعي وطبيعة القوى، قد تجاوب مع اعتداء أوسع على الخيالات القانونية والأنماط الشرعية للتعريف عبر الأطلسي. أحد المقالات حول الشخصية القانونية والمكتوب في سنة 1938 بقلم أكاديمي قانوني أمريكي قد قارن الاستخدام عديم المعنى والمريب سياسيًا لمصطلح «الموضوعات القانونية للحقوق» legal subjects of rights مع تجريدات كلية ڤيينا. «هذا «الموضوع» عرضة بشكل ممقوت لأن يخرج «الشيء» من أحشائه وعندها تنتهي اللعبة. نحن ننزلق بزخم متراكم في هاوية سحيقة حيث شمطاوات ومتوحشات القانون «النقي» يسلين أنفسهن»[74].

وفي مواجهة عاصفة من النقد متزايدة القوة، حاول كيلسين أن يوضح التوجه الرافض للغيبيات في نظريته. لقد انتقد الاستخدام الطائش لمفهوم «الشخص القانوني» juristic person على أنه مجرد استعارة تقدم المساعدة على التفكير. بإساءة تفسير الاستعارة التجسيدية anthropomorphic(*)، «خلق» القانونيون «مشكلات زائفة تُقَدِّم فلسفتُهم التشريعية محاولات عبثية لحلها»؛ وهي ذات

(*) وصف منسوب إلى الفكر الذي يُضفي صفات بشرية على إلهٍ أو حيوانٍ أو جمادٍ. [المحرر].

الجدلية التي يقترحها جوزيف كولير لتوضيح مفهوم الشخص القانوني في لحظة نقاش سابقة[75]. تذرع كيلسين بأن القانون يخلق واجبات وحقوقا لكنه لا يخلق الأشخاص[76]. لم يتراجع كيلسين عن مواجهة جدلية أن ما تصفه المجتمعات بأنه «قانون» هو مجرد تعبير لديناميكيات اجتماعية أو ديناميكيات قوى أكثر عمقًا، حيث سعى هو إلى الدفاع عن نظريته ضد الادعاء بأنها مثلت ميل الفكر القانوني الشكلي إلى السقوط في التجريد العقيم أو الخطر.

مع انتهاء الثلاثينيات، واجه كيلسين نقدا مستمرا من قِبل الباحثين القانونيين الذين سيصبحون لاحقًا المؤسسين المؤثرين للنظرية الواقعية للعلاقات الدولية، وهو نمط تجذر في الولايات المتحدة فيما وجد المحامون الدوليون النازحون وعلماء السياسة مأمنًا من الفاشية في الجامعات الأمريكية، والحكومة، ومراكز الأبحاث. إن انهيار عصبة الأمم وكل ما كانت ترمز إليه قد مثَّل الانهيار القدري للشرعية الهشة التي حافظت على التجارب المتعددة في الحكم الدولي الذي بدأته. كان الواقعيون أول من عبَّر عن فكرة أن العولمة وإلى ثلاثينيات القرن العشرين قد اعتمدت على الإيمان الأيديولوجي بالحضارة الأوروبية. في كتابه «كارثة العشرين عاماً» The Twenty Years Crisis (1939)، طور الصحافي والمؤرخ الإنجليزي إي. إتش. كار E. H. Carr العلاقة بين القانون، والأخلاق، والسياسة. إن فكرة أن القانون مثّل حقلا أعلى أخلاقيًا من السياسة مثّلت «وهماً شائعا» للعصر، القانون كان سياسةً بطرق أخرى، وما جعل القانون فريدا هي قدرته على إسباغ الاستقرار على المجتمع السياسي. لقد كان هو أساس الحياة السياسية المنظمة ولكن لا شيء أكثر من ذلك. وكما جادل كار بشكل مقنع، فالعديد من الأفعال التمييزية قد نُفِّذَتْ بشكل قانوني: «لن يكون حرمان اليهود من أملاكهم عن طريق قانونٍ مؤثِّرٍ فعلاً أكثرَ أخلاقية بحد ذاته من إرسال فرق المغاوير لطردهم ببساطة». يمكن للقوانين أن تكون أخلاقية ولكن فقط إذا ما سعت إلى تحقيق غايات طيبة. لقد أضاف تفسير كار للكارثة إلى منظورٍ أوحدَ مؤثرٍ لعصر ما بين الحربين بوصفه فترة زمنية غذت الواقعية الخطرة حول العلاقات الدولية ومقدرة القانون على ترويض سياسة القوى[77]. لقد اختزل كار التجربة الدولية للعصبة في الرقابة في الإيمان الأرعن بالتطوير

وتكنوقراطية المعرفة، بيد أنه فشل في أن يأخذ بعين الاعتبار طبيعة الوعي القانوني، والذي أسهمت العصبة في تعزيزه إلا أنها لم تصنعه.

لقد أصبحت العصبة مقرونة بالمثالية من حيث إن هذه المنظمة، على الأقل، من حيث الخطاب الذي تبنته قد ساندت الوعد بالتعاون الدولي. لقد أصبحت معرَّفة بتوقع أن السياسة يجب أن تكون متجهة إلى تحقيق الجيد بدلًا من تعطيل السيئ. وفيما فشلت المؤسسة في منع الاحتلال الياباني لمانشوريا، وإعادة التسليح الألماني والاستيلاء على تشيكوسلوفاكيا، والتمييز ضد الأقليات، تبدد وعد العصبة بأن تكون الوسيلة لتحقيق التعايش السلمي، مفسحة الطريق للتشاؤم حول مقدرة المؤسسات الدولية على منع الاتجاه إلى الحرب. الأمم المتحدة، بالمقارنة، قد أُسست على المبدأ الأكثر واقعية لبقاء مجموعة من القوى العظمى مسؤولة عن ضمان المحافظة على السلام والوضع القائم.

بيد أن أهمية تطور الفكر القانوني تمتد إلى ما هو أبعد من هذه السردية المعتادة للمنظمات الدولية في القرن العشرين. إن التشكك الواقعي في الشكلانية القانونية قد مارس دورًا مهمًا في نزع الصدقية عن نوع من التفكير الذي فسّر الطبيعة الحيوية للعضوية. إن مفهوم الهوية الوطنية كخيال قانوني، والتي على رغم ذلك قد أسبغت حماية حقيقية، بدا مريبا كذلك بشكل متزايد على ضوء الحالة المحددة لهؤلاء الهاربين من الفاشية. بدأ الباحثون القانونيون في أوروبا والولايات المتحدة والمشتركون في الاستجابة الدولية لكارثة اللجوء الأوروبية بإعادة تقييم الميل باتجاه التأكيد على الرابط المحلي الرسمي بين الأفراد والدول في مواجهة النازية وقوانين الهوية الوطنية لفيشي، والتي نزعت عن اليهود صفة المواطنة ولكنها حافظت على صفتهم كرعايا قانونيين[78]. إن التركيز المنصب على الفئة الرسمية للهوية الوطنية القانونية أخذ يتضاءل، فيما اكتسب الاتصال الأكثر جوهرية بين الدولة والرعايا قدرا أكبر من الأهمية. لقد طبق النظام النازي ممارسات قانونية موروثة عن إمبريالية من القرن التاسع عشر لأوروبا، والتي أضعفت التفكير القانوني الدولي حول سؤال انعدام الجنسية[79]. لقد كانت أغلبية اللاجئين الأوروبيين في ثلاثينيات القرن العشرين من اليهود والذين احتفظوا بروابطهم القانونية الرسمية في ألمانيا. لقد عرفت قوانين نوريمبيرغ

Nuremberg Laws تصورا إدراكيا جوهريا للجنسية عبر التمييز بين الهوية الوطنية كعضوية قانونية والأنماط الأكثر قوة للانتماء الوطني. بعد العام 1938 أصبح السؤال هو ما إذا كان حتى من الممكن تعريف اليهود كرعايا رسميين بما أنهم فقدوا كل شكل من أشكال الحماية السياسية، لكنهم من منظور القوانين المحلية في ألمانيا، لم يفقدوا قط روابطهم الولائية للرايخ حيث بقوا «رعايا يهودا للدولة»[80]. في سبتمبر العام 1939 أصبح أي شخص ذي أملاك معتبرة والتي سيفقدها في حال أصبح مواطنًا لدولة أخرى كذلك عرضة لإسقاط الهوية الوطنية. لقد كان هناك بعض القلق من أن حرمان اليهود من الجنسية سيعيق هجرتهم، حيث إن الدول كانت أقل احتمالية في قبولها المهاجرين عديمي الجنسية[81]. في العام 1941 وضع القانونيون الاشتراكيون الوطنيون الإطار القانوني للترحيل ولتجريد الرعايا اليهود من هويتهم الوطنية الألمانية، محولين إياهم إلى رعايا عديمي جنسية، بمجرد أن تعبر قطارات الترحيل حدود الرايخ[82].

بيد أن السؤال حول الكيفية التي يجب من خلالها تعريف حدود العضوية في القانون الدولي بقي مستمرًا. لقد تحول القانونيون من الدفع بالعضوية الرسمية كأولوية إلى البحث المدقق في طبيعة الرابط بين الدولة وفردٍ ما تدّعي الدولةُ تمثيلَه. وفي ضوء الظروف التي تحكم كل حالة من الحالات، يمكن لأيٍّ من الهوية الوطنية أو جواز السفر أن يكون «قصاصة ورق» بلا معنى، أو إجراء ذا طابع تقني الغرض منه إنقاذ حياة فرد أو جماعة. في بعض الحالات يكون التماهي مع دولة بعينها عبئا أشد وطأة من عبء انعدام الجنسية الرسمي. لقد مثلت الفيلسوفة السياسية من هارفارد جوديث شكلار Judith Shklar المعضلة التي سعى القانونيون إلى معالجتها حين التمست هي وعائلتها ملجأ في الولايات المتحدة في العام 1941. لقد هربت شكلار، وهي من مواليد ريغا، عاصمة جمهورية لاتفيا التي أُسست في العام 1918 بعد تحلحل الإمبراطورية الروسية، عشية بداية الحرب العالمية الثانية فقط لتُعتَقل كأجنبية من دون جنسية حين وصلت هي وعائلتها إلى سياتل قبل الوصول إلى الملاذ الآمن في مونتيريال[83]. في رد فعل تجاه المعضلة، حوّل الكتّابُ القانونيون، الذين استمروا في تنظير العلاقة بين انعدام الجنسية والقانون الدولي، حيثياتِ المشكلة مبتعدين عن فكرة انعدام الجنسية كحالة اختبارية لطبيعة الدولة

وسيادتها. عوضًا عن ذلك، طرحوا فكرة أن التحكم في تعريفات الهوية الوطنية والأواصر الوطنية يمكن وضعها علانية في أيدي سلطة دولية[84].

وقد دفعت التطورات التي أضفت على الهوية الوطنية أهمية متصاعدة في العهد النازي جوزيف كونز ومعاصريه إلى إعادة النظر في الدور الذي قد يمارسه القانون الدولي في تنظيم الهوية الوطنية. بيد أنهم قد أقدموا على ذلك من خلال الشروط المحددة للنقاشات النظرية حول الواقعية القانونية والتي تصاعدت أهميتها في ثلاثينيات القرن العشرين. لقد تسلم كونز تمويلًا من مؤسسة روكفيلر Rockfeller Foundation لزيارة الولايات المتحدة في العام 1931 من أجل منحة جامعية لمدة سنة للبحث في «قانون حرب الحياد، بإشارة محددة للمفاهيم الأمريكية للحرب الاقتصادية الاجتماعية، وللتشريع الخاص بالأعداء الأجانب، ولقانون الملاحة والحياد»[85]. حين عاد هو إلى ڤيينا، استمر كونز في النضال نيابة عن عديمي الجنسية heimatlosen، جنبًا إلى جنب مع ممثلين من الاتحاد العالمي لجمعيات الرابطات، والاتحاد العالمي النسائي للسلام والحرية، والمجلس العالمي للنساء، ومنظمة حقوق الرجل، والتحالف الدولي للنساء لحق التصويت والمواطنة المتساوية[86]. لقد ترك كونز ڤيينا في العام 1932، عائدًا إلى الولايات المتحدة لزيارة كليات القانون الأمريكية إبان بحثه عن وظيفة أكاديمية. وفيما هو يبحث عن منصب أكاديمي في الولايات المتحدة، قضى كونز بعض الوقت في هارفارد، حيث درَّس مادة مانلي هادسون للقانون الدولي. لقد عُين في منصب في كلية توليدو للقانون في أوهايو في العام 1934، وهو المنصب الذي احتفظ به حتى وفاته في العام 1970.

من منصبه الجديد في الولايات المتحدة، طرح كونز مفهوم الرابط الجوهري ردًا على فرض الهوية الوطنية الألمانية على الرعايا اليهود الذين أُسقطت عنهم الجنسية. في منظوره المُعَدَّل للطبيعة الدولية للهوية الوطنية، يقول كونز: «في حدود المعايير الدولية... لا يُسمح لأي دولة بإضفاء هويتها الوطنية على الأفراد الذين هم غير مرتبطين بشكل منطقي بالدولة محل السؤال»[87].

وعليه، مع نهاية الثلاثينيات غير حجم كارثة اللجوء الأوروبي - بالإضافة إلى المعضلة المحددة التي تواجه الأشخاص المجبرين على الهرب من الفاشية والذين

احتفظوا بصفتهم الوطنية السابقة - أهمية انعدام الجنسية بالنسبة إلى الفكر الدولي. بدأ المنظرون القانونيون بالتركيز على احتمالية التأسيس لسلطة دولية لها قوة الفصل القضائي في النزاعات حول الصفة الوطنية. بعد وقت قريب من وصوله إلى الولايات المتحدة قادمًا من ڤيينا، قدم الباحث القانوني ماكسيميليان كوسلير طلب تمويل من مؤسسة بحثية مستقلة مركزها نيويورك، وهو المجلس البحثي للعلوم الاجتماعية، وذلك لكتابة دراسة أحادية حول «الهوية الوطنية تحت القانون الدولي». لقد عمل كوسلير محاميا في ڤيينا قبل أن يترك النمسا متجهًا إلى الولايات المتحدة في العام 1938. قبل ذلك، تخرج هو في جامعة شيرنويتز Czernowitz، والتي كانت عاصمة إقليم بوكوفينا على حدود إمبراطورية الهابسبورغ قبل أن تصبح جزءا من رومانيا بعد العام 1918[88]. إن الموضوع الذي طرحه على المجلس البحثي للعلوم الاجتماعية كان مقاربًا للمواضيع التي تبناها منظرو كلية ڤيينا للقانون وأصبح أكثر إلحاحًا سياسيًا منذ أن ترك ڤيينا.

لقد عرَّف كوسلير موضوعه على أنه اختبار للحدود التي يمكن للقانون الدولي أن يفرضها على مجال التحكم الداخلي وذلك بالنظر إلى الأسئلة حول الهوية الوطنية، خصوصًا بالإشارة إلى مشكلة اللاجئين ووضعية الأفراد الذين ليست لهم هوية وطنية[89]. لقد قال إن صفة «الشخص المحلي غير المواطن» non-citizen national ستكون الموضوع الرئيس لدراسته؛ وذلك بسبب القدرة المحتملة للقانون الدولي على تنظيم الهوية الوطنية في مقابل الجنسية، والتي يمكنها أن تندرج فقط تحت سيطرة القانون المحلي. لقد تقصى كوسلير الدليل على فرق جوهري بين الهوية الوطنية والجنسية، حيث كان ذلك يعني بالنسبة إليه تحديد مساحة تكون فيها للقانون الدولي سيطرة على حدود عملية التجنيس. في مقترحه، ذكر الأدلة لمساندة فكرة أن مفهوم الهوية الوطنية في القانون الدولي كان «يختلف على نحو ملموس عن القانون المحلي»[90]. لقد قدم كوسلير فكرة أن التحكم القانوني الدولي في الهوية الوطنية يتضمن أن الجسم الدولي يمتلك سلطة لإصدار حكم قضائي حول ما إذا كانت الهوية الوطنية تعكس ارتباطًا جوهريًا بين الفرد والدولة أو أنه مجرد ارتباط رسمي يربط الفرد ظلمًا بالدولة والتي تخلت عمليًا عن مسؤوليتها في الحماية. لقد اقترح أن يتم اختبار «ما إذا كان القانون الدولي مرغما على الاعتراف بهوية وطنية،

وهي التي تحولت من خلال أحكام القانون المحلي الخاص إلى مفهوم أجوف إن لم يكن هزليا»[91]. طبقًا لكوسلير «فإن الفرد شديدَ الاغتراب عن هذه الدولة والمحرومَ تمامًا من الحقوق المرتبطة بها إلى الحد الذي يجعل القانون الدولي غير قادر على اعتبار مثل هذا الفرد لايزال مقيَّدا ليحتفظ بهويته الوطنية الأصلية، قد يصبح عديم جنسية تحت القانون الدولي»[92]. بتأكيد الأواصر الاجتماعية التي تربط الفرد بالدولة، يشير كوسلير إلى أنه يجب أن تستند هذه العلاقة إلى شيء أكثر جوهرية من استعداد الدولة للاعتراف بالفرد بوصفه مواطِنا.

لقد أنتجت الحاجة الملحة إلى تقديم الحماية مزيدا من المساندة لتصنيف قانوني مميز يعَرِّف ضحايا الاضطهاد. حين لم يعد امتلاك الفرد العلامات الرسمية للهوية الوطنية كافيًا؛ فإن أزمة اللجوء إبان ثلاثينيات القرن العشرين قد أجبرت الكُتَّاب القانونيين على التأمل في الطرق الجوهرية التي يُعتد من خلالها بالفرد عضوًا في الدولة وما سيحدث في حال تحطمت كل هذه الروابط ولم يبق منها سوى أسمائها. في الوقت ذاته، تجاوب النقد الواقعي للمقاربة القانونية والسياسية التي تبناها كيلسن وتلاميذه مع المفردات المتنامية للكارثة. وكما سنرى في الفصل الخامس، فإن بداية الحرب العالمية الثانية أعادت صياغة معنى انعدام الجنسية، مجبرة المنظرين على إعادة تأطير أهميته بالنسبة إلى مستقبل النظام العالمي.

في السنوات التالية، سيصبح لزامًا على منظري القانون الدولي والهوية الوطنية - بمن فيهم كوسلير وكونز - إعادة تقييم تحدي كيلسن لفكرة أن الحقائق الاجتماعية تحدد العضوية القانونية في الدولة. لقد كانت نظرية كيلسن القانونية محورية في التأسيس لأهمية التفريق بين المحيط الذي هو للقانون عن ذاك الذي هو لعلم الاجتماع بما أن هدفه الأساسي كان فهم المعيارية المميزة للقانون. وكما سنرى، فإن فهم فقدان الهوية الوطنية «حرماناً» باصطلاح الأخلاقيات، وبوصفه مشكلةً للنظام العالمي وللأمن الجمعي، قد اعتمد على المحافظة على التمييز بين هذين المجالين.

5

حالة النظام العالمي

في خريف 1940 انهمرت القنابل على لندن بلا هوادة. بدأت القوات الجوية الألمانية Luftwaffe بضرب المدينة في 7 سبتمبر واستمرت في الهجوم على مدى سبع وخمسين ليلة لاحقة. إبان القصف بدأت مجموعة من المحامين الدوليين الذين يدعون أنفسهم «لجنة الأفراد عديمي الجنسية» بالاجتماع في وسط لندن. بعد أن تَكَوّنت تحت ظل جمعية غروتيوس، وهو اتحاد بريطاني مهني تأسس في 1915 لدراسة القانون الدولي، انطلقت اللجنة لتقييم كيف أن اندلاع الحرب قد غير ما يعنيه مفهوم امتلاك الهوية الوطنية، وما إذا كان يمكنهم صنع تصورات مفاهيمية للمواضيع القانونية مجددا، حتى مع بقاء مستقبل النظام العالمي مبهما إلى حد كبير[1]. احتشدت لندن في ذلك الوقت مع المنفيين السياسيين، لتشكل حكومات انتقالية مساندة لحركات المقاومة في القارة الأوروبية، وصانعة تصورات لاحتماليات مستقبل تشكيل الدولة، ومستقبل الإمبراطورية،

«إن المغالاة في قوة الدولة مُشتقة من الاندفاع الإنساني لإسقاط الخيالات حول السلطة والقوة المقدستين على الدولة»

ومستقبل المجتمع الدولي. لقد حمل المنفيون، من فرنسا وأيضا من دول وسط أوروبا التي هي تحت الاحتلال النازي، بقايا الدول على ظهورهم. لقد تحركت هذه الحكومات بمعية الكرم البريطاني. فالاعتراف بأحدهم كممثل لحكومة في المنفى في حفل في حديقة قصر باكينغهام أصبح أحد الرموز المؤقتة لتشكيل الدولة. في هذا السياق سعت لجنة الأفراد عديمي الجنسية إلى المساهمة بخبراتهم ليس فقط تجاه الأسئلة الملحة العاجلة حول الهوية الوطنية، والتي ظهرت مع اندلاع الحرب، ولكن كذلك باتجاه النقاشات الأوسع حول مستقبل النظام العالمي[2].

ترتبط أربعينيات القرن العشرين، عادة، باللحظة التي شهدت تحول الأفراد إلى مواضيع خاصة بالنظام القانوني الدولي، وحين بدأ القانون الدولي بعمل تجاوزات على المحيط السيادي للدول[3]. بيد أنه بلا تفحص المكان الذي احتله انعدام الجنسية في هذه المباحثات فإننا لن نستطيع أن نحدد بدقة التحول في الفكر القانوني الدولي تجاه صفة الأفراد في القانون الدولي. سيتتبع هذا الفصل والفصل السادس تطور أهمية انعدام الجنسية بالنسبة إلى نظريات القانون الدولي والنظام العالمي منذ اندلاع الحرب العالمية الثانية، وصولا إلى خلق الأطر القانونية لما بعد الحرب والتي عرَّفت ما يعنيه أن يكون الشخص لاجئا أو عديم جنسية. في هذا الفصل سأركز على الفترة من 1940 وصولا إلى تشكيل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في 1948. إبان الحرب العالمية الثانية، وبعدها مباشرة، أصبح انعدام الجنسية مركزيا مجددا في النقاشات حول الحقوق والنظام لما بعد الحرب، غير أن المشكلة كانت موجهة على نحو أكبر في هذه الفترة باتجاه التسويق لصلاحية الدولة السيادية بوصفها المصدر الرئيس للحقوق والقانون، بدلا من كونها دليلا على مستقبل النظام السياسي للادولة. لقد جعل القانونيون، الذين اعتبروا الصفة القانونية لعديم الجنسية مفتاح حل طبيعة النظام القانوني الدولي لفترة ما بين الحربين، الدولة السيادية الآن المنطلق لتحليلهم للحقوق والنظام القانوني. لذلك أصبح التصنيف القانوني لانعدام الجنسية مرتبطا بطريقة جديدة مع فكرة الحقوق وحدود النظام السياسي في هذه الفترة؛ إذ إن المحامين الذين أسهموا في العمل على التطوير المؤسسي للقانون الدولي وحقوق الإنسان بعد الحرب يفهمون عملهم على أنه جزء من تطوير نظام عالمي جديد منطلق من المساواة السيادية. يدرس هذا الفصل كيف تطور النقاش القانوني إبان

الحرب العالمية الثانية مؤسِّسا لهذا التوجه الأكبر بين الباحثين القانونيين الدوليين باتجاه ضمان الحق الأساسي في امتلاك هوية وطنية، وهو الحق الذي ثُبِّتَ بقدسية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في 1948. وعلى الرغم من أن الباحثين القانونيين قد استمروا في تأكيد دور القانون الدولي في حماية الفرد، وحتى في ضمان امتلاك الأفراد لهوية ما، تشير هذه النقاشات إلى كيف أن النقدَ الأوسعَ لقانونية فترة ما بين الحربين وإعادة تقييم سيادة الدولة قد أضافا لمنظورهم حول معنى انعدام الجنسية والجدالات التي قدموها حول أهميته بالنسبة إلى السياسات الدولية. وكما سنرى، بدأ الكتاب القانونيون الدوليون بالابتعاد عن ربط فوقية القانون الدولي بمشكلة انعدام الجنسية، رابطينها بطرق أخرى بالتنظيم السياسي للإنسانية. يُظهر الجزء الأول من الفصل كيف تطور النقاش من 1941 إلى 1945، بينما يتجه الجزء الثاني تجاه مناقشة كيف أن مشكلة ما بين الحربين لانعدام الجنسية أصبحت مرتبطة بالجدل حول مستقبل النظام العالمي. يناقش الجزء الثالث فكرة ضم الحق في الهوية الوطنية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والذي ذُكر في سياق تحصين فكرة المساواة السيادية كمبدأ رئيس مُؤَسِّس لنظام ما بين الدول. يركز الجزء الأخير على تأملات المُنَظِّرَة السياسية حنة آرنت، في فترة ما بعد الحرب، حول عديمي الجنسية، مؤطرة تحليلها للحقوق والجنسية في إطار تأمل نقدي أوسع من هذه الفترة. وعلى الرغم من أن آرنت رفضت المقاربة القانونية لفترة ما بين الحربين لتكون نظاماً سياسياً مرتبطاً بالفكر الدولي لما بعد الحرب العالمية الأولى، فإنها استعرضت انعدام الجنسية على أنها مشكلة أساسية للسياسات العالمية، وهو التوجه الذي سيصبح أكثر هامشية في العقود التالية للحرب.

***

العديد من المنظرين الرئيسين لانعدام الجنسية الذين نُوقشوا في الفصول السابقة قد هربوا من الأنظمة الفاشية أو اختاروا الهرب من أوروبا ما إن بدأت الحرب. لقد عطلت الحرب شبكات النقاشات القانونية الدولية، بيد أن المحامين على رغم ذلك استمروا في رعاية شراكاتهم القائمة عبر الأطلسي بحرص. بين 1940 و1943، خدم هيرش لوتيرباخت كأداة محورية تصل بين البريطانيين والجماعات

القانونية الدولية الأمريكية، حيث سافر إلى الولايات المتحدة في 1940-1941 ليستنهض المساندة للقانون الدولي قبل العودة إلى بريطانيا ليشارك في النقاشات كعضو في لجنة الأفراد عديمي الجنسية. لقد دعا صندوق كارنيغي للسلم الدولي Carngie Endowment for International Peace لوتيرباخت إلى تقديم جولة محاضرات في خريف 1940، وذلك للترويج لفكرة تدريس القانون الدولي في كليات القانون، والذي لم يكن في ذلك الوقت جزءا من المنهج المعتاد في بريطانيا أو الولايات المتحدة. لقد قدم جوزيف كونز جولة كبيرة مشابهة على كليات القانون الأمريكية بين 1932 و1934 والممولة بمنحة من مؤسسة روكيفيلر[4]. خلال فترة زيارته لتسع كليات قانون عبر الدولة، سعى لوتيرباخت إلى إيصال فكرة أنه كثيرا ما كان يطلب من المحاكم الأمريكية والبريطانية التقرير بشأن المواضيع التي تتضمن تطبيق القانون الدولي وتسليط الضوء على أهمية تطوره التصاعدي[5].

لقد تمنى زملاء لوتيرباخت الأمريكيون أن تشجع زيارته على مساندة دراسة القانون الدولي في الولايات المتحدة، بيد أنهم كانوا قلقين كذلك من أن رحلته قد تهدد حيادية الولايات المتحدة، وأن لوتيرباخت سيضغط الوضع باتجاه التدخل في الحرب العالمية الثانية إبان تنقله. لقد قابل فيليب جيساب، مدير قسم القانون الدولي لصندوق كارنيغي وقتها، لوتيرباخت حين وصل إلى نيويورك وطلب منه ألا يتحدث عن الحرب خلال مقابلاته العامة بطريقة «قد توحي بدور للولايات المتحدة». خلف الكواليس، أكد جيساب لمانلي هادسون تعهد لوتيرباخت بعدم فعل ذلك، مما يدل على القلق الجمعي في الفرع الأمريكي للمهنة القانونية الدولية من أن يُعَرِّض نظراؤهم الأوروبيون الحياد الأمريكي للخطر[6]. لم يكن هذا القلق بلا مبرر بما أن لوتيرباخت قد تسلم مساعدة من وزارة الخارجية البريطانية، والتي أرادت لرحلته أن تحفِّز المساندة الأمريكية تجاه الجهود البريطانية الحربية. لقد كان لديه كذلك مزيد من الأسباب الشخصية للترويج للتدخل الأمريكي بسبب قلقه تجاه مصير من تبقى من عائلته في بولندا، والمخاطر التي واجهت زوجته وابنه في كامبريدج خلال البلتز Blitz(*) [7]. لقد امتدت غاية لوتيرباخت من الرحلة بوضوح لأبعد من الهدف

(*) الغارة الجوية التي شنتها ألمانيا على بريطانيا خلال الحرب العالمية الثانية. [المترجمة].

الرسمي للترويج لدراسة القانون الدولي، على رغم أنه بقي مخلصا للمشروع الأكبر لتطوير المجال والمهنة. وكما سنرى لاحقا، في السنوات التي تبعت زيارته أصبح قليل الصبر على نحو متزايد مع فكرة أن عديم الجنسية جسَّد الحقوق الممكنة لأبعد من تلك التي تهبها الدولة من خلال الجنسية كما جسد مقدرة القانون الدولي على أن يُؤمِّن الحقوق على نحو مباشر للأفراد الذين هم بلا هوية وطنية.

وحتى بين المجموعة التي بقيت مخلصة لفكرة أهمية القانون الدولي وتطويره، فإن موضوع انعدام الجنسية لم يعد يشغل الموقع التنظيري الرئيس الذي كان يشغله في الفكر الدولي في سنوات ما بين الحربين. بعد هجرته إلى الولايات المتحدة قدم مارك فيشنياك تقييما واضحا لكيف أن دراسة انعدام الجنسية قد تحولت خلال السنوات منذ تحليله التنظيمي للموضوع في محاضرة 1933 في لاهاي حول الحالة القانونية للفرد apartride. لقد هرب فيشنياك من فرنسا في 1940 وذلك بأسبوع سابق لدخول الجيش الألماني لباريس. حين وصل للولايات المتحدة استأنف فيشنياك كتاباته حول انعدام الجنسية، مراجعا ومحدِّثا دراسته لسنة 1933[8]. لقد أوضحت نسخة مخطوطة فيشنياك، والتي نشرها لاحقا في 1945 تحت إشراف اللجنة اليهودية الأمريكية، التحول في تفكيره هو بحد ذاته، كما أوضحت تغييرا أكبر في أهمية انعدام الجنسية بالنسبة إلى منظِّري القانون الدولي[9]. في ارتباطاته الكتابية والخطابية قبل هجرته إلى الولايات المتحدة أظهر فيشنياك عصبة الأمم على أنها منصة أو برلمان والذي من خلاله يمكن للأقليات أن يدافعوا عن حقوقهم. لقد قدم ادعاء مشابها حول كيف أن عديمي الجنسية قد أصبحوا مجموعة قانونية مميزة في حيز القانون العام الدولي. في الفصل الثالث، رأينا كيف أن محاضرة فيشنياك لسنة 1933 قد قدمت ظاهرة انعدام الجنسية على أنها «المسبب المَرَضي» والذي رسم صورة واضحة للتركيب العضوي للدولة. لقد قدم عديمو الجنسية، والحقوق القانونية والسياسية التي كان بإمكانهم استخدامها حتى بلا صفة وطنية، أدلة غاية في الأهمية بالنسبة إلى النقاشات حول السيادة وطبيعة الدولة والمجتمع الدولي. غير أنه في نسخة من عمله الجديد عن انعدام الجنسية من سنة 1941 عبّر فيشنياك عن أسفه لأن مشكلة انعدام الجنسية قد فقدت أهميتها التحرياتية القوية بالنسبة

إلى الباحثين القانونيين الدوليين بقدر ما فقدتها بالنسبة إلى رجال الدولة والمشرعين، معلقا بمرارة بأن «عديم الجنسية في الوقت الراهن هو ابن بالتبني، ليس فقط للأدبيات العلمية والتشريع المحلي، ولكن كذلك للقانون الدولي»[10].

في كتاباته من فترة ما بعد هجرته للولايات المتحدة، بدأ فيشنياك بالابتعاد عن تحليل الأهمية القانونية لانعدام الجنسية والذي شكل أسلوبه الأسبق. متأملا في العقود التي ظهر فيها انعدام الجنسية الجمعي كسمة للسياسة الدولية، كتب فيشنياك يقول، «حين تضخمت صفوف الأشخاص عديمي الجنسية في أوروبا، امتدت التبعات على العالم كله. لم يكن بمقدور أي دولة أن تعزل نفسها تماما عن هذه الظاهرة، ولم تستطع أي منها تصوير انعدام الجنسية على أنه غير ضار أو الحيلولة دون وقوعه عن طريق مسلك مستقل»[11]. مثل العديدين من هؤلاء الذين ساندوا تأسيس وكالة دولية دائمة لإغاثة اللاجئين في الثلاثينيات، أطَّر هو رأيه من منطلق الموضوع الأوسع للنظام والأمن العالميين. لقد اعتمدت مركزية انعدام الجنسية بالنسبة إلى السياسات الدولية، طبقا لفيشنياك، على طبيعتها الأممية، وذلك على حقيقة أنها مثَّلت مشكلة جمعية تطلبت رد فعل جمعيا.

لم يكن فيشنياك صائبا تماما في تأكيده أن انعدام الجنسية قد أصبح «الابن الربيب» للقانون الدولي أو للنظرية القانونية. بيد أنه عرَّف تحولا مهما في خطورة انعدام الجنسية بالنسبة إلى الفكر العالمي، تحديدا بعد دخول الولايات المتحدة الحرب في ديسمبر 1941. وكما رأينا مسبقا في الفصل الرابع، بدأ الكتَّاب القانونيون في تصوير انعدام الجنسية من منطلق سيادة القانون الدولي على الهوية الوطنية بطريقة أظهرت التخلي عن الفكر القانوني الدولي في العشرينيات، حين جادل القانونيون بأن صفة الأفراد الذين هم بلا هوية وطنية متعلقة بأنواع الوكلاء المحسوبين كمواضيع للقانون الدولي. في أواخر ثلاثينيات القرن العشرين، مع تسارع أزمة اللاجئين الأوروبية، تأملوا هم في سيادة قانونية دولية لديها القوة للحكم في ادعاءات الهوية الوطنية بدلا من تعريف طبيعة السيادة من منطلق الحدود المنطقية للمفهوم. على ضوء الأزمة الحقيقية لهؤلاء الذين احتفظوا بروابطهم السابقة بالدولة النازية ولكنهم فقدوا حماية الهوية الوطنية، بدأت العلامات البسيطة للعضوية الوطنية تظهر على أنها خيالية على نحو خطير، ومنفصلة من جميع الوجوه.

غير أن الصفة الجديدة للسيادة في الفكر المعني بالشؤون الدولية قد تشكلت في سياق الرؤية الأيديولوجية للنظام العالمي والذي تروِّج له القوى المتحالفة. فحتى قبل أن تعلن الولايات المتحدة الحرب رسميا كان التخطيط لنظام ما بعد الحرب قد بدأ مسبقا. إن الجهد الأنغلو-أمريكي لصنع مخطط لنظام ما بعد الحرب بدأ مع ميثاق الأطلسي في 1941، وهي وثيقة تجميعية ساعدت في تأسيس المعايير الأيديولوجية التي من خلالها سيشن الحلفاء حرب الأفكار ضد النازيين[12]. صرح ميثاق الأطلسي بمفهوم لنظام دولي مبني على فرضية مركزية السيادة والدولة. ويؤكد الميثاق، موجها خطابه إلى أوروبا التي احتلها النازي، أن «تشكل دول العالم جماعة من الدول حيث حماية وتطوير مصالحها المشتركة تتطلب تطويرا مستمرا لعملية تنظيم هذه الجماعة»[13]. إن رؤية جماعة الأطلسي والتي حفَّزها روزفلت وتشيرشل قد أطلقت خططا جديدة لإعادة تخيل النظام الذي يعرِّف العلاقات بين الدول. في هذا المحيط الأيديولوجي وقع هانز كيلسين وليون دوغو - القانوني الفرنسي الذي كان فقهه القانوني العلم اجتماعي ونظريته للدولة مؤثرين بذات الدرجة في فترة ما بين الحربين - تحت هجوم محدد في الفكر السياسي العابر للأطلسي بسبب إضعافهما مفهوم سيادة الدولة.

لقد وصل كيلسين إلى نيويورك في يونيو 1940. في منفاه، عاد إلى الأسئلة حول أسس تشكيل الدولة وعلاقتها بالقانون الدولي. ولم يطلب المساعدة من معارفه الأمريكيين في الحصول على وظيفة في الولايات المتحدة إلا بعد انهيار الجبهة الفرنسية. لقد عرَّف قاضي محكمة العدل العليا، فليكس فرانكفورتر Felix Frankfurter، وهو نفسه مهاجر من فيينا، القانوني خريج هارفارد روسكو بوند Roscoe Pound على أعمال كيلسين في عشرينيات القرن العشرين، ولقد كان بوند مَن طلب منه كيلسين أن يوفر له وظيفة في الولايات المتحدة بعد طرده من الجامعة الألمانية في براغ. استطاع بوند أن يوفر لكيلسين وظيفة مؤقتة كمحاضر لأوليفر ونديل هولمز في كلية الحقوق بهارفارد، ممَّولا جزئيا من قبل مؤسسة روكفيلر. وعلى الرغم من شهرته عبر الأطلسي فإن كيلسين بقي في مركز متزعزع مهنيا بسبب المضار التي سببتها سمعته الفكرية في الثلاثينيات. إنه من المذهل أن الملف الذي أعدته مؤسسة روكفيلر، والتي احتفظت بسجلات لجميع الباحثين

اللاجئين الذين قدَّموا طلبا للمساعدة من المؤسسة للانتقال للولايات المتحدة، يقول إن «عدم أهمية مقاربته الفلسفية حين أضعفت ظروف الحرب كليات القانون الأمريكية تجعل منه مشكلة صعبة»[14]. وكما تنبأت المؤسسة، فقد ثبتت صعوبة إيجاد نُزُل أكاديمي جديد لكيلسين في الولايات المتحدة.

لقد أُعطي كيلسين، على رغم ذلك، فرصة محاولة التقدم لمنصب أكثر ديمومة في هارفارد حين قدم محاضرات أوليفر ويندل هولمز في كلية الحقوق في 1940-1941، على رغم أن محتوى محاضراته خدمه في أقل القليل من حيث تحبيب أعضاء هيئة التدريس فيه. لقد عادت محاضرة كيلسين، المعنونة «السلام من خلال القانون» Peae Through Law، إلى الموضوع الذي عرَّف أسلوبه الفكري الذي يشكل بصمة له في دراسة القانون والدولة، كما شكل ردة فعله على مشكلة انعدام الجنسية في وسط أوروبا لما بعد الحرب العالمية الأولى. بينما كان الجمهور يتأمل في التدخل الأمريكي في صراع عالمي آخر، قدم كيلسين مشكلات السلام والحرب، وإمكانية القانون الدولي على تنظيم المجتمع الدولي، من منطلق افتراضاته النظرية السابقة حول طبيعة النظامين السياسي والاجتماعي. على خلفية جدلية أن انهيار العصبة واندلاع الحرب قد بيَّنا أنه يمكن فقط لجماعة دولية مؤسسة على مشاعر متبادلة أن تحافظ على السلام، عاد كيلسين إلى ادعاءاته السابقة حول أسس النظام الاجتماعي معتمدا على حقيقة أن «النظام بحد ذاته هو الذي يرتب سلوك هؤلاء الأفراد». أكمل كيلسين: «إن الأفراد لا يشكلون مجموعة، أو مجتمعاً، إلا عند الحد الذي يكون فيه سلوكهم المشترك مرتبا بواسطة نظام. بلا هذا النظام يكونون كتلة فوضوية عديمة الشكل»[15]. في كل الأحوال أصر كيلسين على أن تشكيل أي حقائق حول الظواهر الدولية، مازال يعتمد على اعتراف قانوني مسبق. فوفقا لما كتب، «إنه الإدراك وليس التمييز. إن له التوصيف ذاته لتأسيس حقيقة قانونية ذات صلة من قِبل المحكمة»[16]. إن التركيز العملي لكليات القانون الأمريكية كان يعني أن خبرة كيلسين أوروبية الطابع - دمج الفقه القانوني، ووالفلسفة، والنظرية السياسية - لم تكن لتشكل قط توافقا سهلا مع كليات القانون الأمريكية. بيد أن العداء الذي ولدته محاضراته يشير إلى أن منظوره تجاه الصفات التنظيمية للنظام القانوني بدا غير متناغم مع الزمن[17].

بحلول العام 1941 قدم علماء السياسة الأوروبيون المهاجرون، الذين ينظرون إلى مستقبل الديموقراطية، الحرب على أنها استفتاء حول النظرية التعددية للدولة. وعلى الرغم من أن نظرية كيلسين لم تكن تعددية، أصبحت نظريته حول القانون والدولة مرتبطة على نحو كارثي بنقد السيادية. لقد سعى مفكرو السياسة والأكاديميون اللاجئون إلى إنقاذ مفهوم ما للجماعة السياسية والذي انفصل عن مخاوف ما قبل الحرب حول الشخصية القانونية والاستقلال السياسي للمجموعات بداخل الدولة. لقد كان ملحوظا أن المنظِّرين حين واجهوا في البداية تحدي توصيف وتحليل الدولة النازية كنوع من أنواع النظام السياسي، قَدَّموا هذا النظام مبدئيا في إطار النقد النموذجي لفترة ما بين الحربين للنظرية الأرثوذكسية للسيادة. لقد مثلت الدولة النازية، مثلها مثل بقية الدول، منتجا من الخيال البشري والقانون اتخذ أبعادا وحشية حين تزود بقوى حقيقية. لقد استخدم كارل جي. فريدريك Carl J. Friedrich، وهو منظِّر سياسي ألماني من هارفارد، على سبيل المثال، مصطلحات مألوفة من زمن ما بعد الحرب العالمية الأولى لتحليل الدولة النازية. بالنسبة إلى فريدريك كانت ألمانيا النازية فقط مثالا أوحد على خطورة التجريد الماورائي والتعبد الوثني. «إن العقل المعاصر»، وفقما كتب، «قد حول «الدولة» إلى عِجل مذهَّب من الصلابة الضائعة». لقد وضع فريدريك ستالين وهتلر في ذات خانة التقليد الفكري لهوبز، وروسو، وبنتام، كما أنه كان يعزو هذا التزلف للدولة إلى انحسار الإيمان المسيحي[18]. وعلى غرار نقد السيادة لفترة ما بين الحربين أصر على أن الأساليب الملائمة للتحليل ستكشف الدولة على حقيقتها. ما أن تُخلع عنها زينتها وأبعادها المتضخمة ستصبح الدولة أقل تخويفا كبعبع. بمعنى آخر، في التقييم المبدئي للنازية بالنسبة إلى نظرية الدولة، نشر المنظِّرون الفكرة الأكثر ألفة من فترة ما بين الحربين بأن المغالاة في قوة الدولة مُشتقة من الاندفاع الإنساني لإسقاط الخيالات حول السلطة والقوة المقدستين على الدولة.

غير أنه بعد ذلك بوقت قريب بدأ المنظِّرون يصرون على أهمية الدولة ذات السيادة، حيث لعب المنفيون الأوروبيون دورا مهما في الحفاظ على مركزية الدولة بالنسبة إلى العلوم السياسية. لقد قدم العلماء السياسيون، خصوصا النازحين من ألمانيا والنمسا، تحديا مهما لنقد السيادة والذي بدأ كيلسين بتمثيله. أي قيود على القوة السيادية يجب الآن أن تُمَأسَس وتُحوَّل إلى واقع من خلال الممارسة والاتفاقيات التي

حولت تعاملات الدولة. في 1942 تدخل هاينز يولاو Heinz Eulau، وهو نازح ألماني ومنظِّر سياسي تدرب في بيركلي، فيما كان يسميه «الكارثة المعاصرة في نظرية السيادة» حيث نفى التمييز الذي رُوِّج له إبان العشرينيات بين السيادة القانونية والسياسية وذلك عبر هجومه المباشر على كيلسين ودوغو. وعلى الرغم من الفروقات الفكرية المهمة بين هذين القانونيين فإن يولاو وضع الاثنين معا في ذات التقليد الفكري لفترة ما بين الحربين والتي «سلبت شخصية» مفهوم السيادة حتى تعري الدولة كمنتج لـ«التفكير الأسطوري». يجادل يولاو بأن كلا المنظرين فوت الفرصة لتطوير مفهوم للجماعة السياسية التي لم تقع ضحية لا للتصور غير المشخصن للسيادة ولا للفكرة الخطرة لإرادة جمعية عضوية. في خضم استعجالهما لإثبات أنه إما أن الوحدة العضوية تحيك النظام الاجتماعي الدولي (في حالة دوغو) وإما أن قوة القانون في الدول المستقلة اعتمدت على معيار قانوني سابق (في حالة كيلسين)، فإن كليهما قد فاته ما أسماه يولاو «الدولة الدستورية الديموقراطية» democratic constitutional State، وهي كيان «يعتمد على رضا الناس بأن يُحكموا من قِبل ممثلين منتخَبين أو معيَّنين. لقد أصر يولاو على أن هذا النوع من الجماعة السياسية، هو الذي احتاج إلى نظرية متينة جديدة – إضفاء القداسة من جديد على ممارسة السياسة. وحتى تتصدى لتأكيدات كارل شميت القوية حول طبيعة السلطة ذات السيادة، ستحتاج النظرية إلى أن تثبت أنها مقنعة نظريا كما أنها ستقوم بدور يجعل منها، وفق يولاو «السلاح الحربي في صراع الأيديولوجيات». وعلى المنوال ذاته يذهب يولاو إلى أن النظرية الشمولية «ستكون بمنزلة درع تنشأ في حماها الجماعة السياسية للدولة غير الملوثة بجرائم الفاشية»[19]. في عرض يولاو، يسَّر تقديم مفهوم الشمولية عملية إعادة التقييم لسيادة الدولة وذلك عن طريق التأكيد على انفصال راديكالي بين العمل الطبيعي للسيادة وعملية تشويه الدولة على أيادي الأنظمة الشمولية. لقد أوضحت الإمبراطورية النازية فضائل السيادة ومخاطر تقويض السلطة العليا للجماعات السياسية على قدرهم هم بحد ذاتهم. عبر توصيف الدولة النازية على أنها شمولية، فإن رؤية ديموقراطية ليبرالية للسلطة السيادية على الأفراد والمجتمع المدني ستكون محمية[20].

لقد أشار مهاجرون آخرون من العلماء السياسيين في الولايات المتحدة إلى التحول في نغمة وفحوى النقاشات حول السيادة، والتي تعاكست بشدة مع شعبية

الهجوم على الدولة ذات السيادة في فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى. في مقال من سنة 1942 جادل إريك هولا Erich Hula، وهو نازح فييّني كان كذلك تلميذا لكيلسين وباحثا مساعدا له، بأن السؤال الموجه إلى مخططي ما بعد الحرب كان يدور حول كيفية تعريف الحدود الشرعية لاستقلال الدولة القانوني بالنسبة إلى الدول الأخرى. لقد لحق هولا بكيلسين إلى كولون في 1931 ثم هاجر في 1938 إلى براغ ومن بعدها إلى جنيف وذلك قبل أن يصل إلى الولايات المتحدة، حيث تقلد منصبا في الكلية الجديدة للأبحاث الاجتماعية[21]. طبقا لهولا، لم تثبت الحرب مخاطر الدولة السيادية. لقد حذّر من أن كثيرا من الأدبيات حول إعادة البناء لفترة ما بعد الحرب قد طَبَّقت على نحو خاطئ مصطلح sovereignty أو السيادة في حين أنه كان يفترض أن يوجهوا انتقاداتهم إلى هتلر وألمانيا. «إن الدولة ذات السيادة»، يقول هولا: « ليست واقعة تحت هجوم من الأمميين وحدهم، لكنها واقعة أيضا تحت هجوم العنصريين في أوروبا وكذلك في قارات أخرى»[22]. في تحليل لاحق أكد هولا الفرق بين «تقرير المصير الوطني» في ميثاق الأطلسي ومفهوم تقرير المصير الوطني الذي صُرِّح به بعد الحرب العالمية الأولى. أكد هولا على أن هذه كلها شكّلت، «مفاهيم عميقة الاختلاف»، حيث كان من المهم تفريق مبدأ أنه يجب أن تتأسس الحكومات على أساس القبول عن «مبدأ الهويات الوطنية» الذي ألهم التحولات السكانية لفترة ما بين الحربين والتي نُفذت تحت معاهدة لوزان Lausanne[23]. بحلول العام 1944 أعلن أوتو كيرخهايمر Otto Kirchheimer، وهو منظِّر سياسي مرتبط بكلية فرانكفورت، أن «الصرعة في النظرية السياسية تبدو سريعة التغيير في أيامنا هذه. بالكاد قد مضت عشر إلى خمس عشرة سنة منذ أن أُعلن احتضار الدولة في النظريات التعددية»[24].

إن إعادة تقييم الدولة ذات السيادة - وذلك في مقابل المنظور المهيمن لسنوات ما قبل الحرب العالمية الأولى - قد تم في سياقات أكثر أكاديمية وانضباطية، وكذلك في دوائر التقنين في الولايات المتحدة الأمريكية. لقد كتب جيمس لودلو James Ludlow، وهو ضابط أمريكي في الخدمة الخارجية والذي سيكون لاحقا مستشارا في الأمم المتحدة، تقريرا سريا في 1943 روج لاستخدام مصطلح state أو الدولة عوضا عن nation أو الأمة لوصف الجماعة السياسية غير الخاضعة لأي جماعة أخرى. إن

مصطلح state أو الدولة، يقول التقرير، هو أكثر دقة من nation أو الأمة، وهو ما يتضمن روابط من العرق والثقافة. لقد تضمنت إحدى الرؤى الأمريكية لنظام ما بعد الحرب كلا من التسويق للقانون الدولي كقيد على أفعال الدولة ومبدأ عدم التدخل. إن إعادة إحياء وتقوية القانون الدولي كانت تعني القطع بأن سيادة الدولة ستكون عرضة للقيود التي يفرضها النظام القانوني الدولي وأن كل دولة يجب أن يكون عليها واجب قانوني بالامتناع عن التدخل في الشؤون الدولية للسيادات الأخرى(25).

إن تحليلات موضوع السيادة والقانون الدولي والتي تدور بين علماء السياسة من المهاجرين وخبراء التخطيط السياسي الأمريكيين تضيء على مسار النقاش حول الأهمية القانونية لانعدام الجنسية بين أعضاء لجنة الأفراد عديمي الجنسية، وهي المجموعة المذكورة في بداية هذا الفصل. تشير النقاشات حول القانون الدولي والهوية الوطنية إلى الأهمية المستمرة لانعدام الجنسية بالنسبة إلى النقاشات النظرية حول صفة ومستقبل القانون الدولي. لقد كان هدف هذه اللجنة «تحضير دراسة حول مشكلة الأفراد عديمي الجنسية، حول صفتهم وحمايتهم تحت ظروف رفعت أعدادهم وعددت مسببات حالتهم»(26). غير أن هذه النقاشات تكشف كيف أن الكتّاب القانونيين الذين حاولوا مسبقا أن يقوضوا الفرضية الدولتية للنظام القانوني الدولي قد ربطوا الآن السؤال حول انعدام الجنسية بالدولة كقاعدة وأساس للحقوق. إن هؤلاء الذين كانوا الأعلى صوتا في نقد مدرسة السيادة قبل الحرب راحوا يعيدون تقييم الصلاحية المعيارية المحددة للدولة.

لقد انضم بول وايس Paul Weis للجنة بعد وقت قصير من الإفراج عنه من مخيم اعتقال بريطاني. مولودا لأسرة يهودية في فيينا في العام 1907، درس وايس القانون في جامعة فيينا، متشبعا بالفلسفة القانونية لكلية القانون في فيينا وذلك على مدى قريب كباحث مساعد لكيلسين. بعد أن ترك الجامعة قضى وايس بضع سنوات مديرا لأعمال العائلة قبل أن ينضم إلى إدارة الخدمة الاجتماعية في فيينا كمحكِّم لمجلس إدارة التأمين الصحي المحلي النمساوي في 1934. كعضو في البيروقراطية المحلية النمساوية المسؤولة عن تقديم وإدارة نظام التأمين الصحي للدولة، واجه وايس المعضلة التي تواجه الناس المحرومين من حق الرعاية العامة. هذه المواجهات المبكرة كانت بعيدة عن موقعه هو نفسه كعضو في النخبة البرجوازية اليهودية في

فيينا. بيد أنه في سنة 1938 أُرسِل وايس لمخيم اعتقال داخاو، وما إن تحصَّل على الإفراج في 1939 حتى هرب إلى بريطانيا، حيث اعتُقل مباشرة في مخيم ريتشبورو الخاص بالأعداء الأجانب في كِنت قبل أن تقرر بريطانيا استخدام السجناء كجنود عشية الاحتلال الألماني. لم يتحصل وايس على جنسية حتى سنة 1947، حين جُنس مواطنا بريطانيا. جدير بالذكر هنا، رغم أنه سيُناقش بتفصيل أكبر في الفصل السادس، أن وايس كتب رسالته للدكتوراه تحت إشراف لوتيرباخت في كلية الاقتصاد في لندن حول الهوية الوطنية في القانون الدولي. لايزال كتابه المبني على رسالته، «الهوية الوطنية وانعدام الجنسية في القانون الدولي» Nationality and Statelessness in International Law، المنشور في العام 1956، يعتبر الدراسة المرجعية الأقوى في الموضوع. لاحقا إبان مسيرته المهنية، دمج وايس النظرية بالممارسة حين قبل أن يخدم مستشارا قانونيا لمنظمة اللاجئين الدولية قبل أن يصبح رئيس القسم القانوني للمفوضية العليا للاجئين في الأمم المتحدة[27].

في واحدة من أولى مداخلاته في نقاشات جمعية غروتيوس حول انعدام الجنسية بعد الانضمام للمجموعة في 1940، أشار وايس إلى أن النقاشات بين أعضاء اللجنة قد تنتهي فقط إلى التخمين مادامت الخطوط العريضة للمنظمة الدولية المستقبلية غير محددة. إن مستقبل المُواطنة من انعدامها اعتمد على ما سيكون عليه العالم بعد الحرب. وعليه فإن عمل لجنة الأفراد عديمي الجنسية كان «مرتبطا على نحو لا يمكن أن ينفصل» عن التخطيط السياسي لما بعد الحرب[28]. بدلا من أن تعرِّف الصفة القانونية لعديم الجنسية المستقبل المحتمل للنظام القانوني الدولي، وهو التعريف الذي كان سمة رئيسة لحوار فترة ما بين الحربين، صار تعريف هذه الصفة يقوم على عوامل أخرى هي التي ستحدد الشكل النهائي لسياسات العالم.

بدا مفهوم حقوق الإنسان بدوره معيارا مهما في تخمينات اللجنة حول مستقبل النظام العالمي. غير أن هذه النقاشات تشير إلى كيف أن الباحثين القانونيين الدوليين فهموا العودة إلى حقوق الإنسان كمراجعة للتأكيدات السابقة بين المنظرين القانونيين حول طبيعة السيادة وحول الصفة القانونية للأفراد كأشخاص خاضعين للقانون الدولي. يختلف أعضاء اللجنة حول ما إذا كان يجب تأييد فكرة فرض مبدأ أنه يجب أن يكون لكل فرد هوية وطنية أو ما إذا كان يجب عدم التركيز على الهوية

الوطنية لمصلحة الحقوق العالمية. بدأ إروين لووينفيلد Erwin Loewenfeld، وهو محام نازح ألماني حوَّل أخيرا ممارسته القانونية باتجاه الأسئلة الدولية، تصريحه بالأرثوذكسية الإيجابية بأنه بالنسبة إلى الأفراد «الذين لا يمتلكون هوية وطنية، فإن الرابط المبدئي الذي من خلاله يمكنهم اشتقاق المزايا من القانون الدولي غير موجود وعليه فهم يفتقدون الحماية، في نظر القانون الدولي. يمكن تشبيه حالتهم بالسفن في المياه الدولية التي لا تبحر تحت علم أي دولة». يقترح هو أن يقوموا بعمل استبيان حول التشريع الدولي والمحلي حول الهوية الوطنية وأن يشرعوا في كتابة ميثاق للحماية القانونية والذي يضمن للأشخاص عديمي الجنسية حدا أدنى من الحقوق[(29)]. في المسودة المنقحة الصادرة عن جمعية غروتيوس التي روجعت موادها التي تخص القواعد المُقتَرَحة فيما يخص الهوية الوطنية والحماية من انعدام الجنسية، يقول الكتَّاب: «لكل فرد حق أساسي في أن يولد مواطنا أو أحد رعايا دولة ما، وعليه، أن يحصل على الهوية الوطنية والمعترف بها من قِبل قانون الأمم وأن يشكل الرابط الضروري لحصوله على مزايا هذا القانون»[(30)]. عضو آخر من المجموعة، بالمقارنة، اعترض سرا على عرض اللجنة للهوية الوطنية على أنها حالةٌ كليةُ الأهميةِ والعالميةِ والالتحامِ لكل فرد، بما أنها تمثل الرضوخ للأسس الخاصة بالدولة للحقوق الفردية[(31)].

أشار المتناقشون إلى الابتعاد المضطرب عن المفهوم التعددي المعادي لتشكيل الدولة والذي صبغ تحليل انعدام الجنسية في فترة ما بين الحربين. في ملاحظاته التي قدمها أمام جمعية غروتيوس، أكد إتش. آر. بايك H. R. Pyke فكرة أنه يجب على المحامين الدوليين الترويج للحقوق الإنسانية الفردية بدلا من حقوق «الجسم المؤسسي المسمى الدولة». غير أنه، وعوضا عن التركيز على طبيعة شخصية الدولة وذلك لتحديد صفة الأفراد، سأل بايك، «هل هناك أي شيء مستحيل، أو غير منطقي، أو غير عملي، بطبيعته، في تشكل نظام للقانون الدولي يُلبس الفرد حقوقا قسرية قانونيا ومضادة لدولته إن لم تكن كذلك مضادة للدول الأخرى؟». لقد جادل بأنه كان واجب الحكومات والساسة وليس المحامين أن «يؤسسوا لآلية الحكومة الدولية»[(32)]. لقد كان هذا ابتعادا مذهلا عن فكرة أن علم القانون الدولي كان بالأساس نظاما لتمييز الآليات المرئية للنظام. بدلا من ذلك عرَّف بايك الوكلاء المسؤولين عن تحديد قواعد اللعبة.

تعكس النقاشات بين أعضاء الجمعية الأمريكية للقانون الدولي بعضا من الأزمات ذاتها كما تعكس الهم المهني المشترك بأن القانون الدولي قد فقد موقعه كأداة مهمة لتنظير الدولة والمجتمع الدولي. في اجتماع للجمعية عُقد في أبريل 1941 اقترح فريدريك دون Frederick Dunn، وهو أستاذ القانون الدولي في ييل، أن قصور الحماية للأفراد كان السبب الرئيس لتمسك الناس برأي سلبي تجاه القانون الدولي. لقد تنازع ألوين في. فريمان Alwyn V. Freeman، وهو باحث قانوني أمريكي، مع تفسيرات دون حيث أصر على أن الفرد لا تكون له حقوق إلا كمواطن لدولة ما. يجب على المحامين أن يستوعبوا القيود الحالية للقانون الدولي وأن يتخذوا التدابير اللازمة لتصحيحها بدلا من أن يتظاهروا أن ما كان حينها مطمحا كان في الواقع حقيقيا[33].

لوتيرباخت، وهو الرمز الأكثر ارتباطا ربما بالتوجه تجاه حقوق الإنسان بعد الحرب العالمية الثانية، قد روَّج لفكرة مراجعة استغراق الجماعة القانونية الدولية في فترة ما قبل الحرب في تحديد مواضيع القانون الدولي. وعلى رغم أن لوتيرباخت كان بلا شك أحد المدافعين البارزين في فترة ما بعد الحرب عن مدرسة حقوق الإنسان وعن القانون الدولي كأداة للحصول على الحقوق الفردية، فإن فهمه لهذه التطورات كان محفوفا بمخاوفه هو حول مشكلة انعدام الجنسية. منذ أواخر الثلاثينيات وإبان كتابة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، استعان لوتيرباخت بمشكلة انعدام الجنسية ليطالب بمقاربة أكثر واقعية تجاه السؤال عن من، أو ما هي المواضيع اللائقة للنظام القانوني الدولي. بحلول سنة 1937 بدأ لوتيرباخت بمراجعة النظريات الكوزموبوليتانية في عشرينيات القرن العشرين على أنها جزء من زمن يقع مسبقا في عمق الماضي. يضع مقالٌ له من تلك السنة المدى الكاملَ للتحديث القانوني الفكري لفترة ما بين الحربين في مكانه التَارَيخي برّقة. لقد جادل بأن الدافع لتأكيد حقوق المجموعات لدى الدولة، قد خدم فقط في تثبيت فكرة الشخصية الحقيقية للدولة بحد ذاتها. لقد كانت الصَّرعة بعد الحرب هي مساءلة فرضية أن السيادة الوطنية استمرت في كونها أساس القانون الدولي. إن التطور الناتج، وفقما قال لوتيرباخت، «وصِّف على أنه تحرير للفرد في المحيط الدولي». وعلى رغم ذلك فإن التأكيد المعتاد على أن الحقوق متلازمة

مع الأفراد بدلا من تلازمها مع الدول قد انتهى لما هو أكثر من التفكير الرغبي wishful thinging بقليل بما أنه «لم يكن هناك أي محاولة للرد على هذه الأسئلة نقديا». فقط لأنه لا توجد وكالة، لا محلية ولا دولية، تفرض حماية الحقوق التي يسبغها القانون الدولي على الأفراد على هذا النحو لم يكن ذلك يعني أن الفرد لا يمتلك حقوقا أساسية في المحيط الدولي بغض النظر عن الهوية الوطنية. غير أنه، إذا بقيت الهوية الوطنية الرابط الوحيد بين الفرد ومزايا القانون الدولي، إذن فعلى القانون الدولي أن «يملي على نفسه تأمين هويةٍ وطنيةٍ ما للفرد»[34].

إن دور المنظمات أو الوكالات الدولية في حل الصراعات حول الصفة الوطنية لن يتعدى على السؤال النهائي حول مقر السيادة أو معناها. بدلا من ذلك ستؤدي مثل هذه الوكالات دورا مهما في حل مشكلة إنسانية رئيسة وكذلك في حل مشكلة للنظام العام والدولي. في النسخة التي أصدرها أعضاء جمعية غروتيوس في 1942، عرف لوتيرباخت الهوية الوطنية بأنها قيمة أن يكون الفرد أحد رعايا دولة محددة وكذلك على أنها تجسيد للرابط بين الدولة وقانون الأمم. لقد استقبل لوتيرباخت إمكانية أن تكون هناك دول لم تكن «أبنيةً فوقيةً عديمةَ الروحِ تتعدى المجموعةَ البشريةَ التي تشكل جسدها» على أنها تحصيل حاصل. وبما أنه لم يكن يجب اعتبار الدولة كذلك، كان للعضو المفرد للدولة مصلحة غير مباشرة ومباشرة في التنظيم الدولي، «ومن خلال وساطة هويته الوطنية، أي جنسيته أو عضويته.. يمكن له عادة أن يستمتع بمزايا وجود قانون الأمم». إذا كانت الهوية الوطنية فعليا الرابط الذي يمكِّن الفرد من الاستمتاع بمزايا قانون الأمم، فإنه يحق للفرد أن يحرك حماية قانون الأمم ضد الدولة التي بترت مثل هذا الرابط. وعليه فقد أكّد على أنه كان مهما الاعتراف بحماية الفرد في مواجهة دولته كحق دولي[35]. طبقا لتوليفة لوتيرباخت، ستسد الاتفاقيات الدولية فجوة الحماية التي يختبرها عديمو الجنسية. إن المعاهدات بين الدول ستحد من إمكانية التحول إلى عديم جنسية أو أنها تخفف من حدة الحالة عن طريق توفير الحماية الدولية.

لقد قدم القانوني الفرنسي رينيه كاسين René Cassin، والذي سيصبح أحد المهندسين القانونيين للدولة الفرنسية لما بعد الحرب وللإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إحدى أوضح الصياغات لرأي مفاده أنه يجب على المجتمع الدولي ضمان

حق العضوية في دولة ما. إن تطور جدلياته حول السيادة والهوية الوطنية يبين على نحو أكبر التحولَ الأوسع الذي كنا نتابعه. في محاضرته في لاهاي في 1930 حول موضوع المأوى، أشار كاسين إلى محنة اللاجئين الروس والأمريكان والذين شُكك في صفتهم الشخصية بسبب الحرب والثورة. جادل كاسين بأن تقديم المأوى على الهوية الوطنية سوف يخفف من المآسي الشخصية النابعة عن غياب الجنسية[36]. خلافا لبعض المقترحين الآخرين لنظام قانوني دولي موحد أعلى، هو لم يعتمد خطابيا على انعدام الجنسية لعرض إمكانية وجود شخصية قانونية خارج قيود الدولة[37]. مثل كيلسين، استخدم انعدام الجنسية ليختبر الحدود القانونية للسيادة وليدفع بأولوية الادعاءات الإقليمية على أنماط أخرى من العضوية الجمعية[38].

بيد أن كاسين فهم اللجوء للدولة كشرط لتفعيل القانون الدولي بين المروجين القانونيين الدوليين إبان الحرب العالمية الثانية على أنه مراجعة لأسلوب ما قبل الحرب. كرئيس للجنة القانونية للحكومة الفرنسية في المنفى، تعامل كاسين مع أسئلة الهوية الوطنية بالنسبة إلى المقاومة[39]. في 5 نوفمبر 1942 نشرت حكومة فيشي مرسوما يخلع عن تشارل ديغول، وبيير منديس فرانس Pierre Mendès France، وأعضاء آخرين من الحكومة الفرنسية الحرة هوياتهم الوطنية. لقد كتب مفوض العدالة للفرنسيين الأحرار لاحقا لكاسين على نحو سري في العام 1943 أن قانون إسقاط الجنسية لنظام فيشي ليوليو 1940 يجب أن يبقى مفعَّلا بعد التحرير[40]. في اجتماع لجمعية المحاربين الفرنسيين التي تدرس المشكلات الفكرية والقانونية لنظام ما بعد الحرب، نادت المجموعة «بحق الفرد على الدولة» وأن «الدولة هي حق للإنسان. كل الناس لهم الحق في تحقيق الاندماج في دولة محددة. لا يمكن حرمان أي أحد من هويته الوطنية إلا إذا كان يمتلك غيرها»[41]. إن موقف كاسين ليس مفاجئا على ضوء ولاءاته للإمبراطورية الفرنسية وتأييده اللاحق لتأسيس دولة يهودية. لقد أيد مخططات لتقديم المزيد من برامج الدولة القوية للمواطنين بعد الحرب، كما أنه التقى بويليام بيفيريدج William Beveridge في مارس 1941 لمناقشة رؤيته لنظام رعاية اجتماعية جديد في بريطانيا[42]. غير أن الإصرار على حق محدد للدولة مثَّل تحولا مهما ابتعد به عن الطروحات التي كان قد قدمها حول المأوى كحل لمشكلة انعدام

الجنسية في 1930. بدلا من الترويج لأساس قانوني مختلف تُصوَّر على أساسه حدودُ تشكيل الدولة، جعل كاسين الآن الانتماء لدولة أساسا للحقوق.

معظم المحامين الذين شاركوا في اجتماعات زمن الحرب هذه اتفقوا على أن تركيزهم يجب ألا يستمر متجها نحو الشخصية القانونية للفرد، ولكن يتجه عوضا عن ذلك نحو الحد من مقدرة الدولة على حرمان الأفراد من رابطهم الوحيد بالقانون الدولي. بالنسبة إلى بعض المشاركين مثلت هذه الخطوة تراجعا خطيرا عن القضية الفردية. أحد المشاركين في اجتماع جمعية غروتيوس في 1944 حول «قانون الأمم والفرد» أصر على أن أي أحد يروج للحماية الدولية للحقوق الفردية قد آذى هذا الهدف «بالإلحاح على حقيقة أنك تحتاج امتلاك هوية وطنية قبل حصولك على الحقوق تحت القانون الدولي»[43]. لقد أشار لوتيرباخت إلى أن الوقت قد حان لإجراءات أكثر عملية بدلا من التأمل النظري في طبيعة القانون الدولي بحد ذاته. لقد قال إنه على رغم تمنيه أن يصبح الفرد موضوع القانون الدولي إلى مدى أبعد عمّا هو عليه في الحاضر، فإن القانون الدولي لايزال يسوغ لانعدام الجنسية. إضافة إلى ذلك، تفكر لوتيرباخت، «من الممكن أننا ميالون إلى إلصاق كثير من الأهمية بالسؤال حول ما إذا كان القانون الدولي يسبغ الحقوق مباشرة على الفرد معتبرا هذه الحقوق إلزامية في هذه اللحظة (حيث إنه في هذه الحالة يكون الفرد موضوعا للقانون الدولي) أو ما إذا كانت المميزات مُسبَغة على الفرد من خلال فاعلية دولته لتصبح إلزامية عن طريق هذه الدولة (حيث إنه في هذه الحالة يقال عنه إنه مادة للقانون الدولي)[44]. هذا السؤال، والذي وصفه ليبوفانو في 1935 بأنه «سؤال الأسئلة»، يبدو الآن متحذلقا ومنتقَص البرغماتية.

***

على الرغم من أن الحرب العالمية الثانية قد عززت مفهوم الدولة ذات السيادة كنموذج معياري، بقيت فرص التنظيم السياسي العالمي أبعد ما تكون عن التحديد من منظور هؤلاء المتنبئين بمستقبل النظام الدولي. لقد اعتمد مستقبل المواطَنة وانعدام الجنسية على الكيفية التي سيُعاد بها تنظيم خريطة العالم في أعقاب الحرب. لقد مثلت فكرة الفدرالية أحد هذه الخيارات لإعادة صياغة التنظيم

الإقليمي والدولي. لقد خففت الحكومة متعددة الطبقات، ذات الدوائر القانونية المعقدة، من مشكلة الإقصاء بما أن نمطا أكثر فضفاضية للجنسية في إطار النظام الفدرالي قد مثَّل وعدا بالمحافظة على الحياة الترابطية واستقلالية الجماعات. لقد مثل هذا النمط منحى جديدا للتنظيم السياسي الذي سمح للناس الذين لم يكونوا يشعرون بأنهم يتقاسمون تاريخا مشتركا بأن يتقاسموا أرضا مشتركة[45]. لقد طوقت تصورات عن الفدرالية الأحلام الليبرالية بمنطقة تجارية حرة كما طوقت الطموحات في تأسيس اقتصاديات مخطط لها والتي جمعت أحلاما بأوروبا بلا حدود وبالمساواة الاجتماعية[46]. لقد مر مقترح كلارنس سترايت Clarence Streit لسنة 1938 باتحاد فدرالي للديموقراطيات في شمال الأطلسي، متخيلا جنسية مشتركة وعملة موحدة، بسبع عشرة نسخة بحلول العام 1940. لقد ناقشت الحكومات في المنفى، بما فيها حكومة بولندا، وتشيكوسلوفاكيا، ويوغسلافيا، واليونان، كذلك فكرة قيام فدرالية أوروبية أو كونفيدرالية إقليمية[47]. خلال الحرب نَظَّمَت مجموعاتٌ مثل «الاتحاد الفدرالي» Federal Union و«الطلبة الفدراليين» Student Federalists المؤيدين ليحتشدوا حول برامج من أجل فدرالية عالمية دولية[48]. في العام 1943 توصلت الحكومة الفرنسية في المنفى تحت قيادة ديغول إلى اتفاقية حول مشروع لفدرالية إقليمية في الغرب، حيث أعطى ديغول تعليمات للجنة التحرير التي كان يقودها بدراسة «مشروع فدرالية لأوروبا الغربية»[49].

وعليه فإن تقييم معنى انعدام الجنسية في هذا السياق اعتمد على ما إذا كانت أوروبا ستصبح اتحادا أو فدرالية مع نهاية الحرب. وكما لاحظ فيشنياك، إذا حُققت المخططات من أجل «اتحاد آني» أو «فدرالية عالمية» بعد الحرب، فسيكون من الأسهل حل مشكلة انعدام الجنسية وذلك لقدرة الشخص عديم الجنسية على الحصول على جنسية أوروبية[50]. لقد أكد جاكوب روبينسون Jacob Robinson، وهو باحث قانوني يهودي من ليتوانيا كتب بوفرة حول الأسئلة الدولية وكان عضوا في مجموعة صهيونية في الولايات المتحدة، تحدي تخطيط مستقبل حماية الأقليات الدولية حين بقي مستقبل النظام الدولي مبهما[51]. هل يجب عليهم أن يفترضوا أن أوروبا ما بعد الحرب ستكون منظمة إقليميا على أساس الدول الأممية؟ هل ستكون المنطقة منظّمةً إقليميا بحيث تكون دولاً أممية ولكنها محكومة من قبل منظمة

عالمية مثل عصبة الأمم؟ هل ستتحول إلى فدرالية، كما حلم الكثيرون بأن تصبح، أم هل سيتصف عالم ما بعد الحرب بأنه سيكون «سلاما بريطانيا» Pax Britannica سَيُشْرَفُ من خلاله على جزء من أوروبا من قبل نظام انتدابي معدَّل بعد إثبات أنها غير مؤهلة للتنظيم الديموقراطي والمؤسسات الديموقراطية؟[52] لم يكن واضحا إن كان سيُنعَش نظام حماية حقوق الأقليات في أوروبا الشرقية، أم سيُمدَّد إلى بقع أخرى، أم سيُصّفى كليا[53].

مثل هذه المخططات لم تلقَ قبولا من قِبل الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي، والذي كان قد بدأ مسبقا في تصور قاعدة مختلفة للتنظيم الدولي لما بعد الحرب. لقد قاوم روزفلت وستالين المخططات التي وضعت تصوراتها حكومات المنفى وكذلك أعضاء المقاومة الأوروبية من أجل فدرالية ما بعد الحرب. بدلا من ذلك، روج روزفلت وستالين لرؤية بديلة مبنية على فكرة أن حماية نظام الدول العالمي يمكن ضمانه عن طريق المحافظة على حُرمة حدود الدول. في أواخر العام 1944 التقى ممثلون عن بريطانيا، والصين، والولايات المتحدة، والاتحاد السوفييتي دومبارتون أوكس Dumbarton Oaks لتحضير ميثاق الأمم المتحدة. في بريتون وودز Bretton Woods في يوليو 1944 أسس الحلفاء المؤسسات الرئيسة للنظام الاقتصادي لما بعد الحرب، صندوق النقد الدولي(*) والبنك الدولي للإنشاء والتعمير(**).

على الرغم من أن بعض الحركات الوطنية توجهت بعزم نحو بناء الدولة في السنوات الأولى للحرب العالمية الثانية مبتعدة عن خيارات ما بعد الإمبريالية الأخرى، فإن الدول الأممية - بناء على فكرة مساواة جميع المواطنين والحدود المقيدة بقوة - بالكاد بدت كنهاية ماضية بعد العام 1945. لقد استمر اليسار الديموقراطي في أوروبا، بما فيهم الاشتراكيون واليسار الكاثوليكي، بالترويج لحلم أوروبا موحدة. لقد سعت الدول التي حطمتها الحرب إلى الحصول على تدفق سكاني وعمالي في تلك السنوات - حتى حين كان بعض هذه الدول، مثل تشيكوسلوفاكيا وبولندا، يسعى إلى الحصول على مجموعة سكانية أكثر تجانسا - وبمباركة من بريطانيا والولايات المتحدة استوردوا الآلاف من العمال الإيطاليين[54]. لقد قدم رعايا المستعمرات الساعون إلى

(*) International Monetary Fund.

(**) International Bank for Reconstruction and Development.

الحصول على التحرر والاستقلال كذلك خططا لفدراليات ما بعد الإمبريالية[55]. لقد أعادت كل من الإمبراطوريتين البريطانية والفرنسية تصور العلاقة بين المدينة الرئيسة والمحيط الخارجي وذلك عن طريق إصلاح التركيب السياسي لحكم الرعايا من غير البيض. في العام 1946 أُعيدت تسمية الإمبراطورية الفرنسية بالاتحاد الفرنسي، حيث أصبحت مستعمراتها جزءا من دول معقدة والتي تكون الصفة السياسية فيها موزعة على نحو غير متساوٍ. لقد كان التركيب الفدرالي للاتحاد ممكنا بسبب هذه الأنماط الجديدة للانتماء التي نُوقشت وبسبب إعادة تعريف الصفات القانونية، وذلك بدلا من الجنسية الفرنسية المكتملة المساواة[56]. في 1945 جمع مجلس نواب الوحدة الأفريقية شتاتا أفريقيا مُتَخَيَّلا في مواجهة الاستعمار غير أنه لم يروِّج لنظام سياسي مستقبلي محدد ليحل محله. بحلول سنة 1946 كان المسلمون الجزائريون يطالبون بجنسية متساوية في جمهورية فدرالية. في سياق الإصلاح الدستوري للإمبراطورية الفرنسية، استندت الحركات اليسارية على خطاب المساواة للحكم الجمهوري الإمبريالي والموجود في قانون 1946 الذي يدور حول المواطنة الإمبريالية مستهدفا تثبيت حقوق المشاركة السياسية، والأجور، والخدمات الاجتماعية. لقد سعوا إلى دمجٍ مؤسسيٍّ أعظمَ في إمبراطورية آخذة في التحول إلى دولة متحدة متعددة الهويات الوطنية. وعليه فإن الموضوع الأوسع للمواطنة في عالم ما بعد الحرب معلق على المستقبل الذي ينتظر النظم الإمبراطورية وعلى أنواع الجماعات السياسية التي ستظهر بعد الحرب[57].

بخلاف التشككات في طبيعة الإصلاح الإمبريالي والجنسية، فإن المضامين السياسية والقانونية لكون الشخص عديم جنسية في عالم ما بعد الحرب كذلك اعتمدت على الصفة المستقبلية للسلطة السياسية الدولية في سياق النظام السياسي العالمي. وعليه فإنه من الضروري العودة إلى تأسيس وكالات اللاجئين الدولية والتي يُعتمد عليها لوضع تصور حول طبيعة النزوح وحول سلطتهم هم بحد ذاتهم على الأشخاص الذين لا ينتمون لدول خاصة بهم. إبان الحرب، خلقت القوى المتحالفة مزيدا من المؤسسات الآخذة في التوسع للتعامل مع مشكلة النزوح الجمعي في أوروبا. إن تأسيس(*) UNRRA (إدارة الأمم المتحدة للإغاثة

(*) United Nations Relief and Rehabilitation Administration.

والتأهيل) في 1943 قد حول رد الفعل الدولي تجاه اللاجئين، موفرا مزيدا من المصادر والسلطة للمؤسسة عما وفرته المفوضية السامية لشؤون اللاجئين لفترة ما بين الحربين[58]. حين انتهت الحرب كان من الواضح أن مشكلة النزوح الجمعي قد وصلت إلى أبعاد غير مسبوقة ولا بد لها من أن تصبح عاملا في تشكيل عالم ما بعد الحرب. وبينما دخل الحلفاء إلى ألمانيا في 1945، قدروا ما يقرب من 350 ألف شخص قد هُجِّروا في غرب أوروبا. بعد استسلام النازيين ارتفع إجمالي العدد إلى سبعة ملايين. رصد السوفييتيون كذلك أرقاما كارثية: إجماليا يقترب من أربعة عشر مليونا بحلول خريف 1945[59].

وتعد مخيمات المشردين في فترة ما بعد الحرب علامة على تحول خطير في الممارسة الديبلوماسية حيث قُسِّمت المسؤولية المؤسسية بين لجنة الحكومات المشتركة للاجئين وUNRRA. ستفي UNRRA بـ «الاحتياجات المادية» لما أسموه باللاجئين «قصيري المدى» short-term refugees، بينما ستتعامل اللجنة مع الأمور الأقل مادية مثل صفة الهوية الوطنية، وأوراق الهوية، ووثائق السفر، وحقوق وواجبات مجموعات وأفراد محددين والذين يعتبرون «لاجئين طويلي المدى» long-term refugees في الدول التي كانوا يحيون فيها مؤقتا[60]. معا، سعت لجنة الحكومات المشتركة للاجئين وUNRRA إلى «إعادة توطين» النازحين[61]. إن تبادر المؤسسات الدولية واسعة النطاق إلى إدارة كارثة اللاجئين قد خلق طبقة من الخبراء المهنيين، تكون عادة من الاختصاصيين الاجتماعيين أو الاختصاصيين النفسيين، لمعالجة أمور ورعاية اللاجئين. وفيما سعى الخبراء والإداريون العالميون إلى التطوير الاستراتيجي للمؤسسات الدائمة لإدارة شؤون اللاجئين، سعى العاملون في المجال الإنساني وخبراء رعاية الطفل لما بعد الحرب إلى إعادة تأسيس سيادة الأسر على غرار ما تم بالنسبة إلى سيادة الدول[62]. لقد أصر السوفييت على أن الأشخاص النازحين ليسوا بعديمي جنسية ولكنهم كانوا مواطنين لا بد من إعادتهم إلى أوطانهم. لقد عاد النازحون الفرنسيون، والبلجيكيون، والهولنديون، والإيطاليون سريعا بينما قاوم النازحون الشرق أوروبيون كثيرا سياسة إعادتهم إلى أوطانهم وذلك حتى هُجرت هذه السياسة في منتصف العام 1947 لمصلحة إعادة التوطين. بعد اتفاقيات يالطا Yalta ساعدت السلطات الأمريكية، والفرنسية، والبريطانية في إعادة المواطنين السوفييت إلى وطنهم على رغم المقاومة الكبيرة[63].

على الرغم من أن قوى الحلفاء قد سعت إلى حل مشكلة اللاجئين من خلال إعادتهم لأوطانهم، فإن انعدام الجنسية مثل مفهوما مرتبطا جوهريا بالقضايا الأساسية للسياسات الدولية. بلا تعريفات قانونية رسمية ترتب جموع الضحايا والأشخاص المهجرين تحت إشراف قوى الحلفاء، أطلق العسكريون والمنظمات الدولية صفة عديمي الجنسية stateless كعبارة عامة. في مخيمات النازحين اختبر الضباط والاختصاصيون الاجتماعيون المقيمين لتبيُّن هويتهم الوطنية لغرض إعادتهم لأوطانهم[64]. لقد استخدم الموظفون تعريفا تقريبيا: «الشخص عديم الجنسية هو الشخص الذي لا تحميه أي حكومة»، وهو ما خدم كتعريف غطائي لأي شخص كان عديم جنسية بحكم الأمر الواقع. لقد كتب عقيد لوزارة الخارجية للتأكد من تصريح كان قد قدمه حين زار بيرغين بيلسين Bergen Belsen أن «الشخص الذي يُعتبر أنه أو أنها عديم أو عديمة جنسية لا يحتاج إلى أن يستبقي هذه الصفة إذا ما رغب هو أو هي في وقت لاحق في الانتماء وقُبِل انتماؤه لـ«دولة»»[65]. لقد عرَّف مقال من مجلة العلوم الاجتماعية Social Science Review من سنة 1946 عديمي الجنسية بأنهم «هؤلاء غير القادرين على أو غير المستعدين للعودة لوطنهم الأم»[66]. إن تصوير عديم الجنسية بأنه في العموم غير محمي بدوره شجع المقارنة مع مجموعات أخرى من خارج إقليم الدولة. لقد ناقش علماء الاجتماع والمعقبون خطتين بديلتين؛ الأولى كانت خلق دولة جديدة في منطقةٍ ما مأهولة بشكل متفرق من العالم ونقل كل عديمي الجنسية إلى هناك، والحل الثاني كان أكثر توافقا مع نظام جواز سفر عصبة الأمم حيث بإمكانه أن يخلق جنسية تتجاوز الحدود الوطنية تُرعى من قِبل الأمم المتحدة مما يحوِّل عديمي الجنسية إلى أول مواطنين عالميين[67].

تشير مذكرة من الدولة الفرنسية مُؤَرْشَفة من تاريخ يوليو في العام 1946 وتدور حول حل لمشكلة انعدام الجنسية إلى الإمكانيات المتخيَّلة في اللحظة الراهنة آنذاك. يمكن النظر إلى من لا يتبعون دولةً ما apatrides، كما تقول المذكرة، على أنهم جزء أوحد صغير، أو حتى كعارض، للفئة الضخمة لضحايا زمن الحرب. من جهة أخرى، هم شكلوا معا جماعة سياسية مميزة بطبيعتهم[68]. لقد استخدم الكاتب مصطلحي «لاجئ» refugee و«عديم جنسية» stateless تبادليا وعن قصد: «هل يمكن إذن تضمين - وبشكل اصطناعي - تعريف apatridie في تركيبة قانونية؟ أم

هل هي فقط فئة من الثائرين على مختلف الممارسات اللاإنسانية من جانب الدول الإقليمية؟» لقد ربط الكاتب المفهوم بالتاريخ العميق لهؤلاء المطرودين خارج النظام السياسي ولنشاط المجموعات الثورية، ذاكرا البروليتاريين في روما باعتبارهم أولئك الذين لا وطن لهم أو «sans-patrie»، و«رجال» ماركس «الذين هم بلا دولة»، والنقابيين الفرنسيين الذين اتخذوا لقب «sans-patrie» في مجلس نواب دولي في شتوتغارت Stuttgart في العام 1907. وعلى قدر ما انتزعت هذه المجموعة البائسة من التعاطف، هم شكلوا كذلك سببا للعرقلة، ومصدرا لأوبئة محتملة، وخطرا على التمويل العام والنظام العام. لقد قارنت المذكرة كذلك عديمي الجنسية بملايين العبيد مع نهاية الجمهورية الرومانية، والذين يحتوون «بذور جيش من الأناركيين حتى حين يعتبرون أنفسهم مواطنين مشروطين». لقد ادّعى بأن «هذه الجموع المجتثة، تنذر بفيروس الحرب الأهلية»[69]. تجادل المذكرة بأن الأمم المتحدة قد واجهت بدورها اختيارا بين نظامين متناقضين. يمكن للمؤسسة أن تختار توزيع جميع عديمي الجنسية عبر دول متعددة، أو يمكنها تنظيم جماعة منفصلة، وهو ما سيستوفي الطموح لــ«دولة من دون إقليم». هذا الاختيار الثاني، كما يقول كاتب المذكرة، سيكون امتدادا منطقيا لجواز سفر نانسين. لقد شكّلت جماعة عديمي الجنسية لا شيء أكثر من «جنين لشبه دولة». لكي تكون الدولة «حقيقية» أو حتى «شبه» دولة سيكون كافيا بالنسبة إلى ممثلي الأشخاص الذين لا ينتمون إلى دولةٍ ما أو apatrides أن يكون لهم تمثيل في كل دولة. هذه «الحالة لعديمي الجنسية» لم يكن يفترض أن تكون إقليمية ولكن يمكنها أن تشكل نمطا سياسيا منفصلا عن الدولة الإقليمية والتي بينت أن الهوية الوطنية لم تكن «الشكل الوحيد ولا الأكثر قدما للانتماء وللسلطة العامة»[70].

لقد كان الموضوع الرئيس محط الجدال يدور حول أي جسم - محلي، أو دولي، أو حكومي مشترك - له الكلمة الأخيرة في نزاعات الهوية الوطنية. لقد كان المروجون الدوليون مشتركين في جدل محدد جدا حول أي نوع من السلطة يجب أن يحكم في الصراعات حول الهوية الوطنية. في هذا السياق أسهم ماكسيميليان كوسيلير بمقال محوري اقترح من خلاله أن أهمية الهوية الوطنية قد اعتمدت على مستقبل النظام العالمي. كونه نازحا جديدا إلى الولايات المتحدة، عمل

كوسيلير عند هذا الحد محاميا في فرع جرائم الحرب لجيش الولايات المتحدة والمُكَلَّف بالترتيب لمحاكمة مجرمي الحرب. بحلول سنة 1946 استنتج هو بأن أي «نظام عالمي مستقبلي مرتقب واقعيا لن يستطيع التخلص من المفهوم القانوني للهوية الوطنية». عودة لرسالته السابقة، والتي نوقشت في الفصل الرابع، جادل هو بأن مثل هذا المستقبل سيتطلب حتما تطوير مجموعة من قواعد القانون الدولي والتي تحدد الحصول على الهوية الوطنية وفقدانها، وكذلك تحدد أساس العضوية الوطنية على أساس الإقامة بدلا من مكان الولادة أو النَّسَب[71]. تجدر الإشارة إلى أن كوسيلير، وهو يستفيض في مناقشة موضوع الأهمية القانونية الدولية للهوية الوطنية، فرق بين فكرة أن الانتماء إلى دولة هي أساسا «مفهوم قانوني»، وفرضية أن الانتماء هو «مفهوم علم اجتماعي» بمضامين سياسية. أصر كوسيلير على أن الهوية الوطنية بوصفها مفهوما سياسيا، «ليست أكثر من إطار رسمي، يحيط بصورة متغيرة السمة». حين دللت على مفهوم للقانون الدولي، بقيت الهوية الوطنية مجرد «فرضية رسمية خالصة»[72]. وكما سنرى لاحقا، فإن التمييز مفاهيميا بين الهوية الوطنية كفئة «قانونية» في ما قبل كونها فئة «علم اجتماعية» أصبح من الوسائل الرئيسة لتجادل المنظِّرين القانونيين تأييدا لأهمية انعدام الجنسية لفهم ظروف النظام العالمي.

لقد قدم مقال كوسيلير مداخلة أكثر مباشرة في جدال محدد والذي وقع في اللحظة اللاحقة مباشرة لزمن ما بعد الحرب حول طبيعة السلطة الدولية في تحديد صفة الهوية الوطنية. لقد كانت المصادر من هذه الفترة والتي بدت، من النظرة الأولى، أنها تشير إلى أن الأفراد قد أصبحوا وللمرة الأولى مواضيع خاصة بالقانون الدولي، في الواقع تضيف لهذه الفضيحة الأخرى حول السيادة على نزاعات الهوية الوطنية. إن دراسة جورج كيكينبيك Georges Kaeckenbeeck حول «تجربة» ما بين الحربين في سيليزيا العليا، والتي خلالها سوَّت محكمة دولية مشتركة النزاعات حول الهوية الوطنية، قد ذُكرت على أنها مثال على جهود ما بعد الحرب للدفع بالأفراد لأن يقعوا مباشرة تحت القانون الدولي. غير أنه بعد المعاينة الدقيقة سيبدو أنه كان أكثر اهتماما بكثير باستعراض نجاح المجلس القضائي الدولي لزمن ما بين الحربين في الفصل في أسئلة الهوية الوطنية. في مقال من سنة 1946 حول المحكمة

الدولية في سيليزيا العليا، أكد هو أنه لا بد من وجود «حق في الهوية الوطنية» وأنه يجب أن يكون للكيانات الدولية صلاحية متسعة للفصل في هذه الطلبات[73]. بدلاً من أن يعاود زيارة مؤسسةٍ ما لزمن ما بين الحربين ليراجع مدرسةً ما حول موضوعات القانون الدولي، تدخل كيكينبيك في جدل أكثر معاصَرة حول السلطة القضائية على النزاعات ذات العلاقة بالهوية الوطنية[74].

لقد تناول لوتيرباخت كذلك السؤال حول أي كيان يفترض أن يكون له سلطة التحكم النهائية في مسائل الهوية الوطنية. في أوائل العام 1946 طلبت لجنة الحكومات المشتركة للاجئين من لوتيرباخت أن يكتب رأيا قانونيا حول تأثير القوانين التي صدَّرتها حكومة الحلفاء العسكرية وكذلك مجلس الحلفاء للمراقبة في ألمانيا. عبر مجادلته بأنه يجب أن يكون للمنظمات الدولية رقابة على مواضيع الهوية الوطنية، قدم لوتيرباخت فكرته بأن قرار الدول بإسقاط الجنسية يجب أن يُحترم غير أنه يجب أن يكون للمنظمات الدولية الإشراف النهائي على مثل هذه القرارات. ذكر لوتيرباخت قضايا ذات علاقة، بما فيها قضية ستويك ضد المدعي العام، مصرا على أن انعدام الجنسية يمكن أن يكون مفيداً إذا ما كان نتيجة فقدان الهوية الوطنية لدولة حيث صفة الهوية الوطنية لا تُسوّغ الحماية. لقد جادل بأن قضية ستويك قد عبّرت عن مبدأ عام للقانون الدولي: أن تشريع الدولة بتجريد رعاياها من هويتهم الوطنية مؤثر في تحديد صفتهم بالخارج[75].

إن السؤال الأوسع الذي استعد لوتيرباخت لتناوله، على رغم ذلك، كان يحوم حول ما إذا كان ضمن حدود مؤسسة اللاجئين الدولية أن تقدم مناشدة لكيان دولي، مثل الأمم المتحدة أو محكمة العدل الدولية، لتقديم حكم حول شرعية إبطال إسقاط الهوية الوطنية. لقد أكد هو أن «المشكلة التي أثيرت بسبب ألمنة الأشخاص عديمي الجنسية والمحرومين سابقا من الهوية الوطنية الألمانية قد اشتملت على موضوعات الهوية الوطنية والاحترام لشخصية الإنسان بأسلوب غاية في التأثير حتى إن منظمة اللاجئين الدولية سيُبرَّر لها وذلك في محاولة لاستخدام آلية الأمم المتحدة ومحكمة العدل الدولية». لقد كان لوتيرباخت حريصا في تشكيل رأيه حتى لا يتوسع في الصلاحيات القضائية الدولية بشكل بعيد، حيث

أكد أن القدرة على اللجوء إلى محكمة دولية يجب فقط أن تكون الملاذ الأخير. مثاليا ستقوم المحاكم والسلطات المحلية بتطبيق قانون الهوية الوطنية بطريقة «متسقة مع العدالة ومع كرامة الإنسان وذلك لمنع إعادة فرض هوية وطنية على ضحايا القمع والتي جُرِّدوا منها تحت ظروف تستثير سخط ضمير الإنسانية»[76]. لقد ساءل جوزيف تشامبرلين Joseph Chamberlain، وهو بروفيسور في القانون في جامعة كولومبيا والذي عمل مع العديد من منظمات إغاثة اللاجئين إبان الثلاثينيات والأربعينيات من القرن العشرين وكان رئيسا في العام 1946 لخدمة اللاجئين الوطنية، رسالةَ لوتيرباخت على أساس أنه حتى مع جهوده الحذرة بعدم إعطاء المنظمات الدولية السلطة المطلقة على مواضيع الهوية الوطنية، فإن مقترحه قد أعطى على رغم ذلك للمنظمات الدولية درجةً كبيرةً من السلطة. في رسالة للممثل الأمريكي عن لجنة الحكومات المشتركة للاجئين في مايو العام 1946، كتب تشامبرلين أنه كان يتفق مع ادعاء لوتيرباخت أنه سيكون من غير المقبول إجبار مواطن ألماني سابق اعتُبر عديم الجنسية على العودة إلى هويته الوطنية القديمة. بيد أنه من الصعوبة بمكان القول إنه يمكن لمحكمة دولية أن تحكم على قانون محلي: «أنا أعتقد أنه يتعين على المحكمة الدولية قبول القانون المحلي كما يُفسَّر من قبل السلطة المحلية، ثم تقرر ما إذا كان يخترق القانون الدولي»[77].

بمعنى آخر، يمكن لمحكمة دولية فقط أن تسبغ سلطتها القضائية حكما على ما إذا خالف أو لم يخالف قانونٌ محليٌّ أو سياسةُ حكومةٍ معيارا أو عرفا للقانون الدولي. إذا ما ادعت مثل هذه المحكمة سلطة البت في القوانين التي تحكم كيفية اكتساب أو فقدان الهوية الوطنية، فستكون المحكمة مخالفة لمبدأ السيادة بحد ذاته. مقارنة بمنظور تشامبيرلين الثنائي حول العلاقة بين سيادة الدولة والقانون الدولي، قد يبدو لوتيرباخت كأنه يقترح محكمة دولية افتئاتا على سلطة الدول تجاه موضوع يذهب لعمق ما يعنيه ادعاء السيادة. بيد أن المسار الفكري للوتيرباخت من عشرينيات القرن العشرين وصولا إلى الأربعينيات قد أظهر التحولات الخطرة في منظوره بحد ذاته حول حدود القانون الدولي والصلاحية المعيارية للسيادة الوطنية. في فكره اللاحق صور لوتيرباخت السؤال حول التقاضي الدولي حول الهوية الوطنية بأنه موضوع عملي يدور حول الموقع الذي سيُتَّفَق

عليه لرسم الحد بين السلطة القانونية الدولية والمحلية بدلا من تصويره من منطلق الأسس الجوهرية للقانون وتشكيل الدولة.

إن خيارات الفدراليين والدوليين لنظام ما بعد الحرب، بمضامين حول مستقبل الهوية الوطنية وانعدام الجنسية، قد ضاقت إلى حد كبير مع نهاية العقد. ومع رفض المقترحات بإنعاش حماية الأقليات الدولية بعد الحرب، أيدت القوى العظمى ضمنيا رؤية لتشكيل الدولة لا تفرقها ادعاءات السلطة القضائية الدولية أو الحياة القانونية المستقبلة للمجموعات المحلية التي هي في حيز الحدود الرسمية للدولة. في أغسطس من العام 1946، قبل سنة من تشكيل الدولتين المستقلتين في الهند وباكستان، تناقش محمد علي جناح وجواهر لال نهرو حول التوزيع والتنظيم الملائمين للسلطة بمجرد أن يرحل البريطانيون. في تلك اللحظة بقي البناء الفدرالي جزءا من المفاوضات. هل ستُركَّز السلطة في دولة مركزية، تحظى بالشرعية عن طريق التصويت، أم هل ستُقسَّم السلطة بطرق تعترف بالمسلمين الهنود على أنهم أمة منفصلة؟[78] في الأربعينيات سعى جناح إلى تحقيق شكل من أشكال الفدرالية المناطقية التي ستضمن حكما ذاتيا والتي تضمن تمثيل المسلمين كجماعة. بيد أنه مع استقلال الهند في العام 1947 تجاهل نهرو رؤية غاندي لسيادة تكون قاعدتها القرية وتتشكل من أعلى إلى أسفل، محتضنا فكرة الدولة المدنية والسلطة الاحتكارية، التي اعتبر أنها ستسهل بأفضل صورة ممكنة التطوير الاقتصادي المخطط له[79].

إن التحولات للدولية القانونية legal internationalism في تلك الفترة، وكذلك هذه الطفرة المتسعة من الاهتمام بموضوع حقوق الإنسان، تزوّدان بمنظور جديد للأرضية المعيارية للدولة في مرحلة ما بعد الحرب. لقد كانت جذور حقوق الإنسان بعد الحرب العالمية الثانية متنوعة حيث عكست أهدافا سياسية مختلفة. لقد عبّر العديد من الأشخاص عبْر الطيف السياسي وحول العالم عن الحاجة إلى العودة إلى الأسس الأخلاقية بعد الحرب. في أوروبا ما بعد الحرب تحول المحافظون تجاه حقوق الإنسان وتجاه خلق مؤسسات قانونية متعدية للمحلية وذلك كرد فعل تجاه النجاح الانتخابي للحكومات الاشتراكية والعمالية في السنوات اللاحقة مباشرة للحرب[80]. إن إعداد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة قد جسد

سياسات مختلفة حيث تم تصوره كأساس أخلاقي مشترك لدولة الرفاه لما بعد الحرب. بيد أن الهدف من الإعلان لم يكن تأسيس نظام بعد الحرب على أساس مبادئ أخلاقية مشتركة تعرِّف المجتمع الدولي للدول. بالأحرى، فَهِمَ المعاصرون الإعلانَ على أنه جزء من مشروع بناء عالم ما بعد الحرب. قدم فيلسوف من أتباع توما الأكويني، وهو الفرنسي جاك ماريتان Jacques Maritain، أحد أكثر الردود إثارة للدهشة في استبيان العام 1947 الذي قدمته UNESCO لأكثر المفكرين والرموز الثقافية شهرة في مجال الأسس الفلسفية لحقوق الإنسان. لقد استنتج ماريتان أنه كان من الممكن الاتفاق على قائمة للحقوق العالمية، «شريطة ألا يسألنا أحد لماذا»[81].

لقد بدا أن البعض ينظر إلى تقديم مفهوم حقوق الإنسان، كجزء من رؤية الحلفاء لعالم ما بعد الحرب قبل نهاية الحرب، على أنه تأكيد لفكرة أن الأفراد هم الموضوعات الأساسية للقانون الدولي. في خطاب لسنة 1946 أمام الجمعية الأمريكية للقانون الدولي، صرح كلايد إيغلتون بأن مؤسسة دي دروا الدولية في اجتماعها في برايركليف في العام 1929 قد تبنت مسبقاً مبدأ أن للأفراد حقوقا دولية حتى في مواجهة دولهم. بعودته لهذا التصريح القديم لفكرة الحقوق التي تتعدى الدولة، يشير إيغلتون إلى أن الفكرة الموعودة طويلا كانت على وشك التحقق. بعد أن تحدث إيغلتون رد عليه عضو آخر من الجمعية الأمريكية، جورج فينش George Finch، قائلا، «أفضل أن أشعر بأن حكومتي هي من تقف خلفي لتوفر لي الحماية»[82]. إن فكرة أن الأفراد، لا الدول، هي التي تشكل مواضيع النظام القانوني الدولي كانت تعني شيئا مختلفا عما أتى سابقا، على الأقل بالنسبة إلى الباحثين القانونيين والذين طالما تمسكوا بالأمل تجاه هذه الفرضية في وقت سابق. في مقاله لسنة 1946 «تقليد غروشيوس، داعية الأممية الليبرالية، في القانون الدولي»، أعلن لوتيرباخت أن «الفرد هو الوحدة المستهدفة العليا للقانون كله.. بهذا المعنى المزدوج بأن واجبات القانون الدولي هي في النهاية موجهة إليه، وأن تطوير سلامة وكرامة الإنسان الفرد هي كلها مواضيع تخص مباشرة القانون الدولي»[83]. بيد أنه، وكما رأينا سابقا، دل التحول باتجاه حقوق الإنسان بين المحامين الدوليين الأوروبيين والأمريكيين، والذين سعوا إلى تحقيق

رؤية استقلالية النظام القانوني الدولي في فترة ما بين الحربين، على مراجعتهم لفهمهم للعلاقة بين القانون الدولي وسيادة الدولة.

إن فكرة الحق في هوية وطنية والتي قُدِّمت في هذه الفترة تضمنت أن حقوق الإنسان يفترض أن تتثبت على حق أكثر أساسية للعضوية المحلية. لقد تضمنت نسخة قديمة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان مادة تفصل بأنه سيوضع أي شخص لم يكن محميا من قِبل حكومةٍ ما تحت حماية الأمم المتحدة. لقد روَّج رينيه كاسين لرؤية أكثر قوة وتفصيلا لهذه المادة. لو عاد الأمر إليه لتضمن الإعلان هذا التصريح الأكثر إسهابا: «لكلٍّ الحق في هوية وطنية. إنه من واجب الأمم المتحدة والدول الأعضاء منع حدوث انعدام الجنسية من حيث عدم اتساقه مع حقوق الإنسان ومع مصالح الجماعة الإنسانية»[84]. لم يوافقه الجميع. لقد جادلت إلينور روزافلت - رئيسة لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة - بأنه يجب تفادي موضوع انعدام الجنسية والهوية الوطنية كليا في الإعلان[85]. في النهاية رفضت اللجنة الخطة الفرنسية لجعل «مصير عديمي الجنسية محل الاهتمام المباشر للمنظمة الدولية»[86]. وصولا إلى الجلسة الثالثة للجنة، كانت نسخة كاسين من الفقرة قد اختفت ليحل محلها النص النهائي الذي استبعد الأمم المتحدة كموقع منفصل للحماية والتعريف القانوني[87]. لقد نصت الصيغة النهائية من المادة 15 من الإعلان على أنه «لكلٍّ الحق في هوية وطنية، لا يمكن حرمان أي فرد تعسفيا من هويته الوطنية»[88].

على ضوء التطور الفكري لكاسين عن فترة ما بين الحربين وصولا إلى فترة ما بعد الحرب، فإنه يجب قراءة الخطاب الذي قدمه في العام 1948 دفاعا عن الإعلان على أنه محاولة لمواساة الدوليين القانونيين، والذين وضعوا آمالهم على فكرة خلق محيط أكثر توسعا للسيادة الدولية. لقد كان الإعلان، كما أخبر كاسين زملاءه، «وسيلة للتحرك إلى الأمام». لقد شكل الخطوة الأولى باتجاه الدفع بتشريع الدول الأعضاء «للانسجام مع المبادئ التي تشكلت فيه والتي رُتِّبت في حيز سلطاتهم القضائية.. وذلك للحول دون وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان وتصحيح ما يترتب على أي انتهاكات يمكن أن تقع والتي ربما ارتُكبت داخل إقليمهم»[89]. عوضا عن البحث عن إشارات تفيد بأن النظام القانوني الدولي قد سبق له الاعتراف بالأفراد

كمواضيع تخص القانون الدولي، أو بأن السيادة القانونية قد حُدِّدت مسبقا بواسطة مفاهيم مثل المسكن، صرح هو بأن المبادئ سيتم تقنينها ودسترتها في النهاية من قِبل الدول المستقلة. بيد أن ذلك لا يفترض أن يشير إلى أن التطلع إلى ضرورة أن يكون الأفراد هم مواضيع النظام القانوني الدولي هو ما استمر في إثراء تحليل نظام إغاثة اللاجئين. وقال كاسين لواحد من الباحثين القانونيين معلقا على تطور سياسة اللاجئين الدولية إن القرار بالدفع بمجلس إدارة منظمة اللاجئين الدولية للاستماع لطعون الاستئنافات مباشرة لتحديد صفتهم جعلها «من منظور قضائي، أكثر مؤسسة مثيرة للانتباه شُكِّلت من أجل الأفراد النازحين». مثل هذه التأكيدات قد تقود أحدهم إلى أن يقول إن فترة ما بعد الحرب، ولربما حتى إن عملية إغاثة اللاجئين ما بعد الحرب، قد حددت اللحظة حين أصبح الأفراد مرتبطين مباشرة بنظام قانوني دولي والذي يمكن أن يزودهم على الأقل بحماية تصورية ضد الدولة. غير أن الشعور المعبَّر عنه هنا هو ذاته الذي أثرى التحليل القانوني الدولي لمؤسسات فترة ما بين الحربين مثل المحكمة المشتركة في سيليزيا العليا والتي كانت تقرر الهوية الوطنية على أساس الشهادات الفردية. لقد وجد المتحدث هذا التطور مثيرا للانتباه بسبب فحواه القديمة في النقاشات القانونية الدولية[90]. لقد أضاء خطاب كاسين كذلك على حدود حقوق الإنسان العالمية في ظل غياب حماية الدولة. إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لم ينصع لمفهوم واقعي قانوني للقانون، ذلك لأنه كان يعكس تطلعات أخلاقية بدلاً من القانون المُؤيد بالقوة.

وعلى الرغم من أن لوتيرباخت لم يكن أبدا واقعيا ملتزما، فإنه عبَّر عن خيبة أمله في أن المفاوضات قد قادت إلى إعلان للحقوق بدلا من معاهدات متفق عليها من قِبل الدول الأعضاء. لقد راجع الباحثون القانونيون الذين تناولوا انعدام الجنسية منذ العشرينيات منظورهم حول دور القانون الدولي. بيد أنهم أصروا كذلك على مركزية مشكلة انعدام الجنسية بالنسبة إلى النظام السياسي العالمي. لقد مهدت المعاهدات والاتفاقيات الدولية لما بعد الحرب لتحديد مجال الحق السيادي، بيد أن المحامين الذين سعوا إلى تطوير حقوق الإنسان إلى منظومة قانونية توقفوا عن إنكار تفوق محيط السلطة هذا كلياً. عوضا عن البحث عن إشارات إلى أن القانون الدولي يعترف مسبقا بالأفراد على أنهم تحت طائلة القانون، أو عن التفوق

الجوهري للنظام القانوني الدولي، هم توجهوا باتجاه فرضية أن الحقوق المدرجة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ستُدوَّن لاحقا في قانون عبر الحكومات السيادية. إن تبني الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من قِبل الجمعية العمومية للأمم المتحدة في 10 ديسمبر من العام 1948 لم يصنع لحظة انتصار من منظور هؤلاء الذين سعوا إلى إضفاء الصفة القانونية على حقوق الإنسان. كما أنه لم يُستقبَل على أنه تعبير عن الروح الأممية التي حفزت غاري ديفيز Garry Davis، وهو طيار أمريكي سابق وممثل برودواي، إلى أن يتخلى عن جنسيته في باريس في مايو 1948 وأن يعلن نيته بالبدء في حركة من أجل جنسية عالمية[91]. وكما سيشير الفيلسوف السياسي جورجيو أغامبين Giorgio Agamben لاحقا، «إن إعلانات الحقوق لما بعد العام 1945 ليست قِيما تفرض على المشرع أن يحترم المبادئ الخالدة. بدلاً من ذلك، هي تخدم كأساس دنيوي لشرعية وسيادية الدولة»[92]. بيد أن جوهر الخلاف هو كيف أن تحصين الحقوق في الدولة قد تطور على مدى حربين عالميتين في الفكر الدولي.

من المجدي التوقف عند مناظرة توضيحية بين لوتيرباخت وجيساب حول أهمية الهوية الوطنية في عالم ما بعد الحرب. شكلان من أشكال انعدام الجنسية كانا على المحك في خلافهما حول الحق الدولي في الهوية الوطنية: الحرية الأصيلة للفاعل الاقتصادي الخاص بالنسبة إلى الدولة، وواجبات الجماعة الدولية تجاه هؤلاء المحرومين من حماية الهوية الوطنية. لوتيرباخت وآخرون، الذين أصروا على الضمان الدولي الأساسي لهوية وطنية في فترة ما بعد الحرب، قد توصلوا لرأيهم هذا من خلال تقييم واقعي لفشل القانون الدولي في تحقيق العالمية التي كان يتطلع إليها بعد الحرب العالمية الأولى. عبر تحفيز زملائه إلى ترخية التزامهم تجاه الموقف الفكري القائل بأنه يمكن للقانون الدولي أن يصبح قوة فعالة في الشؤون الدولية فقط إذا ما كان له تواصل مباشر مع الكيانات اللادولية، فإن لوتيرباخت يلمح إلى أن الهوية الوطنية، وليس غيابها، يمكن أن تصبح تحت طائلة اليد الناعمة للقانون الدولي[93]. لقد وصفت كتابات لوتيرباخت لما بعد الحرب حول حقوق الإنسان الهويةَ الوطنيةَ بأنها «سمة أساسية للشخصية الإنسانية»[94]. غير أنه تواجها مع معضلة الأفراد النازحين اليهود الذين سعوا إلى تحرير أنفسهم من ارتباطهم الوطني الألماني، جادل هو في مقال منفصل حول إسقاط الهوية الوطنية بأن تجربة عدم

حيازة هوية وطنية تعتمد على السياق ولا يمكن وصفها بأنها حرمان مطلق[95]. إن حساسية لوتيرباخت تجاه الفرق بين النظرية والتطبيق قد فسرت الإبهام في كتاباته في ثلاثينيات وأربعينيات القرن العشرين حول من كان يعتبر موضوعا للقانون الدولي. نظريا، للأفراد حقوق بمقتضى إنسانيتهم. غير أنه، على المستوى التطبيقي، أصر لوتيرباخت على ضرورة وجود حق مضمون دوليا بالهوية الوطنية. ينسجم كتابه «وثيقة دولية لحقوق الإنسان» An International Bill of the Rights of Man من سنة 1945 بتناغم مع ميثاق سان فرانسيسكو، وهو الوثيقة المؤسسة للأمم المتحدة. لقد اقتبس في هذا الكتاب من إمانويل كانط الفكرة القائلة بأن الحكم الجيد من خلال أداة الدولة هو أهم الشروط اللازمة للتمتع «بالحقوق الطبيعية للإنسان»[96].

المقارنة مع توجه جيساب تجاه العلاقة بين انعدام الجنسية وحقوق الإنسان في أربعينيات القرن العشرين تؤكد موازنة محددة بين القيم المعيارية لسيادة الدولة وحقوق الإنسان التي حاول لوتيرباخت إدراكها. لقد كان جيساب، كما رأينا مسبقا، يبحث عن أدلة على هيمنة النظام القانوني الدولي منذ عشرينيات القرن العشرين، حيث جادل الآن بأن آليات الأمم المتحدة في التنفيذ يمكن تطبيقها مباشرة على الأفراد. إن جدليات جيساب التي تذهب لمصلحة فكرة أن الأفراد هم الآن تحت طائلة النظام القانوني الدولي هي متشابهة نوعيا مع تلك التي قُدِّمت كأدلة في عشرينيات القرن العشرين بأن الكيانات اللادولية لها شخصية قانونية دولية. لقد مثلت الأمم المتحدة، كما جادل هو، ذروة تاريخ الأممية والاعتراف بفوقية النظام القانوني الدولي، كما أنه استشهد بما ذهب إليه كتَّاب فترة ما بين الحربين والذين جادلوا بأن القانون الدولي يجب أن يكون معنيا بالأفراد لا الدول، وأضاف أن الأمم المتحدة هي ثمرة طموحات هؤلاء الكتاب[97]. في الفترة التي سبقت استحواذ فكرة إنهاء الاستعمار على الجمعية العمومية، استمر جيساب في الاستعانة بأمثلة للتبعيات السياسية والسيادة المحدودة وذلك إثباتا لقضيته حول الأفراد في قانون الأمم. في مقال لسنة 1948 حول «مواضيع لقانون أمم حديث»، أشار جيساب إلى مجموعة متنوعة من المواضيع اللادولية، بما فيها الكرسي البابوي، والشركات المعتمدة لبداية العصر الحديث مثل شركة شرق الهند الهولندية، والولايات الأميرية

في الهند، وصفة رابطة الشعوب الفلبينية في محاكم الولايات المتحدة. مما يثير الدهشة أنْ استخدم جيساب انعدام الجنسية لاستعراض هذه النقطة. لقد جادل هو بأن العقد بين شركة ودولة، أو بين شركة وشخص عديم الجنسية، يشكل اتفاقية قانون دولي، والتي يمكن بالمقابل البت فيها قضائيا من قِبل محاكم دولية خاصة[98].

لم يكن جيساب عديم التعاطف تماما تجاه تدني سمعة القانون الدولي في العقود اللاحقة، حيث بقي متواصلا باستمرار مع أشد نقاد القانون بلاغة[99]. واعيا لمثل هذا النقد، صنع جيساب تركيبة وازنت بحرص بين المبدأ القانوني للمساواة بين الدول ومبدأ المساواة بين المحكومين بالقانون، وما إذا كانوا دولا أو أفرادا. لقد أصر على أن الاعتقاد بأن الأفراد يقعون تحت طائلة النظام القانوني الدولي لم يعد يتطلَّب التحطيم النظري لشخصية الدولة. عبر رسم الحدود الحذر بين المساواة القانونية والمساواة السياسية، جادل جيساب بأن كل الكيانات - الأفراد، والشركات، والدول - يمكن لها أن تَمْثُلَ ككيانات متكافئة أمام الجمعية العمومية[100]. «قانون حديث للأمم» A Modern Law of Nations، وهو كتاب جيساب حول تحول القانون الدولي منذ الحرب العالمية الثانية، من العام 1948، يخاطب مباشرة تركيبة لوتيرباخت للعلاقة بين حقوق الإنسان والحق في هوية وطنية. اعترف جيساب بمنطق لوتيرباخت - إنهاء انعدام الجنسية يتطلب أن تعطي الدول الهوية الوطنية لكل الأشخاص المولودين على أراضيها -، بيد أنه جادل بأن هذه الأطروحة تتناقض مباشرة مع فكرة الحقوق الاساسية أمام الدول. إن علاج انعدام الجنسية، فيما كتب «متسق مع الفرضية التي يقوم عليها هذا الكتاب: ألا وهي القبول بوضعية أن الفرد هو موضوعٌ للقانون الدولي». إذا كان للفرد حقوق، فإنه لا يمتلكها اشتقاقا من خلال الدولة التي هو مواطنها. «وعليه فإن امتلاكه حقوقا دولية يتوقف عن الاعتماد على امتلاكه هوية وطنية»[101].

وعليه، بالنسبة إلى جيساب، استمرت حالة انعدام الجنسية منطوية على ذات الوعد الذي قدمته بعد الحرب العالمية الأولى وذلك بأن تجعل الأفراد رعايا للقانون الدولي، على رغم أن هذه الاحتمالية لم تعد تعتمد على إنكار شخصية الدولة. بالمقارنة، لوتيرباخت كان قد ابتعد عند هذا الحد تماما عن توقعات فترة ما بين الحربين التي تربط مستقبل نظام قانوني دولي اتسع نطاق ولايته بظاهرة انعدام

الجنسية. إن إصرار لوتيرباخت على «الحق في الهوية الوطنية» يمكن بكل تأكيد قراءته كجزء من التزامه الأكبر تجاه حق تقرير المصير الوطني اليهودي والحقوق التي تليه من التحرر السياسي الجمعي في هذه الفترة[102]. تبين الدراسات الحديثة لحياة لوتيرباخت وفكره صعوبة تفكيك سياساته الشخصية عن تداخلاته القانونية الدولية العريضة، وعن القيمة العامة لكشف الالتزامات والمصالح المحددة والتي تقف خلف الادعاءات التجريدية وعلى ما يبدو العالمية حول طبيعة القانون، والحقوق، والنظام الدولي الذي عبَّر عنه الباحثون القانونيون الدوليون. غير أنه، ومن دون إنكار أهمية المعتقدات السياسية للوتيرباخت أو قدرته كمحام على تقديم حجج تتحول وفقا لتحولات الظروف المحيطة، فإن صراعه مع جيساب يوضح وجود منظورين مختلفين لأهمية انعدام الجنسية بالنسبة إلى مستقبل النظام العالمي.

***

إن أكثر التأملات المحتفى بها حول أهمية انعدام الجنسية بالنسبة إلى النظام السياسي العالمي من أربعينيات القرن العشرين لا تنطلق من عرف أرساه القانون الدولي أو من الحقل المعرفي للعلوم السياسية ولكن من الفكر السياسي للمثقفة اليهودية الألمانية المهاجرة حنة آرنت. خلافا مع معظم الشخوص الذين نوقشوا في هذا الكتاب، لم تكن آرنت محامية أو قانونية دولية، كما أنها طوَّرت تحليلها خارج النطاق المؤسسي للأمم المتحدة. كقارئة انتقائية للأدبيات القانونية الدولية، كانت الكتابات السياسية لآرنت من هذه الفترة تنحو للخطأ في تشخيص أهمية انعدام الجنسية في الفكر القانوني الدولي. إن تحليلها المؤثر والمحتفى به لانعدام الجنسية الحديث، والمُقَدَّم بشكل جامع في أصول الشمولية، أسهم في تقديم الجيل القانوني لفترة ما بين الحربين كمخلفات تذكارية من عصر ليبرالي ضائع. إضافة إلى ذلك، فإن سرديتها لم تصور الدرجة التي كانت بها مشكلة الانعدام الجمعي للجنسية (كما في حالة اليهود الألمان الذين حرمتهم النازية من جنسيتهم، مثلا، مصدرا خطيرا للتنظير حول الحد بين المحيطين المحلي والدولي للسلطة منذ الحرب العالمية الأولى. بيد أنه وكما سنرى، عبر ربط مشكلة انعدام الجنسية بمستقبل التنظيم السياسي العالمي، انضمت آرنت إلى منظِّرين مثل لوتيرباخت من حيث إصرارها على الاحتواء

السياسي كبديهية أساسية للحماية الجمعية والنظام العالمي. مقروءة بمعزل عن غيرها، تبدو تأملاتها كأنها رد على حتمية عالم منقسم إلى دول غيورة على سلطتها السياسية التي تحرص على الذود عنها. بيد أنه لكونها واقعة في سياق جدل وإبهام متسعين حول النظام السياسي الدولي، فإن تطور آرنت الفكري طوال الأربعينيات يبين أهمية تدخلاتها على ضوء الحركة الأكثر اتساعا لإضفاء شرعية على الدولة باعتبارها الوحدة الأساسية للحكم في مقابل خيارات اللادولتية من أجل التنظيم السياسي للبشرية، ومركزية مشكلة انعدام الجنسية بالنسبة إلى هذه المسألة.

تحولت أفكار آرنت باتجاه الشؤون السياسية بمجرد أن أُجبِرت على التفكير في النفي من ألمانيا بعد صعود النازية. لقد درست الفلسفة مع مارتن هيديغر Martin Heidegger في أجواء الكارثة الفكرية لألمانيا فايمار، كما أن أول عمل كبير لها تبنى موضوعين هما الذوبان المتبادل للذات الفردية بالمقدس من خلال دراسة لمفهوم سانت أوغسطين St. Augustine حول الحب. إن انهيار جمهورية فايمار والتمييز المتصاعد ضد المواطنين اليهود في ألمانيا دفعا بآرنت لتوجيه انتباهها تجاه التاريخ الأوروبي الحديث، خاصة تاريخ تحرير اليهود والاندماج في الحداثة الأوروبية. بعد الهرب من ألمانيا في العام 1933، راقبت آرنت الأممية الأوروبية لفترة ما بين الحربين عن قرب حين عملت فترة قصيرة في الأمانة الدائمة للمنظمة الدولية للشغل (Bureau International du Travail) في جنيف، وذلك قبل المغادرة إلى ما كانت تأمل أن يكون استقرارا أكثر ديمومة في فرنسا، حيث أصبحت مهتمة بالسياسات اليهودية[103].

لقد بدأت آرنت بالكتابة بشكل أكثر انتظاما حول انعدام الجنسية بعد وصولها إلى الولايات المتحدة في العام 1941 - وهي خطوة أتت لاحقة لفترة لها في معسكر اعتقال جمعي فرنسي تمكنت من مغادرته بعد تأمينها لجواز سفر نانسين وتأشيرة طوارئ تسمح بالدخول للولايات المتحدة. تؤكد كتاباتها الأولية حول الموضوع انهيار الفكرة المثالية للتحرر والاندماج المدنيين: الوعد بجنسية متساوية كان يمثل فكرة «حقوق الإنسان» في القرن التاسع عشر. هذه المقالات تؤكد حتمية تعريف المجموعة. إن وضوح انعدام الجنسية الحديث، مقارنة بالظاهرة البسيطة للقرن التاسع عشر، يتجلى في أنها ترتبط بأمم كاملة عوضا عن الأفراد. في «نحن اللاجئين»

We Refugees وهو مقال منشور في العام 1943، تتفكر آرنت في إخفاق اللاجئين اليهود في اتخاذ هويات وطنية جديدة. بدلا من ذلك، تستنتج هي أنه يمكن للاجئين أن يتقبلوا وضعهم كمنبوذين بدلاً من أن يتعلقوا باستماتة بحماية بديلة (ersatz) توفرها صفة وطنية جديدة. مقالها «الأشخاص عديمو الجنسية» The Stateless People من سنة 1945 يؤكد كذلك الاستحالة التي فرضتها تطورات التاريخ المعاصر بالنسبة إلى إمكانية الاندماج، رابطا تلك الاستحالة بانهيار المبدأ القروسطي للولاية التشريعية الإقليمية وبصعود المعاهدات الدولية الحديثة التي تؤكد أن الدول تحمي مواطنيها حتى لما هو أبعد من حدودها[104].

لقد بنت آرنت تحليلها بشكل رئيس على الأدبيات السياسية والقانونية الألمانية والفرنسية والإنجليزية حول معاهدات حماية الأقليات لفترة ما بين الحربين، وكذلك على عمل الباحث القانوني الدولي لورنس بروس حول الحرمان من الهوية الوطنية في القانون الدولي، والذي سلم ببديهية القول بأن «السلطة السيادية للدولة الوطنية في الأمور التي تهم القانون الدولي تبلغ ذروة قوتها عند معالجة شؤون الهجرة، والتجنيس، والهوية الوطنية، والإبعاد»[105]. بالنسبة إلى آرنت، مثَّل عديمو الجنسية امتدادا لمشكلة الأقليات الأوسع التي تواجه أوروبا الوسطى لفترة ما بين الحربين. إن الأشخاص الذين لم يحصلوا على الجنسية بعد الحرب العالمية الأولى كانوا بالعموم أعضاءً في مجموعات الأقليات والذين كانوا يواجهون التمييز في الدول الأممية الجديدة في أوروبا الوسطي، والتي كانت تنظر إلى أعضاء الأقليات المحلية الذين يعيشون بداخل حدودها على أنهم تهديد لسيادتها الإقليمية. في ذات الوقت، الأعضاء في مجموعة الأغلبية الأممية والذين يحيون كأقليات محمية في الدول الأخرى شكَّلوا أساسا للادعاءات التعديلية بتمديد إقليم الدولة.

تعكس هذه المقالات المبكرة التزام آرنت بالقيم الأخلاقية والسياسية للتعريف والجماعة الأممية. تشهد كتاباتها كذلك على الانفتاح المحسوس في بداية الأربعينيات من القرن العشرين تجاه عدد متنوع من مخططات ما بعد الحرب للتنظيم السياسي العالمي. المقالات المنشورة في 1945-1946 كانت تستميل الدعاة إلى التصور المثالي حول الفدرالية الأوروبية والتي قدمتها حركات سرية كانت تحارب من أجل فدرلة الأوروبيين الذين سعوا إلى «بتر» الهوية الوطنية عن الإقليمية. طبقا لهذا المقترح،

يمكن للمجموعات المحلية أن تحتفظ باستقلالها السياسي ضمن بناء دستوري أعرض. اعتمدت آرنت على المقترح الذي شكله المنظران النمساويان الماركسيان أوتو بوير Otto Bauer وكارل رينير، اللّذان طورا طريقة لموافقة الحكم الإمبريالي مع الاستقلال المحلي. وحيث إن الناس كانوا ينتمون طبيعيا إلى مجموعة محلية، فإن فدرلة جموع الناس والتي فصلت الإقليم عن الجماعة السياسية كانت تعني أنه أصبح بإمكان كل شخص أن يجد موطنا سياسيا في العالم. في مقال بسنة 1937 جادل رينير بأنه يمكن تحقيق السلام العالمي عبر فدرلة حرة للأمم. سيتغطى سطح العالم «بخليط قيِّم، مشخَّص بروح وببشرية لا نهائيتيْ التباين»[106]. لقد شكَّل التنوع بحد ذاته شروط السلام، حيث يجد الناس الجماعة من خلال التآلف أو الرابط الطبيعي تجاه مجموعات محددة. تصور رينير أن نظاما قانونيا دستوريا، سينظم العلاقات بين هذه الجماعات. لقد جمعت الفدرالية الحياة الروحية الجمعية للمجموعات الطبيعية بالاستقرار العالمي[107]. بناءً على هذه الفكرة، جادلت آرنت بأن إقليما إمبرياليا أكبر سيشكل «المسكن الوطني» الحقيقي، والذي يمكن فيه لكل الهويات الوطنية المتعددة أن تستمر في إدارة حيواتهم الجمعية من خلال مجالس محلية[108]. جادلت آرنت بأن الدول الوطنية صنعت جموعا من الأشخاص عديمي الجنسية، فيما لن تفرض الفدرلةُ الأوروبية للشعوب ذاتَ المعضلات الإقصائية. لقد قدمت الفدرلة حلا، ذلك لأنها «ستبتر الهوية الوطنية عن الدولة والإقليم جاعلة الهوية الوطنية متنقلة»[109]. استنتجت آرنت أن الفدرالية ستعيد «الحقوق الثابتة للإنسان» لعديمي الجنسية عبر منع الملايين من الأشخاص من العيش خارج حدود النظام السياسي. لقد أظهرت آرنت هذا الخيار كإجابة مباشرة لمقترحات الحلفاء بتحويل السكان من أجل صنع دول أممية أكثر تجانسا[110].

بيد أنه في معرض ردها على الحقائق الموجودة على الأرض للسياسات الدولية، بدأت آرنت بحلول سنة 1946 في الإصرار على أن الحلم بمجموعات مستقلة سياسيا ومترابطة في نظام فدرالي لم يعد ممكنا. بفحصها التنظيم السياسي لأوروبا بعد العام 1945، استنتجت هي أن القوى العظمى قد أعاقت فرصة قيام فدرالية أوروبية. أشارت آرنت في مراجعتها لدراسة لسنة 1945 حول إنعاش موضوع حماية الأقليات في أوروبا الوسطى إلى أن المقترح بإعادة

تقديم الحماية قُدِّم بناءً على الافتراض الخاطئ بأنه يمكن تنظيم الإقليم على أسس فدرالية[111]. صرحت آرنت بمرارة، «إن الزمن الذي كُتِب من أجله هذا المقترح الممتاز، الزمن الذي كان يمكن إبانه أن تكون الأمم المتحدة في موقع تقييم «العلاقة الحقيقية بين الهويات الوطنية المتعددة وأوروبيي شرق وسط أوروبا، والمتطلبات المحلية للأغلبية والأقلية على حد السواء» قد مر ليصبح في عداد التاريخ. هذه المرة، يمكن للأمم المتحدة حتى أن تدعي أنهم لم يفشلوا، لسبب بسيط وهو أنهم لم يحاولوا»[112]. بمعنى آخر، فإن زمن الحلول الدولية التجديدية للصراع المحلي قد فات، حيث أفسح المجال لنظام قوى عظمى أقل قابلية لتجريبية فترة ما بين الحربين.

ومن تلك اللحظة، أظهرت كتابات آرنت المواطنة على أنها أساس للأمن الإنساني وللوجود الإنساني الأخلاقي والقانوني. مقارنة مع مقالاتها الأقدم، أصبح من الواضح كيف أن آرنت قد قدمت منظورا معياريا للدولة - على الرغم من النسخة الجمهورية شديدة المثالية لها - والتي كانت جزءا من عملية إعادة شرعنتها في فترة ما بعد الحرب. انتمت آرنت إلى الحركة العريضة لإعادة تقييم القيمة المعيارية للدولة ذات السيادة. في مراجعتها لكتابٍ صادرٍ في سنة 1946 بعنوان «الأمة» La Nation، والذي كتبه المنظِّر الدولي والاشتراكي الكاثوليكي جاي. تي. ديلوس J. T. Delos، ردت آرنت على أمثال كارل فريدريك الذي جادل عشية الحرب العالمية الثانية بأن العبادة التي في غير محلها للدولة تقع في عمق الفاشية وانهيار السلام. بدلا من ذلك، نقلت آرنت المسؤولية إلى المبالغات في التعريف الوطني حيث قالت، «وعليه فإنه من الخطأ بمكان رؤية شرور زمننا في تأليه الدولة. إنه ليس سوى الشعب الذي احتل المكان التقليدي للرب والدين»[113].

وكان ما دفع آرنت للكتابة حول حقوق الإنسان في الأمم المتحدة هو مقال كتبه هيرمان بروش Hermann Broch، «اعتبارات حول يوتوبيا ميثاق دولي للحقوق والواجبات في العام 1946». في هذا المقال انتقد بروش الافتقار إلى الواقعية بين القانونيين، مقترحا أن يكون مقياس «الكرامة الإنسانية» مصدرا للأخلاقية المشتركة. بالمقارنة، ركزت آرنت على أسس النظام السياسي[114]. إن «الافتقار إلى الواقعية» الواضح في تطورات الأمم المتحدة قد نشأ عن حقيقة أن

الإعلان يفرض ماهية حقوق الإنسان من دون الاعتراف بمصدرها الحقيقي. لقد كان لنقاشها مضامين واضحة بالنسبة إلى الجدالات الدائرة في الأمم المتحدة حول حقوق الإنسان. حين قدمت آرنت مقالها المعنون «حقوق الإنسان: ما هي؟» في أبريل في العام 1949 لمجلة الشؤون الخارجية، قال المحرر إن هذه القطعة ستكون «مثيرة للاهتمام في حوار مع إعلان حقوق الإنسان الخاص بالأمم المتحدة»[115]. في المقال، أكدت آرنت التناقض الذي انطوى عليه الإعلان، والذي صرح بأن الحقوق عالمية ولكنه لم يقدم أي إجراءات مؤسسية للتمتع بالحقوق الأبعد من تلك التي تضمنها العضوية في دولة محددة. «المحاولات الأخيرة لتأطير ميثاق جديد لحقوق الإنسان قد بينت أنه لا أحد يبدو قادرا بأي صورة مؤكدة على تعريف ماهية حقوق الإنسان العامة، كحقوق منفصلة عن تلك التي للمواطنين، فعليا»[116]. استنتجت آرنت أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يقدم «مجموعة مختلطة من الحقوق المتنوعة تماما من حيث الطبيعة والأصل»، غير أنه لم يأخذ بعين الاعتبار «الحق الأوحد الذي دونه لا يمكن أن تتحقق أي من الحقوق الأخرى: الحق في الانتماء إلى جماعة سياسية. هذا الحق الإنساني، مثل كل بقية الحقوق، يمكن أن يتحقق فقط من خلال الاتفاق والضمان المتبادلين. تجاوزا لحقوق المواطن - كونه حقا للبشر في المواطنة - هذا الحق هو الأوحد الذي يمكن ضمانه فقط من خلال مجاملات الأمم»[117]. إن مقال آرنت لسنة 1949 انطلق ليتحدى بشكل انفعالي الإعلان عبر عرضه لفردانية «الحق في الحصول على الحقوق» كضمان ما قبل سياسي. يصور المقال قانونيين حسني النية على أنهم فشلوا في مواجهة التحدي الأساسي لانعدام الجنسية أو للاعتراف بالمصدر الحقيقي للحقوق. هي تكشف عن حساسيتها تجاه محدودية المثالية ومخاطر الصفة الاستثنائية ومحدودية الخضوع للتعاطف الخيري. وعليه فقد وضعت نفسها في مواجهة القانونيين الذين فشلوا في استيعاب الحقيقة الجوهرية التي كشفتها محنة عديمي الجنسية.

إن مناقشة آرنت لانعدام الجنسية في «أصول الشمولية» The Origins of Totalitarianism قد دمجت بين نقدها للمثالية القانونية لفترة ما بين الحربين وبين دراسة جينالوجيا الصعود والهبوط لما أسماه المؤرخ فيصل ديفجي Faisal Devji «دولة التنوير» the enlightenment state[118]. عند ختام نقاش مطول

حول تاريخ الإمبريالية الأوروبية، توجهت آرنت باهتمامها لانهيار الدولة الوطنية المحكومة بمفهوم المساواة بين كل المواطنين. قدمت هي نوعا مثاليا للدولة الأممية التي فسدت بصعود الحركات الأممية الشاملة والطموحات الإمبريالية غير المحدودة، مجادلة بأن «التناقض الداخلي بين الكيان السياسي للأمة والغزو كأداة سياسية كان واضحا منذ فشل الحلم النابليوني»[119]. منذ الثورة الفرنسية أسست الدولة الوطنية الأوروبية سلطتها على سيادة الشعب وعلى المساواة أمام القانون. لقد وعدت الثورة الفرنسية بالمساواة السياسية باسم كل البشر بيد أنها تحولت، على الفور تقريبا، إلى ثورة من أجل الأمة الفرنسية. لقد وضع الليبراليون اليهود الساعون إلى الاندماج والتحرر في القرن التاسع عشر إيمانهم في الثقافة المجتمعية وفي البرجوازيين، متنصلين من الوعد الأصلي بالحرية السياسية. وقد أنتجت الوطنية، حين اندمجت مع الليبرالية الإمبريالية، حركة توسعية مضت لأبعد من كل الحدود. بمجرد أن وصلت الممارسات الإمبريالية المتسعة إلى أوروبا، تحطم نظام الدولة الأممية الهش. جادلت آرنت بأن انهيار مثالية المساواة السياسية والقانونية وجدت أفضل تعابيرها في «الأممية المتسعة» لمعاداة السامية للقرن التاسع عشر، والتي سعت إلى «تدمير كل البِنى الوطنية المحلية على حد السواء»[120]. إبان ذلك، فإن انعدام كل معنى للحقوق التي هي بلا ضمان أممي قد بيَّن أن بناء إعلانات الحقوق منذ العام 1789 (وحقيقة منذ الثورة الأمريكية) لم تكن معنية بترسيخ الحقوق الطبيعية بل معنية بالرابط الضروري بين الحقوق والعضوية في الجماعة السياسية.

قدمت آرنت كذلك تقييما مثقلا بالمرارة للمحاولات الأخيرة من قِبل الدوليين حسني النية لحماية حقوق الإنسانية: «وما هو أسوأ كان أن كل الجمعيات التي تكونت من أجل حماية حقوق الإنسان، كل المحاولات للوصول إلى ميثاق جديد لحقوق الإنسان كانت برعاية رموز هامشية - برعاية القليل من القانونيين الدوليين الذين هم بلا خبرة سياسية أو العاملين في المجال الخيري مهنيا والمدعومين بالمشاعر المبهمة للمثاليين المهنيين»[121]. المساواة الحقيقية تطلبت المساواة الكاملة أمام القانون لجميع رعايا أيِّ سيادةٍ محددةٍ. إن تداخلاتها، تماما مثل الكتابات الأخرى من فترة ما بعد الحرب تقييما للتطلعات السياسية لفترة ما بين الحربين، قد تَأَمَّلت في فشل العولمة إبان السنوات الثلاثين الماضية. «اللحظة التي يفتقد فيها البشر

حكوماتهم هم ليصبح عليهم أن يعتمدوا على أدنى درجات حقوقهم، فلا سلطة بقيت لحمايتهم ولا مؤسسة بقيت مستعدة لضمانهم». فقط حين يصبح للبشر مكان في العالم، وحق في الانتماء إلى نوعٍ ما من الجماعات المنظمة، يمكن لحقوق الإنسان أن تصبح مضمونة»[122].

بيد أنه وكما رأينا، فإنه من المهم ألا يُنفى تاريخ انعدام الجنسية وتأثيره في الفكر القانوني والسياسي الدولي لمصلحة ادعاء آرنت أن الحقيقة التاريخية ذات الصلة كانت غياب «التحرك الطبيعي للدولة الوطنية»[123]. في فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى، لم يظن الباحثون القانونيون أن الدولة الأممية كان لها «تحرك طبيعي». بدلا من ذلك، بدا انعدام الجنسية كأنه طريقة تجريب لنظرياتهم حول الحدود القانونية للدولة وطريقة اختبار للسؤال حول ما إذا كان يمكن القول إن الأفراد يمتلكون شخصية قانونية خارج ضمانات الدولة. إن انخراط آرنت في السجالات حول مقترحات الحقوق العالمية قد أثر تأثيرا كارثيا في محاولات توضيح أهمية مفهوم انعدام الجنسية بالنسبة إلى الفكر العالمي.

لقد أسهمت آرنت في الطروحات التي تؤكد القيمة المعيارية للدول وأهمية انعدام الجنسية كمبدأ أو شرط للنظام العالمي. استنتجت هي أن مشاكل الإنسانية لا مفر منها، ذلك لأننا نعيش في عالم أوحد. الحل الوحيد يكمن في اتفاق مشترك؛ معاهدة تشكلها الظروف التي قادت إلى الكارثة. في مقدمة «أصول الشمولية» من سنة 1951، اقترحت آرنت قانونا دوليا يمكنه أن يضمن « قانونا جديدا على الأرض، والذي تأثيره هذه المرة لا بد أن يستوعب كل الإنسانية فيما سلطته يجب أن تبقى شديدة المحدودية، متجذرة في أقاليم محلية جديدة التعريف وخاضعة لها»[124]. تجادل آرنت بأن التنظيم السياسي العالمي قد تصاعد عن التأثير التاريخي للإمبريالية والغزو في مساحة موحدة. بدت المعاهدة التي تلت هذه الحقيقة بدورها كأنها تحمل صبغة إنجيلية. تماما كما وعد الرب نوحا بعد الطوفان ألا يدمر الأرض ثانية أبدا، يجب على الإنسانية أن تقيد نفسها من هذا المنظور المفصلي. إن مشكلة انعدام الجنسية بالنسبة إلى آرنت كانت تعني التصارع مع الحد الأدنى السياسي؛ مع الظروف الاستهلالية لنظام عالمي موحد ومحدود بطريقة لا مفر منها. باستخدام العنف

والقهر، ضمنت الإمبريالية أن تحيا كل البشرية ذات التاريخ، بيد أنه لا بد من مأسسة وخلق نظام سياسي مشترك يأخذ هذه الحقيقة بعين الاعتبار.

إن الطروحات الكوزموبوليتانية ذات الحد الأدنى عند آرنت تظهر تشابها قويا مع طروحات إيمانويل كانت حول الحق في الضيافة في كتابه المعنون «السلام الأبدي» Perpetual Peace[(125)]. يؤسس منظور مشابه للتطور التاريخي العالمي لتبريرات كانت وآرنت تجاه مبادئهم الكوزموبوليتانية. في «السلام الأبدي»، عرَّف كانت الحق الكوزموبوليتاني بالمنطلقات المحدودة للحق العالمي في الضيافة. بالنسبة إلى كانت، فإن توطين كل العالم، والطبيعة المحدودة للمساحة الأرضية، كانتا الأساس الأهم للأخلاقيات العملية على المستوى العالمي. جادل كانت بأن كل البشر لديهم الحق في تقديم أنفسهم للمجتمع «بمحض الحق في الملكية المشتركة لسطح الأرض». وعليه فإن شكل الأرض بحد ذاته قد فرض هذا المبدأ: «حيث إنه سطح الكرة الأرضية، فإنه لا يمكنهم أن ينثروا أنفسهم عليه بلا حدود، بيد أنه بالأحرى يجب عليهم في النهاية أن يتحمل بعضهم بعضا كجيران، كما أنه بالأصل لا أحد له حق أكبر في أن يكون في مكانٍ ما على الأرض من أي أحد آخر»[(126)]. إن ادعاء كانت حول الحق الكوزموبوليتاني اعتمد على جدلية تجريبية حول الحدود الأرضية. على نحو مماثل، فإن مقترح آرنت من أجل «قانون جديد على الأرض» يضمن استطاعة كل البشر أن يدعوا العضوية في مكانٍ ما قد أتى لاحقا لأن الإمبريالية قد وحدت العالم[(127)]. وفي تضاد مع فكرة أن السيادة يجب أن تكون مناطة بالدول الملتزمة بمبادئ أخلاقية عليا محددة، بينت آرنت الاستحقاق الأساسي للاحتواء السياسي كشرط مسبق للنظام العالمي. لقد قدمت هي عالما من الدول معرَّفا بسلطتهم الحصرية على حدودهم وحواجزهم، والتي كل منها قد يكون مستعدا للاعتراف بمصالحهم المشتركة في مجالات غاية في التحديد. لقد مثل «الحق في الحصول على الحقوق» فرضية كوزموبوليتانية من حيث إنه مبدأ للنظام العالمي يقدم أساسا للحد الأدنى لبداية الاحتواء والذي لا بد من القبول به وتطبيقه عالميا. وعليه فإن انعدام الجنسية قد مثَّل مأزقا وجوديا مشتركا، كما أن مبدأ «الحق في الحصول على الحقوق» قد أكد مركزية الدول في حل أزمة مشتركة في عصر ترابط متبادل واعتماد متبادل لا مناص منهما.

في مقاله الكلاسيكي لسنة 1946، وصف ماكسيميليان كوسيلير الهوية الوطنية بأنها «فرضية رسمية خالصة»، وبأنها «إطار رسمي محيط بصورة لشخصية متغيرة». التأملات النقدية لآرنت حول معنى انعدام الجنسية الجمعي في التاريخ الحديث قد قدمت صورة أكثر تفسيرا وتركيبا بكثير حول الانعدام الحقوقي الحديث وحول الضعف. إن سرديتها في «أصول الشمولية» قد استهدفت القانونيين الذين ركزوا على شكليات الصفة القانونية بدلا من التركيز على العوامل المسؤولة عن الموت الجمعي والتشرد. غير أنه، بقراءتهم معا، سنرى كيف أن آرنت قد انضمت للمنظِّرين القانونيين الدوليين في تقديمهم لانعدام الجنسية لما بعد الحرب على أنه مرتبط جوهريا بمعطيات النظام العالمي. خلافا مع تصوير القانونية وحكم القانون من منطلق قابليته للتوقع وعموميته، وصفت هي الوجود كجزء من العالم السياسي المنظم على أنه القدرة على ممارسة الفاعلية، والتي صورتها هي على أنها نوع من الأداء المسرحي؛ تشخيص ردَّد نظرية أوتو فون غيرك حول الشخصية القانونية. إن الدولة، إضافة إلى كونها الطرف الأساسي الذي يتحمل المسؤولية تجاه عديم الجنسية، تخدم كخشبة مسرح يمكن أن يؤدي عليها الممثلون. إنها تمثل شرطا رسميا لإظهار الشخصية، والذي يعتمد على المحافظة على الفرق بين الأسس القضائية الاجتماعية للعضوية السياسية، وعلى تثمين الطبيعة المصطنعة للنظام السياسي.

6

تجنيس المجتمع العالمي

في رسالة مؤرخة بـ 21 أكتوبر 1960 ناشدت هيلين باتريسكو Hélène Batresco داغ هاماشولد، الأمينَ العام للأمم المتحدة في ذلك الوقت، أن يتوسط لمنحها الجنسية الفرنسية، وهي وساطة ستنهي عقودًا من عيشها كشخص عديم الجنسية. في رسالتها سلطت باتريسكو الضوء على الصدام الدراماتيكي بين صراعاتها الشخصية ودراما السياسات العليا في القرن العشرين، مخبرةً الأمين العام بأن قصتها كانت ستكون أساسا لكتاب كانت تكتبه عن تجربة كونها عديمة الجنسية apatride. ولدت باتريسكو في بروكسيل في العام 1905، وترعرعت في فرنسا، لكن على الرغم من إصرارها وجهودها العظيمين، فإنها لم تستطع الحصول على الجنسية الفرنسية قط. وقد تزوجت في عمر التاسعة عشرة من رجل يمتلك جواز سفر بولنديا، وقد اعتقدت أنها أصبحت مواطنة بولندية من خلال زواجها. عندها - فقط حين تقدمت هي وزوجها للحصول على الجنسية الفرنسية في العام

«لقد بقي السؤال مفتوحًا حول ما إذا كان انعدام الجنسية يجب أن يُفْهَم على أنه «شر» أو حالة شاذة غريبة احتفظت بشخصيتها ذات الوجهين: فهي أحيانًا لعنة، وأحيانًا مصدر للحرية الفردية»

1932 - اغتيل الرئيس الفرنسي بول دومير، وفي اضطراب اللحظة ضاع ملف التجنيس الخاص بهما. وكما أوضحت باتريسكو، فإن كل جهودها اللاحقة لتفعل إقامتها الدائمة في فرنسا قد فشلت، كذلك، إبان فترة الاحتلال النازي. حين أُبعد زوجها أثناء الحرب، عاشت هي وابنها من دون جنسية فرنسية فيما عملت هي كمرشدة لفاقدي البصر، وهي وظيفة تركتها غير قادرة على التمتع بالتأمين الاجتماعي والمزايا الاجتماعية الأخرى التي يمكن للمواطنين الفرنسيين التحصل عليها فور انتهاء الحرب[1]. لم يكن واضحًا من الرسالة سبب إبعاد زوجها أو كيفية تحولها إلى إنسانة عديمة الجنسية، بيد أن قدر باتريسكو قد مثّل حالَ العديد من النساء اللواتي تزوجن من رجال من دون جنسية وطنية. لقد ذكرت بوضوح أنها لم تسع إلى الحصول على مساعدة مادية من الأمم المتحدة. بدلًا من ذلك، كتبت هي للأمين العام مطالبة إياه بوضع نهاية لحالتها كشخص عديم الجنسية، حيث كتبت بحروف استهلالية مكبرة: «لا أريد أن أموت عديمة جنسية»، مضيفة: «ما معنى أن تكون إنسانًا إن لم يكن في حوزتك حق امتلاك هوية وطنية»[2].

تبرز الرسالة عددا من المعطيات التي تستحق الذكر، بما فيها توقع باتريسكو أن الأمين العام للأمم المتحدة قادر على أن يتوسط عند الحكومة الفرنسية، والطريقة التي أطَّرت بها سرديتها الشخصية من منطلق التاريخ الأعرض للقرن العشرين، ومخططاتها لكتابة مذكراتها حول تجربتها كونها شخصا عديم الجنسية، والرابط بين امتلاك صفة وطنية وتفعيل مخصصات الرعاية الاجتماعية الوطنية. بيد أن أكثر ما يثير الانتباه هو أن إستراتيجيتها قامت على استخدام المفردات المركزية للجدال حول مفهوم الحق في هوية وطنية. لقد أجج تصريحها الصراع بين ادعاء أن البشر يمتلكون حقوقًا من منطلق إنسانيتهم وبين المنظور الذي عبَّر عنه عديدون في زمن تشكيل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأن الحقوق تتأتى فقط من العضوية الوطنية.

بعد ما يقرب من سنة من تسلُّم قسم حقوق الإنسان في الأمم المتحدة رسالة باتريسكو، اعتُمِدت اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية في 30 أغسطس 1962، والتي حددت القواعد لمنح الجنسية وعدم سحبها وذلك لمنع ظهور حالات جديدة من انعدام الجنسية. بيد أن أكثر ما يستحق الذكر حول إقرار

اتفاقية العام 1961 هو أنها تصادفت مع التهميش الأكبر لفقدان الهوية الوطنية كمادة للاهتمام الدولي، وتكريس فكرة أن عدم امتلاك هوية وطنية غير مقرر بشكل نهائي من المنظور الأخلاقي.

كما رأينا في الفصل الخامس، إبان الحرب العالمية الثانية أصبحت مشكلة الأعداد الضخمة للأفراد الذين هم بلا حماية الجنسية مجددًا مركزية بالنسبة إلى الجدالات حول الحقوق ونظام ما بعد الحرب. على خلاف ما حدث في عشرينيات القرن العشرين، كان انعدام الجنسية أكثر قابلية للتعبئة في أربعينيات القرن العشرين من أجل الترويج لقيمة الدولة السيادية كالمصدر الرئيس للحقوق والقانون. لقد تحوَّل انعدام الجنسية من مصدر نظري مركزي من أجل هؤلاء المنادين بنظام سياسي وقانوني أبعد من حدود الدولة، إلى حجر المحك بالنسبة إلى هؤلاء الذين يحاولون تأسيس الشرعية المعيارية للدولانية السيادية، وفوقية الدول بالنسبة إلى السياسات الدولية. عوضًا عن المساهمة في جسد من المعايير القانونية والتي يمكن استخدامها ضد سلطة الدولة، فهم الباحثون القانونيون الذين أسهموا في التطوير المؤسسي للقانون الدولي وحقوق الإنسان بعد الحرب عَمَلَهم على أنه جزء من تطوير نظام عالمي جديد مبني على المساواة السيادية للدول. إن المنظرين الذين اعتبروا أن مشكلة انعدام الجنسية هي الكفيلة بالكشف عن طبيعة النظام القانوني الدولي في فترة ما بين الحربين، قد جعلوا الآن من الدولةِ السياديةِ البديهيةَ التي يؤسسون عليها تحليلهم للحقوق. إن استخدام باتريسكو الحق في الهوية الوطنية، واستحضارها لفكرة أن امتلاك عضوية سياسية رسمية مرتبط جوهريًا بالحقوق الإنسانية، يذكران بلحظة سابقة بعد الحرب العالمية الثانية حين أصر منظرون مثل هيرش لوتيرباخت وحنة آرنت على أن مستقبل النظام العالمي اعتمد على أسلوب دولي تعاوني يضمن ملكية كل شخص هوية وطنية.

يرمي هذا الفصل إلى أن يؤسس للكيفية التي أصبحت بها فكرة الهوية الوطنية كصفة قانونية رسمية تتأسس عليها العضوية وكشرط استهلالي أساسي للحقوق غير موثوق بها تمامًا في زمن ما بعد الحرب. وكما سنرى، أسهمت السياسات العليا في تشكيل الأطر القانونية التي عرَّفت ما يعنيه أن تنتمي إلى دولة. بيد أن الفروقات التي تطورت بعد الحرب العالمية الثانية لتعريف النازحين كانت مشروطة

بالتشديدات الموضوعة على جوهر الجنسية - وعلى التجربة الاجتماعية والنفسية تحديدًا. لقد مثلت الهوية الوطنية، كنمط من أنماط التعريف القانوني، الأساسَ الرسمي لاشتمال الفرد في النظام القانوني الدولي. إن الحق المجرد بالهوية الوطنية قد اصطدم بالتحول واسع الانتشار في زمن ما بعد الحرب باتجاه تعريفات أكثر جوهرية للجنسية والتي رسَّخت الطبيعة الاجتماعية، في مقابل القانونية-الرسمية، للعضوية السياسية.

إن الإدماج المجتمعي للجنسية في فترة ما بعد الحرب، والتحول في الفكر القانوني الذي أسس للتبدل، قد شكلا المقاربات تجاه مشكلة الإقصاء السياسي. إن القول بأن وجود عديمي الجنسية يكشف عن حالة من انعدام القانون ويؤثر فينا جميعًا هو تصريح رسمي أو فئوي. هو ليس استفسارًا حول التجربة المحددة للشخص عديم الجنسية أو اللاجئ. إن التأكيد على التجربة الاجتماعية بدلًا من العضوية الرسمية لتوصيف أهمية الهوية الوطنية - ولتعريف العلاقة بين المواطنين والدول - جعل فقدان الهوية الوطنية أكثر ضبابية من منطلق سياسي وأخلاقي. إن التأسيس لانعدام الجنسية كفئة قانونية دولية يشير إلى كيف أن صنع الفئات المنفردة من انعدام الجنسية قد شكل أوضاع العالم ما بعد الإمبريالي من الدول. لقد عرفت المؤسسات القانونية الدولية لما بعد الحرب الهوية الوطنية على أنها رابط اجتماعي قوي، حيث الجماعة الدولية ومؤسساتها القانونية في موقع متميز لتحديد طبيعة هذه الروابط. لا نستطيع أن نبدأ في تفسير كيف أن الهوية الوطنية وغيابها أصبحا غير مفهومين على الإطلاق من دون فهم الصراعات الفكرية التي صاغت التنظيم الدولي لما بعد الحرب والأطر القانونية التي أُسست لتعريف هؤلاء الذين لم يكونوا ينتمون إلى دولة سياسية محددة.

***

لم يُفكَّر في انعدام الجنسية كصفة قانونية في البداية كمشكلة منفصلة عن كارثة اللاجئين الأوسع. لقد مثل الأفراد الذين هم بلا حماية أي دولة مجموعة عامة عريضة مثلت تحديًا أساسيًا لموضوع إعادة تأسيس النظام الدولي بعد الحرب. بعد تبني الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في العام 1948، بدأ العمل على اتفاقية

مشتركة لتقديم حماية قانونية للاجئين وعديمي الجنسية، والذين كانوا يعتبرون تحديين توأمين لنظام ما بعد الحرب. في «اللاجئ، معضلة للتنظيم الدولي»، جادل باتريك ميرفي مالين Patrick Murphy Malin بأنه من بين مليوني لاجئ ونازح فقط القليل نسبيًا كانوا قانونيًا «عديمي جنسية»، بيد أن الجميع افتقد عمليًا الحماية السياسية والقانونية، وعلى الأخص الحماية القنصلية والديبلوماسية[3]. على حد سواء، طبقًا لكاتب مقترح 1948 في الأمم المتحدة للتخفيف من محنة الأشخاص عديمي الجنسية، يجب أن يعرَّف «الأشخاص عديمو الجنسية» بأنهم «أشخاص محرومون قانونيًا من مواطنتهم ولاجئون غير قابلين للعودة إلى الوطن»[4].

لوهلة قصيرة بعد إدراج المادة 15 في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وجه المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة انتباهه باتجاه المشكلة العامة للتشرد السياسي ونظر في إمكانية التأسيس لحمايات أوسع للأفراد من دون حماية المواطنة. دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي الدول الأعضاء بالتعاون مع الأمم المتحدة إلى «ضمان أن الجميع سيحصلون على هوية وطنية فاعلة». لقد طلب المجلس أن يجري الأمين العام دراسة حول حماية الأشخاص عديمي الجنسية على أن توصي هذه الدراسة بما إذا كانت معاهدةٌ منفصلةٌ تعرِّف واجباتِ الدول تجاه الأشخاص عديمي الجنسية مرغوبًا فيها[5]. لقد قررت لجنة القانون الدولي في جلستها الأولى في العام 1949 أن تضم «الهوية الوطنية تشمل عديمي الجنسية» في قائمة المواضيع المُختارة للتدوين القانوني. لقد كُلِّف مانلي هادسون، وفلاديمير كوريتسكي Vladimir Koretsky، وشوسي سو Shuhsi Hsu، وروبرت كوردوفا Robert Cordova، وهيرش لوتيرباخت بالعمل على تقنين الهوية الوطنية[6]. نتيجة لهذه الجهود، أصدرت اللجنة نسخة من التوصيات موجهة للحكومات، كما أصدرت كتيِّبا يستعرض التاريخ والمواضيع القانونية بعنوان «دراسة عن انعدام الجنسية» A Study of Statelessness.

إن المحافظة على تعريف أوسع لانعدام الجنسية قد استوفى المتطلبات الاستراتيجية، على الأقل في ذلك الوقت. لقد أصرت وزارة الخارجية الأمريكية على الإبقاء على اللاجئين وعديمي الجنسية مفاهيميًا معًا، وذلك من أجل تفادي تحمل أي واجبات حقيقية تجاه اللاجئين الأوروبيين. أنهى المستشارون النقاشات المغلقة

بين الوفد الأمريكي المبعوث إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في يونيو 1949، بالقول «لا بد من أخذ الحذر في هذه المرحلة بعدم إسقاط أي نمط تنظيمي محدد أو عزل مشكلة الأشخاص النازحين عن المشكلة الكلية لانعدام الجنسية»[7]. بحلول العام 1949 أصبح النزوح الجمعي ظاهرة عالمية، حيث تحول مركز حركة اللجوء من أوروبا إلى الشرق الأوسط وآسيا. المطالبات بالمساعدة من وكالات إغاثة اللاجئين جاءت بعد تقسيم الهند وخلق دولة يهودية في فلسطين. لقد تشكلت وكالة الأمم المتحدة للإغاثة والتشغيل (UNRWA) في ديسمبر 1949 لمساعدة الفلسطينيين المطرودين. مئات الآلاف من الصينيين الذين كانوا يعيشون في الجزء القاري من البلاد هربوا إلى هونغ كونغ وتايوان. بعد اندلاع الحرب الكورية في العام 1950، أسس مدير منظمة اللاجئين الدولية وكالة إعادة الإعمار الكورية للأمم المتحدة (UNKRA) لمساعدة المدنيين في جنوب كوريا. في ذلك الوقت، بالتأكيد على انعدام الجنسية كفئة استيعابية تامة، أصبح باستطاعة المسؤولين تقليل تعرُّضِهم لطلبات اللجوء السياسي من اللاجئين[8].

إنّ الانتباه العام بداخل الأمم المتحدة لمشكلة انعدام الجنسية ذاتِ التعريف شديد الاتساع، بما يشمل الانتباه للأعداد المتصاعدة للأفراد الذين لم يعودوا قادرين على الاحتفاظ بصفة الرعايا المتمتعين بالحماية التي كانت تؤمنها الإمبراطوريات؛ وذلك لأن حصولَ المستعمرات الإمبراطورية السابقة على استقلالها قد قاد المسؤولين البريطانيين لأن يَزِنوا بحرصٍ المخاطرَ المحتملةَ لتدويل أسئلة الهوية الوطنية المابعد إمبريالية. في السنة نفسها، ناشد رئيس الأخوية اليونانية للقبارصة في مصر الحكومة البريطانية من أجل حماية «القبارصة عديمي الجنسية». لقد كانت قبرص محمية بريطانية منذ العام 1878 حيث تم الاستيلاء عليها رسميًا في العام 1914. لقد كان سكان قبرص الأصليون مستحقين للحماية البريطانية بيد أنهم لم يكونوا رعايا بريطانيين. العديد من هؤلاء الساكنين في مصر قد حاربوا في صفوف البريطانيين في الحرب العالمية الثانية وتوقعوا البقاء تحت الحماية البريطانية. فقط منذ سنوات قليلة سابقة، في العام 1943، تباحث مكتب الخارجية موضوع إعطاء الهوية الوطنية البريطانية للقبارصة في مصر والذين كانوا مستعدين للخدمة في القوات البريطانية. بحلول العام 1949 تضاءلت فرص الرعايا البريطانيين السابقين بالتمسك

بهذه الصفة. سيُترك القبارصة من دون صفة الرعايا المحميين البريطانيين، كما أنهم لم يتمكنوا من الحصول على الهوية الوطنية المصرية. وعليه سيصبحون عديمي جنسية. اقترح مكتب الخارجية البريطانية في القاهرة في مذكرة سرية أنه بإمكانهم تفادي الإحراج وأن يساعدوا الجماعة القبرصية بتحويل المشكلة إلى الأمم المتحدة، حيث تشاوروا مع إرنست بيفين Ernest Bevin، وزير الخارجية في حكومة العمال وقتها، حول ما إذا كان يجب تحويل القضية إلى لجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمكلفة بدراسة انعدام الجنسية[9].

جدير بالذكر أنه عند المواجهة بإمكانية التوبيخ أمام المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بسبب التخلي عن المسؤولية تجاه الجماعة القبرصية في مصر، سعى الإداريون البريطانيون إلى تجنب الاستنكار الشعبي، وهو الإجراء الذي يبين موقع المشكلة بداخل حدود الأمم المتحدة، على الأقل بشكل موجز. بدلاً من خوض المخاطرة بمواجهة النقد في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تجاهل المسؤولون البريطانيون بهدوء المناشدات القبرصية ورفضوا مقترح المساعدة في تدويل مشكلة انعدام الجنسية في مصر. لقد وجّه مكتب الخارجية تعليماته للقائم بالأعمال في الإسكندرية بعدم الانطلاق بخطة إرسال المناشدات للأمم المتحدة بهدوء. كما جاء في التوجيه: «أعتقد أننا يجب ألا نخاطر بوجوب الدفاع عن موقفنا في المجلس الاقتصادي والاجتماعي»[10]. ختم الكاتب قوله بأنه إذا ما طُرح السؤال حول كيفية تجنيس أو حماية عديمي الجنسية القبارصة في مصر في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، فإن قرار الحكومة البريطانية بعدم إعطاء الهوية الوطنية البريطانية للقبارصة قد يعرضها للتدقيق النقدي الشعبي[11].

في العام 1949 تلقى التعريف الشامل لحالة فقدان المأوى على مستوى العالم كله مساندة مؤسسية في الدراسة المعنونة بـ «دراسة عن انعدام الجنسية» الخاصة بالأمم المتحدة. استرسلت الدراسة حول كيف أن الدول ستمنح الصفة القانونية، لــ«الأشخاص المحميين» لأي فرد عديم الجنسية في الدولة محل إقامتهم، موفرة لهم الحقوق نفسها التي يتمتع بها المحليون. لقد ساندت الدراسة بلا مواربة المنظور الذي عبَّر عنه رينيه كاسين وآخرون إبان المباحثات حول الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: انعدام الجنسية بكل أشكاله هو أمر يتضارب وحقوق الإنسانية ومتضاد

ومصالح الجماعة البشرية[12]. بيد أن دراسة الأمم المتحدة بعنوان «دراسة عن انعدام الجنسية» أبرزت الأهمية التي اكتسبتها حالة انعدام الجنسية بعد أن صار الاهتمام بها ينبع من زاوية جديدة للرؤية هي الزاوية السيكولوجية التي عمَّقت الفهم للصدمة في محاولة استيعاب لاجئي ما بعد الحرب. لقد أكد تقرير العام 1949 التبعات الصادمة لفقدان الجنسية أو للحياة من دون هوية وطنية. وكما أوضح الكتّاب، لقد كان انعدام الجنسية مشكلة للفرد بسبب أن «حقيقة أن الفرد عديم الجنسية لا يمتلك هوية وطنية تضعه في موضع غير طبيعي ومتدنٍ، وهو ما يقلل من قيمته الاجتماعية ويحطم ثقته بنفسه»[13]. لقد مثَّل توصيف تبعات انعدام الجنسية من حيث تأثيره السيكولوجي في الفرد تحولا نوعيا بعيدًا عن التركيز على مضامينه القانونية في العقد اللاحق للحرب العالمية الأولى. هذا لا يعني أن الحرمان المادي الذي نتج عن فقدان الجنسية لم يكن عاملا مهما برأي المدافعين القانونيين وللوكالات الدولية في المواجهات الأولى مع انعدام الجنسية كظاهرة جمعية. بيد أن تركيز الدراسة على التبعات السيكولوجية لانعدام الجنسية شدَّد بشكل مختلف على طبيعة المشكلة، حيث شحذها على أساس التجربة لا على أساس شذوذ وضعية عدم امتلاك عضوية في دولة في عالم حيث العضوية هي شرط أساسي للأمن.

لقد استعرض تقديم المشكلة في «دراسة انعدام الجنسية» الشروط الرئيسة للنقاش حول العلاقة بين الأفراد الذين هم بلا صفة وطنية ومفهوم اللاجئ في السنوات التي سبقت تأسيس اتفاقية اللاجئين لسنة 1951. هل كانت الحقيقة المجردة لانعدام الجنسية - الحالة التي وصفتها باتريسكو في رسالتها إلى هاماشولد - هي حالة حرمان مشابهة لتجربة المعاناة التي يعيشها ضحايا القمع والفظاعات الجمعية؟ أم هل شكل غياب الصفة الوطنية حرمانا أعمق من الحقوق، ليس فقط لأنه حد قدرة الشخص عديم الجنسية على الوصول للموارد والخدمات، ولكن كذلك بسبب الرابط بين القانونية والشخصية الأخلاقية؟[14]، هل كان منطقيًا تقييم الظاهرة من منظور التجربة الفردية أساسًا؟ كما سنرى لحظيًا، فإن التركيز على التجربة الاجتماعية بدلًا من العضوية الرسمية لتوصيف أهمية الهوية الوطنية - ولتعريف العلاقة بين المواطنين والدول - جعل فقدان الهوية الوطنية يبدو أكثر إبهامًا من منظور سياسي وأخلاقي. في ديسمبر 1950 صوَّتت الجمعية العامة على عقد مؤتمر ديبلوماسي

للنظر في نسخ الاتفاقيات حول وضعية اللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية. إن السؤال حول ما إذا كان يجب خلق وثيقة أكثر شمولية قد فُنِّد بقوة إبان جلسات كتابة الاتفاقية. لقد أعلن بول فايس أنه إبان المحادثات كان هناك ميل واضح إلى تعريف «اللاجئين» تضادًا مع «عديمي الجنسية» وللمجادلة من أجل اتفاقية منفصلة للأفراد الذين هم بلا هوية وطنية[15].

في ذلك الوقت أصبح فايس شخصا يسعى إليه الكثيرون كخبير في الشؤون القانونية ذات العلاقة باللاجئين وعديمي الجنسية، ليحصل لاحقًا على وظيفة مستشار قانوني لمنظمة اللاجئين الدولية في جنيف. لقد أوصى هو بنظام أوسع يضمن الحماية الدولية لأي شخص يحيا بلا حماية دولة ما، وذلك عبر تمديد سلطة منظمة اللاجئين الدولية[16]. إبان المفاوضات حول الاتفاقية، كانت المملكة المتحدة هي فقط من ساند مقترحه على أساس أنه يجب أن يقع اللاجئون وكذلك عديمو الجنسية تحت الفئة ذاتها «للأشخاص المحميين»، واعية تمامًا لأن الإجراءات المؤسسية الدولية الأوسع من أجل عديمي الجنسية في دول ما بعد الاستعمار يمكن أن تساعد على تقليل مسؤولياتهم تجاه الرعايا الإمبرياليين المحميين السابقين[17].

بيد أن مقترح جمع هؤلاء الذين هم بلا هوية وطنية مع هؤلاء المجبرين على الهرب، والذين ربما لم يتخلوا رسميًا عن رابط الهوية الوطنية السابق، قد صدم بعض الممثلين على أنه هدف صعب المنال. كتب المفوض الفرنسي للأمم المتحدة سريًا لوزارة الشؤون الخارجية: «أيُّ ثورةٍ قانونيةٍ تجري على قدم وساق عبر الدمج المقترح لمفهوم اللاجئ مع مفهوم فاقد صفة المواطنة apatride؟» ذكر الكاتب أنه قبل الحرب كان هناك نوعان من الاتفاقيات، نوع يتناول الصراعات القانونية - بشكل رئيس التناقضات التي تصاعدت بين الدول التي كانت تجنس الطفل على أساس جنسية الأبوين jussanguinis والدول التي كانت تمنح الجنسية على أساس محل الميلاد jus soli - ونوع آخر يدور حول الحماية الدولية للاجئين. عبر مُطابقة المصطلحين، خاطَروا بتحويل انعدام الجنسية من «حالة استثنائية» إلى وضع قانوني منظم. جادل الكاتب بأن عديمي الجنسية لم ينتموا إلى ذات الفئة الدولية للاجئين، لا من منظور قانوني ولا من منظور سيكولوجي[18]. وكما أقر الأمين العام للأمم المتحدة في مذكرة في يناير 1950، فإن معاهدة منفصلة حول انعدام

الجنسية ستكون ضرورية؛ ذلك لأنه لن توافق أي حكومة على مثل هذه الأحكام العريضة والتي ستفرض عليهم إعطاء الجنسية لأي شخص عديم الجنسية والتي كذلك ستتعدى حتمًا على التشريع المحلي[19]. إن النظر إلى انعدام الجنسية كمشكلة أخلاقية في جوهرها، على أنها شديدة الغموض، قد سمح للممثلين بتفادي الأسئلة الأكثر جوهرية حول النظام العالمي والتي طرحتها إمكانية تنظيم مشكلة انعدام الجنسية عالميًا. بعض الممثلين، مثل ممثل بلجيكا، جادلوا بأنه إذا كان اللاجئون قد مثلوا كارثةً إنسانيةً حادةً مسْتَحِقَّةً للجهود المنسقة من قِبل الأعضاء، فإن الأشخاص عديمي الجنسية الذين لم يكونوا يمتلكون أي هوية وطنية قد مثَّلوا انحرافات إدارية وكانوا مصدر قلق طويل المدى للجماعة العالمية بدلًا من كونهم حالةَ طوارئ إنسانيةً حادةً[20].

تمثَّل الخيار الثاني أمام المسؤولين الحكوميين في مختلف الدول في تقديم انعدام الجنسية ككارثة إنسانية ولكن ذات نوع مختلف جوهريًا عن تلك التي تقدمها كارثة اللاجئين. لقد جلب لويس هينكين Louis Henkin، وهو محامٍ دولي أمريكي، الأجندة المتغيرة لوزارة الخارجية الأمريكية إلى الاجتماعات التحضيرية لاتفاقية اللاجئين[21]. في تغيير كامل ومفاجئ من الموقف الذي اتخذته الولايات المتحدة في العام 1949، حين أصر الوفد الأمريكي على عدم الفصل بين اللاجئين والمشكلة العامة لانعدام الجنسية، أمرت وزارة الخارجية الأمريكية هينكين بأن يجادل بأن فئتي اللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية كلتاهما مثَّلت حرمانا جوهريا من الحقوق، ولكن معاهدة اللاجئين يجب أن تطبق حصريًا على اللاجئين[22]، بدلًا من ذلك ساندت وزارة الخارجية التوصية بإرسال مشكلة انعدام الجنسية إلى لجنة القانون الدولية، مرفقة بتعليمات من أجل كتابة اتفاقية دولية منفصلة مُصَمَّمَة لإنهاء انعدام الجنسية أو تقليل نسبته من خلال العمل على حلحلة أنظمة التجنيس المتناقضة. الاتفاقية، كما قدمتها الولايات المتحدة، ستحافظ على المصالح الخاصة للأمم المتحدة في مجال اللاجئين و«ستحافظ على موقف الولايات المتحدة من حيث إصرارها على تعريف محدد للاجئين من خلال عدم فتح مجاله للأشخاص عديمي الجنسية عامة». الأشخاص عديمو الجنسية الذين لم يكونوا لاجئين ستتم تغطيتهم من خلال اتفاقية منفصلة والتي ستبقى غير مرتبطة بآلية الأمم المتحدة للاجئين[23].

حين أُقرت اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين في مؤتمر عُقد في جنيف في يوليو 1951، عكس النص الأخير الفرضية الأساسية بأن اللاجئين يملكون صفة المواطنة. لقد عرّفَت المادةُ 1 «اللاجئ» بأنه أيُّ فردٍ يكون، «بسبب خوفٍ مبَرَّرٍ من التعرض للاضطهاد بسبب انتمائه إلى عرق أو دين أو هوية وطنية، أو بسبب عضويته في مجموعة اجتماعية معينة أو تبنّيه رأيًا سياسيًا؛ يكون خارجَ الدولة محل هويته الوطنية، وهو غير القادر على الانتفاع بحماية هذه الدولة، أو هو الذي يكون عازفًا عن الانتفاع بها بسبب خوفٍ كهذا؛ أو هو غيرُ القادرِ على العودة إلى محل إقامته المعتاد، أو هو العازف عن العودة إليه لِكون خروجِه من البلاد نتيجةً لمثل هذه الأحداث»[24].

وعليه فقد كان للاتفاقية أقل القليل لتقوله حول مأزق الأشخاص مثل باتريسكو والتي لم تواجه تحدي العودة إلى الوطن بسبب الخوف من الاضطهاد أو العنف، لكنها وببساطة افتقدت رابطا قانونيا رسميا للأراضي التي لم تغادرها مطلقًا. في المؤتمر، تبنى أعضاء الوفود قرارًا بالنظر في صفة الأشخاص عديمي الجنسية في دراسة أكثر تفصيلًا وأجَّلوا تحديد دور القانون الدولي والوكالات الدولية في تنظيم انعدام الجنسية، والذي هو الآن معرَّف من منطلقات أكثر تحديدًا.

عبر فصل اللاجئين عن عديمي الجنسية أعطى الخبراء القانونيون والممثلون الدوليون في الأمم المتحدة الأولوية للاضطهاد بدلًا من التركيز على الحماية التي يؤمِّنها امتلاك صفة سياسية سابقة في إحدى دول العالم. لقد عولمت الاتفاقية فئة اللاجئ بشكل أكبر بكثير من الاتفاقيات السابقة بيد أنها بقيت موجهة إلى مجموعة محددة عبر اشتراط أن أي شخص معرَّف بأنه لاجئ لا بد أن يكون قد هرب بسبب أحداث وقعت في أوروبا قبل العام 1951. لا يوجد شك في أن اتفاقيات ما بعد الحرب قد أسست لمزيد من الحقوق الموسَّعة لغير المواطنين عن الاتفاقيات الدولية السابقة. لقد قدمت اتفاقية اللاجئين لسنة 1951 مبدأ عدم الإعادة القسرية، أو منع الطرد أو إعادة أي شخص قد يتعرض للخطر إذا أُعيد إلى مسقط رأسه. إضافة إلى ذلك، على رغم الحرص على الفصل بين الفئة القانونية لعديمي الجنسية عن تلك التي للاجئين، فإن الاتفاقية قدمت الحماية للأشخاص الذين هم بلا أي هوية وطنية[25]. بيد أن توثيق الوضع القانوني لفئة

اللاجئين، وكذلك مفهوم اللجوء السياسي المُفَصَّل في الاتفاقية، قد أكدا أساس التنظيم العالمي في الجماعات المحلية مرفقا بواجبات سياسية وأخلاقية محددة. وعليه فإنه من المهم تقدير كيف أن النظام الجديد لحماية اللاجئين قد عزز التعاون الدولي بين الوكالات وعاملي الإغاثة، كما وفر تبريرًا لإعادة بناء دول قوية يمكن أن ترعى هؤلاء الموضوعين تحت حمايتها[26].

بمجرد أن انتصر الرأي القائل بوجوب معالجة عديمي الجنسية واللاجئين بشكل منفصل، حتى وقعت مهمة تحضير المواد البحثية من أجل المؤتمر المستقبلي حول عديمي الجنسية على لجنة فرعية من لجنة القانون الدولي. مجددًا شغل مانلي هدسون، بروفيسور القانون من هارفارد، والذي قاد جهود بحث وتدوين القانون الدولي في فترة ما بين الحربين، موقع القيادة في كتابة الاتفاقية حول انعدام الجنسية. لقد انضم فايس لهدسون، إذ كان فايس يعمل مستشارا قانونيا للجنة العليا للاجئين في الأمم المتحدة. اضطلع إيفان كيرنو Ivan Kerno، وهو عضو سابق في الأمانة العامة للعصبة وديبلوماسي تشيكي، بمعظم الترتيبات اللوجستية والبحث الأولي للاتفاقية.

بدلًا من اتفاقية أكثر عمومية تضع المسؤوليات على الدول لإعطاء حقوق للأفراد الذين هم بلا حماية متبادلة من دولة أخرى، أو التوسع في سلطة وكالة دولية مثل منظمة اللاجئين الدولية، عرَّفت اتفاقية العام 1951 مشكلة اللاجئين من حيث المشكلة الأخلاقية للاضطهاد. حين أتى الوقت لخلق اتفاقية منفصلة حول مشكلة عديمي الجنسية، والتي هي منفصلة رسميًا الآن عن مفهوم اللاجئ، سعى الكتَّاب كذلك إلى تأطير المشكلة من حيث نوع محدد من الحرمان الذي يختبره الأشخاص عديمو الجنسية. ترقبًا لمؤتمر منفصل للاتفاق على معاهدة ذات علاقة بصفة الأشخاص عديمي الجنسية، أصدر كيرنو تقريرًا جديرا بالتقدير بعنوان «هل انعدام الجنسية شر؟»، لقد وثَّق تقرير كيرنو الطرق المتناقضة التي شخَّص بها الباحثون القانونيون والسياسيون انعدام الجنسية منذ أواخر القرن التاسع عشر، وذلك في محاولة لتمييز ما إذا كان هناك إجماع معياري آخذ في الظهور حول صفته الأخلاقية. لقد اعتمد على تاريخ المناظرات حول معنى وتبعات انعدام الجنسية منذ فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى للنظر في الكيفية التي يجب بها على لجنة القانون الدولي أن تقيِّم الظاهرة. لقد أعادت أبحاث كيرنو التأكيد على الغموض الذي

سمح في البداية بفصل مسألة حول انعدام الجنسية عن ذلك الذي حول اللاجئين. يستعرض تقريره نطاق الجدال حول ما يعنيه أن يكون الشخص عديم الجنسية وطبيعة الحرمان الذي يمثله انعدام الجنسية. انعدام الهوية الوطنية، يصرح هو، قد ثبت في بعض الحالات أنه مصدر شر، وفي أحايين أخرى أنه يشكل فئة انتقالية مفيدة على طريق المواطَنة، أو مصدر حرية للأفراد المستقلين عن الدولة. لقد بقي السؤال مفتوحًا حول ما إذا كان انعدام الجنسية يجب أن يُفهم على أنه «شر» أو حالة شاذة غريبة احتفظت بشخصيتها ذات الوجهين: فهي أحيانًا لعنة، وأحيانًا مصدر للحرية الفردية. لقد اختبر كيرنو شخصيًا القيمة المزدوجة لانعدام الجنسية. إبان رحلاته العديدة بالنيابة عن الأمم المتحدة، أدرج هو هويته على أنه «عديم جنسية»، مسافرًا بشهادة موثقة للهوية الشخصية والهوية الوطنية بدلًا من جواز السفر. وعليه فقد صور كيرنو انعدام الجنسية - إذا كان يجب النظر إليه على أنه «شر» خالص - بأنه موضوع غامض جوهريًا، وذلك بمجرد أن تحول تحليل الظاهرة إلى محيط الحكم الأخلاقي[27].

اختلافًا مع تقييم معنى انعدام الجنسية من منظور التجربة أو منظور الوقوع كضحية، جادل فايس بأن انعدام الجنسية يمثل مشكلة جذرية للنظام القانوني الدولي. اختلافًا عن كيرنو، أصر فايس على أن عدم امتلاك هوية وطنية يمثل حرمانا من قيمة أساسية بما أن غياب صفة قانونية رسمية ترك الأشخاص عديمي الجنسية مستثنين من النظام القانوني العالمي. لقد كان فايس يأمل أن تتفق الدول على «هوية وطنية عالمية» لعديمي الجنسية، حيث جادل بأن اتفاقية عديمي الجنسية يجب أن تعطي مزيدا من السلطة لمنظمة اللاجئين الدولية لتقديم الخدمات القنصلية للاجئين وللأشخاص عديمي الجنسية[28]. على نحو مماثل، تأملًا في مشكلة انعدام الجنسية التي هي قيد البحث من قِبل لجنة القانون الدولية في الأمم المتحدة، جادل الباحث القانوني الدولي جورج سيلي بأن وضع عديمي الجنسية من غير اللاجئين كان «الأشد قسوة بين الكل» بما أنه كان يعني أن الفرد لم يكن يمتلك ارتباطا مباشرا بالنظام القانوني الدولي، والذي بدوره «منع عنه كل نِعَم التواصل الاجتماعي». لقد جادل بأن الحل تمثَّل في ضمان أن المعنيين مرتبطون بشكل مباشر بالقانون الدولي، والذي يسبغ عليهم ما يوازي الهوية الوطنية، أو المواطنة العالمية[29].

توضح المراسلات بين الخبراء القانونيين الأساسيين والمكلفين بوضع مسودة اتفاقية انعدام الجنسية انخفاض الأهمية الرمزية لانعدام الجنسية بالنسبة إلى المحامين الكوزموبوليتانيين. لقد حذر لوتيرباخت فايس، والذي كان تلميذه في كامبريدج، «بألا يتعطل» بحرب عصابات مع الدول حول السلطة القضائية لمنظمة اللاجئين الدولية على الخدمات القنصلية للاجئين. لقد نَصحَ فايس: «كن مستعدًا لأن تعترف بأن العديد من المهمات شبه القنصلية يمكن تنفيذها بالفاعلية ذاتها عبر المكاتب المحلية كما الدولية»[30]. كالباحث القانوني الدولي الأول بين أبناء جيله، استُدعي لوتيرباخت لتقديم النصيحة بشكل أكثر عمومية حول اتفاقية انعدام الجنسية. في هذا السياق جادل هو بأنه لن يكون مستحسنًا الدفعُ بنسخة أكثر راديكالية للاتفاقية، والتي دعا إليها بعض المحامين، بما أنها «ستثقل كاهل» الدول بأعداد كبيرة من الأشخاص عديمي الجنسية الذين سيتعين على تلك الدول تجنيسهم ومن ثم سيؤخر الإجراء الأكثر عملية بمنع حالات مستقبلية من انعدام الجنسية. بدلًا من ذلك، اقترح هو أن تُجْبِرَ المعاهدةُ الموقِّعين على منح الهوية الوطنية لعديمي الجنسية والذين كانوا يسكنون في المنطقة لمدة عشر سنوات، شريطة أن يكونوا قد قدموا على الجنسية أولًا[31]. لقد جادل لوتيرباخت في الجلسة الخامسة من اجتماعات لجنة القانون الدولية حول الهوية الوطنية وانعدام الجنسية بأن موضوع انعدام الجنسية الحاضر ذو طبيعة سياسية وكان في الأغلب خارج صلاحية اللجنة. إن مهمة اللجنة، أكد هو، تنحصر في مواصلة تطوير القانون الدولي وترتيب مواده الدولية. فايس، في هذه الأثناء، استسلم للمعاهدة على أنها حل براغماتي. بيد أنه بقي آملًا أن الدول في يوم ما ستتفق على «هوية وطنية عالمية» لعديمي الجنسية، معبراً عن رأيه بأن الحماية المُسْبَغَة على الأشخاص عديمي الجنسية من خلال وكالة مثل منظمة اللاجئين الدولية يمكن لها أن تقدم فوائد أكثر عملية[32].

كشف فصل اللاجئين عن الأشخاص عديمي الجنسية في اتفاقيتين دوليتين منفصلتين، والجدالات حول فحوى الاتفاقية المنفصلة للأشخاص عديمي الجنسية، عن خلاف جوهري حول كيفية تشكيل مفهوم ما يعنيه ألا يمتلك الشخص عضوية رسمية في دولة. في النهاية، فإن نص الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي

الجنسية، والتي تم تبنيها في 28 سبتمبر 1954، قد عرَّف انعدام الجنسية من منطلقات قانونية رسمية. الشخص عديم الجنسية، طبقًا للمادة الأولى من الاتفاقية، هو «شخص لا يعتبر مواطنًا في أي دولة في نظر قانونها الفاعل». نظريًا، الدول التي توافق على الاتفاقية يجب أن تضمن أن تكون لكل شخص صفة قانونية وعليه حقوق أساسية في نظر القانون[33].

لقد قدمت المعاهدات نوعين من الأشخاص الذين يتعين ترتيب أوضاعهم من قِبل القانون الدولي: اللاجئ وعديم الجنسية. بيد أنه وكما سنرى، بتعريفها على نحو أضيق، فإن مشكلة انعدام الجنسية ستصبح أكثر تهميشًا في السنوات التي تلت تشكيل اتفاقية العام 1954. بلا شك، لا بد من عزو تهميش المشكلة جزئيًا إلى التطورات السياسية الخارجية، بما في ذلك حقيقة أن ممثلي الولايات المتحدة بقوا منفصلين إلى حد كبير عن المحادثات حول الاتفاقية[34]. لكن من الضروري الأخذ بعين الاعتبار كيف أن الابتعاد عن الانشغال السابق بالصفة الخاصة للقانون في الفكر القانوني والاجتماعي قد انعكس في الجدالات اللاحقة[35]. لقد بدأ الاهتمام بالصفة المتعلقة القانونية يكتسب طابعا شكليا، على الرغم من حقيقة أن اتفاقية العام 1954 قد عرَّفت انعدام الجنسية من منطلق غياب الصفة الرسمية[36]. إن حقيقة أن غياب الهوية الوطنية كصفة قانونية رسمية بدأ يبدو غير مفهوم من منطلق أخلاقي، وهو منظور أساسي في عملية صياغة الاتفاقيتين الرئيستين، أثبتت أنها غاية في الأهمية في خضم تَشَكُّل عالم من الدول اللاحقة للإمبراطوريات.

***

من الضروري الالتفات مجددًا إلى كتابات آرنت عن انعدام الجنسية في السنوات اللاحقة لمداخلتها الرئيسة الأولى «أصول الشمولية». إن ردود أفعال آرنت تجاه التأطير القانوني لانعدام الجنسية توضح بشكل أكبر المنطلقات الجدلية التي عرَّفت المقاربات القانونية والسياسية في تلك الفترة. تقدم تأملاتها حول موضوع انعدام الجنسية رؤية مهمة لعملية التحول إبان فترة ما بين الحربين ابتعادًا عن التأكيد على طبيعة المشكلة من حيث مضامينها الشكلية البنيوية بالنسبة إلى النظام القانوني الدولي، والتركيز اللاحق على تبعاتها الأخلاقية والتجريبية.

لم تشارك آرنت في المفاوضات الدولية حول كيفية تأمين الحماية للاجئين وعديمي الجنسية، بيد أنها انتبهت بحرص للإجراءات. فيما تفاوَض المحامون والديبلوماسيون حول شروط اتفاقية انعدام الجنسية، دافعت آرنت عن فرضيتها الأصلية بأن غياب حماية الدولة الرسمية مثَّل أحد أكبر مخاطر العالم المعاصر. فيما كانت تحضِّر لتقديم سلسلة من المحاضرات في جامعة برينستون في العام 1953 حول العرف الأوروبي في الفكر السياسي، أخذت آرنت بعين الاعتبار مشكلة حفر تصنيفات بيروقراطية قانونية منفصلة لتعريف اللاجئين ولأشخاص عديمي الجنسية. لقد حذرت من الاندفاع باتجاه فصل اللاجئ عن عديم الجنسية ومن تعريف الفروقات البيروقراطية القانونية التي تجاهلت الحقيقة الأساسية بأن كلا منهما كان في موقع ضعف جوهري في نظام عالمي مرتب بشكل تام. إن الفرق بين أحدهما، والذي احتفظ عمليًا برابط قانوني، والآخر الذي كان قانونيًا بلا هوية وطنية، أصبح أقل أهمية من معنى وتبعات الإقصاء. في محاضرتها لسنة 1953 وصفت آرنت انعدام الجنسية بأنه وضعية العالم الحديث؛ وضعية ألا تكون جزءا من الحياة السياسية[37].

وعلى الرغم من أنها صورت معنى انعدام الجنسية الحديث على ضوء ظروف معينة للنظام العالمي في زمنها، فإن تحليلاتها قد اعتمدت على فرضية فلسفية أكثر عمقًا حول القيمة الأساسية للمواطَنة والحريات العامة. ينطوي مصطلح انعدام الجنسية على توصيف لحالة من الاغتراب والتشرد أكثر عمقًا عن أي فئة قانونية أخرى. إنّ خسارة أحدهم لهويته الوطنية بشكل تلقائي تلقي به خارج محيط السياسة. في تدوينة في مذكراتها الفكرية في أغسطس من العام 1953، ربطت آرنت الفكرة اليونانية apolitia مع المصطلح الأجدد staatenlosigkeit(*)[38]. إن سردية معاناة الشخص بسبب عدم حيازته هوية وطنية تفوت المقصد: إن تنظيم ما بعد الحرب العالمية الثانية للعالم في جماعات معرَّفة ذات حدود بينها قد جعلت من الهوية الوطنية مطلبا أساسيا، بغض النظر عما إذا استطاع الشخص أن يؤسس لتبعاتها الاجتماعية أو التجريبية أيًا كان الحال.

(*) وتعني أن يكون المرء خارج الهيئة السياسية، بمصطلح أحدث يعني أن يكون المرء بلا دولة. [المحرر].

فيما صورت آرنت معنى المواطنة من هذه المنطلقات، كان انتباهها منصبًا على كيف أن المواطنة في الولايات المتحدة قد أسبغت مزيدا من الحقوق الاجتماعية والحمايات أكثر من أي وقت مضى، ولكن الصلاحيات المتاحة للسلطة الفدرالية لحرمان أحدهم من هويته الوطنية قد اتسعت. مع أوائل خمسينيات القرن العشرين، طبق المدعون العامون الأمريكيون بشكل متزايد تشريع زمن الحرب بحرمان أي أحد متهم بالخيانة العظمى أو الانشقاق من المواطنة، فيما شجع العداءُ للشيوعية القبولَ المتنامي بنزع المواطنة عن المشتبه بأنهم شيوعيون[39]. لقد صورت آرنت هذا التطور بأنه تهديد أساسي للجمهورية الأمريكية، حيث احتفظت بقصاصة من تقرير «نيويورك تايمز» حول جلسات عقدت في الأمم المتحدة للتحضير لاتفاقية بخصوص انعدام الجنسية من أكتوبر العام 1954 مفصلة كيف أن «الحرمان العقابي من المواطَنة» قد أصبح أكثر انتشارًا[40].

على مدى مسيرتها الأكاديمية المتنقلة، استمرت آرنت في تأمل خطورة الحرمان من الهوية الوطنية وفي المراقبة القلقة للتطورات في كل من الولايات المتحدة وبداخل الأمم المتحدة فيما يتعلق بمثل هذه الأسئلة. في العام 1955، حين عُيِّنت أستاذا زائرا للعلوم السياسية في جامعة كاليفورنيا، بيركلي، أعدَّت آرنت نقاطا لمحاضرة ستقدمها في الجامعة حول موضوع انعدام الجنسية، حيث عادت إلى فكرة «الحق في الحصول على حقوق» في سياق حالات إسقاط الجنسية الأمريكية. وقالت في هذه المحاضرة: «لا يفترض في أي دولة، مهما قسا قانونها، أن يكون لها الحق في منع الجنسية»[41]. مرة أخرى، سعت إلى تثبيت هذا المفهوم التحديدي في الواقع الدولي. لقد كان هذا الاستنتاج الوحيد الذي يمكن التوصل إليه عن حقيقة أنه «لا يستطيع أي جسم دولي أن يحل محل السيادة» وعليه «فإنه حتى أكثر الحقوق الإنسانية أساسية تعمل كأنها حقوق مواطنية». طبقًا لآرنت، فالحرمان من الجنسية «يمكن عده من ضمن الجرائم ضد الإنسانية». في ذلك الوقت عمل الفقهاء القانونيون في الأمم المتحدة، الذين شعروا بخيبة أمل إزاء الطبيعة غير الملزمة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، باتجاه استكمال مشروع قانون دولي لحقوق الإنسان ذي قوة قانونية. بيد أن آرنت تجاوبت مع الفكرة عبر الإصرار على أن كل ما بقي هو فقط حق واحد ذو صلة. اقترحت هي «حقا

مضمونا دوليا أوحد بالجنسية؛ أيًا كانت هذه الجنسية» بدلًا من «مشروع بقانون بعدد لا يُحصى من الحقوق الإنسانية التي تتمتع بها فقط علية الحضارات»[42].

لقد عبرت محاضرات آرنت لسنة 1955 بإيجاز وقوة عن التبعات المدمرة لانعدام الجنسية بالنسبة إلى الأفراد وإلى النظام الدولي. مثل هذه الجدلية لم تحصل على جلسة استماع إبان عملية كتابة الاتفاقية حول انعدام الجنسية، حيث استنتج المحامون والموظفون المدنيون أن التبعات الاجتماعية والنفسية لعدم حيازة هوية وطنية تبقى غامضة. بالمقارنة، أصرت آرنت في محاضرتها على أن هؤلاء الذين أصبحوا عديمي جنسية فقدوا اتصالهم بالبشرية تلازمًا مع فقدهم جنسيتَهم. لقد قدمت محاضرتها تركيبة تجريدية - حقا مضمونا دوليا أوحد بالجنسية - والتي ستخدم كقاعدة أساسية للمجتمع الدولي. إضافة إلى ذلك، فإن الجدلية لم تعتمد على التبعات المحددة لانعدام الجنسية للأفراد. أسوة بالجمهورية الكلاسيكية، جادلت آرنت بأن حضور هؤلاء الذين كانوا يحيون خارج القانون قد أضر بقانونية النظام السياسي المحيط، تمامًا كما أن التوسع الإمبريالي قد هدد نزاهة الجمهوريات[43]. وعليه فقد قدمت المحاضرة وجهة نظر حول سبب أن الأفراد الذين هم بلا صفة قانونية أو سياسية يشكلون تهديدًا لمصداقية الدول الديموقراطية. وعلى الرغم من أنها مسؤولة جزئيًا عن إنعاش المثالية الجمهورية الكلاسيكية للمواطَنة في القرن العشرين، في تأملاتها حول موضوع انعدام الجنسية فقد عادت إلى المثالية القانونية الأقرب للحد الأدنى من الحماية. لقد اعترضت آرنت على أن شرط مدخل العضوية السياسية بقي غاية في الأهمية حتى حين أصبح مضمون المواطَنة أكثر متانة في فترة الإصلاح الرخائي والتي وعدت بالمساواة الاجتماعية الحقيقية بين المواطنين.

إن إصرار آرنت على الحق التجريدي بالمواطنة قد تصادم مع التحول واسع الانتشار في فترة ما بعد الحرب باتجاه تعريفات أكثر جوهرية للمواطنة والتي أكدت على الطبيعة الاجتماعية، في مقابل تلك القانونية الرسمية، للعضوية السياسية، كما تصادم مع الطريقة التي حُرِّكت بها مثل هذه الجدليات لتبرير تهميش عديمي الجنسية. إن فكرة الوعد الأساسي بالاحتواء وضعت آرنت في صِدام مع التحول باتجاه التفسير الاجتماعي والنفسي لتقييم أهمية الهوية الوطنية في العقود اللاحقة للحرب العالمية الثانية[44]. خلافًا لما حدث في الفترات السابقة حين اقترح منظرو

الدولة، كما رأينا مسبقًا، فصلًا واضحًا بين الأجهزة المنظمة للدولة والمجتمع الذي بداخلها، فإن صعوبة تخيل الدولة بمعزل عن جماعات ومصالح معينة قد تنامت كسمة مميِّزة لمجتمع ما بعد الحرب. ذلك لا يعني أن الدولة والمجتمع قد تحركا ككيانين منفصلين في الفترات الأقدم ولكن نظرية الدولة والمؤسسات القانونية الدولية بدأت بالإصرار على اتحادها الجوهري[45]. المجتمعات القادرة على المحافظة على إعادة التوزيع والتحكم في السوق بطرق تشجع المساواة الاجتماعية تطلَّبت شعورا متناميا بالواجب والتكاتف بدلًا من مجرد عضوية لا تبقيها متماسكة سوى خيالية الاستحقاق القانوني[46].

لقد انضمت آرنت لجوقة النقد الصادر عن الخبراء القانونيين الذين أقلقهم أن الصبغة الاجتماعية للمواطَنة - أو محاولة ربط مفهوم المواطنة بما يترتب عليها من تبعات اجتماعية محددة - قد قوَّضت الوضع القانوني المحدد للأشخاص الذين لم يستطيعوا الحصول على الجنسية من أي مكان، لكن إصرارها على أولوية الصفة القانونية قد وضعها أمام التحليلات النفسية والأخلاقية الهائلة والتي سادت إبان فترة ما بعد الحرب. في تداخلاتها حول الموضوع، أصرت آرنت مرارًا وتكرارًا على أن سردية معاناة الفرد بسبب عدم حصوله على هوية وطنية أغفلت النقطة التي تقول إن البنية الرسمية للنظام الدولي قد اعتبرت الهوية الوطنية مطلبا أساسيا بغض النظر عما إذا استطاع أحدهم أن يبرهن على تبعاتها الاجتماعية أو التجريبية بأي حال من الأحوال[47].

لا بد من القول إن منظور آرنت للنظام القانوني لم يكن شكليًا بالطريقة التي، على سبيل المثال، فهم بها ماكس ويبر أو هانز كيلسين أساس المنطقية القانونية الحديثة من حيث انفصالها عن المعايير مثل الأخلاقية أو السياسة. بيد أنها على رغم ذلك رفضت التحول الأكبر إلى التوضيح الاجتماعي أو السوسيولوجي والذي شخَّص معظم القوانين والجدالات القانونية حول انعدام الجنسية. في «الحالة البشرية» The Human Condition المنشور في العام 1958، جددت آرنت التمييز الأرسطي بين مجال النشاط السياسي وذلك الذي لعائلة الدولة الإدارية، حيث، كما تدعي آرنت، همَّشت الحتميات الاجتماعية، والاقتصادية والعلمية العالم السياسي المتعدد المشترك[48]. إن فكرة أن الهوية الوطنية اعتمدت على الالتزامات والروابط الاجتماعية

الأوسع للفرد قد مثَّلت العملية التاريخية التي شرعت آرنت في تشخيصها. لقد كان معاصروها في جامعة شيكاغو يحتجون ضد توسع الدولة باسم الرعاية الاجتماعية لمدة أطول بكثير[49]. بيد أنها نشرت الكتاب في اللحظة حين اتخذ احتلال السياسي من قِبل الاجتماعي، بحسب تعبير آرنت، شكلا محددا ذا علاقة بقلقها طويل الأمد تجاه الأشخاص عديمي الجنسية. إن تشابك الدولة بالمجتمع، واستحالة فهم الدولة بمعزل عن المجموعات والمصالح، قد ظهرا كسمة مميزة لمجتمع ما بعد الحرب. إن الحق المضمون دوليًا بالمواطنة الذي اقترحته آرنت لم يُرسَّخ في الحاجة المنطقية لنظام قانوني دولي أعلى، لكن سرديتها لما كان يعنيه أن يكون الشخص عديم جنسية في العالم الحديث لم تعتمد على تحليل كيف أن التجربة قد تؤثر في الأفراد بالتحديد. لقد كانت، عوضًا عن ذلك، قاعدة عامة مؤسسة على بنية النظام العالمي[50]. لقد وضعت آرنت الضرورة الملحة لضمان توزيع الناس في الحدود الآمنة لجماعة سياسية ما في قلب منظورها للحماية الدولية.

***

إن تخوف آرنت من أن التكييف الاجتماعي للمواطَنة قد يضبب جسامة عدم امتلاك صفة قانونية رسمية قد تجلى في عملها الذي عالج قضية فريدريك نوتيبوم Friedrich Nottebohm (قضية «ليختنشتاين ضد غواتيمالا» .Liechtenstein v Guatemala)، وهي قضية قُدِّمت أمام محكمة العدل الدولية (ICJ) في العام 1955 من قِبل حكومتي ليختنشتاين وغواتيمالا. أسس فريدريك نوتيبوم، الذي هو بالأساس مواطن للرايخ الألماني، عملا تجاريا مزدهرا في غواتيمالا قبل الحرب العالمية الأولى. كتاجر نشِط حول الحدود المحلية، مثَّل نوتيبوم طبقة رجال الأعمال الكوزموبوليتانيين البارزين في أمريكا اللاتينية في الجزء الأول من القرن العشرين. في العام 1939، مباشرة قبل اندلاع الحرب العالمية الثانية، حصل نوتيبوم على الجنسية في ليختنشتاين بتكلفة مقدارها 37500 فرانك سويسري، حيث كان قلقًا من أنه بسبب كونه مواطنا ألمانيا سابقا فإنه سيفقد عمله التجاري وأملاكه في غواتيمالا إذا ما تم اعتباره أجنبيا عدوا إبان الحرب. كمواطن لليختنشتاين، كان لا بد من اعتبار نوتيبوم أحد الرعايا المحايدين؛ وهو ما تترتب عليه حمايته من عملية حجز

أملاك الأجنبي العدو والاعتقال في مخيم حربي للمواطنين الأعداء[51]. حين عاد إلى غواتيمالا، استأنف نوتيبوم حياته، ولكن على جواز سفر ليختنشتاين، حتى نوفمبر 1943 حين أعلنت غواتيمالا رسميًا الحرب على ألمانيا النازية. هنا، أبعد المسؤولون في غواتيمالا نوتيبوم إلى الولايات المتحدة، حيث احتُجِز كأجنبي عدو حتى الإفراج عنه في العام 1946[52].

متخذة إجراءً نيابةً عن نوتيبوم، سعت ليختنشتاين إلى الحصول على حكم من المحكمة لإجبار غواتيمالا على الاعتراف به كمواطن لليختنشتاين. مُؤَسَّسة في العام 1945 عبر ميثاق الأمم المتحدة لحل النزاعات القانونية المقدمة إليها من قِبل الدول طبقًا للقانون الدولي، تكونت المحكمة من خمسة عشر قاضيا اختيروا عبر الجمعية العامة ومجلس الأمن في الأمم المتحدة، وتمركزت في قصر السلام في لاهاي. وعلى الرغم من أنه تحصل عمليًا على الجنسية من ليختنشتاين، فإن غواتيمالا جادلت بأن رابط نوتيبوم الرسمي يجب ألا يستمر في استثنائه من قانون الأراضي والذي يمكن له أن يؤمم ويوزع ممتلكاته. إن السؤال الذي تداولته المحكمة حول ما إذا كان يجب على غواتيمالا أن تحترم حق ليختنشتاين في تمديد الحماية الديبلوماسية نيابة عنه قد اختبر منظور آرنت حول الحق المضمون دوليًا في الهوية الوطنية، أيًا ما كانته هذه الهوية الوطنية. قدم هو كذلك مشهدا دوليا عاما راسخا للجدل حول أساس عضوية الفرد في الدولة. لقد قرر حكم الأغلبية أنه في وقت تجنيسه في ليختنشتاين، لم يمتلك نوتيبوم رابطا «حقيقيا» مع البلد، وعليه أيَّد الحكم طلب غواتيمالا. بشأن نوتيبوم، قررت المحكمة أن الهوية الوطنية لم تكن ختما مطاطيا يمكن الحصول عليه والتخلي عنه في اللحظة الطارئة ولكنها فئة اجتماعية تعكس رابطا أصيلا بين الفرد والدولة. الهوية الوطنية، طبقًا للمحكمة، هي «رابط قانوني تتشكل قاعدته من الحقيقة الاجتماعية للتعلُّق، والرابط الحقيقي للوجود، والمصالح والمشاعر، كلها مع وجود حقوق وواجبات متبادلة»[53]. وكما جادل جون ميرفين جونز John Mervyn Jones - وهو خبير قانوني بريطاني في الهوية الوطنية والقانون الدولي - في ملاحظاته حول الحكم، فإن المحكمة لم تنكر أن ليختنشتاين، تماشيًا مع قانونها للتجنيس، قد أعطت الجنسية لنوتيبوم. بدلاً من ذلك، أكدت هيئة التحكيم أن ليختنشتاين لم تستطع تطبيق الحماية المصاحبة للصفة الوطنية بسبب نوعية الهوية الوطنية المُتَحَصَّل عليها[54].

وعليه فإن القرار قد أحال إلى الروابط «الوقائعية»، أو الحقيقية، التي تربط الفرد بدولة معينة. وعلى الرغم من أن محكمة دولية هي من تمتلك القوة القضائية للبت في حقيقة مثل هذه العلاقة، فإن المبدأ الذي يحكم مثل هذا التأكيد يتجلى في فكرة أن الهوية الوطنية تشير إلى حقيقة اجتماعية أعمق من مجرد رابط قانوني رسمي. هذا المبدأ يتضمن فكرة أن الدول ملزمة بالاعتراف بحق دولة أخرى بمد حمايتها إذا ما كانت الصفة الوطنية فيها تمثل «الرابط الحيوي» الأقوى للفرد بالإقليم(55). يؤكد الحكم بوضوح الطرق الراسخة للأفراد لبناء الحياة والجماعات، ناصًا على أن «السكن الاعتيادي للفرد محل الاهتمام يعتبر عاملا مهما، بيد أن هناك عوامل أخرى مثل مركز اهتماماته، وروابطه العائلية، ومشاركاته في الحياة العامة، والارتباط الظاهر من قِبله تجاه دولة معينة والمغروس في أبنائه، إلى آخره». وعليه فإن المحكمة قد أعطت الأولوية للطبيعة الجوهرية للهوية الوطنية بدلًا من أن تعطيها لأسسها في الإجراءات البيروقراطية(56).

لقد تحدت قضية نوتيبوم كذلك فرضية أنه يجب أن يكون للدول قدر من الحرية في تقييمها ممارسات التجنيس - وإسقاط الجنسية - في الدول الأخرى. في قرار ستويك لسنة 1921 قرر القاضي أن الحكم الذي تتخذه دولة أخرى ذات سيادة حول الصفة الوطنية لأحد رعاياها لا بد من احترامه؛ أيًا كان أساس طريقة تحديد الدولة لمن يُعد مواطنًا لها. بهذا المعنى، وضع الحكم بعض الحدود على القدرة السيادية للدولة للتجنيس أو إسقاط الجنسية في خضم قبول ضمني بواقعة الأفراد عديمي الجنسية إذا كان هذا يعني أن الدول لم تعد تمتلك الامتياز المعرفي لتحديد شرعية أحكام الهوية الوطنية(57). بالتأكيد على مبدأ الرابط «الحقيقي» أو «الفاعل»، رفعت المحكمة سقف الجنسية فيما قدمت في الوقت ذاته معيارا انتقاليا مغلظا لتقييم الشؤون الداخلية للدول. إن مبدأ الرابط الحقيقي يشير إلى أن الهوية الوطنية تخول للدول فقط أن تمارس الحماية ضد دولة أخرى إذا ما عكست الصفة الوطنية للفرد ارتباطاته الحقيقية بالدولة ذات الصلة. وعليه، خلافًا لقضية ستويك، أكدت المحكمة فوقية القانون الدولي في عملية تقييم الصفة الوطنية. ذكر محمد ظافرالله خان Muhammed Zafrulla Khan، وهو قاضٍ ممثل في المحكمة لباكستان، أن حكم نوتيبوم كان

إحدى أهم القضايا إبان مدة خدمته في المحكمة؛ ذلك لأنها أسست لسابقة جديدة للسلطة القضائية للقانون الدولي على الهوية الوطنية[58].

لندع جانبًا المنطق الداخلي للجدالات التي قُدمت إبان فترة إجراءات الدعوى لوهلة، من المهم أن نأخذ بعين الاعتبار كيف أن الخلفية السياسية لإنهاء الاستعمار قد شكلت الطريقة التي فهم بها المعاصرون أهمية القضية. خلف كواليس الإجراءات القانونية في ساحة محكمة العدل الدولية ICJ، تناقشت القوى الأقدم في الأمم المتحدة حول الكيفية التي سيؤثر بها الحكم في الصراعات الآخذة في الظهور بداخل الأمم المتحدة حول إنهاء الاستعمار ونهاية الإمبراطورية. لقد كان المسؤولون البريطانيون متحمسين تحديدًا لأن يصدر حكم محكمة العدل الدولية لمصلحة غواتيمالا فيما بدأت توازنات القوى الدولية، على الأقل في الحدود الرسمية للأمم المتحدة، تميل إلى الابتعاد عن السيطرة الأنجلوأمريكية. وكما قالت إحدى المذكرات: «إن قرارًا ضد غواتيمالا سيحرج الحكومات الجديدة من منطلق السياسات الدولية»[59]. مُتخيلة من البداية كطريقة للمحافظة على البنية الهرمية الأساسية للنظام الدولي الإمبريالي، أصبحت الأمم المتحدة وعلى نحو سريع موقع مقاضاة مظالم الحكم الإمبريالي. في السنة نفسها لحكم نوتيبوم، هزت النقاشاتُ حول إدراج حق تقرير المصير في المعاهدات المكتوبة حول حقوق الإنسان الجمعيةَ العموميةَ. في شمال أفريقيا، طالب المغاربة، والجزائريون والتونسيون والمصريون والليبيون بالاستقلال عن الإمبراطوريتين الفرنسية والبريطانية. لقد هدد مقترح بتطبيق إشراف دولي لفحص حالة السيادة الدائمة للشعوب والأمم على مصادرهم الطبيعية بمزيد من التعقيدات في العلاقات بين دول الجنوب العالمي والأمم الأكثر ثراءً للشمال العالمي. لقد سعت الدول النامية والأمم حديثة الاستقلال مدفوعةً بغضبها من أجل الحق في تقرير المصير وضد تطبيق إشراف دولي على تحكمها السيادي في مصادرها الطبيعية[60].

بيد أن الحكم، ومن خلال إعادة تخيله للعلاقة بين الأمم والدول، أوضح كيف أن التقليل من شكلانية القانون والفكر القانوني قد أسهم في تهميش انعدام الجنسية إبان عقود ما بعد الحرب، فيما بدأ عالم من الدول يحل محل عالم مكون في أغلبيته من الإمبراطوريات. إن فكرة أن الهوية الوطنية - في مقابل الجنسية - قد مثلت رابطا متينا بين الدول والرعايا بدلًا من علاقة تعاقدية للحماية قد تحدت المعالجة

الفقهية السابقة للموضوع. حتى هذا الوقت حافظ الرأي القانوني الدولي على فهم الهوية الوطنية على أنها الرابط الرسمي الذي يربط الفرد بالدولة. تأكيدًا على الأسس الاجتماعية للصفة الوطنية، فضلت المحكمة مفهوما أكثر قوة للهوية الوطنية والذي بدا مهمِّشًا لمشكلة انعدام الجنسية. في رأي مخالف اعترض بول غوغينهايم Paul Guggenheim، وهو قاضٍ سويسري عضو في محكمة العدل الدولية، على تقديم المحكمة مبدأ الرابط الحقيقي؛ لأنه عبر رفض طلب ليختنشتاين تطبيقَ الحماية الديبلوماسية على نوتيبوم، فإن المحكمة قد قبلت ضمنيًا إيجاد الأشخاص عديمي الجنسية. لقد جادل بأن هذه النتيجة قد زادت من إضعاف حماية الفرد تحت القانون الدولي، وهي «مخالفة للمبادئ الأساسية التي ينص عليها الإعلان الدولي لحقوق الإنسان UDHR والتي طبقًا لها يكون لكلٍّ الحقُ في هوية وطنية»[61]. لم يتفاجأ أحد بحكم المحكمة بتحفيز «الهوية الوطنية الفاعلة» بقدر هيرش لوتيرباخت. في ذلك الوقت، اختير لوتيرباخت قاضيا في محكمة العدل الدولية لكنه كان ممنوعًا من المشاركة في القضية؛ ذلك لأنه قبل أن يُختَار كان قد نصح حكومة ليختنشتاين حول قضية نوتيبوم. لم يتوقع هو استخدام هذه الجدلية القانونية بما أنه لم تُحفَّز فكرة الرابط الحقيقي مطلقًا ما عدا في حالات الهوية الوطنية المزدوجة، حيث يجب على الفرد أن يختار بين ولاءين محتملين[62].

استمرت قضية نوتيبوم في كونها مصدر خلاف بين المحامين الدوليين الذين اختلفوا حول تفسير القضية ومضامينها. في الاجتماع السنوي للجمعية الأمريكية للقانون الدولي في العام 1956 ناقش أعضاء من الجمعية، والذين كان عديد منهم مشاركين في النقاشات حول طبيعة الرابط القانوني الذي يربط الأفراد بدول معينة، قضية نوتيبوم ومضامينها بالنسبة إلى تحقيق إجماع عالمي حول مشكلة انعدام الجنسية. استرجع الدكتور إيفان سوبوتيتجIvan Soubbotitch ، وهو مهاجر من بلاد الصرب خدم رئيسا للقسم السياسي في وزارة الخارجية اليوغسلافية في عشرينيات القرن العشرين، والذي بعد العام 1935 كان المبعوث اليوغسلافي الدائم للعصبة، الذكريات في تعليقاته حول النقاشات طويلة الأمد مع خبراء قانونيين آخرين حول الطبيعة القانونية للرابط بين الدولة والفرد منذ مؤتمر لاهاي في العام 1930[63]. تمحور النقاش بدوره حول السؤال الذي تبناه كيرنو في مذكرته المقدمة

أمام المفاوضات على اتفاقية العام 1954 حول صفة انعدام الجنسية: حول ما إذا كانت هذه الصفة «شرا» واضحا يجب على الجماعة الدولية أن تجتهد لإنهائه، أو ما إذا كانت تبعات انعدام الجنسية يمكن تحديدها مسبقًا[64].

لقد اعتمدت الإجابة على نوعية التبرير المطبق، وفي دراسته الشهيرة لسنة 1956 «الهوية الوطنية وانعدام الجنسية في القانون الدولي» حاول بول فايس توضيح الأهمية القضائية تحديدًا، في مقابل «الواقعية» أو «الاجتماعية»، للهوية الوطنية. لقد أكمل فايس الدراسة أمام القاضي، على رغم أنه استطاع أن يشمل بعض المصادر للقضية قبل النشر النهائي للكتاب. وكما وصف هو المفهوم:

> إن مصطلح «الهوية الوطنية» بالمعنى المعتَمَد في هذا الكتاب هو مصطلح سياسي قانوني يدل على عضوية الدولة، لا بد من تمييزه عن الهوية الوطنية كمصطلح تاريخي بيولوجي يدل على عضوية الأمة. طبقًا للمفهوم الأخير هو يعني الشعور المشترك الشخصاني لاتحاد أعضاء مجموعة محددة والذين يشكلون «عرقًا» أو «أمة» والتي قد تكون، وإن لم يكن بالضرورة، مالكة لإقليم، والتي بسعيها إلى الحصول على الاتحاد السياسي على هذا الإقليم، قد تقود إلى تشكيل دولة... الهوية الوطنية بهذا المعنى، والتي هي جوهريًا مفهوم ذو طبيعة غير قانونية ينتمي إلى مجال علم الاجتماع وعلم الشعوب، هي ليست موضوع هذا العمل[65].

يذكر فايس محاضرة ألقاها فيشنياك في لاهاي في العام 1933 تحت عنوان «الوضع الدولي لعديمي الجنسية»، «Le Statut International des Apatrides»، في عارض تعريفه لمصطلح «الهوية الوطنية» كمفهوم «سياسي قانوني» مقارنة بتعريف مشتق عن تقصٍّ سوسيولوجي أو إثني. وكما جادل فايس، فإن الفهم القانوني الدولي للهوية الوطنية يعتمد على إبقاء المفهوم معزولًا بحرص عن مجالات علم الاجتماع أو علم الشعوب. قبل نشر الهوية الوطنية وانعدام الجنسية بوقت قصير، كان فايس قد أكد أن اللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية هم «انحرافات» في القانون الدولي، يتشابهون والزوارق التي تبحر في المياه الدولية من دون علم، في معرض رده على المشاورات حول الفصل بين اللاجئين وعديمي الجنسية في القانون الدولي، حيث جادل هو بأنه يجب صياغة المشكلة العامة من منطلقات واقعية[66].

على الرغم من أن محمد ظافرالله خان قد صور نوتيبوم على أنها قضية تقدم فوقية القانون الدولي في الأمور المتعلقة بالصفة الوطنية، فإن فايس قد أكد أن القانون الدولي يستطيع البقاء في موقع ليطلق أحكامًا حول حدود العضوية إذا ما بقي المعنى القانوني الدولي للكلمة ذا صلة. لقد انطوت قضية نوتيبوم على احتمال أن يكون هو الوضع، وذلك عبر الإصرار على أنه يمكن للقانون الدولي أن يقيم الروابط الاجتماعية التي تربط الأفراد بالدول. يمكن للمحكمة، بكلمات أخرى، أن تصادق على تشريع الهوية الوطنية لدولة ما إذا ما عكست واقعا اجتماعيا أكثر عمقًا[67].

في الخمسينيات والستينيات من القرن العشرين وضعت الحكومات الوطنية يدها على مبدأ الرابط الحقيقي المذكور في نوتيبوم لصياغة أسس الجنسية في دساتير الدول الجديدة. لقد أعطت الدساتير المكتوبة بعد العام 1955 صوتًا لفكرة أن الهوية الوطنية تعتمد على علاقات أكثر عمقًا من الرابط الرسمي الذي تمنحه عملية التجنيس[68]. ترديدًا للمنطق الذي عبَّرت عنه قضية نوتيبوم، جادلت الحكومات بأن التشريع على أساس العضوية في الدولة يجب أن يعكس عوامل «سوسيولوجية» معلومة، خلافًا لفكرة أن بناءات القانون، أو خيالاته، تسهم في صنع الواقع الاجتماعي. تحضيرًا لمؤتمر حول إنهاء أو تقليل انعدام الجنسية المستقبلي، قدمت الدنمارك مذكرة في مارس 1955 تقول فيها: «في رأي الحكومة الدنماركية سيكون من غير الواقعي تجاهل العوامل السوسيولوجية وغيرها من العوامل التي بموجبها تختار الدولة منح الجنسية إما بناء على محل الميلاد وإما بناء على جنسية الأبوين jus soli وjus sanguinis كمبدأ جوهري لقوانين الهوية الوطنية الخاصة بها. كما سيكون من غير الواقعي كذلك تمامًا تجاهل التغييرات في الارتباط بين الفرد والدولة والتي قد تحدث تحديدًا إبان الفترة من الولادة وحتى يصل الفرد إلى سن الرشد»[69]. أحد المضامين المهمة لتعليقات الحكومة الدنماركية هو أن طبيعة الارتباط بين الأهالي والدول يفترض أن تتخذ أهمية أكبر من مجرد تشكيل تشريع متجاوب مع دخول مواطنين جدد، أو مع مشكلة انعدام الجنسية. ما هو مذهل تمامًا حول تعليقات الحكومة الدنماركية هو الكيفية التي تتناول بها هذه التعليقات المفردات الواضحة لهذا النزاع، مقيمين القيم المحددة الموجودة في قلب النقاشات الدائرة حول الاتفاقية.

إن مبدأ الرابط الحقيقي قد أسهم كذلك في تخليق نسخة وطنية من النظام العالمي، وذلك عبر تحديد ما يعنيه رفع السفن أعلاما وطنية للحصول على اعتراف أوسع كامتداد لإقليم سيادي محدد؛ وذلك من المنطلقات الاجتماعية التي حددها الحكم. تباعًا لنوتيبوم، نصت اتفاقية العام 1958 لأعالي البحار على أن «على كل دولة إصلاح ظروف منح هويتها الوطنية للسفن، وتسجيل السفن على أراضيها، والحق في رفع علمها. تمتلك السفن الهوية الوطنية للدولة التي من حقها أن ترفع علمها. لا بد من وجود رابط حقيقي بين الدولة والسفينة، تحديدًا، لا بد للدولة من أن تطبق بفاعلية سلطتها القضائية ورقابتها في الأمور الإدارية، والتقنية والاجتماعية على السفن التي ترفع علمها»[70].

في رده على الحكم المنشور بعدها بسنوات قليلة في المجلة الأمريكية للقانون الدولي، جادل جوزيف كونز بصراحة تامة بأن قرار محكمة العدل الدولية ICJ قد أتى ظلمًا، ذلك لأنه ترك نوتيبوم شخصًا عديم الجنسية، حارمًا إياه من كل التعويضات القانونية. لقد وضع كونز جزءا من اللوم على المجموعة التي أسماها «مدافعي حقوق الإنسان» **defenders of human rights**، والتي قدَّمت بشكل مضلل فكرة الأفراد الذين يشكلون مادة للنظام القانوني العالمي على أنها إمكانية حقيقية، والتي بدورها ساعدت في تحييد فعل تحويل نوتيبوم إلى عديم جنسية. لقد جادل كونز بأن الحكم لم يدفع بمدرسة حقوق الإنسان إلى الأمام؛ ذلك لأنه لم يؤكد مبدأ أن الأفراد يقفون محكومين من قِبل القانون الدولي. ما جعل الأمور أسوأ أن الحكم كذلك بَتَرَ واجبَ الدولة في حماية أهاليها، والذي ارتفعت للتو درجة أهميته مع تزايد الهجرة وصعود دول جديدة غير آمنة. وعليه فقد اقترح كونز نوعا مختلفا من التفكير المنطقي الفاعل والذي أخذ الأبعاد الشكلية للنظام القانوني العالمي بعين الاعتبار[71].

إن فكرة وجوب اعتماد الصفة الوطنية، حتى على حساب تحول بعض الأشخاص إلى عديمي جنسية، على معايير أكثر جوهرية بدت مبررة إبان لحظة واقعية قانونية، موجهة سياسيًا في الفكر القانوني الدولي، وذلك حين كان إظهار أهمية وصلاحية القانون الدولي يعني احتواء تسييسه الجذري[72]. من بين المحامين الدوليين المهنيين، أصر مدافعو قضية نوتيبوم على ضرورة وجود «علاقة

حقيقية» بين الفرد والأمة. لقد انتقد أيان براونلي Ian Brownlie، وهو باحث قانوني دولي بريطاني، ادعاء كونز أن انعدام الجنسية هو بمنزلة فشل للنظام الدولي. لقد جادل براونلي أن الافتراض ضد انعدام الجنسية «بسبب ضررا» بخلق قضايا يحتفظ الأفراد من خلالها بعضوية رسمية بيد أنهم في حيز التطبيق مستثنون من المزايا الدولتية. عوضًا عن ذلك، من الأفضل إثبات «صلابة» روابط الفرد بالدولة على أنها ليست موضوع «شكلانية خالصة»[73]. على النسق ذاته علّق براونلي في مقطع منفصل حول الصفة القانونية الدولية للأفراد: «إن القول بأن الفرد هو «مادة» للقانون الدولي، أو أنه ليس كذلك، في كلتا الحالتين، هو إفاضة في القول واستثارة لأكثر مما ينبغي من الأسئلة»[74].

ترويجًا لتأمين دولي ذي حد أدنى للهوية الوطنية من دون توقع أن الأهالي سيظهرون المصادر الأكثر عمقًا لارتباطهم بدولة ما، روَّج كونز - مثل آرنت - لمفهوم للهوية الوطنية القانونية، كان قد فقد أهميته فيما أظهر التاريخ تراجعات الروابط الوطنية الرسمية، وفيما أصبح مزيد من الباحثين القانونيين رافضين للشكل القانوني الخالي من محتوى اجتماعي ملموس. لقد شارك كونز آرنت قلقها حول تقليل قيمة الرابط القانوني الرسمي الذي يصل الأفراد بالدول، بيد أن عمله الأخير يحمل علامات انقسام فكري. لقد تمسك هو بالعناصر الأساسية للنظرية القانونية لمعلمه كيلسين مستسلمًا في ذات الوقت للتحول الواقعي والسوسيولوجي في المهنة. ما بدا أنه نظام تنسيقي محكوم من قِبل القانون قد تأسس واعتمد في الواقع على تلاحم اجتماعي تأسيسي. في مقال بعنوان «مساهمات القانون للنظام العالمي المعاصر» لسنة 1961، جادل كونز بأن النظام القانوني هو نظام إرشادي، ومعياري، وقسري، وهو ينظم السلوك الإنساني ولكن لا بد لنظامٍ مشتركٍ من القيم من أن يؤسس لهذا النظام القانوني. بنظرة إلى الخلف تجاه تطور القانون الدولي استنتج هو أن «قانونا إقليميا لأوروبا المسيحية» قد توسع في زمن عصبة الأمم. بعد سنة 1945 انهارت المعتقدات والمشاعر المؤسِّسة والتي دعمت هذا التوسع. وعليه فقد أسهم كونز في الحوار حول تشظي القانون الدولي في فكرة أن التنظيم القانوني يمكن أن يكون مؤثرًا فقط عندما يعتمد على الروابط الاجتماعية الأعمق[75]. لقد رددت تحليلاته صدى فرضية تفسير شهير للتاريخ الدستوري

لإمبراطورية الهابسبورغ والمثارة في اللحظة ذاتها. إن نظاما مرتبا قضائيًا قد يجمع الكيانات اليائسة في كُلٍّ رسمي، لكن بلا تجربة أعمق للجماعة فإن هذا الترتيب السياسي لم يستطع تحمل اختبار الزمن. في دراسة لسنة 1957 حول دمج وانفراط امبراطورية الهابسبورغ المتعددة الأممية، استنتج المؤرخ روبيرت كان أن «المنظمات المصممة لمنع الحرب طويلة الأمد (مثل الأمم المتحدة) مؤثرة فقط إذا ما اعتمدت على مثل هذا الشعور العميق بالجماعة، مما يجعل عملية التغيير السلمي مضمونة على مدى زمن طويل»[76]. فيما اتسع عدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إبان فترة إنهاء الاستعمار، جادل كان ومعلقون آخرون على النظام الدولي، بمن فيهم كونز، بأن أي مظهر لجماعة دولية حقيقية قد تبدد مسبقًا.

بيد أنه من منطلق مهم، فإن تفضيل فصل المصادر القضائية للانتماء الوطني عما يسمى المصادر السوسيولوجية قد أعاد إنتاج تبرير كيلسين للنظرية الخالصة في سياق المجتمعات الحديثة المعرَّفة بالقيمة التعددية. على الرغم من تشككه المتنامي حول الأسس القانونية الرسمية للجماعة السياسية، استمر كونز في إصراره على الحاجة الملحة إلى امتلاك هوية وطنية رسمية على ضوء حقيقة أن القانون الدولي لم يقدم غطاءً منفصلًا من المعايير والحمايات للأفراد. لقد رفض هو الآراء التي اقترحها المعلقون القانونيون مثل براونلي، والذي جادل بأنه كان من المبرر تمامًا أن تنفرد محكمة العدل الدولية (ICJ) بالسلطة لتقييم المدى الذي من خلاله تعكس الصفة الوطنية العلاقات «الحقيقية» التي تربط الفرد بجماعة سياسية معينة، حتى إن ترتب على ذلك تجاوز قرار حكومة سيادية مثل ليختنشتاين بتجنيس شخص محدد. يمكن لشخص عديم الجنسية ألا يدعي أي رابط قانوني بنظام قانوني دولي، وعلى هذا الأساس جادل كونز بأن القانون الدولي سيرتكب خطأً من حيث ضمان صفة رسمية، بدلًا من شرعنة فكرة أن العضوية الوطنية تعتمد على روابط أكثر جوهرية.

لقد أتيحت للقانونيين فرصة أخرى للتفكير بما إذا كانت طبيعة أو نوعية الرابط بين الفرد والدولة يفترض بها أن تعزز ما إذا كانت الحكومات الأخرى ملزمة باحترام الرابط الوطني، وذلك إبان المحاكمة واسعة الانتشار لأدولف آيشمان Adolf Eichmann في إسرائيل في العام 1961. في تأملاتهم حول اعتقال أدولف آيشمان

من قِبل عملاء إسرائيليين في الأرجنتين، حيث كان قائد قوات العاصفة النازية يعيش تحت اسم وجواز سفر مزورين، كان القانونيون يميلون إلى تأكيد فضائل الرابط الحقيقي كمبدأ أساسي يحكم قانون الهوية الوطنية حول العالم. لقد جادل أحد المعلقين بأن الهوية الوطنية الرسمية لم تكن كافية لممارسة الحماية الدولية، ذاكرًا قضية نوتيبوم لمساندة فكرة أن ألمانيا لم تستطع حماية أدولف آيشمان من المحاكمة في إسرائيل. بما أن الهوية الوطنية يجب أن تكون «حقيقية ومؤثرة» وأن تعبر عن «حقيقة اجتماعية»، لم تستطع ألمانيا ممارسة الحماية الديبلوماسية على آيشمان؛ لأنه على الرغم من أنه بقي من رعايا الدولة الألمانية عمليًا، فإن روابطه الجوهرية بالدولة قد قُطِعت مع هزيمة النظام النازي[77].

من منظور آرنت، كشفت قضية آيشمان رفضا شعبيا متسعا لمعضلة انعدام الجنسية، رفضا تبدَّى في الصمت المحيط بهذا الجانب من القضية. حين بدأت آرنت بالإبلاغ عن اعتقال آيشمان وعن المحاكمة اللاحقة في إسرائيل والمنقولة تلفزيونيا، وجدت هي توثيقًا لملاحظتها الأصلية بأن مشكلة انعدام الجنسية القانوني لم تحظ بأي اهتمام شعبي. قررت آرنت تغطية وقائع محاكمة آيشمان لمجلة نيويوركر، وكان مصدرها للأبعاد القانونية الدولية للمحاكمة هو كتيِّب ليوسال روغات Yosal Rogat ، الزميل في جامعة شيكاغو، حول المواضيع القانونية المحيطة بالقضية. لم يذكر روغات مطلقًا حقيقة انعدام جنسية آيشمان في تحليله للمواضيع القانونية المحيطة بعملية الخطف، وفي شروحاتها المكتوبة خطيًا على الكتيِّب، أضافت آرنت: «قضية القائد النازي: عديم جنسية»[78]. لقد عادت هي إلى النقطة نفسها في قضية «آيشمان في إسرائيل»، المنشورة في العام 1963، حيث أشارت هي إلى أن آيشمان كان متاحا للخطف فقط لأنه لم يكن يمتلك هوية وطنية[79]. إن جدلياتها حول التبرير الأقصى لاعتقاله ومحاكمته لم تكن تعتمد على مبادئ قانونية وضعية. فكما جادلت هي في تقريرها حول المحاكمة، كان آيشمان مذنبًا بمخالفة الطبيعة التعددية والمتنوعة للعالم المسكون بعديد من الشعوب. جادلت آرنت بأن اعتقال ومحاكمة آيشمان، كانا مبررين لأن المحكمة الإسرائيلية يمكنها أن تدعي أنها تتصرف نيابة عن المبدأ العالمي للتعددية. لكن المفارقة التي ذكرتها آرنت في شروحاتها على كتيب روغات هي أن آيشمان أصبح المواطن العالمي والذي يمكنه مواجهة تهمته فقط لأنه لم تكن له هوية وطنية تحميه.

إضافة إلى حقيقة أن قليلا من القانونيين أو المعلقين العموميين بدوا منزعجين بما يعنيه ضمنيًا انعدام جنسية آيشمان حول الوضع الأكبر للمشكلة، سجلت آرنت قلقها حول فقدان التقدير تجاه قيم شكلية القانون التي وضحتها القضية. إن مقاومتها لفكرة أن أي جسم سياسي - محليًا كان أو عالميًا - يجب أن يمتلك سلطة تقييم «الرابط الحقيقي» بين الفرد والدولة الأممية قد رددت صدى جدلياتها حول خطورة إزالة القناع الذي توفره الشخصية القانونية سعيًا خلف الشخصية الأخلاقية الأصيلة الموجودة داخليًا، وهي النقطة التي قدمتها في «حول الثورة»On Revolution ، المنشور في العام 1963. في هذه الدراسة استعانت آرنت بمصادر من فترة ما بين الحربين حول الشخصية القانونية لتقارن المسارات المتباينة للثورتين الفرنسية والأمريكية، كما ذكرت مقدمة المنظِّر التعددي البريطاني إرنيست باركر لكتاب أوتو فون غيرك «القانون الطبيعي ونظرية المجتمع» استحسانًا في تحليلها اللاذع للدافع الثوري الفرنسي لتحرير البشرية من خيالية القالب القانوني. إن مصطلح «الشخصية الظاهرة» persona فيما توضح آرنت، قد خدم مبدئيًا كرمز مجازي مشتق من المسرح الكلاسيكي. القانون بالنسبة إلى المواطن الروماني كان كممثل يرتدي قناعا؛ ذلك لأنه فصل المواطن عن الشخص الخاص وفعَّل المشاركة على الخشبة العامة. طبقًا لجدليتها، مزجت الثورة الفرنسية بشكل كارثي المجال الاجتماعي بذلك السياسي عبر الإصرار على نزع القناع المتخيل للشخصية القانونية وذلك لتعريف الفضيلة الأصلية[80].

وعليه فإن نقاد التحول إلى الاجتماعي قد أعطوا أولوية لضمان ألا يواجه أحد انعدام الجنسية في عالم من الدول، كما أكدوا ضرورة فهم الهوية الوطنية من منطلقات أكثر رسمية لتحقيق هذا الهدف. بيد أنه، في تركيزهم على الطبيعة الرسمية للهوية الوطنية، خاطر هؤلاء النقاد بإضعاف الرؤية المتعددة الجوانب للمواطنة الاجتماعية التي بدأت بتحقيق انتصار تشريعي في فترة ما بعد الحرب. من دون شك، لقد أتت بهم جدلياتهم إلى مسافة قريبة من النقاد الليبراليين للدولة الرعوية الأممية، والتي تعطي الأولوية لحقوق الأجنبي في أمان حكم القانون وقبل كل شيء حماية حقوق الملكية إبان فترة تأسيس ونمو الدول الأممية. لقد جسد فريدريك نوتيبوم، مثل ماكس ستويك، حرية التاجر التي كان يفكر فيها فريدريك

هايك Friedrich Hayek، منظر الليبرالية الاقتصادية المولود في النمسا، حين أكد تفوق الحقوق الاقتصادية للمستثمرين الأفراد على الحقوق السيادية للدول. طبقًا لهذا الفهم، تقدم الصفة الوطنية للفرد تذكرة دخول للتمتع بحكم القانون. بكلمات أخرى، وبتعابير محلية بالنسبة إلى هايك وكلية الاقتصاد النمساوية، فإن هؤلاء الذين جادلوا من أجل مركزية انعدام الجنسية أكدوا على البنية الدستورية للمجتمع الدولي. لقد وضعوا السمات الرسمية لحكم القانون فوق المساواة الجوهرية بين المواطنين. بيد أن هايك، ونقادا محافظين آخرين للدول الرعوية الإدارية، لم يكونوا يتخيلون أن تمتد الحقوق الإنسانية للرأسمالية لتحمي الأفراد الضعفاء الذين هم بلا حماية الدولة. إن منظري الليبرالية الجديدة قد عملوا على تغليف العالم بأحكام السوق المفتوح وذلك في أثناء المحافظة والاعتماد على السيادة السياسية للدول لتفعيلها. وعلى الرغم من صدى جدلياتهم حول حكم القانون، والأصول المشتركة لعديد من الباحثين القانونيين الذين نُوقشوا في هذا الكتاب في إمبراطورية الهابسبورغ (لكن ليس آرنت)، فإن هذه الرؤى للنظام العالمي في سنوات ما بعد الحرب هي في النهاية فرقت أكثر مما جمعت[81].

***

في المناظرات حول أهمية انعدام الجنسية، أصبح السؤال المهيمن هو ما إذا كان هناك مبدأ لا يستطيع أن يؤسس لماهية انعدام الجنسية فقط، ولكن كذلك يوضح سبب تمثيل انعدام الجنسية لنوع محدد من الحرمان والذي يتطلب حلًا بالدرجة الأولى. منذ الحرب العالمية الأولى أيدت المحكمةُ العليا الأمريكية سلطةَ مجلس الشيوخ الدستورية التي تسمح له بإصدار تشريع يقضي بإسقاط الجنسية عن المواطنين الأمريكيين بسبب الهرب من الخدمة أو جرائم أخرى ارتُكِبت إبان الحرب. في سلسلة من القضايا التي عُرضت أمام المحكمة العليا في خمسينيات القرن العشرين، أخذ القضاة بعين الاعتبار المكانة الدستورية لقانون الاغتراب والفرض اللاحق لانعدام الجنسية كعقوبة. وقد تجلى الارتباك المفاهيمي واضحا في قرارين فارقين للمحكمة العليا الأمريكية حول الصفة الدستورية للترحيل القسري. إن الجدليات المقدمة من قِبل القضاة الأمريكيين توضح بشكل أكبر

قواعد النقاش والتبرير في العقود اللاحقة للحرب حول مكانة الهوية الوطنية في عالم من الدول والسياقات الدولية والثقافية الأكثر اتساعًا والتي أفادت ما تبدو نزاعات قانونية داخلية محلية[82].

وقد مثلت قضية تروب ضد دالاس Trop v. Dulles، القضية التي عُرضت أمام المحكمة العليا في العام 1958، ذروة مداولات المحكمة حول هذا السؤال الدستوري. إن المنطق الذي عبَّر عنه القضاة قد التف على السؤال حول التبعات المادية لفقدان الهوية الوطنية، وعلى ما إذا كانت تأثيراته يمكن تحديدها استدلاليًا. في رأيه، شَرَحَ القاضي إيرل وارين Earl Warren لماذا يعتبر إبطال الهوية الوطنية كنوع من العقوبة «قاسيا وغير معتاد» من المنطلقات الدستورية. جادل وارين بأن فقدان الهوية الوطنية قد قاد إلى «التحطيم الكامل لصفة الفرد في المجتمع المنظم». لقد أثار رأيه فكرة أن انعدام الجنسية يمثل ظلمًا للفرد المُجبر على الحياة في حالة من «الخروج الدولي عن القانون»، وأنه من «مصلحة المجتمع المنظم عدم السماح لأي شخص بأن يكون بلا صفة سياسية». وعليه فإن نزع المواطَنة عن الفرد المجنس يشكل «عقوبة أكثر بدائية من التعذيب» والتي بكل تأكيد تخالف الأمر الإلزامي للدستور الأمريكي ضد مثل هذا الحكم، بيد أنه يجب تفاديها كذلك لأنها تقوض النظام العالمي[83].

اعتمد وارين بدوره على مصادر الأمم المتحدة لمساندة الرأي الذي يقول إن قانون الإبعاد قد خالف المعايير الحاكمة للمجتمع الدولي: «إن الأمم المتحضرة في العالم مجمِعة واقعيًا على أنه لا يجب فرض انعدام الجنسية كعقوبة لأي جريمة». نقلًا عن استبيان الأمم المتحدة حول قوانين الهوية الوطنية، جادل وارين بأنه من بين الأربع وثمانين دولة المستفتاة، الفلبين وتركيا هما فقط اللتان فرضتا إسقاط الجنسية كعقوبة. من المثير للاهتمام أن وارين قد ذكر كذلك دراسة انعدام الجنسية الخاصة بالأمم المتحدة لسنة 1949، والتي كانت قاطعة في شجبها لانعدام الجنسية. وعليه فقط حظر التعديل الثامن لإسقاط الجنسية كنوع من العقوبة؛ ذلك لأن انعدام الجنسية يترك الفرد ضعيفًا محليًا وخارجيًا، وعليه فهو يتوافق مع معيار «القسوة والعقوبة غير المعتادة». طبقًا لوارين، «المفهوم الأمريكي لكرامة الإنسان لا ينسجم مع تحويل حتى هؤلاء الذين نسعى إلى معاقبتهم إلى «عديمي جنسية»

تمامًا - ضحية سهلة للص داخل الوطن وللمستبد الخارجي، هذا إذا ما كان هناك فعلاً مكان سيتحملهم من الأساس»[84].

إن المفاوضات بخصوص اتفاقيتي اللاجئين وعديمي الجنسية في المحيط الدولي العام للأمم المتحدة قد سببت ارتباكا مفاهيميا حول مشكلة انعدام الجنسية، ما جعله مشكلة في المقام الأول. فيما استند وارين إلى إجماع دولي متخيَّل، مصرحًا بأن معايير الأمم «المتحضرة» قد أقرت مسبقًا بأن إسقاطَ الجنسية أمر خارج عن نطاق ممارسة الدولة، تصدى القاضي فليكس فرانكفورتر لهذا الرأي قائلًا إن حقيقة أن الولايات المتحدة قد ضمنت حقوق غير المواطنين داخل حدودها عنت أن الشخص عديم الجنسية لم يكن «خارجا عن القانون»outlaw بصفة شرعية ومجبرا على العيش خارج حماية القانون، وهو عامل رئيس مناهض لاستنتاج وارين حول الطبيعة القاسية بالضرورة لهذا الظرف[85]. طبقًا لفرانكفورتر، فإن معايير «الدول المتحضرة» لم تُملِ أنه كان جعْلُ أحدهم عديم جنسية يعتبر قاسيًا في الواقع؛ ذلك لأن التطور التقدمي للمعايير والمؤسسات في المجتمع العالمي لم يجعل الشرط الحديث لانعدام الجنسية قاسيا ولا غير معتاد. وفقما جادل به فرانكفورتر، لم يعد الوضع كذلك، أن الشخص عديم الجنسية «خارجٌ عن القانون» في النظام العالمي. فكما خشي كونز، لقد قدم «مدافعو حقوق الإنسان» المساندة لاشعوريًا لجدلية أن تطوير أنماط اللادولة للسيادة القانونية كان يعني أن كون الشخص عديم الجنسية لم يعد ذلك يتضمن حرمانا واضحا[86].

إن عملية فصل حالة انعدام الجنسية عن حالة اللجوء، وخلق اتفاقين منفصلين لتعريف واجبات الدول الموقعة، قد نجح لذلك في تحويل معايير التحليل باتجاه التجريبي. فيما توصل واين وفرانكفورتر إلى استنتاجين متضادين حول التبعات التأديبية لفقدان الصفة الوطنية، عبَّر القاضي ويليام بريننانWilliam Brennan عن شكوكه حول ما إذا كانت النتائج بالوضوح الذي ادعاه كلا القاضيين. لقد جادل بريننان بأن الأذى الذي يسببه انعدام الجنسية يبقى غير محدد، على رغم أنه اتفق مع وارين على أن ضبابية كون الشخص عديم جنسية، وتجربة كون الشخص مُبْعَدًا، قد مثلتا «أذى نفسيا» لا بد له من أن يكون عاملا مهما في التوصل إلى قرار. وأضاف بأنه بيد أن طبيعة مثل هذه العقوبة هي جوهريًا غير مؤكدة؛ لأنه «مهما كانت تجربة انعدام

الجنسية الفعلية خبيثة ومحبطة، فإن التفكير فيها مقدمًا لا يبدو أنه سيستثير هواجس خطرة، ذلك لأنه لا أحد منا بعد يعرف تداعياتها»[87]. وعليه فإن رد برينان يشير إلى أنه حُكْمًا من منظور تجربة انعدام الجنسية، فإن طبيعة الحرمان، ما إذا كان بكل تأكيد يتفق ومعيار العقوبة القاسية وغير المعتادة، لم يكن من الممكن تحديدها بديهيًا.

بيد أن المؤتمرات التي حددت أخيرًا الإطار القانوني لانعدام الجنسية قد استمرت على أساس فرضية أن انعدام الجنسية يمثل «شرًا» بمقدور الدول جميعًا أن تجتهد في مقاومته. بعد زمن قليل من توصل المحكمة العليا لقرارها، التقى ممثلون من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مجددًا لمناقشة شرعية إسقاط الهوية الوطنية، غير أن نتاج المؤتمر الدولي فقط أكد غياب الإجماع الدولي حول طبيعة مشكلة انعدام الجنسية. تمهيدًا للاجتماع، وضعت لجنة القانون الدولي اتفاقيتين منفصلتين، إحداهما استهدفت تقليل حالات انعدام الجنسية المستقبلية والأخرى موجهة باتجاه إنهائها من خلال مزيد من الأحكام التوسعية التي تنص على واجب الحكومات في تجنيس أي شخص سيكون عديم جنسية إن لم يتم ذلك. كما كتب أعضاء اللجنة بنود تأسيس وكالة منفصلة للبت في الصراعات حول الهوية الوطنية ولتقديم الحماية القانونية للأشخاص عديمي الجنسية.

شاركت خمس وثلاثون دولة في المؤتمر في جنيف من 24 مارس إلى 17 أبريل 1959، لكن المؤتمر تفكك سريعًا بعد أن بدأ؛ وذلك بسبب اختلافات خطيرة حول اشتمال بند يمنع الحرمان من الهوية الوطنية. إن الخلاف حول اشتمال مثل هذا البند أعاد تحديد خطوط المعركة العالمية حول مفهوم الحق الدولي في تقرير المصير والذي هز الأمم المتحدة قبل سنوات قليلة. لقد تصادمت القوى الأقدم في الأمم المتحدة مع التكتل الآخذ في الظهور للدول «غير المصطفة» والمابعد استعمارية والتي لديها الكثير لتخسره في حال التخلي عن امتيازها السيادي لمنح - ولسحب - المواطنة. لقد كان هناك قليل من الاستعداد من قِبل الدول للتفكُّر في مقترح لجنة القانون الدولي بتقديم النزاعات ذات العلاقة بتفسير أو تطبيق الاتفاقية للتحكيم من قِبل هيئة محكمة دولية مشكلة خصوصًا، وأقل من ذلك بالسماح للأفراد بالوصول، حتى على نحو غير مباشر، لمثل هذه الهيئات التحكيمية من أجل القرار حول مطالبتهم بالهوية الوطنية طبقًا للاتفاقية[88].

وعلى الرغم من تفكك المؤتمر الدولي لسنة 1959، اجتمع الممثلون مرة أخرى في المقر الرئيس للأمم المتحدة في نيويورك في أغسطس 1961، وذلك لإنجاز الاتفاقية المعنية بتقليل انعدام الجنسية. عبر تحديد الالتزامات الإيجابية الواقعة على الدول (على الأقل هؤلاء الذين يوافقون على شروط المعاهدة) بمناقشة الطرق التي من خلالها قد يفشل الأفراد في الحصول على هوية وطنية، فإن اتفاقية العام 1961 قد شكلت إنجازا مهما على ضوء التاريخ الطويل للحركات التاريخية لتنظيم الهوية الوطنية. بعد ما يقارب السنة من رسالة هيلين باتريسكو، فرضت المعاهدة الالتزامات الإيجابية على الدول بمنح هويتها الوطنية، محدِّدة طريقتين رئيستين للدول للمشاركة في مسؤولية ضمان عدم وجود أشخاص عديمي الجنسية. أولًا بأن تضمن أنه إذا ما وُلِد شخص بلا هوية وطنية داخل حدودها فسيكون قادرًا على الحصول على الهوية الوطنية لمكان مولده، وثانيًا عبر التشريع بعدم جواز فقدان أي شخص هويته الوطنية من دون الحصول على أخرى. تفرض الاتفاقية متعددة الأطراف على الدول الموقعة تقديم جنسيتها لهؤلاء المولودين على أراضيها والذين سيكونون عديمي جنسية ما لم يتم ذلك، مقدِّمة آلية لتفادي انعدام الجنسية إما عند الولادة وإما من خلال الفقدان العَرَضي للهوية الوطنية، كما أنها تمنع الحرمان من الهوية الوطنية على أسس عرقية، أو إثنية، أو دينية، أو سياسية[89].

على الرغم من أن مدى الانتباه بعناية كافية لمشكلة اللاجئين عبر العالم قد اعتمد على عوامل تاريخية عدة، بما فيها سياسات اللجوء السياسي للاجئين إبان الحرب الباردة، فإنه من المذهل، وبناءً على منطلقات إنسانية، أن مشكلة انعدام الجنسية قد حصلت عمومًا على اهتمام أقل بكثير في العقود اللاحقة. بدءًا من كارثة اللاجئين الهنغاريين لسنة 1956، هؤلاء المعرَّفين كلاجئين أصبحوا يُعتبرون وبشكل أكثر اتساعًا مشكلة عالمية. في العام 1959 تبنت الأمم المتحدة فكرة السنة العالمية للاجئين؛ وذلك لجمع التبرعات لتقديم المساعدة لأربع مجموعات مرشحة من الأشخاص النازحين: اللاجئين في أوروبا، واللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأوسط، واللاجئين الصينيين في هونغ كونغ، واللاجئين الروس في جمهورية الصين الشعبية[90]. وكما أوضح عديد من الباحثين، أكد الإطار القانوني الذي يحكم وضعية اللاجئين على الدولة كالمصدر الأساسي للحماية، كما أن تأميم النظام الدولي اعتمد على النقل

الانتقائي للمسؤولية إلى الوكالات الدولية المكلفة بإدارة شؤون اللاجئين. فعلى رغم كل شيء، تأسست صفة اللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية في القانون الدولي إبان الفترة التي حققت فيها المبادئ الكينزية للحكم وقدرة الدول على ضمان سلامة مواطنيها قبولا واسع النطاق[91].

بيد أنه، حتى نفهم كيف تبدأ مفردات المشكلة بالتحول، علينا أولًا أن نفهم كيف أن التكييف الاجتماعي للمواطنة، وتبدل الفكر القانوني، قد كيَّفا عملية تعميق البعد المعني بالقومية في النظام الدولي وفئات الاستثناء السياسي في فترة ما بعد الحرب. إن إعادة بناء المعايير العريضة للنقاش توضح كيف أن فكرة الهوية الوطنية كصفة قانونية رسمية تخصص العضوية، وكشرط ابتدائي أساسي للحقوق أتت لتبدو فاقدة الأهلية تمامًا في فترة ما بعد الحرب. وحتى حين اتجه الكتَّاب القانونيون الكوزموبوليتانيون باتجاه الدولة كالمصدر الأعلى للحماية والحقوق، قاوموا الرضوخ للواقع الاجتماعي الذي برر تهميش الهوية الوطنية كمادة للاهتمام الدولي الأوسع فيما عالم الدول آخذ في الاتساع في فترة القضاء على الاستعمار. توضح تداخلاتهم كيف أن التركيز على التجربة الاجتماعية، عوضًا عن العضوية الرسمية، قد حجب الأهمية السياسية الأكبر لفقدان الهوية الوطنية. إن الجدالات التي بررت فرضية أن حدود العضوية يجب أن تكون متسقة مع الواقع السوسيولوجي والتاريخي قد أسهمت في تطبيع حدود النظام القانون الدولي والسياسات الدولية. فيما تجنبت عصبة الأمم التحدي لجهودها هي بحد ذاتها لتأسيس حدود السلطة الدولية عبر تحديد موقع مشكلة انعدام الجنسية في سياق صراع القوانين، أطَّرته الأمم المتحدة كمصدر لصنوف من الأذى والحرمان، وذلك خلال عملية إخماد صوت السؤال حول الكيفية التي تعرف بها الدول حدودها في المقام الأول. إبان ذلك، عَبْرَ العلوم الاجتماعية، ألقت الخاصيات الداخلية للمواطَنة، والتمثيل السياسي، والقدرة على الوصول، والمساواة بظلالها تقريبًا بشكل تام على السؤال الرئيس حول الحدود السياسية.

في الممرات المعقدة خروجًا من عالم منظم حول الإمبراطوريات في العقود اللاحقة للحرب العالمية الثانية، تم اقتراح مدى من الترتيبات السياسية والدستورية لتقليل تبعات الأنماط التهميشية للمواطَنة الأممية[92]. تمامًا كما كان الوضع إبان

انهيار الإمبراطوريات في فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى، كان لزامًا على المحامين والبيروقراطيين الدوليين مجددًا أن يأخذوا بعين الاعتبار مضامين فكرة انهيار الدول وتحويل السيادة للرعايا الذين يعيشون بداخل حدود الكيانات السياسية اللاحقة. عليهم مجددًا أن يأخذوا بعين الاعتبار مكانة الدولة اللاحقة من منظور القانون الدولي، وما إذا تحملت مسؤولية الديون، والوعود، والواجبات التي كانت مناطة بالحكومة السابقة. تتضمن اتفاقية العام 1961 فقرة موجهة نحو احتمالية تضاعف انعدام الجنسية إبان فترة إنهاء الاستعمار، قائلة إن كل اتفاقية بين الدول المتعاقدة والخاصة بنقل الأراضي تشتمل على فقرات تضمن ألا يتحول أي فرد إلى عديم جنسية نتيجة لمثل هذا النقل. بيد أنه وفي معرض استعدادهم لمواجهة أسئلة شائكة كهذه في فترة إنهاء الاستعمار لما بعد الحرب، تفادى المنظرون القانونيون بشكل عام النقاش حول طبيعة «شخص» الدولة، أو الشخصية القانونية للأفراد، خلافا لما حدث بعد الحرب العالمية الأولى حين أصبحت هذه النقاشات غاية في الأهمية بالنسبة إلى المفاهيم الأكبر لما هو سياسي[93]. بعد حصولها على الاستقلال، تعهدت الدول الحديثة النشأة التي دخلت النظام الدولي باحترام الحدود القائمة حتى لا تواجه حدود هذه الدول أي تغيير بسبب الانفصال أو التوسع. لقد قدمت فكرة تشكيل الدولة أمل التحرير الجمعي، لكن تشكيل الدول الجديدة هدد بزعزعة استقرار نظام مبني على احترام مبادئ السيادة الوطنية. بدورهم، تجادل المنظرون حول ما إذا كان إنهاء الاحتلال يتضمن إعادة ظهور السيادة المغمورة إبان عقود الحكم الاستعماري أو حول ما إذا كانت حدود الدول الاستعمارية قد سيَّجت بشكل مصطنع نسقا متنوعا من الناس ذوي الانتماءات والولاءات المحددة. من دون شك، فإن مبدأ تقرير المصير قد غذى انتشار السيادة، غير أن الأفكار حول انعدام الجنسية – وهي ما جعلته مشكلة من منظور القانون الدولي - قد أسهمت في استقرار لحدود السياسات الدولية في فترة ما بعد الحرب[94].

وفيما دخلت دول جديدة النظام الدولي، تبعت ذلك موجات من الهجرة والنزوح. انتشر انعدام الجنسية فيما راح رعايا الكيانات الاستعمارية السابقة يتلمسون طريقهم بين الأنظمة الجديدة للحماية وقوانين الجنسية. عديد ممن سيصبحون عديمي جنسية دائمين بعد إنهاء الاستعمار كانوا أعضاء لمجموعات

ساندت الفرقة الخطأ إبان الصراع من أجل الاستقلال. آخرون وقعوا في مصيدة بين الاختفاء التدريجي للصفة الإمبريالية ومصاعب الحصول على جنسية في الدول المابعد استعمارية المشكَّلة حديثًا[95]. لقد بررت بعض الحكومات المابعد استعمارية التشريعَ الإقصائي عبر محاولة تمديد الصفة القانونية الإمبريالية. عندما حصلت سيراليون على الاستقلال الرسمي عن بريطانيا في العام 1961 اقترحت حكومة ما بعد الاستقلال تشكيل صفة «مواطنة كومنولث»؛ وذلك لتقديم تغطية لأي شخص يصبح عديم جنسية عبر قوانين الهوية الوطنية للدولة الجديدة[96]. لقد اشتملت نهاية الحكم الإمبريالي على إنهاء الأشكال المختلفة من العضوية التي شخصت الهوية الوطنية في الإمبراطورية. بيد أن المسؤولين استمروا في تقديم الطلبات، لكل حالة على حدة، بتمديد صفة الرعايا المحميين البريطانيين على الأفراد الذين لم يستعيدوا أي صفة وطنية بعد استقلال المستعمرات البريطانية السابقة. لقد استمرت الأبعاد الإمبريالية للهوية الوطنية كصفة سابقة مانحة للحماية لمدة من الزمن في خيال المسؤولين البريطانيين. لقد كتب جاي. إم. روسJ.M.Ross ، وهو محام أدار قسم الهوية الوطنية في وزارة الداخلية، أن مفهوم «مواطنة الكومنولث» قد مثَّل الآن خيالا قانونيا غير مستدام بما أن الكومنولث تَشَّكل من دول مستقلة ولم يكن اتحادا فدراليا. لقد استنتج روس أن مواطنة الكومنولث، من دون امتلاك مواطنة دولة بعينها من دول الكومنولث، مثَّل «مفهوما فارغا» منفصلا عن الواقع الاجتماعي أو السياسي[97].

لقد تحول التركيز العام باتجاه المطالبات القانونية والسياسية بالاستقلال ونشوء الدول فيما اتسعت الجماعة الدولية للدول. في الجمعية العمومية للأمم المتحدة وفي الخيال المضاد للاستعمار بشكل أكثر اتساعًا، بدأ الفلسطينيون بتمثيل محنة الناس الذين هم بلا جنسية، وحقيقة أن التغلب على انعدام الجنسية بقي مرتبطا بفرص تشكيل الدولة[98]. بحلول العام 1974 أصبحت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في الأمم المتحدة المنظمة الرئيسة المكلفة باستقبال طلبات التقديم من أي شخص بلا هوية وطنية. غير أنه في هذه المرحلة اختفى عديمو الجنسية الرسميون إلى حد بعيد من النقاش العام ومن انتباه المحامين الدوليين والموظفين المدنيين في الأمم المتحدة. في دراسته لسنة 1976 للقانون الدولي وانعدام الجنسية، بدأ بيتر

موتاريكا Peter Mutharika - وهو باحث قانوني والرئيس المستقبلي لمالاوي - أحد الكتب القلائل المخصصة لموضوع هذه الفترة بالتصريح بأن انعدام الجنسية القانوني لا يستثير النوعية ذاتها من الاهتمام الدولي كما يفعل اللاجئون من خلال الوكالات الدولية أو في البحث القانوني الدولي[99].

إن السؤال الذي عادة ما يُطرح حول اتفاقيات حقوق الإنسان هو ما إذا كانت هذه الاتفاقيات تُحدِث أثرا فارقا، وما إذا كانت تُطبَّق فقط في حالات الانتهاك. وكما رأينا، حين يتعلق الأمر بالتدوين القانوني لانعدام الجنسية في القانون الدولي، هناك الكثير لأخذه بعين الاعتبار بما أن المواد المنصوص عليها في الاتفاقيات لا تصور بشكل كامل التأطير الأعرض لمشكلة انعدام الجنسية في الفكر الدولي لما بعد الحرب. في نقاشات ما بعد الحرب حول أهمية ومعنى انعدام الجنسية، كل الأطراف استدعت القيم للتعبير عن طبيعة الحرمان المُمَثَّل في فقدان الصفة الوطنية. بيد أنه فقط استخدام فكرة أن فقدان الهوية الوطنية كان مرفوضًا بسبب من تأثيراته في النظام العالمي هو الاستخدام الذي قدم أقوى الجدالات من أجل مركزية المشكلة بالنسبة إلى العالم بمجمله. إن إعادة صياغة المشكلة من حيث الاعتبارات الأثرى أخلاقيًا قد حولت الانتباه بعيدًا عن الصفة القانونية للأفراد تحت القانون الدولي وعن الفرضيات الأساسية للنظام العالمي.

الخاتمة

«إن أفضل طريقة للتنبؤ بالمستقبل هي أن تصنعه بنفسك»

حين عاد الوضع القانوني لعديمي الجنسية إلى البروز مع نهاية الحرب الباردة، صادف ذلك انتشار الاعتقاد، في مختلف أنحاء العالم، حول تآكل السيادة وموت الدولة. مع مطلع انهيار الاتحاد السوفييتي، ويوغسلافيا، وتشيكوسلوفاكيا في أوائل التسعينيات، وهو ما أنتج مجاميع جديدة من الناس من دون عضوية وطنية، فرض قرار للجمعية العمومية للأمم المتحدة في العام 1995 أن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR توجه انتباهها إلى منع وقوع انعدام الجنسية. لهذه الغاية أسست الوكالة منصبا مخصصا للعمل مع الدول والوكالات الدولية الأخرى للترويج للتجاوب مع الاتفاقيات الموجودة[1]. بيد أنه وحتى مع انتشار شكل الدولة باعتباره كيانا سياسيا عبر العالم، أعلن الخبراء أن العصر الذي كانت إبانه الدول تمثل المحرك المركزي في السياسات العالمية يقترب من نهايته. وتعبيرا عن تصوراته بخصوص سيطرة الحوار حول تراجع السيادة الوطنية بسبب قوى العولمة،

علق مؤرخ الفكر السياسي جون بوكوك John Pocock في محاضرة له في العام 1997 قائلا: «يُنظر على نحو واسع إلى السيادة والتاريخ باعتبارهما مستهدفين من قِبل قوى الهدم»[2]. على الرغم من حقيقة أنه مع نهاية القرن العشرين تكوَّن النظام الدولي من 191 دولة مُمَثَّلة في الأمم المتحدة، وما يقدَّر بعدد 575 دولة محتمَلة، في استراتيجية في التسعينيات من القرن العشرين أشارت النخب وعلماء الاجتماع إلى أن سيادة الدولة قد بدأت بالانهيار تحت ضغوط الاستقلال الاقتصادي المتزايد والبروز المتنامي للمنظمات غير الحكومية. وباستخدام طروحات مشابهة فإن تأسيس الاتحاد الأوروبي في العام 1992 بدا للبعض كأنه عودة إلى الزمن الذي تنافست فيه الهويات والسيادات، مابعد القومية، والقومية، والمحلية، على ولاءات الناس. تحت مظلة السيطرة السياسية العالمية الأمريكية، اقترح صانعو السياسات العودة إلى الأفكار السابقة حول نظام عالمي مكون من كيانات سياسية متنوعة، بما فيها مجموعات ذات حقوق قومية بلا سيادة على أراضٍ محددة، أو حول حماية حقوق الأقليات تحت عناية المنظمات الدولية[3]. سيكون على الدول التشارك في السلطة مع شركات متعددة القوميات، ومنظمات غير حكومية، ومجموعات الأقليات والشعوب المحلية الأصلية المدعَّمة قانونيا والذين حاربوا في المحاكم من أجل حقوق إقليمية محلية، كما سيتعين على الدول أيضا الوفاء بالالتزامات المترتبة على الاتفاقيات[4].

في سياق التكهنات حول نهاية الدول، أو على الأقل نهاية المفاهيم التقليدية للسيادة الوطنية، استثار عديم الجنسية العالمي Global Stateless الرؤى حول الأهمية المستمرة للدولة: الحاجة إلى وجودها وحمايتها في اللحظة التي أحرز فيها إنكار قوتها وضرورتها انتشارا شعبيا[5]. لقد كانت هي تلك اللحظة التي أصبح فيها نقاش حنة آرنت حول انعدام الجنسية الحديثِ المعيارَ الأهمَّ لفهم محنة أي أحد بلا حماية المواطنة. لقد اكتسبت كتابات آرنت مؤيدين جددا في لحظة ما بعد الحرب الباردة، وذلك بسبب تصوير هذه الكتابات المؤثرة لسوداوية نظام عالمي صرح بحقوق الأفراد إزاء الدولة، لكنه ضمن بقاء هذه الحقوق معتمدة على سلطة الدولة. دعَّمت النقاشات حول العولمة وحقوق الإنسان في التسعينيات من القرن العشرين فكرة أن عديم الجنسية يمثل بقايا سلطة الدولة في فترة انحسار نطاق

ولاية الدولة، وهو الادعاء الذي كثيرا ما اعتمد على تتبُّع تاريخ السيادة الحصرية عودة إلى اتفاقية العام 1648 لويستفاليا. طبقا لمثل هذه السرديات بدأ عالم من الدول السيادية الحصرية في سنوات ما بعد الحرب الباردة بإفساح المجال لعالم أكثر اتحادا أخلاقيا وسياسيا. وعليه فإن فكرة انعدام الجنسية كمفارقة مؤلمة في زمن الحقوق بدأت تتخذ أهمية جديدة في الفكر الدولي الليبرالي، مُجَسِّدة التوتر المستمر بين الكوزموبوليتانية والوطنية، والعالمية والتخصصية، وحقوق الإنسان العالمية والحقوق الحصرية للمواطَنة[6].

إن واحدا من الأهداف الرئيسة لهذه الدراسة هو توضيح المصادر المفاهيمية والمعيارية المتاحة لفهم أهمية انعدام الجنسية في اللحظة الحالية. لقد سعى هذا الكتاب إلى تحدي فكرة أن حدود السيادة التقليدية قد تم تخطيها فقط بعد العام 1945، وأن انعدام الجنسية يجسد التناقض بين السيادة وحقوق الإنسان. إن تاريخ التأمل النقدي لمفهوم انعدام الجنسية، الذي بدأ في المحيطات المؤسسية الدولية الجديدة التي شُكِّلت في القرن العشرين، يقدم منظورا أكثر ثباتا وتاريخية حول العلاقة الحالية بين الدولة والأنظمة القانونية اللادولانية[7]. وكما فصَّلت الصحافية أتوسا أبراهاميان Atossa Abrahamian، بالنسبة إلى الأثرياء، أصبح العالم متعديا للمحلية ومعروضا للبيع إلى حد كبير. يستطيع المستهلكون أن يتسلموا جوازات سفر ويحصلوا على الجنسية في الدول التي تسكِّن ثرواتهم بلا ضريبة. إن تراجع المواطَنة الاجتماعية كنموذج مثالي وتشريع عام في أواخر القرن العشرين قد تزامن مع إمكانية امتلاك هويات وطنية متعددة. الجنسية عن طريق برامج الاستثمار، بالإضافة إلى سجلات الضريبة الخارجية، قد أصبحت رائجة بين هؤلاء الذين يستطيعون تحمل تكلفتها، في حين أن اختيار أماكن الإقامة وأنظمة الضريبة يساعد أصحاب الموارد المالية على العيش وكأنه لا توجد حدود دولية مطلقا. طبقا لنسخة تحررية من هذه الفانتازيا، لم يعد مطلوبا من الدول توفير أسس الإيمان بالنظام النقدي كنتيجة للتطوير التكنولوجي. توثَّق الهوية عبر تطبيق متسلسل. تُنتَج الأموال وتُصرَف عبر عملة عديمة جنسية مثل البيتكوين والتي لا تبدو معتمِدة على ضمان حكومة ما. تعِد مثل هذه التكنولوجيا الحديثة بالتغلب على حماقة جواز السفر وبتأسيس عالم متخطٍ للحكومات – على رغم أنه حتى لو تدفقت الأموال

رقميا كأن الحدود لا وجود لها، فإن الأفراد الساعين إلى تحريك الأموال لايزالون بحاجة إلى جوازات سفر ليستطيعوا زيارة حساباتهم[8].

بالنسبة إلى الفقراء والمحرومين من الحقوق، العضوية في بلد ما هي أمر بالغ الأهمية. تُظهر القدرة على التحرك عبر الحدود أنماطا عالمية لعدم المساواة: البعض يستطيع الحصول على عشرات من جوازات السفر بينما يعاني البعض الآخر بلا جواز واحد. عديمو الجنسية القانونيون الحاليون عادة ما يكونون مستثنين من التأمينات الوطنية الأساسية كالتوظيف والتعليم. بافتقارهم إلى جوازات السفر وشهادات الميلاد، هم غير قادرين على مطالبة الدولة حيث يصبحون عرضة لعديد من الممارسات الاعتدائية مثل الاتجار في البشر. لقد طالبت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في الأمم المتحدة الوكالة باستئصال انعدام الجنسية خلال عقد من الزمان، مطلقة حملة لإنهاء انعدام الجنسية العالمي بحلول العام 2024. هذه الدعوة لها علاقة معقدة بالتوجهات الأقدم تجاه انعدام الجنسية، حيث تجسد هذه الدعوة الاستمرارية والتغيير. من جانب، حتى حين اتخذت مشكلة انعدام الجنسية أهمية أكبر حول العالم، اتبع التوجه الخطوط المتجزئة والتشكيلات المؤسسية التي أُسست في زمن ما بعد الحرب. إنه لمن ضمن سلطة كثير من الدول، حيث يعيش الأغلبية من عديمي الجنسية القانونيين، أن يسجلوا ويمنحوا الجنسية، كما طور المحامون، والناشطون، والمنظمات الدولية أساليب لإقناع الدول بتحمل هذه المسؤولية. لقد حازت تكتيكاتهم بعض النجاح بناء على الحركة المتنامية في السنوات الأخيرة لزيادة عدد الدول التي وقَّعت على معاهدات الأمم المتحدة للعامين 1954 و1961. من جانب آخر، على رغم أن الوكالات الدولية وغير الحكومية تعتمد على المخطوطة التي شكَّلتها هذه المعاهدات، فإن أطر العمل الموجودة قد مُدِّدَت لخدمة قضايا جديدة لانعدام الجنسية التي ظهرت في السنوات الأخيرة بسبب الهجرة القسرية[9].

بكل تأكيد، من منظور المساندين الحاليين، فإن مفهوم الحق الأساسي في الهوية الوطنية - ضمان صفة قانونية رسمية - المفضل عند حنة آرنت وجوزيف كونز، يبدو عتيقا بعض الشيء. بيد أن المحتوى الجدلي الذي تأسست فيه أطر العمل القانونية في القانون الدولي يوضح شروط المساندة المعاصرة والجدال القانوني. لقد تخوفت آرنت وكونز من أن التركيز على الأبعاد الجوهرية للمواطنة سينعكس سلبا

على إلحاح موضوع كيفية دخول الناس وحصولهم على العضوية في حيز إحدى دول العالم. على مدى سنوات عدة أثبت تنبؤهم صحته. بيد أنه فيما تصاعد الاهتمام بعديمي الجنسية في الأمم المتحدة ووكالات اللاجئين، قلل الباحثون القانونيون والناشطون من التأكيد على الانقسامات الجامدة بين الفئات القانونية لمصلحة الفحوصات العملية للظروف الواقعية للبشر الحقيقيين. لقد اتخذت مشكلة انعدام الجنسية الفاعل Effective Statelessness صفة الأولوية في خيال الناشط، ما قاد إلى جدالات تؤكد واجب الدولة بالاعتراف بهوية وطنية فاعلة. لقد ناقش الناشطون المشكلة في ظل التمييز، على سبيل المثال، بين انعدام بحكم القانون de jure أو بحكم الأمر الواقع de facto. يعني انعدام الجنسية بحكم الأمر الواقع أنه قد يكون للشخص هوية وطنية من منطلق رسمي، غير أنه غير قادر على اللجوء إلى الدولة التي يعيش فيها للحصول على الحماية. كما يوضح أحد تقارير الأمم المتحدة، فإن غيرَ المواطنِ المقيمَ بصفة قانونية يمكن أن يتمتع بمزيد من الحمايات في دولة معينة بينما هو مواطن لدولة ترزح أسفل نظام عنيف، وبينما هؤلاء الحاصلون عمليا على رابطهم القانوني بدولة ما قد يفتقدون فعليا كل رابط جوهري بها. انعدام الجنسية الفاعل يعني كذلك أن الشخص غير قادر على إثبات هويته الوطنية الرسمية أو صفته القانونية للهجرة، وهي الحقيقة التي تؤثر في أطفال المهاجرين غير الموثَّقين وهؤلاء المنتمين إلى جماعات مهمشة مثل الروما والروهينغا والذين غالبا ما يفتقدون الوثائق المطلوبة لإثبات الهوية القانونية. المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة UNHCR تقدر أنه يوجد على الأقل 12 مليون إنسان ينتمون إلى هذه الفئة[10].

إحدى التبعات الخطرة لقرار نوتيبوم، من وجهة نظر المحامين الدوليين والمعلقين الناقدين لنتيجة القضية التي نُوقشت في الفصل السادس، هي سحب الأولوية من انعدام الجنسية باعتبارها «شرا». بيد أن مبدأ الرابط الفاعل الذي أُكِّد في الحكم يُعتقد به اليوم أنه يحتوي على مصادر تحدي الادعاءات الحكومية حول ما إذا كان الفرد، أو مجموعة أقلية، يمتلكون صفة وطنية[11]. إن الروابط الإقليمية والروابط الجماعية هما الجدليتان المستثارتان عادة دفاعا عن عديمي الجنسية وعديمي الوثائق. يُفهم الإقليم باعتباره مساحة من المسؤولية الأخلاقية

وطريقة لإظهار الطبيعة الحقيقية للارتباط بمكان وبكيان سياسي حتى في غياب الاعتراف الرسمي[12]. على عكس الآراء التي قدمها كونز، وآرنت، وآخرون حول الوضوح والشخصية من منطلقات قانونية رسمية، ينحو المدافعون المعاصرون للجدال بأنه من الأفضل التأكيد على الروابط الاجتماعية التي تربط أحدهم بجماعة معينة. يلمحون هم إلى أن هناك مصدرا للحكم حول الصفة الوطنية خارج حيز أي حكومة معينة، وأن هذا الحكم يعتمد على الروابط «الحقيقية» التي تربط الفرد بالمكان. إن الرابط والعلاقات الاجتماعية التي تربط الناس بالأماكن تتحايل على الطريقة التي تعرف بها الدول حدود مواطنتها وإقامتها القانونية؛ وتدمرها[13]. إن التركيز على الأسس الاجتماعية للعضوية الوطنية يزيل المصدر الأساسي للحكم حول العضوية القانونية من الدولة إلى حيز القانون الدولي، وحماة هذا النظام القانوني. يمكن للشخص أن يكون مواطنا حتى لو كانت الدولة محل السؤال غير قادرة أو غير مستعدة لتأكيد هذه الحقيقة، فالنازحون يشكلون حقيقة عبر بنائهم حيوات وجماعات في أماكن معينة. إن الفرضيات حول القانون الدولي أو معاهدات النظام بين الدول هي أقل أهمية هنا من الحقائق على الأرض والتي تنتجها الممارسات والعلاقات اليومية.

هناك تقليدان من التقاليد الأساسية للفكر التي عادة ما يُروَّج لها للتفاعل مع موضوع الهجرة من وجهة نظر معيارية، والتقليدان هما الفلسفة السياسية والقانون الدولي. إن القصة التي سُردت في هذا الكتاب تضع كلا العُرفين في المنظور التاريخي. لقد استكشفت القصة التطورات التاريخية النقدية وكذلك المفاهيم التي أطرت النقاش والجدال حول خلق الحدود وما يعنيه أن تشكلها وتعبرها. لقد تبنى الفلاسفة السياسيون والأخلاقيون عدالة وشرعية العضوية وحدود الدولة، خصوصا في العقد الأخير، بطريقة مختلفة على نحو واضح عن الجدالات القانونية المستعرضة في هذا الكتاب. على عكس المنطق الذي يعتمد على الأطر القانونية الموجودة، يطبق هؤلاء المبادئ والأحكام الأخلاقية لتقييم عدالة الفئات والمؤسسات التي تعرِّف المواطَنة وانعدام الموطَنة، أحيانا مستندين إلى الاتفاقيات، وأحيانا مسائلين صلاحيتها من منظور العدالة[14]. إنه ليس بسيطا، على ضوء جينالوجيا محددة توُسِّع فيها في هذا الكتاب، أن أسس الفلسفة السياسية الحديثة تكمن في رفض

الواقعية المنطقية الفصل الرسمي للقانون عن الأخلاق. إن الجدالات الأخلاقية حول المبادئ التي تحكم حدود العضوية، وشروط الدخول، والخروج، واللجوء، قد سيطرت على الفلسفة السياسية منذ السبعينيات، ولقد كان هو نقد المقاربات القانونية تجاه التوزيع والعضوية وهو النقد الذي حوَّل تحليل الأسئلة الدائرة حول الحدود باتجاه حلبة الحكم الأخلاقي[15]. إن البعد عن عصر ما بعد الحرب العالمية الأولى هو كذلك ظاهر في حقيقة أن صلابة الحوار حول حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية في النصف الثاني من القرن العشرين قد جعلت الجدالات حول الشخصية القانونية، التي صبغت الفترة الأولى من التأمل النقدي، تبدو فقيرة بالمقارنة. لقد تُخُيِّلت الشخصية القانونية على أنها شيء أكثر جوهرية من سعة التقاضي كمدعٍ أو مدعى عليه في محكمة قانونية. وعلى حين أن الوجود القانوني المستقل للكيانات الاعتبارية في أوائل القرن العشرين قد قدم مثالا قويا للموقف القانوني المستقل عن الدولة، فإن الثورة الأخلاقية في النصف الآخر من القرن العشرين، والتي قدمت الإنسان المنفرد باعتباره الكينونة المقدسة للحقوق والواجبات، قد بدأت تُستغل كمصدر لمنح الشركات قوة أكبر في نظام آخذ في الظهور للقانون العالمي. إن حقيقة أن «الإنسانية» قد أصبحت أكثر من فئة قانونية، وأنها تحمل افتراضات أخلاقية محددة غير موجودة في مفهوم الشخصية القانونية، قد جعلها تبدو أقل عرضة للاستباحة من قبل الشركات التي تسعى إلى الحصول على حقوق ضد دول العالم[16].

بيد أن التغيير المناخي باعتباره مسببا للنزوح القسري قد جعل إعادة النظر في الأسس المفاهيمية والقانونية للنظام الدولي لا مفر منها. هو كذلك يشير إلى المشاكل الناتجة حين تُصور المضامين السياسية للنزوح الجمعي فقط من منطلق منظور جامد للنظام الدولي. في المستقبل المتوقع غير البعيد، حين تصبح أمم كاملة - ميكرونيسيا أو المالديف أو توفالو - تحت الماء، فإن السكان المشردين لن يتمتعوا في ظل الأنظمة الحالية بحماية أي حكومة. وعليه هم سيصبحون عديمي جنسية بحكم الأمر الواقع. إن الحدود بين الدول آخذة في الانهيار بطرق جديدة، والنزوح القسري هو نمط لا ينفصل عن هذه العملية. تواجه السيادات الإقليمية تآكلا عبر ارتفاع مناسيب البحر، مما يستدعي السؤال حول كيفية فهم الدولانية Statehood المستمرة لهذه الأمم بينما الأرض آخذة في الاختفاء. في عصر جديد

من التغير المناخي والنزوح الجمعي، ما سيكون تعريف الدولانية، ومن سيقرر ذلك؟ هل ستكون الدول الآخذة في الاختفاء نوعا جديدا من المواضيع تحت القانون الدولي؟ هل ستبقى الأرض إحدى السمات الأساسية لتشكيل الدولة[17]؟ إذا ما كان للمالديفيين، على سبيل المثال، أن يحتفظوا بـ «هويةٍ وطنيةٍ» اعتباريةٍ ما من دون مزايا الدولة الإقليمية، فلن يكون هناك تداوٍ لهم تحت القانون الدولي بما أنهم لا يلتزمون بتعريف حكم القانون de jure لانعدام الجنسية الذي تقدمه الاتفاقية. لقد بدأ المنظِّرون السياسيون بالتأكيد على محدودية المقاربات المعيارية الموجودة تجاه النزوح على ضوء التحول الديناميكي للأرض، بيد أن هناك كثيرا من العمل الذي لا بد من إنجازه. لقد جادلت بولاينا أوجوا إسبيخو Paulina Ochoa Espejo أخيرا بأن الحدود المعرَّفة لدولة ما يمكن تبريرها ديموقراطيا بالنظر إلى الشعوب الموجودة والأراضي المتعارف عليها، ولكن هذه الاستراتيجية تفشل حين تتحدى الهجرة الحدود القائمة للأمم والدول. بالإضافة إلى ذلك فإن مقاربات كهذه لن تؤدي الغرض منها في مواجهة النزاعات الإقليمية أو في حالة المشكلات الإقليمية ذات العلاقة بحالات النزوح الضخمة والتي في الأغلب ستظهر كنتيجة لأزمة بيئية عالمية[18].

في تداعيات الحرب العالمية الأولى، استثارت ملصقات Merz لكيرت شويترز عملية إعادة صنع خريطة العالم. أحد ملصقاته لهذه الفترة هي صورة غلاف هذا الكتاب(*). تجذب الصورة انتباهنا لوعي ذاتي أكثر اتساعا في أوروبا والعالم الأوسع حول انهيار وخلق النظام السياسي في السنوات اللاحقة للحرب. في هذه السنوات، خليط من النقاد ربطوا انعدام الجنسية بالجدالات حول الأسس المفاهيمية للنظام السياسي والقانوني. بالاهتمام بالتأريخات المتقاطعة للإمبراطورية، والسيادة، والدولية، والفكر القانوني، سعى هذا الكتاب إلى توضيح السياقات المحددة الفكرية والأيديولوجية التي انطلقت منها هذه الرؤى المتضاربة حول معنى وأهمية انعدام الجنسية. لقد تتبع الكتاب الأصول والموروثات لهذه المدارس والمؤسسات التي فعَّلتها، والتي مازالت تشكِّل السياسات العالمية. إن ما تكشفه قصة الفئة القانونية

(*) تقصد المؤلفة صورة غلاف النسخة الأصلية من الكتاب المنشورة بالإنجليزية، والمدرجة بياناتها في بداية الترجمة العربية. [المحرر].

لانعدام الجنسية حول التاريخ الدولي هو أن الأفكار قد لعبت دورا أكثر تأثيرا في خلق نظام دولي حديث عما يُتَصَوَّر عادة. هي تشير كذلك إلى أن التاريخ الثقافي للقانون وللفكر القانوني أساسي ليس فقط لفهم تاريخ الأفكار حول الهوية الوطنية وانعدام الجنسية، ولكنه أساسي لتاريخ النظام الدولي في حد ذاته. على مدى زمن القرن العشرين تآكلت الفرضيات الفكرية التي ساندت الواقعية القانونية والشكلية القانونية أو تم تحديها. كانت لهذه الجدالات التكنيكية تبعات مهمة بالنسبة إلى الكيفية التي دوَّن بها الفاعلون السياسيون والقانونيون مشكلة انعدام الجنسية في أطر العمل القانونية لما بعد الحرب، التي بدورها أسهمت في استقرار الحدود التقليدية للسياسات الدولية. وعليه فقد كان لأطر العمل هذه دور أيديولوجي مهم، وهو الذي حاولت هذه الدراسة إظهاره.

ما هي الموارد المتوافرة لتصوير الأزمة المستمرة والمتسارعة حثيثا لانعدام الجنسية اليوم؟ إن الجائحة التي غيرت العالم وأنا أوشك على الانتهاء من هذا الكتاب قد أظهرت الأهمية البديهية لحكومات أممية تتحمل المسؤولية تجاه الكوارث الجمعية. إذا ما بقيت الدول الفاعل أو الوكيل الأكثر أهمية للنظام العالمي، فأي أطر عمل ومفردات يمكن لنا أن نستخدمها لاستيعاب هذا الذي لا مكان له داخل حدود الدول؟ إذا كنا سنحصل على إجابات عن هذه الأسئلة اليوم، فإنه يجب علينا أن نربطها بالتحولات الأوسع للنظام السياسي والقانوني التي تُمَيِّز زمنَنا بحد بذاته، تماما كما فعل أبطال هذا الكتاب في فترة الانهيار والإبداع التي ميزت زمنهم.

الاختصارات

المقابل العربي	الصيغة الأصلية	الاختصار
مجلس التجارة	Board of Trade	BT
أوراق مكتب المستعمرات	Colonial Office Papers	CO
مكتب المستعمرات	Dominions Office	DO
أوراق وزارة الخارجية	Foreign Office Papers	FO
العلاقات الخارجية للولايات المتحدة	Foreign Relations of the United States	FRUS
وزارة الداخلية	Home Office	HO
أرشيف عصبة الأمم	League of Nations Archive	LNA
الأمم المتحدة والمنظمات الدولية	Nation Unies et Organizations Internationales	NUOI
الأرشيف الوطني في «كيو» (جنوب لندن)	The National Archives, Kew	TNA: PRO
الأمم المتحدة	United Nations	UN
المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	United Nations High Commis-sioner for Refugees	UNHCR
إدارة الإغاثة وإعادة التأهيل للأمم المتحدة	United Nations Relief and Reha-bilitation Administration	UNRRA


Withe

الهوامش


Withe

المقدمة

(1) Kurt Schwitters, Das Literarische Werk, ed. Friedhelm Lach (Munich: Deutsche Taschenbuch Verlag, 2005), LW 5:335–336. Cited in Megan R. Luke, Kurt Schwitters: Space, Image, Exile (Chicago: University of Chicago Press, 2014), 4–5.

(2) Jane McAdam, “Disappearing States, Statelessness, and the Boundaries of International Law,” in Climate Change and Displacement: Multidisciplinary Perspectives, ed. Jane McAdam (Oxford: Hart, 2010), 105–131. Patrick Sykes, “Sinking States: Climate Change and the Next Refugee Crisis,” Foreign Affairs, September 28, 2015

(3) الدول التي وقَّعت على اتفاقية العام 1954 تتفق على عدم إبعاد أي شخص لا يكون بوسعه الذهاب إلى أي مكان آخر. ترافقا مع اتفاقية العام 1961 فإن اتفاقيات ما بعد الحرب تؤسس للواجبات المحددة على الدول الموقعة تجاه الأشخاص عديمي الجنسية.

(4) الاتفاقية المتعلقة بصفة اللاجئين، جنيف، 28 يوليو، 1951. الاتفاقية المتعلقة بصفة الأفراد عديمي الجنسية (أُبرِمت في 28 سبتمبر من العام 1954، دخلت حيز التنفيذ في 6 يونيو، 1960).

(5) Kristy Belton, “The Neglected Non-Citizen: Statelessness and Liberal Political Theory,” Journal of Global Ethics 7, no. 1 (2011): 59–71; Lindsay N. Kingston, “A Forgotten Human Rights Crisis: Statelessness and Issue (Non) Emergence,” Human Rights Review 14 (2013): 73–87; Michelle Foster and Hélène Lambert, “Statelessness as a Human Rights Issue: A Concept Whose Time Has Come,” International Journal of Refugee Law 28, no. 4 (2016): 564–584.

(6) Judith Shklar, American Citizenship: The Quest for Inclusion (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1991), 4.

(7) قارن بالمقاربة الوجودية لانعدام الجنسية، أو لفكرة أن تبعة تشكيل فئةٍ ما هي خلق نوع محدد من الأشخاص. انظر على سبيل المثال:

Ian Hacking, The Social Construction of What? (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2000).

حول ولادة وحياة وموت مواضيع أبحاث كـ«الذاكرة» و«الاقتصاد»، انظر:

Lorraine Daston, “Historical Epistemology,” in Questions of Evidence: Proof, Practice, and Persuasion across the Disciplines, ed. James Chandler, Arnold Davidson, and Harry Harootunian (Chicago: University of Chicago Press, 1994), 282–289.

(8) انظر على سبيل المثال:

Michael Marrus, The Unwanted: European Refugees from the First World War to the Cold War (Philadelphia: Temple University Press, 2002); Claudena Skran, Refugees in Inter-War Europe: The Emergence of a Regime (Oxford: Oxford University Press, 1995); John Torpey, The Invention of the Passport: Surveillance, Citizenship, and the State (Cambridge: Cambridge University Press, 2000).

(9) Jane Burbank and Frederick Cooper, Empires in World History: Power and the Politics of Difference (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2010), 380–387; Pieter Judson, The Habsburg Empire: A New History (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2016); Manu Goswami, “Colonial Internationalisms and Imaginary Futures,” American Historical Review 117, no. 5 (2012): 1461–1485; Susan Pedersen, The Guardians: The League of Nations and the Crisis of Empire (Oxford: Oxford University Press, 2015); Mark Mazower, No Enchanted Palace: The End of Empire and the Ideological Origins of the United Nations (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2009); Sunil Amrith, Crossing the Bay of Bengal: The Furies of Nature and the Fortunes of Migrants (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2015); Adom Getachew, Worldmaking after Empire: The Rise and Fall of Self-Determination (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2019).

حول البزوغ التاريخي لعالَم متخيَّلٍ من الدول، انظر:

David Armitage, Foundations of Modern International Thought (Cambridge: Cambridge University Press, 2013); Jennifer Pitts, Boundaries of the International: Law and Empire (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2018).

(10) حول تاريخ الهوية الوطنية والقانون الدولي كظواهر تصاعدية، أو سوسيولوجية، أو إدارية، قارن:

Will Hanley, Identifying with Nationality: Europeans, Ottomans, and Egyptians in Alexandria (New York: Columbia University Press, 2017); Lauren Benton and Lisa Ford, Rage for Order: The British Empire and the Origins of International Law, 1800–1850 (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2016).

(11) Patrick Weil, The Sovereign Citizen: Denaturalization and the Origins of the American Republic (Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 2013), 6.

(12) انظر:

Franz Neumann and Otto Kirchheimer, The Rule of Law under Siege, ed. William E. Scheuerman (Berkeley: University of California Press, 1996); Roberto Unger, Law in Modern Society: Toward a Criticism of Social Theory (New York: Free Press, 1976); Duncan Kennedy, “The Disenchantment of Logically Formal Legal Rationality: Or, Max Weber’s Sociology in the Genealogy of the Contemporary Mode of Western Legal Thought,” in Max Weber’s Economy and Society: A Critical Companion, ed. Charles Camic, Philip S. Gorski, and David M. Rubek (Stanford, CA: Stanford University Press, 2005); Jürgen Habermas, “Law and Morality,” in The Tanner Lectures on Human Values, ed. S.

McMurrin, trans. K. Baynes, (Salt Lake City: Utah University Press, 1988), 8:217–279.

(13) حول أسس القانون الطبيعي في نظرية غروتيوس لقانون الأمم، انظر:

Benjamin Straumann, Roman Law in the State of Nature: The Classical Foundations of Hugo Grotius' Natural Law (Cambridge: Cambridge University Press, 2015).

(14) في العام 1925 قدم ستيرلينغ إي إدموندز Sterling E. Edmunds توصيفا مختصرا للمشكلة: «إن موقع أعضاء المجتمع عديمي الجنسية في القانون الدولي، أو غياب موقعهم، هو غاية في الأهمية. هم يشكلون مواد لقانون الأمم من حيث إنهم يقعون تحت السلطة الإقليمية للدولة التي يقيمون على أراضيها. ولكن بما أنهم بلا هوية وطنية، فإن الرابط الذي من خلاله يمكنهم الحصول على المزايا من القانون الدولي غير موجود؛ وعليه هم يفتقدون الحماية من وجهة نظر مثل هذا القانون».

The Lawless Law of Nations: An Exposition of Prevailing Arbitrary International Legal System in Relation to Its Influence upon Civil Liberty (Washington, DC: J. Byrne, 1925), 15.

(15) Peter Sahlins, Unnaturally French: Foreign Citizens in the Old Regime and After (Ithaca, NY: Cornell University Press, 2004); Hanley, Identifying with Nationality Saskia Sassen, Territory, Authority, Rights: From Medieval to Global Assemblages (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2006), 281.

حول الأبعاد الإمبراطورية والتراتبية للجنسية، انظر:

Lauren Benton, Adam Clulow, and Bain Attwood, eds., Protection and Empire: A Global History (Cambridge: Cambridge University Press, 2017); Emmanuelle Saada, Empire's Children: Race, Filiation, and Citizenship in the French Colonies, trans. Arthur Goldhammer (Chicago: University of Chicago Press, 2012); Karen Knop, Diversity and Self-Determination in International Law (Cambridge: Cambridge University Press, 2004), 8.

(16) قارن بـ:

Will Hanley, "Statelessness: An Invisible Theme in the History of International Law," European Journal of International Law 25, no. 1 (2014): 321–327.

(17) قارن بـ:

Astrid Kjedlgaard-Pedersen, The International Legal Personality of the Individual (Oxford: Oxford University Press, 2018). Anne Peters, Beyond Human Rights: The Legal Status of the Individual in International Law (Cambridge: Cambridge University Press, 2016).

(18) إن تاريخ القانون الكوزموبوليتاني كان يُسرد بالعموم من وجهة نظر الأفراد الذين كان لديهم الكثير ليخسروه بينما أفسحت الإمبراطوريات المتنوعة المجال للدول الأممية في العقد اللاحق للحرب العالمية الأولى. عبر صنع قانون يحوي كل البشرية، كانوا هم

يسعون إلى أن يتحايلوا على تبعات الإقصاء الأممي والعنف الجمعي أو أن يحاربوها. طبقا لهذا التحليل، فقد ساهمت جهودهم في التأسيس البطولي لقانون يعرِّف الحقوق والواجبات للأفراد والمجموعات لأبعد من حدود الدول المعترف بها ككيانات ذات سيادة. انظر على سبيل المثال:

Philippe Sands, East West Street: On the Origins of "Genocide" and "Crimes against Humanity" (New York: Knopf, 2016); Seyla Benhabib, Exile, Statelessness, and Migration: Playing Chess with History from Hannah Arendt to Isaiah Berlin (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2018).

(19) Marc Vishniac, "Le statut international des apatrides," Recueil des cours de l'Académie de la Haye 43 (1933): 217. (Generally cited as "Mark Vishniak" in this book).

(20) حول فضائل التوصيف العميق لفهم التحولات التاريخية، انظر:

William Sewell, Logics of History: Social Theory and Social Transformation (Chicago: University of Chicago Press, 2005), 184–185.

(21) Hannah Arendt, The Origins of Totalitarianism (New York: Schocken Books, 1951), 278.

لقد سوقت آرنت لفكرة أنه إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية، كان عديمو الجنسية يعتبرون «مسوخا قانونية» بلا قانون..

(22) حول فكرة تصنيف جذور وأسس الحدود الأساسية المفاهيمية والسياسية، انظر:

Pierre Bourdieu, "Rethinking the State: Genesis and Structure of the Bureaucratic Field," trans. Loic J. D. Wacquant and Samar Farage, Sociological Theory 12, no. 1 (1994): 1–18.

الفصل الأول

(1) توجد ملفات قضية ستويك ضد المدعي العام في الأرشيف الوطني:

CO/323/857 and HO 144/11489

(2) Chancery Division, Stoeck v. Public Trustee, Annotated Law Reports, http://www.uniset.ca/naty/maternity/19212Ch67.htm.

(3) Compare Erez Manela and Robert Gerwarth, eds., Empires at War, 1911–1923 (Oxford: Oxford University Press, 2014).

(4) حول النظام الدولي «بوصفه موضوعا فكريا رفيعا»، انظر:

Herbert Butterfield, "The Balance of Power," in Diplomatic Investigations: Essays on the Theory of International Politics, ed. Herbert Butterfield and Martin Wight (London: George Allen and Unwin, 1966), 147.

(5) «Denationalized Germans under the Treaty of Peace," Times Law Reports, April 29, 1921, HO 144/11489, TNA: PRO.

حول الأهمية الفريدة لقضية ستويك ضد المدعي العام في مناظراتهما حول انعدام الجنسية، انظر:

Paul Weis, Nationality and Statelessness in International Law (London: Stevens, 1956); "Report by Mr. A Jaffe on 'Statelessness in English Law,'" Grotius Society Committee for the Status of Stateless Persons, September 27, 1940, Paul Weis Papers, PW/PR/GRSO 1, Social Sciences Library, University of Oxford.

(6) Andreas Fahrmeir, "Passports and the Status of Aliens," in The Mechanics of Internationalism: Culture, Society and Politics from the 1840s to the First World War, ed. Michael Geyer and Johannes Paulmann (Oxford: Oxford University Press, 2001), 110; H. S. Q. Henriques, The Law of Aliens and Naturalization, including the Text of the Aliens Act, 1905 (London: Butterworth, 1906).

لعرض أكثر إسهابا لقصة الهجرة من الأراضي الألمانية إلى بريطانيا، انظر:

John R. David, Stefan Maz, and Margrit Schulte Beerbühl, eds., Transnational Networks: German Migrants in the British Empire, 1670–1914 (Leiden: Brill, 2012).

(7) انظر على نحو عام:

Adam McKeown, Melancholy Order: Asian Migration and the Globalization of Borders (New York: Columbia University Press, 2008).

(8) Friedrich Nietzsche to Georg Brandes, April 10, 1888, in Selected Letters of Friedrich Nietzsche, trans. Christopher Middleton (Indianapolis: Hackett, 1996), 293.

لقد سافر نيتشه برسالة حماية سويسرية من مقاطعة بازل، على رغم أنه لم يكن مواطنا سويسريا، ولم يكن بإمكانه أن يصبح كذلك بما أنه قد انتهك متطلبات الإقامة السويسرية؛ حيث إنه انضم للجيش البروسي كجندي في سلاح الخدمات الطبية في 1870.

David B. Allison, Reading the New Nietzsche: The Birth of Tragedy, The Gay Science, Thus Spoke Zarathustra, On the Genealogy of Morals (Lanham, MD: Rowman and Littlefield, 2001), 271.

(9) حول أيديولوجية «الحوار الاتصالي» في أواخر القرن التاسع عشر، انظر:

Vanessa Ogle, The Global Transformation of Time, 1870–1950 (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2015), 204.

(10) David Feldman, "The Distinctiveness of Public Law," in The Cambridge Companion to Public Law (Cambridge: Cambridge University Press, 2015), 17–37; Morton Horwitz, The Transformation of American Law, 1870–1960: The Crisis of Legal Orthodoxy (Oxford: Oxford University Press, 1995); Karen Knop, "Citizenship, Public and Private," Law and Contemporary Problems 71, no. 3 (2008): 309–341.

حول الحق الفردي في التعاقد والملكية بوصفها موضوعا لفقه القانون الدولي الخاص في القرن التاسع عشر، انظر:

Christopher Casey, Nationals Abroad: Globalization, Individual

Rights, and the Making of Modern International Law (Cambridge: Cambridge University Press, 2020); Martti Koskeniemmi Koskenniemi "Nationalism, Universalism, Empire: International Law in 1871 and 1919" (paper presented at "Whose International Community? Universalism and the Legacies of Empire," Columbia University, New York, NY, April 29–30, 2005).

(11) Stephen Kern, "Changing Concepts and Experiences of Time and Space," in The Fin de Siècle World, ed. Michael Saler (London: Routledge, 2015), 74–91.

بحلول العام 1907، كان نظام الجوازات يوصف في رسالة فرنسية بأنه «جزء ميت من التاريخ القانوني».

Fahrmeir, "Passports and the Status of Aliens," 105.

(12) "Two Electric Safety Lamps," Coal Age Magazine, September 21, 1921.

(13) Metropolitan Police Criminal Investigation Department, "Stoeck v. Public Trustee," September 18, 1914, HO 144/11489, TNA: PRO.

(14) حول صنع «نوع قشري من الأمة» جديد إبان الحرب العالمية الأولى، انظر:

Karl Polanyi, The Great Transformation: The Political and Economic Origins of Our Time (Boston: Beacon, 1944), 122.

(15) Sara Abrevaya Stein, Extraterritorial Dreams: European Citizenship, Sephardi Jews, and the Ottoman Twentieth Century (Chicago: University of Chicago Press, 2016), 57–67; Salahi R. Sonyel, "The Protégé System in the Ottoman Empire," Journal of Islamic Studies 2, no. 1 (1991): 56–66.

(16) Metropolitan Police Criminal Investigation Department, "Stoeck v. Public Trustee," September 18, 1914, HO144/11489, TNA: PRO.

حول عملية «إنهاء العولمة» في فترة ما بين الحربين وتضمينها للحماية، والقيود على الإقراض الدولي، والسياسات المعادية للهجرة، انظر:

Harold James, The End of Globalization: Lessons from the Great Depression (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2001).

(17) J. C. Bird, Control of Enemy Alien Civilians in Great Britain, 1914–1918 (New York: Garland, 1986), 17, 203.

(18) تقرير شرطة العاصمة في لندن حول طلب ستويك لشهادة تجنيس في 18 سبتمبر 1914:

file: Alien Restrictions, Aliens Branch, HO 144/11489, TNA: PRO.

(19) Bird, Control of Enemy Alien Civilians, 322.

(20) Coleman Phillipson, International Law and the Great War (London: T. Fisher Unwin, 1915), 71; Michael Lobban, "Introduction: The Great War and Private Law," Comparative Legal History 2, no. 2 (2014) 163–183; Geoffrey Jones, Multinationals and Global Capitalism (Oxford: Oxford University Press, 2005), 286.

(21) لم يكن السجن هو الهدف الأصلي. فقد أعطى البرلمان الأولوية لشكل من التبادل السكاني.

Bird, Control of Enemy Alien Civilians, 173.

لتقديرات أعداد الأجانب المعادين المدنيّين في فرنسا، وبريطانيا، وألمانيا، والولايات المتحدة الأمريكية، وأستراليا، انظر:

Eric Lohr, Nationalizing the Russian Empire: The Campaign against Enemy Aliens during World War I (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2003), 178.

حول جينالوجيا فئة «الأجانب المعادين» على نحو أكثر عمومية، انظر:

Daniela Caglioti, "Waging War on Civilians: The Expulsion of Aliens in the Franco-Prussian War," Past and Present 221, no. 1 (2013): 161–195; Caglioti, "Property Rights in Times of War: Sequestration and Liquidation of Enemy Alien Assets in Western Europe during the First World War," Journal of Modern European History 12, no 4 (2014): 523–545.

انظر أيضا:

J. M. Winter, "British National Identity and the First World War," in The Boundaries of the State in Modern Britain, ed. S. J. D. Green and R. C. Whiting (Cambridge: Cambridge University Press, 1996), 261–278.

عبر قانون برلماني في 7 أبريل، 1915، أسقطت فرنسا الجنسية عن العديد من المواطنين الفرنسيين المجنسين والمولودين في الدول الأعداء، ما عدا هؤلاء الذين يعيشون في ألزاس لورين والذين كانوا مواطنين فرنسيين قبل الانتصار البروسي في 1871. يمكن لوزير العدل بمقتضى تقييمه أن يقرر أيا من الفرنسيين المجنسين يستحق الإبقاء على هويته الوطنية الفرنسية. حول التحفظ الذي تمارسه المكاتب الحكومية الوطنية في تقرير الصفة الوطنية، انظر:

James Wilford Garner "Treatment of Enemy Aliens: Measures in Respect to Personal Liberty," American Journal of International Law 12, no. 1 (1918): 27–55.

(22) M. Stoeck to Richard Redmayne, August 1914, Aliens Branch, HO 144/11489, TNA: PRO.

(23) M. Rouse to Prisoner of War Department, August 9, 1916, Aliens Branch, HO 144/11489, TNA: PRO.

(24) Stoeck to Redmayne, August 1914.

(25) Rouse to Prisoner of War Department, August 9, 1916.

(26) "Denationalized Germans," Times Law Reports.

(27) في رسالة إلى الخارجية البريطانية، يقول محامو ستويك إن «عددا كبيرا من القضايا يعتمد على قرار هذا الفعل».

Cruesemann and Rouse to Under Secretary of State, Whitehall, February 9, 1921, Aliens Branch, HO 144/11489, TNA: PRO.

انظر أيضا:

the decision of the Belgian Court of Cassation of January 10, 1921, in Procureur-General v. Schneider.

أقرّت المحكمة حق «الأجنبي غير محدد الهوية الوطنية» في أن يعارض الأمر بمصادرة الأملاك المنقولة للأعداء الأجانب انظر أيضا:

the Court of Appeals of Ghent of February 1, 1924, in Belgian State v. Haupert and de Vuyst. Cited in André Colanéri, De la condition des "sans-patrie," étude critique de l'heimatlosat (Paris: Librairie générale de droit et de jurisprudence, 1932), 176

(28) "Denationalized Germans," Times Law Reports.

(29) Memorandum, May 27, 1921, HO 144/11489, TNA: PRO.

راجع محامٍ من جمعية لينكولن موضوع «عديمي الجنسية» من المحليين الألمان طبقا لاتفاقية السلام في العام 1919 وقدم بعض الملاحظات العامة حول متطلبات الأدلة المتنوعة بين هؤلاء المولودين عديمي جنسية وهؤلاء الذين يدعون فقدانهم لهويتهم الوطنية بسبب من تفاصيل القانون الألماني، لكنه أضاف، «لا أدَّعي أنني خبير في القانون الألماني.. الأسئلة التي وضعتها يجب أن تُقَدَّم لشخصٍ ما في وزارة الخارجية يكون مؤهلا بشكل أفضل مني للتعامل مع هذا الموضوع».

BT 103/482.

(30) Chancery Division, Stoeck v. Public Trustee.

(31) في أواخر القرن التاسع عشر، بدأت المحاكم البريطانية في التحرك باتجاه تأسيس قاعدة برفض الاعتراف إذا ما انتهك حكم أجنبي قواعد العدالة الطبيعية. انظر:

Peter North, "Private International Law in Twentieth Century England," ed. Jack Beatson and Reinhard Zimmermann Jurists Uprooted: Émigré Lawyers in Twentieth Century Britain (Oxford: Oxford University Press, 2004), 483–517.

(32) Jane Burbank and Frederick Cooper, "The Empire Effect," Public Culture 24, no. 2 (2012): 239–247; Edward Keene, Beyond the Anarchical Society: Grotius Colonialism and Order in World Politics (Cambridge: Cambridge University Press, 2002); Gerrit W. Gong, The Standard of "Civilization" in International Society (Oxford: Clarendon, 1984); Martti Koskenniemi, The Gentle Civilizer of Nations: The Rise and Fall of International Law, 1870–1960 (Cambridge: Cambridge University Press, 2001), 174.

(33) File: Alien Restrictions, Aliens Branch, HO 144/11489, TNA: PRO.

(34) Chancery Division, Stoeck v. Public Trustee.

(35) Cruesemann and Rouse to Under Secretary of State, Whitehall, February 9, 1921, HO 144/11489, TNA: PRO.

(36) Cruesemann and Rouse to Under Secretary of State, February 9, 1921.

لقد ساند ذلك فقط ادعاء ستويك أنه غادر قبل تمرير قانون يسمح للرعايا الألمان بالاحتفاظ بهويتهم الوطنية حتى بعد الاستقرار في مكان آخر وأن ينقلوا الجنسية الألمانية لأبنائهم. انظر:

Rogers Brubaker, Citizenship and Nationhood in France and Germany (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1992), 115–119.

(37) Chancery Division, Stoeck v. Public Trustee. See Brubaker, Citizenship and Nationhood, 21, 195.

(38) ذكر هو كذلك حقائق حول أن القانون العسكري الألماني لسنة 1913 يفرض عبء الخدمة العسكرية على الأشخاص عديمي الجنسية وأن موقع الشخص عديم الجنسية محدد في المادة 29 من الإعلان التمهيدي الألماني لسنة 1896.

Chancery Division, Stoeck v. Public Trustee.

(39) "Denationalized Germans," Times Law Reports.

(40) Chancery Division, Stoeck v. Public Trustee

(41) طبقا للمنظِّر الدستوري البريطاني ألبرت فين دايسي، فإنه يجب على القضاة البريطانيين أن يأخذوا بعين الاعتبار قواعد الحكومة الأجنبية إذا ما تطلبتها القضية، «توزيع الأملاك على سبيل المثال كما سيفعل قاضٍ إيطالي». أما راسل، بالمقارنة، فإنه لم ينحُ إلى تبيُّن القانون الألماني. بدلا من ذلك، عادً هو لشهادة الخبراء القانونيين من ألمانيا والذين قدمهم كروزمان وروس أمام المحكمة.

Dicey, A Digest of the Law of England with Reference to the Conflict of Laws (London: Stevens, 1908), 715.

(42) "Denationalized Germans," Times Law Reports.

(43) Edmund Burke, "Inquiry into the Seizure of Private Property in St. Eustatius," in The Speeches of the Right Honourable Edmund Burke in The House of Commons and in Westminster Hall (Piccadilly: Longman, 1816), 11:251.

حول التماس بيرك لقانون الأمم في قضية مصادر أملاك ونفي يهود سانت أوستاتيوس، انظر:..

Jennifer Pitts, Boundaries of the International: Law and Empire (Cambridge MA: Harvard University Press, 2018), 98.

حول فحوى الإصلاح الإمبريالي، انظر:

Richard Bourke, Empire and Revolution: The Political Life of Edmund Burke (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2015), 434–438.

حول مفهوم الخارج عن القانون في الفكر الدولي عموما، انظر:

Renée Jeffery, "The Wolf at the Door: Hospitality and the Outlaw in International Relations," in Hospitality and World Politics, ed. Gideon Baker (London: Palgrave, 2013), 124–145.

(44) وفق كورباس أبوريس سيفيليس corpus iuris civilis، المدونة القروسطية للقانون الروماني، يفقد المواطنون الرومانيون، المبعدون على وجه العقاب، حقوقَهم ومزاياهم المشتقة من العلاقة بالقانون المدني، لكنهم يحتفظون بالحقوق المشتقة من قانون الأمم. انظر:

Cornelius M. Riethdorf, Citizenship, Exile, and Natural Rights in Medieval Roman Law, 1200–1400 (PhD dissertation, Cambridge University, 2016).

(45) Talbot v. Janson, 3 U.S. 133 (1795); James H. Keitner, The Development of American Citizenship, 1608–1870 (Chapel Hill: University of North Carolina Press, 1978), 278–280.

حول الهوية الوطنية وأوراق العمل المصاحبة لها في عصر الثورة، انظر:

Nathan Perl-Rosenthal, Citizen Sailors: Becoming American in the Age of Revolution (Cambridge, MA: Belknap Press of Harvard University Press, 2015).

(46) Jean-Pierre Tabin, Arnaud Frauenfelder, and Carola Togni, "The Recipients of Public Welfare: The Example of Two Swiss Cantons around 1890," Social History 34, no. 3 (2009): 321–338.

(47) Jean Holloway, Edward Everett Hale: A Biography (Austin: University of Texas Press, 1956), 238.

(48) "A Man without a Country - a Curious Article," The Atlantic Monthly, December 28, 1863.

حول انعدام الجنسية في التاريخ الأمريكي، انظر:

Linda Kerber, "The Stateless as the Citizen's Other: A View from the United States," American Historical Review 112, no. 1 (2007): 1–34.

(49) في 1865، تنازلت الدنمارك عن مقاطعات شليسويغ هولستين لبروسيا. بعد التنازل، أُعطِي سكان هذه المقاطعات الحق في اختيار أي من الهويتين الدنماركية أو البروسية. أبناءَ هؤلاء الذين اختاروا الهوية الوطنية الدنماركية ولكن لم يُبعدوا اعتُبروا عديمي جنسية من قِبل الحكومة البروسية وكان مطلوبا منهم أن يصبحوا مجنسين رسميا قبل إعطائهم الجَنسية وفق تقدير الحكومة البروسية.

Erik Goldstein, War and Peace Treaties: 1816–1991 (London: Routledge, 1992), 9.

(50) إن تشكيل القواعد التنظيمية للهوية الوطنية سمحت للحكومات بالتوسع في سيطرتهم الإقليمية على السكان الذين تجنبوا الدمج مثل الرومان في وسط أوروبا والأمريكيين الأصليين في الولايات المتحدة. لقد شجعت الإمبراطوريات الروسية والهاسبيرغية السكان «غير المرغوب فيهم» على الهجرة بيد أنهم طوروا آليات جديدة للمحافظة على قبضة متزايدة الشدة على الرعايا الذين رغبوا في الاحتفاظ بهم.

David M. Crowe, "The International and Historical Dimensions of Romani Migration in Central and Eastern Europe," Nationalities Papers 31, no. 1 (2003): 81–94; Tara Zahra, " 'Condemned to Rootlessness and Unable to Budge': Roma, Migration Panics, and Internment in the Habsburg Empire," American Historical Review 122, no. 3 (2017): 702–726.

حول تنامي سلطة الدولة على الداخل الإقليمي للدول على مدى سنوات القرن التاسع عشر، انظر:

Charles Maier, Leviathan 2.0: Inventing Modern Statehood (Cambridge, MA: Belknap Press, 2014).

(51) أعطى قانون الهوية الوطنية العثماني لسنة 1869 الحكومة العثمانية السلطة في

البت القضائي في الأمور المتعلقة بالهوية الوطنية، والتي غالبا ما تشتمل على الصفة القانونية لأطفال وزوجات الأجانب، وكذلك على الصفة القانونية للمهاجرين.

David Gutman, "Travel Documents, Mobility Control, and the Ottoman State in an Age of Global Migration, 1880–1915," Journal of the Ottoman and Turkish Studies Association 3, no. 2 (2016): 347–368.

(52) في منتصف القرن التاسع عشر، قادت سهولة عمل اتفاقيات واضحة بين الدول حول الاعتراف بالقواعد الخاصة بكل سيادة والمعنية بالتجنيس إلى تضاعف المعاهدات، مثل معاهدات بانكروفت، بين الولايات المتحدة ودول أخرى، والتي تنظم الهوية الوطنية للأطفال المولودين في أقاليم أجنبية.

Patrick Weil, The Sovereign Citizen: Denaturalization and the Origins of the American Republic (Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 2013), 83.

(53) Brubaker, Citizenship and Nationhood, 27.

(54) دور هذه المجموعة في صنع نظام دولي هرمي هو نقطة تركيز الأبحاث المستجدة. انظر:

Pitts, Boundaries of the International. Rose Parfitt, The Process of International Legal Reproduction: Inequality, Historiography, Resistance (Cambridge: Cambridge University Press, 2019).

(55) Ludwig von Bar, The Theory and Practice of Private International Law, trans. G. R. Gillespie (Edinburgh: William Green, 1892), 111.

قارن تعريف الدولة في الموسوعة الألمانية من ستينيات القرن التاسع عشر: «مجموعة من الأشخاص المستقرين والموحدين في شخصية حيوية أخلاقية تحت قوة عليا تغذيها مصالحهم المشتركة».

Cited in Holly Case, Between States: The Transylvanian Question and the European Idea during World War II (Stanford CA: Stanford University Press, 2009), 14.

(56) انظر:

Maier, Leviathan 2.0, 156; William Novak, Stephen Sawyers, and James Sparrow, "Toward a History of the Democratic State, " Tocqueville Review 33, no. 2 (2012): 7–18.

انظر أيضا، على سبيل المثال:

Johann Caspar Bluntschli, Theory of the State (Oxford: Clarendon Press, 1885).

لا يذكر كتاب ثيودور وولزي مقدمة في دراسة القانون الدولي من سنة 1860 مصطلح «عديم جنسية» stateless، على رغم أنه يحتوي على إشارة واحدة مرورية للأشخاص الذين هم «بلا هوية وطنية» no nationality في سياق نقاش حول المحاربين والمحايدين في قوانين الحرب: «على المحايدين الإيفاء بواجباتِ الإنسانية لكلا الطرفين المحاربين، ذلك لأن هذه الواجبات لاتزال مستحقة حتى للعدو، وهي مستحقة للأشخاص عديمي الهوية الوطنية».

(Boston: J. Munroe, 1860), 356.

(57) انظر:

Lauren Benton and Lisa Ford, Rage for Order: The British Empire and the Origins of International Law, 1800–1850 (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2016); Stuart Banner, Possessing the Pacific: Land, Settler, and Indigenous People from Australia to Alaska (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2007).

حول تقسيم أفريقيا بين القوى الاستعمارية في العام 1884، انظر:

Koskenniemi, Gentle Civilizer of Nations, chap. 2.

(58) David Dudley Field, Outline of an International Code, 2nd ed. (New York: Baker, Voorhis, 1876), 130.

(59) انظر:

von Bar, Private International Law, 209; John William Burgess, Political Science and Comparative Constitutional Law (Boston: Ginn, 1891), 52; Anthony Anghie, Imperialism, Sovereignty, and the Making of International Law (Cambridge: Cambridge University Press, 2005).

حول ظهور الفرق التاريخي بين «المحلي والأجنبي» أو «الداخلي والدولي» في الفكر الدولي، انظر:

David Armitage, Foundations of Modern International Thought (Cambridge: Cambridge University Press, 2013), 10.

(60) Chancery Division, Stoeck v. Public Trustee.

(61) Abigail Green, “Intervening in the Jewish Question, 1840–1878,” in Humanitarian Intervention: A History, ed. Brendan Simms and D. J. B. Trim (Cambridge: Cambridge University Press, 2011), 139–159; Abigail Green, “The British Empire and the Jews: An Imperialism of Human Rights?,” Past and Present 199, no. 1 (2008): 175–205; Constantin Iordachi, “The Unyielding Boundaries of Citizenship: The Emancipation of ‘Non-Citizens’ In Romania, 1866–1918,” European Review of History 8, no. 2 (2001): 157–186.

حول تاريخ تدخل الجهود ذات الطابع الإنساني في المسألة اليهودية، انظر:

Davide Rodogno, Against Massacre: Humanitarian Interventions in the Ottoman Empire, 1815–1914 (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2012).

انظر أيضا:

Max Kohler and Simon Wolf, Jewish Disabilities in the Balkan States: American Contributions toward Their Removal, with Particular Reference to the Congress of Berlin (New York: American Jewish Committee, 1916). Joshua Starr, “Jewish Citizenship in Rumania,” Jewish Social Studies 3, no. 1 (1941): 57–80.

(62) Duncan Kelly, “Popular Sovereignty as State Theory,” in Popular Sovereignty in Historical Perspective, ed. Richard Bourke and Quentin

Skinner (Cambridge: Cambridge University Press, 2016), 283.

حول القانون الإنساني الدولي وضبط الوطنية الديموقراطية في القرن التاسع عشر، انظر:

Eyal Benvenisti and Doreen Lustig, "Taming Democracy: Codifying the Laws of War to Restore the European Order, 1856–1874," (Legal Studies Research Paper Series, University of Cambridge Faculty of Law, June 2017).

(63) J. C. Bluntschli, Roumania and the Legal Status of the Jews in Roumania, an Exposition of Public Law (London: Anglo-Jewish Association, 1879), 17.

حول رومانيا كرمز في الأدب المكتوب بالإنجليزية للإجحاف القانوني بداخل دولة «متحضرة»، انظر:

H. S. Q. Henriques and Ernest J. Schuster, "Jus Soli or Jus Sanguinis?," Problems of the War 3 (1917): 119–131.

(64) حول صعود انعدام الجنسية كموضوع شائع في قضايا القانون الخاص في مصر، انظر:

William Hanley, "International Lawyers without Public International Law: The Case of Late Ottoman Egypt," Journal of the History of International Law 18, no. 1 (2016), 98–119.

(65) بدأ المروِّجون القانونيون بتناول موضوع صفة الناس الذين هم بلا صفة وطنية بعد سلسلة من الفضائح الدولية تشتمل على مهاجرين من الإمبراطورية الروسية وإمبراطورية الهابسبورغ. في العام 1879، جذب جورج كوغوردان، وهو ديبلوماسي ومستشار فرنسي لوزارة الخارجية، انتباها خاصا تجاه المهاجرين الروس إلى الأرجنتين، الذين رُفضت إعادة دخولهم إلى روسيا، في دراسته... إن حالة المهاجرين الروس في بوينس آيرس قد ظهرت في عدد من الدراسات الأخرى التي تدور حول طبيعة الهوية الوطنية والحماية ومسؤولية الحكومة الروسية. إن دراسة لودفيك فون بارحول القانون الخاص الدولي من سنة 1892 قد ذكرت الأمثلة الخاصة بمستعمري ساراتاو الذين هاجروا إلى البرازيل من روسيا غير أنهم عادوا لاحقا إلى روسيا، على الرغم من إحجام روسيا الأساسي عن قبولهم.

Von Bar, Private International Law, 160, note 7. Tara Zahra, The Great Departure: Mass Migration from Eastern Europe and the Making of the Free World (New York: W. W. Norton, 2016).

(66) Chancery Division, Stoeck v. Public Trustee; William Edward Hall, A Treatise on International Law, 2nd ed. (Oxford, 1884); Franz Holtzendorff, Handbuch des Völkerrechts: Auf Grundlage Europäischer (Berlin, 1885).

(67) انظر:

James Lorimer, The Institutes of the Law of Nations: A Treatise of the Jural Relations of Separate Political Communities, 2 vols. (London: W. Blackwood, 1883), 1:334–347; "Règles internationales sur l'admission et l'expulsion des etrangers, 9 September 1892 (1892–1894)," 12 Annu-

aire IDI, http://www.idi-iil.org/idiF/resolutionsF/1892 _gen_01_fr.pdf.

(68) Von Bar, Private International Law.

في دراسته واسعة الانتشار حول القانون الخاص الدولي، ذكر القانوني الفرنسي أندري فايس، الذي خدم كمستشار قانوني لوزارة الخارجية الفرنسية، الأسباب المحتملة لفقدان الهوية الوطنية بما فيها: الهجرة، التهرب من الواجبات العسكرية، وقبول الخدمة مع حكومات أجنبية، وفقدان الهوية الوطنية كعقوبة، والزواج.

Weiss, Traité élémentaire de droit international privé (Paris: L. Larose & Forcel, 1890).

(69) انظر:

David Miller, Strangers in Our Midst: The Political Philosophy of Immigration (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2016), 5.

حول إغاثة اللاجئين في التاريخ البريطاني، انظر:

Caroline Shaw, Britannia's Embrace: Modern Humanitarianism and the Imperial Origins of Refugee Relief (Oxford: Oxford University Press, 2015).

حول الذعر الأخلاقي الناتج عن الهجرة، انظر:

Saskia Sassen, Guests and Aliens (New York: New Press, 1999), chap. 6.

(70) U.S. v. Wong Kim Ark, 169 U.S. 649 (1898);

حول النطاق الأوسع للقضية، انظر:

Beth Lew Williams, The Chinese Must Go: Violence, Exclusion, and the Making of the Alien in America (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2018).

(71) Kai Raustiala, Does the Constitution Follow the Flag? The Evolution of Territoriality in American Law (New York: Oxford University Press, 2009); Christina Duffy Burnett and Burke Marshall, eds., Foreign in a Domestic Sense: Puerto Rico, American Expansion, and the Constitution (Durham, NC: Duke University Press, 2001); Gerald Neuman, Strangers to the Constitution: Immigrants, Borders, and Fundamental Law (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1996); Robert C. McGreevey, Borderline Citizens: The United States, Puerto Rico, and the Politics of Colonial Migration (Ithaca, NY: Cornell University Press, 2018).

(72) Frederick Coudert, "Our New Peoples: Citizens, Subjects, Nationals or Aliens," Columbia Law Review 3, no. 1 (1903): 13–32.

(73) Coudert, "Our New Peoples," 13–32; Frederick Coudert, "The Evolution of the Doctrine of Territorial Incorporation," Columbia Law Review 26, no. 7 (1926): 823–850.

بدت الحركات الأكروباتية المفاهيمية التي أقدم عليها القانوني الفرنسي كوبيرت، بنظر القانوني الأمريكي أوليفر ويندل هولمز متناقضة على نحو كبير في ضوء الاستهجان الواسع لمعاملة رومانيا لرعاياها اليهود. في العام 1903، كتب هولمز لفريدريك بولوك،

وهو منظِّر قانوني بريطاني، حول واحدة من قضايا الإنسولار، والتي حكمت فيها المحكمة العليا الأمريكية بأن سكان بورتوريكو مدينون بالولاء للولايات المتحدة بيد أنهم على رغم ذلك يبقون أجانب. علق هولمز، وبلهجة صارمة، «التوازي الوحيد الذي يمكنني التفكير فيه هو المركز المرصود، خلافا مع المعاهدات، ليهود رومانيا، وهو الموقف الذي كانت الولايات المتحدة تحتج عليه».

Oliver Wendell Holmes to Frederick Pollock, January 17, 1903, in Holmes-Pollock Letters: The Correspondence of Mr. Justice Holmes and Sir Frederick Pollock 1874–1932, ed. Mark DeWolfe Howe (Cambridge, MA: Cambridge University Press, 1942), III.

إن تاريخ المواطَنة في المدينة الفرنسية الكبرى كذلك كشف عن اختلاف مركزي بين المواطَنة الفاعلة لملاك الأراضي الذكور والتعريف الأكثر شمولية للأمميين الفرنسيين في النصف الأول للقرن التاسع عشر.

Peter Sahlins, Unnaturally French: Foreign Citizens in the Old Regime and After (Ithaca, NY: Cornell University Press, 2004), 312.

في الإمبراطورية البريطانية، فإن الرعايا البريطانيين غير الأوروبيين والأشخاص المحميين بريطانيًا لا يمكن أن يصبحوا أعضاء مجنسين بشكل تام للإمبراطورية البريطانية.

Daniel Gorman, Imperial Citizenship: Empire and the Question of Belonging (Manchester: Manchester University Press, 2006), 164.

(74) انظر:

Mathias Schmoeckel, "The Internationalist as a Scientist and Herald: Lassa Oppenheim," European Journal of International Law 11, no. 3 (2000): 699–712.

(75) الدراسات المقسمة بين القانونيين الذين يؤمنون بأن القانون الدولي كان يعمل «كعامل تمدين لطيف» للأمم والواقعيين القانونيين الصارمين الذين يسعون إلى وضع القانون الدولي على أسس نظرية أكثر قوة. انظر:

Benedict Kingsbury, "Legal Positivism as Normative Politics: International Society, Balance of Power and Lassa Oppenheim's Positive International Law," European Journal of International Law 13 (2002): 401–436.

(76) Schmoeckel, "Internationalist as a Scientist and Herald."

(77) Lassa Oppenheim, International Law: A Treatise, Vol. 1 (London: Longmans, Green, 1905).

انظر أيضا:

Sir Francis Taylor Piggott, Nationality, including Naturalization and English Law on the High Seas and beyond the Realm (London: W. Clowes, 1906), 1; Piggott, Extraterritoriality: The Law Relating to Consular Jurisdiction and to Residence in Oriental Countries (London: Butterworth, 1907).

كان بيغوت قانونيا بريطانيا يعمل بوصفه رئيس القضاة في هونغ كونغ في الفترة من 1905 إلى 1912.

(78) Oppenheim, International Law, 1:366. Jurists debated the significance of the Romanian Jewish case for the meaning of the rights of humanity.
انظر:
Fedor Martens, Traité de Droit International (Paris: Chevalier-Marescq, 1883); Johann Caspar Bluntschli, Droit International Codifié (Paris: Guillaumin, 1874).

(78) حول رمزية البحر الخارج عن القانون، انظر:
Hans Blumenberg, Shipwreck with Spectator (Cambridge, MA: MIT Press, 1997); "A Man without a Country: Neither Cuba nor United States Will Have Him and Ward Line Is in Quandary," New York Tribune, November 13, 1902.

(80) Piggott, Nationality, 1.

(81) J. Westlake and A. F. Topham, A Treatise on Private International Law: With Principal Reference to Its Practice in England (London: Sweet and Maxwell, 1905); von Bar, Private International Law.
انظر أيضا:
Will Hanley, "Statelessness, an Invisible Theme in the History of International Law," European Journal of International Law 25, no. 1 (2014): 326; Mary Lewis, Divided Rule: Sovereignty and Empire in French .(Tunisia, 1881–1938 (Berkeley: University of California Press, 2014

(82) F. Meili, International Civil and Commercial Law as Founded upon Theory, trans. Arthur Kuhn (New York: Macmillan, 1905), 123.

(83) Will Hanley, "What Ottoman Nationality Was and Was Not," Journal of Ottoman and Turkish Studies 3, no. 2 (2016): 277–298.

(84) E. S. Zeballos, La nationalité au point de vue de la législation comparée et du droit privé humain (Paris: Université de Buenos-Aires, 1914), 1155.
في عمله حول الهوية الوطنية والقانون الخاص، طوَّر زيبالوس مفهوم الإقامة ما بعد الإقليمية في القانون الخاص، والذي كان ينحاز للشركات الأجنبية في أمريكا اللاتينية. بيد أنه أشار إلى أنه حين تعلق الأمر بصفة شخص بلا أي روابط وطنية، فإن «القانون الإنجليزي» كان صامتا حول الموضوع.

(85) Anonymous, "Notes," Law Quarterly Review 37 (1921): 407; Anonymous, "Recent Decisions," Michigan Law Review 50, no. 1 (1921): 139–170.
حول ستويك والأسس القانونية «للمواطَنة العالمية»، انظر:
Edward A. Harriman, "Virginia's Influence on International Law," Virginia Law Review 12, no. 2 (1925–1926): 135–145; Chester Rohrlich, "World Citizenship," St. John's Law Review 6, no. 2 (1931–1932): 246–257.

(86) Edwin M. Borchard, the Diplomatic Protection of Citizens Abroad (New York: Banks Law, 1915).

ذكر بوركارد الدراسات القانونية لفليكس ستويرك، وهو بروفيسور نمساوي للقانون العام والذي صاغ مصطلح volkerrechtsindigenat لتعريف «مُواطِن العالَم» citizen of the world والذي يتمتع بالحقوق بمقتضى إنسانيته أو إنسانيتها، وكذلك لأوبينهايم وفون بار. حول ظهور حركة الحريات المدنية العابرة للأطلسي إبان الحرب العالمية الأولى، انظر:

John Witt, “Crystal Eastman and the Internationalist Beginnings of American Civil Liberties,” Duke Law Journal 54, no. 3 (2004): 705–763.

(87) “An Interned German’s Appeal,” The Times, July 27, 1915; Stoeck v. Public Trustee, HO 144/11489, TNA: PRO.

(88) “A Claim to Be of No Nationality, Ex Parte Antonius Charles Frederick Weber,” The Times, February 18, 1916; Stoeck v. Public Trustee, HO 144/11489, TNA: PRO.

(89) على حد سواء، في قضية سيمون ضد فيليبس، وهي القضية التي عُرضت أمام المحكمة العليا للعدالة في يناير 1916، اختصم سيمون بأنه لم يكن أجنبيا عدوا بل شخص بلا هوية وطنية. لقد تسلَّم سيمون إبراء من الهوية الوطنية من ألمانيا بعد أن هاجر إلى أمريكا في العام 1887. تم تجنيسه كمواطن أمريكي في 1894، ولكن نظرا إلى إقامته وعمله في لندن حتى اندلاع الحرب، فقدَ صفته في الولايات المتحدة بسبب فشله في أن يسجل في القنصلية الأمريكية حتى يناير 1915. حين ادعى أنه عديم جنسية، اتفقت هيئة القضاء مع حجة أنه لا يمكن تقديم رسالة القنصلية الأمريكية كدليل قانوني. انظر:

“A Claim to Be of No Nationality: Simon v. Phillips,” London Times, Law Report, January 19, 1916.

(90) “Protection of Egyptian Local Subjects by Foreign Powers,” November 5, 1915, Intelligence Department War Office, FO 141/468, TNA: PRO.

في قضية سيمون ضد فيليبس، ذكرت المحكمة دراسة لويستلايك حول القانون الدولي الخاص تنص على أنه في غياب إمكانية تطبيق القانون الأجنبي تُحدَّد الصفة الوطنية للشخص طبقا للقانون الإنجليزي.

(91) “International Law. Nationality. Statelessness,” Yale Law Journal 27, no. 6 (April 1918): 840–841. See also Kornfeld v. Attorney General, Tribunal Civil de la Seine, June 20, 1915, reported in Clunet 44 (1917): 638.

(92) حول القانون المقارن ومجال قانون الهوية الوطنية، انظر:

Helen Silving, “Nationality in Comparative Law,” American Journal of Comparative Law 5, no. 3 (1956): 410–442.

(93) Public Trustee Office to Colonial Office, October 2, 1922, CO/323/898/18.

(94) Release of Property Hugo Hoffman, September 22, 1922, Miscellaneous Correspondence Colonial Office 1922, CO/323/898, TNA: PRO.

(95) Memo from the British Board of Trade on the case of P. G. Ernst, 1922, BT 58/2599, TNA: PRO.

أحال كتاب بيت كوبيت Pitt Cobbett، «القضايا الأساسية حول القانون الدولي»

إلى كل من: ويبر Weber (1916)، Leading Cases on International Law وليبمان Liebmann (1916)، وقضية ستويك ضد المدعي Stoeck v. (1921) Public Trustee حول السؤال عن الإعفاء من الهوية الوطنية. كانت قضية ستويك معروفة بوصفها قضية أساسية في صراع دار سنة 1925 بين مدعٍ، هو أوتو جوهان إتينغير Otto Johann Ettinger، والذي كان يجادل بأنه شخص عديم جنسية، وبين المسؤولين البريطانيين في القاهرة، الذين أكدوا أن المدعي استمر في كونه أحد الرعايا الألمان، وعليه فقط كان عرضة لمصادرة الأملاك طبقا لشروط معاهدة فيرساي للسلام.

Office of the Public Custodian to the Foreign Office, January 23, 1925, Nationality: Protection of Egyptian Local Subjects by Foreign Powers, FO 141/468, TNA: PRO.

(96) "The Advantage of No Nationality," Times, July 11, 1922; Stoeck v. Public Trustee, HO 144/11489, TNA: PRO.

في مقاله «الكاثوليكية الرومانية والإصلاح السياسي منذ سنة 1923»، قدم القانوني الألماني كارل شميت تركيبة متقنة لمفهوم السيادة عكست برهان راسل. طبقا لشميت، «فإن السلطة على تحديد الحاكم تشير إلى سيادة جديدة». انظر:

Carl Schmitt, Roman Catholicism and Political Form, trans. G. L. Ulmen (Westport, CT: Greenwood Press, 1996), 30.

(97) انظر على سبيل المثال:

Luther v. Sagor, English High Court (King's Bench Division), December 21, 1920.

حول الطبيعة القانونية العامة لتشريع الهوية الوطنية عبر أوروبا في فترة ما بين الحربين، انظر:

Silving, "Nationality in Comparative Law."

وحول التأكيد المستحدث بين المسؤولين الإمبرياليين البريطانيين على النظام الدولي كواحدة من الدول السيادية السابقة، انظر:

Frank Trentmann, Philippa Levine, and Kevin Grant, eds., Beyond Sovereignty: Britain, Empire and Transnationalism, 1880–1950 (New York: Palgrave, 2007); Susan Pedersen, "Getting Out of Iraq - in 1932: The League of Nations and the Road to Normative Statehood," American Historical Review 115, no. 4 (October 2010): 975–1000.

وحول الغياب العام لمصطلح دولة في الفكر السياسي البريطاني، انظر:

Janet McLean, Searching for the State in British Legal Thought: Competing Conceptions of the Public Sphere (Cambridge: Cambridge University Press, 2012).

(98) "Recent Cases," Harvard Law Review 35, no. 2 (1921–1922): 201–213.

(99) "Ueber doppelte Staatsangehörigkeit und Staatenlosigkeit nach englischem Recht," Deutsche Juristen Zeitung 31, no. 6 (1926): 432–433.

(100) American Society of International Law Proceedings 19, no. 78 (1925): 80–81. Weil, Sovereign Citizen, 81. Vivek Bald, Bengali Har-

lem and the Lost Histories of South Asian America (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2013), 2.

في الولايات المتحدة الأمريكية حُرِمَ ما بين الستين والمائة جنوبِ-آسيويٍّ من المواطَنة الأمريكية الطبيعية في منتصف عشرينيات القرن العشرين.

Joan M. Jensen, Passage from India: Asian Indian Immigrants in North America (New Haven, CT: Yale University Press, 1988).

حول داس، انظر:

Tappan Mukherjee, Taraknath Das: Life and Letters of a Revolutionary in Exile (Calcutta: National Council of Education in Bengal, 1997).

حول ماري داس، انظر:

Nancy F. Cott, “Marriage and Women’s Citizenship in the United States, 1830–1934,” American Historical Review 103, no. 5 (1998): 1467.

كثيرا ما تحولت المواطَنةُ من الدرجة الثانية في الولايات المتحدة الأمريكية إلى انعدامٍ رسميٍّ للمواطَنة بالنسبة إلى النساء والأقليات. انظر:

Kunal Parker, Making Foreigners: Immigration and Citizenship Law in America, 1600–2000 (Cambridge: Cambridge University Press, 2015).

(101) B. Traven, The Death-Ship: The Story of an American Sailor, trans. Eric Sutton (London: J. Cape, 1934).

قارن بتحليل لقصة سفينة الموت في:

John Torpey, “The Great War and the Birth of the Modern Passport System,” in Documenting Individual Identity: The Development of State Practices in the Modern World, ed. Jane Caplan and John Torpey (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2001), 256–270.

حول روابط ترافين بالجناح الأناركي لميونيخ السوفييتية في العام 1919 انظر:

George Woodcock, “Traven Identified,” London Review of Books 2, no. 13 (1980): 9–11. E. E. Hale, The Man without a Country (Boston: Little, Brown, 1898), 448–479.

في دراسته حول القانون الدولي من سنة 1925، اقتبس ستيرلينغ إدموندز من أوبينهايم وصفَه للشخص الذي هو بلا هوية وطنية على أنه «الفرد الذي قد يكون مجبرا على تحمل حياة من دون أمل في أن تطأ قدماه الأرض مجددا».

Edmunds, The Lawless Law of Nations: An Exposition of Prevailing Arbitrary International Legal System in Relation to Its Influence upon Civil Liberty (Washington, DC: J. Byrne, 1925), 248.

في العام 1916، رسمت جريدة أمريكية صورة شخصية مؤثرة بشكل خاص لناثان كوهين، الذي «كان مخدوعا، ومجنونا، وصامتا تم رميه في أنحاء البحر على مدى 40 ألف ميل بينما رفضته كل أمة طرق هو بابها». أبلغت الجريدة أن هذا الرجل، الذي بقي على متن قارب لخط نقل لامبورت وهولت لما يزيد على السنة، كان «عينة إنسان منهك كئيب، من دون تخاطب ومن دون ذاكرة».

"Outcast Finds Home in Death," New York Tribune, March 6, 1916, 16.

(102) تحت اسم شركة كونكورديا إليكتريزيتاتس إي جي، قدم ماكس ستويك براءة اختراع لـ «تحسينات على أو متصلة بمطفآت الحريق اليدوية» في العام 1927.

UK Patent 288500-A, http://patent.ipexl.com/GB/288500ZZDASHZZA.html.

الفصل الثاني

(1) "Protest by M. Jakob Sinnwell against his expulsion from the Saar Territory," October 4, 1921, Société des Nations: Administrative Commission of the Saar Basin (R106), LNA.

(2) F. M. Russell, "The Saar Basin Governing Commission," Political Science Quarterly 36, no. 2 (1921): 169–183.

حول الاستفتاءات العامة في الإقليم، انظر عموما:

James Bjork et al., eds., Creating Nationality in Central Europe, 1880–1950: Modernity, Violence and (Be)longing in Upper Silesia (London: Routledge, 2016).

(3) Susan Pedersen, The Guardians: The League of Nations and the Crisis of Empire (Oxford: Oxford University Press, 2015); Anthony Anghie, Imperialism, Sovereignty, and the Making of International Law (Cambridge: Cambridge University Press, 2007), 188.

(4) حول التجارب المتكررة في فترة ما بين الحربين في السياسة والحكم والتي طُبِّقت بعد الحرب العالمية الأولى، ذلك التقاليد والتشريعات الملكية توقفت عن التزويد بمبادئ النظام العالم، إضافة إلى ذلك انظر:

J. W. Muller, Contesting Democracy: Political Ideas in Twentieth Century Europe (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2011), 50.

جادل مانو غوسوامي بأن أشكال العولمة ازدهرت في فترة ما بين الحربين ذلك لأنه «كونهم واقعين بين الإمبراطورية والأمة، قدم المفكرون الدوليون منظورات متنوعة لمستقبل غير إمبريالي».

Goswami, "Colonial Internationalisms and Imaginary Futures," American Historical Review 117, no. 5 (2012): 1484.

(5) W. E. B. Du Bois, "The African Roots of War," The Atlantic Monthly 115 (May 1915): 707–714.

(6) بالنسبة إلى ديفيد بن غوريون، والذي سيصبح لاحقا أول رئيس وزراء لدولة إسرائيل، يمكن لأحدهم أن يراهن فقط على أي إمبراطورية ستنتصر. منذ العام 1915 توقع بن غوريون أن العثمانيين سينتصرون على البريطانيين في الحرب وأن الاستقلال اليهودي سيتحقق في محيط الإمبراطورية العثمانية. انظر:

Dmitry Shumsky, Beyond the Nation-State: The Zionist Political Imagination from Pinsker to Ben-Gurion (New Haven, CT: Yale University Press, 2018), 185–186.

(7) Robert Gerwarth, The Vanquished: Why the First World War Failed to End (New York: Farrar, Straus and Giroux, 2016); Leonard Smith, Sovereignty at the Paris Peace Conference of 1919 (Oxford: Oxford University Press, 2018); Volker Prott, The Politics of Self-Determination: Remaking Territories and National Identities in Europe, 1917–1923 (Oxford: Oxford University Press, 2016).

(8) Robert Lansing, The Peace Negotiations - a Personal Narrative (Boston: Houghton Mifflin, 1921), 97, cited in Erez Manela, The Wilsonian Moment: Self-Determination and the International Origins of Anticolonial Nationalism (Oxford: Oxford University Press, 2007), 42.

(9) "Procès-Verbal of the First Meeting of the Council of the League of Nations, January 16, 1920," League of Nations Official Journal (February 1920); Stephen Wertheim, "The League that Wasn't: American Designs for a Legalist-Sanctionist League of Nations and the Intellectual Origins of International Organization, 1914–1920," Diplomatic History 35, no. 5 (2011): 797–836.

(10) Joshua Keating, Invisible Countries: Journeys to the Edge of Nationhood (New Haven, CT: Yale University Press, 2018), 82.

(11) حول التوسع في آليات تفعيل السيادة الشعبية بعد الحرب العالمية الأولى من خلال عصبة الأمم، انظر:

Sarah Wambaugh, The Doctrine of National Self Determination: A Study of the Theory and Practice of Plebiscite, with a Collection of Official Documents (London: Oxford University Press, 1919); Sarah Wambaugh, La pratique des plébiscites internationaux (Paris: Hachette, 1928); Nathaniel Berman, "Sovereignty in Abeyance: Self-Determination and International Law," Wisconsin International Law Journal 51, no. 7 (1988) 51–105.

(12) See Pedersen, Guardians.

(13) على رغم أنه كان محل نزاع في الدول الغربية، فقد بقي حق المرأة في التصويت جزءا مهما من الاستفتاءات العامة لفترة ما بين الحربين. لقد استخدمت حركة دولية للنساء اللواتي سعين إلى التحرر في أوطانهن الأم المنطقة الترابطية التي خلقتها المنظمات الدولية لاستثارة قضيتهن استراتيجيا. حول وامبو Wambaugh، انظر:

Karen Knop, "Women and Self-Determination in Europe after World War I," in Diversity and Self-Determination in International Law (Cambridge: Cambridge University Press, 2004), 277–327.

انظر أيضا:

Nathaniel Berman, "'But the Alternative Is Despair': European Nationalism and the Renewal of International Law," Harvard Law Review 106, no. 1792 (1993): 1793–1808 (especially n316).

(14) Carsten Stahn, The Law and Practice of International Territorial Administration: Versailles to Iraq and Beyond (Cambridge: Cambridge University Press, 2010).

قارن:

Anghie, Imperialism, Sovereignty, 188.

كحل قانوني تجديدي، أتت لجنة سار بالعوامل غير القابلة للترويض في الحياة الدولية إلى نظام واضح مقروء. انظر:

Berman, "Sovereignty in Abeyance." Ann Laura Stoler, "On Degrees of Imperial Sovereignty," Public Culture 18, no. 1 (2006): 125–146.

(15) "Question of Danzig," October 26, 1920, FO 893/8, TNA: PRO.

(16) Patricia Clavin, Securing the World Economy: The Reinvention of the League of Nations, 1920–1946 (Oxford: Oxford University Press, 2013), 14.

(17) Mark Mazower, Governing the World: The History of an Idea (New York: Penguin, 2012), ch. 5 passim.; Patricia Clavin, "Interwar Internationalism: Conceptualizing Transnational Thought and Action, 1919–1939," in International Reconfigured: Transnational Ideas and Movements between the World Wars, ed. Daniel Laqua (London: I. B. Tauris, 2011), 1–15; Daniel Gorman, The Emergence of International Society in the 1920s (Cambridge: Cambridge University Press, 2012).

(18) M. J. Landa, The Man without a Country (London: Herbert Joseph), 14. See Jeanne Morefield, Covenants without Swords: Idealist Liberalism and the Spirit of Empire (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2005), 177.

لقد جادل كتاب كارل شميت Verfassungslehre من سنة 1928 بأن الكثير من البحوث القانونية حول عصبة الأمم فشلت في أن تفرق بين التنظيم «الدولي» والتنظيم «داخل الدولة»: «وذلك حين يستمر أحدهم في الخلط بين السلمية وفدرالية من الأشخاص (بالمعنى المبهم للسلام والتفهم بين الشعوب)، من جهة أخرى، يمكن لأحدهم بسهولة أن يصور التبعات المتخيَّلة».

Carl Schmitt, Constitutional Theory, trans. Jeffery Seitzer (Durham, NC: Duke University Press, 2008), 382.

(19) Siegfried Weichlein, "Europe und der Foderalismus: Zur Begriffsgeschichte politischer Ordnungsmodelle," Historische Jahrbuch 125 (2005): 133–152; Barbara Stollberg-Rilinger, The Emperor's Old Clothes: Constitutional History and the Symbolic Language of the Holy Roman Empire, trans. Thomas Dunlap (New York: Berghahn Books, 2015).

(20) Georg Jellinek, Das Recht der Minoritäten (Vienna: A. Hölder, 1898); Edmund Bernatzik, Über nationale Matriken (Vienna: Manz, 1910).

لقد حاربت الحركة الوطنية التشيكية من القرن التاسع عشر، إلى جانب الحركتين الوطنيتين الكرواتية والسلوفينية، والحركة الوطنية الأوكرانية في غاليسيا، والمنطقة

الروسية تحت كارباتيا، في غرب أوكرانيا، والفرقة النمساوية الغاليسية من الحركة الوطنية البولندية، والحركة الوطنية الرومانية في ترانسيلفانيا الهنغارية، كلها حاربت من أجل Staatsrecht للأمة، وهو ما كان يعني حكما ذاتيا بداخل الإطار الإمبراطوري القائم - الولايات المتحدة للنمسا العظمى. انظر:

Dmitry Shumsky, Beyond the Nation-State, 80.

(21) في مقاله لسنة 1899 «الدولة والأمة»، اقترح السياسي الاشتراكي النمساوي كارل رينر التدويل وتقنين سلطة القضاء كحلين للتوتر بين المجموعات المحلية داخل الإمبراطورية. يشكل الأعضاء من المجموعات المحلية روابط شخصية مع صفة قانونية مميزة - مثل الشركة - والتي لا تتآلف مع أي سلطة قضائية إقليمية محددة. في المناطق التي بقيت مختلطة، تحصل الأقليات المحلية على الحماية من برلمان إمبراطوري يمتلك ما يربو ليكون سيادة في الأمور الدولية. تعرف الواجهات الدولية فدرالية متعددة الأممية، والتي من خلالها تُشكل الأمم كشعوب لا كدول. سيحل مبدأ شخصي، والذي من خلاله سيكون للأفراد الحقوق القانونية لصفتهم الوطنية حيث يسافرون داخل الدولة الأكبر، محل آخر إقليمي. بالنسبة إلى رينر فإن الدولة الحديثة المُعَرَّفة من منطلق سيادتها المطلقة على إقليم ما والرعايا في محيطه قد قادت إلى حالة من الصراع الاجتماعي اللانهائي. عوضاً عنً صنع حقوق متساوية، فإن الهويات الوطنية المختلفة تتصارع حول التسيد على الدولة.

Karl Renner, "State and Nation," in National Cultural Autonomy and Its Contemporary Critics, ed. Ephraim Nimni (London: Routledge, 2005), 15–47.

(22) Janne Nijman, "Minorities and Majorities," in Oxford Handbook of International Law, ed. Bardo Fassbender and Anne Peters (Oxford: Oxford University Press, 2013), 116– 117.

حول المطالبات الوطنية بالحقوق والسيادة ما بعد الإقليمية في نهاية القرن، انظر:

Simon Rabinovitch, Jewish Rights, National Rites: Nationalism and Autonomy in Late Imperial and Revolutionary Russia (Stanford, CA: Stanford University Press, 2014).

(23) Pieter Judson, The Habsburg Empire: A New History (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2016), 272; Brigitte Mazohl, "'Equality among the Nationalities' and the Peoples (Volksstämme) of the Habsburg Empire," in Constitutionalism, Legitimacy, Power: Nineteenth Century Experiences, ed. Kelly Grotke and Marcus Prutsch (Oxford: Oxford University Press, 2014), 107–127.

(24) انظر:

Kelly Grotke and Marcus Prutsch, "Constitutionalism, Legitimacy, and Power: Nineteenth-Century Experience," in Constitutionalism, Legitimacy, Power: Nineteenth Century Experiences, ed. Kelly Grotke and Marcus Prutsch (Oxford: Oxford University Press, 2014), 3–23.

حول النظائر البريطانية من هذه الفترة، انظر:

Duncan Bell, The Idea of Greater Britain: Empire and the Future of

World Order, 1860–1900 (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2008).

حول الدستورية وعلاقتها بالديموقراطية، انظر:

Richard Tuck, The Sleeping Sovereign: The Invention of Modern Democracy (Cambridge: Cambridge University Press, 2015).

(25) بالتعاون مع الحلفاء، أُعطيَ المجلس الوطني التشيكوسلوفاكي الحق في إعداد جيش وفي تشكيل حكومة في المنفى. انظر:

David Armitage, The Declaration of Independence: A Global History (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2007), 132.

(26) Cited in Andrew Barker, Fictions from an Orphan State: Literary Reflections of Austria between Habsburg and Hitler (Rochester, NY: Camden House, 2012), 5.

(27) Mark Levene, War, Jews, and the New Europe: The Diplomacy of Lucien Wolf, 1914–1919 (Oxford: Oxford University Press, 1992), 179.

(28) Judson, Habsburg Empire, 266.

(29) إن صعود «مجلس نواب الأقلية» دلل على شعور مشترك بالاهتمام والمصير السياسي. لقد تجاوب قسم الأقليات من الأمانة العامة للعصبة مع الشكاوى المتلاحقة حول بنيته الإدارية حين اعترضت مجموعات الأقليات على إقصائهم عن عمليات الاستقصاء والإبلاغ.

Zara Steiner, The Lights That Failed: European International History, 1919–1933 (Oxford: Oxford University Press, 2007), 363–365.

(30) نظام حماية الأقليات للعصبة قد قدم الأساس للتوسع في الحقوق الإنسانية المضمونة دوليا بعد الحرب العالمية الثانية، انظر:

A. W. Brian Simpson, Human Rights and the End of Empire: Britain and the Genesis of the European Convention (Oxford: Oxford University Press, 2001), chap. 3.

حول أقليات وسط أوروبا وعديم الجنسية بوصفه «ابن العم»، انظر:

Hannah Arendt, The Origins of Totalitarianism, 268.

(31) Marc Raeff, Russia Abroad: A Cultural History of the Russian Emigration, 1919–1939 (Oxford: Oxford University Press, 1990), 19.

(32) حول مفهوم الاستقرار السياسي، انظر:

Charles Maier, "The Two Postwar Eras and the Conditions for Stability," American Historical Review 86, no. 2 (1981): 327–352; Charles Maier, Recasting Bourgeois Europe: Stabilization in France, Germany and Italy in the Decade after World War I (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1975).

كما جادل ماير، فإن الاستراتيجية الأساسية لموازنة نظام ما بعد الحرب الأوروبي تشتمل على تحديد حذر بين الأمور المعرفة على أنها «سياسية»، والتي استدعت الخصام السياسي حول تخصيص الموارد وطبيعة الحكم، وتلك المعرَّفة بأنها «تكنيكية»، معتمدة على الإجراءات المعزولة عن المفاوضات السياسية والصراع.

(33) Steiner, Lights That Failed, 365–366.

(34) يقول المرسوم: «الأفراد الذين تركوا روسيا بعد 7 نوفمبر 1917، من دون إذن السلطات الروسية سيُحرمون من حقوق المواطَنة الروسية».

Eric Lohr, Russian Citizenship from Empire to Soviet Union (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2012), 151–152; Richard Flournoy and Manley Hudson, A Collection of Nationality Laws of Various Countries as Contained in Constitutions, Statues, and Treaties (Oxford: Oxford University Press, 1929), 511.

(35) Andre Prudhomme, "La Révolution bolchevique et le statut juridique des russes," Journal de Droit International 51, no. 1 (1924): 5–7.

(36) Landa, Man without a Country, 12.

(37) Dzovinar Kévonian, Réfugiés et diplomatie humanitaire: Les acteurs européens et la scène proche-orientale pendant l'entre deux-guerres (Paris: Sorbonne, 2004), 388–391.

(38) Peter Gatrell and Jo Laycock, "Armenia: The 'Nationalization,' Internationalization and Representation of the Refugee Crisis," in Homelands: War, Population, and Statehood in Eastern Europe and Russia, 1918–1922, ed. Nick Baron and Peter Gatrell (London: Anthem, 2004), 187.

(39) "Report by Dr. Nansen, Repatriation of Prisoners of War," Volkerrecht, Ligen/Volkerbund, box 78, Archiv der Republik Vienna.

(40) Peter Gatrell and Nick Baron, Homelands: War, Population, and Statehood in Eastern Europe and Russia, 1918–1922 (London: Anthem, 2004), 206.

(41) M. Butler to Col. Amery, March 1921, "Russian Refugees: Origins of the Question of Assisting Them," R201/1, Correspondence on Russian Refugees 1920–1921, Series R (1921–1940), Archives of the International Labor Organization, Geneva.

(42) Catherine Gousseff, L'exil russe: La fabrique du réfugié apatride, 1920–1939 (Paris: CNRS, 2008), 22.

مع نهاية العام 1921، كان ما يقرب من اثني عشر ألف لاجئ قد استقروا في بلغاريا، وفي العام 1922 انضم لهذه الأعداد ثلاثون ألفا آخرون. لقد أعطت الجمهورية التشيكوسلوفاكية حق اللجوء للقوزاق ومجموعات أخرى من الفلاحين. لقد بقي سجناء الحرب الروسيون الذين تم تركيزهم في بولندا وشرق ألمانيا في أماكنهم. لقد كانت أكبر مجموعة تهرب من روسيا المحكومة سوفييتيا موجودة في المدينة المنشورية لمنطقة هاربن.

(43) Fridtjof Nansen, "The Suffering People of Europe," Nobel Lecture, 1922.

انظر:

http://nobelprize.org/nobel_prizes/peace/laureates/1922/nansen-lecture.html.

(44) Marit Fosse and John Fox, Nansen: Explorer and Humanitarian (Lanham, MD: Hamilton Books, 2016), 22–23.

(45) W. E. Butler, "Russian International Lawyers in Emigration: The First Generation," Journal of the History of International Law 3, no. 1 (2001): 235–241.

(46) Eric Lohr, Nationalizing the Russian Empire: The Campaign against Enemy Aliens during World War I (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2003), 149.

(47) في مقال من سنة 1905، ذكر ماكس ويبر مجالس زيمستفو النيابية للثورة كدليل على أن روسيا قد اختبرت نوعا من الحكومات أكثر حرية من تلك الموجودة في دولة ذات بيروقراطية أكثر مركزية.

Weber, "On the Situation of Constitutional Democracy in Russia," in Weber: Political Writings, ed. Peter Lassman and Ronald Speirs (Cambridge: Cambridge University Press, 2002), 34.

(48) Henri Reymond to T. F. Johnson, October 10, 1923, "Russian Attacks against the High Commissioner, 1921–1930," C1277, LNA.

حول العصبة الفاشية ضمن مجتمع الشتات، انظر:

Michael Kellogg, The Russian Roots of Nazism: White Émigrés and the Making of National Socialism (Cambridge: Cambridge University Press, 2005).

(49) الطائفة الفاشية في أوساط اليهود المغتربين انظر:

Lohr, Russian Citizenship, 142.

(50) Marsha L. Rozenblit, Reconstructing a National Identity: The Jews of Habsburg Austria during World War I (Oxford: Oxford University Press, 2001), 66. Panikos Panayi and Pippa Virdee, eds., Refugees and the End of Empire: Imperial Collapse and the Creation of Refugees in Twentieth Century Europe (New York: Palgrave, 2011); Julie Thorpe, "Displacing Empire: Refugee Welfare, National Activism and State Legitimacy in Austria-Hungary in World War One," in Panayi and Virdee, Refugees, 102–127. Kévonian, Réfugiés et Diplomatie Humanitaire, 263; Peter Gatrell, A Whole Empire Walking: Refugees in Russia during World War I (Bloomington: Indiana University Press, 1999).

(51) Maureen Healy, Vienna and the Fall of the Habsburg Empire: Total War and Everyday Life in World War I (Cambridge: Cambridge University Press, 2007), 164; Nicole Phelps, U.S. Habsburg Relations from 1815 to the Paris Peace Conference: Sovereignty Transformed (Cambridge: Cambridge University Press, 2015) 4.

(52) Cited in Joshua Starr, "Jewish Citizenship in Rumania," Jewish Social Studies 3, no. 1 (1941): 67.

(53) Joseph Reich, December 10, 1923, "Assistance judiciare au faveur des 'Heimatlose,'" R1287, LNA.

(54) F. Levy to the Permanent Court at The Hague, November 15, 1923,

"Assistance judiciare au faveur des 'Heimatlose,'" R1287, LNA.

(55) Åke Hammarskjöld to Eric Drummond, November 19, 1923, "Assistance judiciare au faveur des 'Heimatlose,'" R1287, LNA.

هاماشولد كان عضوا في الأمانة العامة لعصبة الأمم. عمل هو مع لجنة القانونيين، والتي اجتمعت في لاهاي في العام 1920 لكتابة النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية الدائمة. انظر:

Manley Hudson, "In Memoriam: Ake Hammarskjold," American Journal of International Law 31, no. 4 (1937): 703–704

(56) "Case of Persons without Nationality," November 26, 1923, "Assistance judiciare en faveur des 'Heimatlos,'" R1287, LNA.

(57) أضاف إريك دراموند ملاحظة مكتوبة خطيا للمذكرة والتي تقول ببساطة «معاهدات الأقليات» للإشارة إلى أن النظام الحديث العهد للإهمال العالمي قد يصلح من المشكلة.

Ibid.

(58) "Addendum to Case of Persons without Nationality," November 26, 1923, "Assistance judiciare en faveur des 'Heimatlos,'" R1287, LNA.

ذكرت المذكرة أندريه ويس كذلك

Traité théorique et pratique de droit international privé (Paris: L. Larose and Tenin, 1907)

(59) Ralf Michaels, "Private Lawyer in Disguise: On the Absence of Private Law and Private International Law in Martti Koskenniemi's Work," Temple International and Comparative Law Journal 27, no. 2 (2012): 499–521.

انظر:

Martin H. Geyer and Johannes Paulmann, eds. The Mechanics of Internationalism: Culture, Society, and Politics from the 1840s to the First World War (Oxford: Oxford University Press, 2001).

(60) Norman Bentwich, "Nationality in Mandated Territories Detached from Turkey," British Yearbook of International Law 7, no. 1 (1926): 109.

(61) تحت الانتدابات البريطانية، لم تطور فلسطين قواعد واضحة حول الهوية الوطنية الفلسطينية حتى العام 1925. يمكن للأفراد المتعدين سن الثامنة عشرة والمولودين في فلسطين والذين لديهم الهوية الوطنية العثمانية والذين كان لديهم سكن معتاد بالخارج منذ 1 أغسطس 1925، أن يسعوا إلى الحصول على الجنسية. كان لا بد من تبني هذا الاختيار في غضون سنتين من تاريخ صدور الأمر. لكي يُجَنَّسوا، كان مطلوبا من المواطنين غير العثمانيين أن يكونوا مقيمين منذ العام 1922، كما كان عليهم أن يسلموا أي جواز سفر أو إذن مرور عند تسلم الجنسية. التشريع للهوية الوطنية بدوره أثار مزيدا من الأسئلة حول الهوية الوطنية. انظر:

Lauren Banko, "Imperial Questions and Social Identities," Revue des Mondes musulmans et de la Méditerranée 137, no. 1 (2015): 95–114.

لقد كيّفت الحكومة البريطانية والإدارة الفلسطينية قوانين الهوية الوطنية بطرق فرقت بها بين المهاجرين العرب واليهود.

Mutaz M. Quafisheh, The International Law Foundations of Palestinian Nationality: A Legal Examination of Nationality in Palestine under Britain's Rule (Leiden: Martinus Nijhoff, 2008).

(62) Mark S. W. Hoyle, "The Mixed Courts of Egypt, 1926–1937," Arab Law Quarterly 2, no. 4 (1987): 357–389.

حول الدور الفاعل للعصبة في تحويل التركيبة السياسية والديموغرافية للأقاليم العثمانية السابقة، انظر:

Umut Özsu, Formalizing Displacement: International Law and Population Transfers (Oxford: Oxford University Press, 2015), 72–73.

(63) Manley O. Hudson, Research in International Law: Harvard Law School (Cambridge, MA: Harvard Law School, 1932).

(64) Richard W. Flournoy Jr., "Suggestions Concerning an International Code on the Law of Nationality," Yale Law Review 35, no. 8 (1926): 939–955.

(65) Gousseff, L'exil russe, 244.

لاحقا أشارت حنة آرنت إلى اللاجئين الروس، واللاجئين الأرمنيين والكلدانيين الآشوريين والمضمومين إلى قاعدتهم القانونية، على أنهم «أرستقراطيو» جميع الأشخاص عديمي الجنسية الأوروبيين إبان فترة ما بين الحربين.

Hannah Arendt, The Origins of Totalitarianism (New York: Schocken Books, 1951), 281.

انظر أيضا:

"Russian, Armenian, Assyrian, Assyro-Chaldean and Turkish Refugees: Execution of the Recommendation of the Eleventh Assembly," League of Nations - Official Journal 12, no. 6 (1931): 1005.

(66) ست عشرة دولة وقّعت الاتفاق الأخير والذي يصادق على جواز سفر نانسين في يوليو 1922. بحلول العام 1926، اعترفت أربعون دولة بالجواز. انظر:

Gousseff, L'exil russe, 56.

(67) Austrian delegation to High Commissioner for Refugees, September 17, 1923, "Protection juridique et affaires judiciares," Delegation in Austria.

(68) في العام 1921 تدخلت عصبة الأمم لإنقاذ النمسا من التضخم المفرط حيث بقيت لاعبا اقتصاديا رئيسا إلى أن انسحبت رسميا من التدخل الاقتصادي المحلي في العام 1926. لقد شكّلت برامج الدعم المالي للعصبة انتهاكات مفروضة من قِبل الدائنين على السيادة، مماثلة لسوابق استعمارية سابقة في مصر. أبلغت الصحف عن مخاطر الاعتماد النمساوي على القروض الأجنبية، والتي أتت مصحوبة بتهديد التدخل العسكري إذا ما بقيت الديون بلا تسديد. انظر:

Nathan Marcus, Austrian Reconstruction and the Collapse of Global Finance, 1921–1931 (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2018).

(69) "Protection juridique et affaires judiciares," C1282/44, LNA.

(70) Red Cross to the League, "The 'Heimatlos' Problem," August 20, 1926, R1287, LNA.

(71) Roger Picard, “Les ‘sans-patrie’ et la S.D.N,” La paix par le droit 36, no. 2 (1926): 97–99.

(72) “Rider A to Napier Report Nationality in the Succession States of Austria-Hungary,” Refugees, Statelessness 1925–1935, International Federation League of Nations Societies, P98, LNA.

(73) Ibid.

(74) K. de Drachenfels, “La Comité International de la Croix-Rouge et le problème des ‘Heimatlose,’” Revue international de la Croix Rouge 8, no. 95 (1926): 870–877.

(75) لقد عكست جهود الإغاثة التي استهدفت النازحين الاختلافات المحسوسة بين من يحملون اسم اليهود الغربيين والشرقيين. لقد عاملت المنظمات الخيرية اليهودية الألمانية مثل Hilfsverein der deutschen Juden، على سبيل المثال، اللاجئين من الشرق بطرق أنذرت بالأساليب المتوحشة اللاحقة - بما فيها النقل في عربات قطار محكمة الإغلاق وعمليات إبادة القمل. انظر:

Steven Aschheim, Brothers and Strangers: The East European Jew in German and German Jewish Consciousness, 1800–1923 (Madison: University of Wisconsin Press, 1982), 32–58.

حول ظهور السياسات العثمانية والهابسبورغية تجاه اللاجئين، خصوصا اللاجئين المسلمين كنتيجة لحروب البلقان التي بدأت في العام 1878، انظر:

Jared Mansanek, “Protection, Repatriation and Categorization: Refugees and Empire at the End of the Nineteenth Century,” Journal of Refugee Studies 30, no. 2 (2017): 301–317.

(76) Lucien Wolf, “Notes on Staatenlose Question,” 1928, ACC/3121/C11/3/5/2, London Municipal Archive.

(77) Lucien Wolf to Eric Drummond, “La situation des ‘Heimatlos,’” September 14, 1926, R1287, LNA.

وصف وولف لاحقا المجلس اليهودي في بريطانيا العظمى بأنه الكيان اليهودي الأوحد الذي اتخذ إجراءً فاعلا تجاه سؤال انعدام الجنسية عبر العمل مع الصليب الأحمر لعرض المشكلة أمام مجلس العصبة.

Lucien Wolf to N. Rabin, March 14, 1929, ACC 321/C/11/5/2, Board of Deputies, London Municipal Archives.

(78) Dr. Heimroth to T. F. Johnson, “Extensions des measures en faveur des réfugiés russes at armeniens en faveur l’autre categories de réfugiés,” November 2, 1926, 1282/44, LNA.

(79) Red Cross to the League, “The ‘Heimatlos’ Problem.”

(80) B. S. Nicolas to the League, 1927, R59, LNA.

(81) Response from December 28, 1927, R59, LNA.

(82) Mackinnon Wood, Minute Sheet, R59, LNA.

(83) Memo from Monsieur Catastini, December 7, 1927, R59, LNA.

(84) Mandates section, re: Mr. Nicolas claim to Turkish nationality, December 15, 1927, R59, LNA.

في قضية عُرضت أمام محكمة بولندا العليا، راغدبيرغ ضد لوي، في العام 1927، ارتأت محكمة بولندا العليا أن «المدعي الذي حُرِم تحت القانون السوفييتي من الهوية الوطنية السوفييتية، لا يمكن أن يُعتبر مواطنا سوفييتيا من قِبل دول أخرى، فضلا عن دول (مثل بولندا) قد اعترفت بحكم القانون بالجمهورية السوفييتية». أضافت المحكمة، «إن التماس المدعي كونه عديم جنسية يعيش في برلين تحت حماية عصبة الأمم يمكن أن يُتجاهل».

Paul Weis, Nationality and Statelessness in International Law (London: Stevens, 1956), 121.

(85) Sigismund Gargas, Die Staatenlosen (Leiden: Brill, 1928), 7.

(86) "Homeless: Comité mondial pour la défense des interets des gens sans nationalité reconnu," July 15, 1928, Heimatlose 1925–1945, Series B CR 163, Archives of the International Committee of the Red Cross.

(87) Romain Rolland, "Adresse aux 'Sans Etats' Réunis à Geneve," September 8, 1930, Situation des Apatrides: Correspondence Diverse, R3589, LNA.

حول غاندي ورولاند، انظر:

Ruth Harris, "Rolland, Gandhi and Madeleine Slade: Spiritual Politics, France and the Wider World," French History 27, no. 4 (2013): 579–599.

(88) I. S. K. Soboleff, Nansen Passport: Round the World on a Motorcycle (London: G. Bell, 1936), 89.

(89) Anna Fries, Memoirs of a Stateless Person (Bloomington, IN: Authorhouse, 2013), 17. See Mary D. Lewis, Boundaries of the Republic: Migrant Rights and the Limits of Universalism in France, 1918–1940 (Stanford, CA: Stanford University Press, 2007), 159.

(90) Vladimir Nabokov, Pnin (Garden City, NY: Doubleday, 1957), 46, quoted in Tobias Brinkmann, "Permanent Transit: Jewish Migration during the Interwar Period," in 1929: Mapping the Jewish World, ed. Hasia Diner and Gennady Estraikh (New York: New York University Press, 2013), 53–72.

انظر أيضا:

Anna Fries, Memoirs of a Stateless Person (Bloomington, IN: Authorhouse, 2013), 17

(91) Eileen Scully, Bargaining with the State from Afar: American Citizenship in Treaty Port China, 1844–1942 (New York: Columbia University Press, 2001); Gousseff, L'exil russe, 39; Manley Hudson, "The Rendition of the International Mixed Court at Shanghai," American Journal of International Law 21, no. 3 (1927), 451–471; Par Kristoffer Cassel, Grounds of Judgment: Extraterritoriality and Imperial Power in Nineteenth-Century China and Japan (Oxford: Oxford University Press,

2012). Kon Balin, Born Stateless: A Young Man's Story, 1923–1957 (Bloomington, IN: Authorhouse, 2009), 24.

(92) M. K. Gandhi, "Without Nationality," Young India, February 14, 1929, in The Collected Works of Mahatma Gandhi, vol. 45 of 98 (New Delhi: Publication Division Government of India, 1999.

(93) Ajay Skaria, "Gandhi's Politics: Liberalism and the Question of the Ashram," South Atlantic Quarterly 101, no. 4 (2002): 955–986; Shruti Kapila, "Self, Spender, and Swaraj: Nationalist Thought and Critiques of Liberalism, 1890–1920," in An Intellectual History for India, ed. Shruti Kapila (Cambridge: Cambridge University Press, 2010), 98–117.

(94) Tara Zahra, The Great Departure: Mass Migration from Eastern Europe and the Making of the Free World (New York: W. W. Norton, 2016).

(95) "Memorandum Presented by the Committee of Experts of Russian and Armenian Jurists on the Legal Status of Russian and Armenian Refugees," 1928, Extensions des measures en faveur des réfugiés russes at armeniens en faveur l'autre categories de réfugiés, C1282/44, LNA.

(96) حول أهمية الفصل في عصبة الأمم بين الأمور التي قد تكون سياسية وتلك التي لها طابع عملي، انظر:

Pittman B. Potter, "Note on the Distinction between Political and Technical Questions," Political Science Quarterly 50, no. 2 (1935): 264–271.

(97) حول صراع وولف مع القادة اليهود الذين تصوروا حقوق الأقلية من منطلق حقوق الجموع، بدلا من حقوق الأفراد كأعضاء في مجموعات معينة، انظر:

Carol Fink, Defending the Rights of Others: The Great Powers, the Jews, and International Minority Protection, 1878–1938 (Cambridge: Cambridge University Press, 2004), chap. 5. Gabriella Safran and Steven J. Zipperstein, The Worlds of S. Ansky: A Russian Jewish Intellectual at the Turn of the Century (Stanford, CA: Stanford University Press, 2006), 454. Lucien Wolf, "Notes on Staatenlose Question," 1928, AC-C/3121/C/11/ 3/5/2, Board of Deputies, London Municipal Archive.

(98) Lucien Wolf, Russo-Jewish Refugees in Eastern Europe: Report on the Fourth Meeting of the Advisory Committee of the High Commissioner for Russian Refugees of the League of Nations Held in Geneva on April 20, 1923 (London: Joint Foreign Committee, 1923); Nansen Office to Lucien Wolf, November 6, 1921, R201/26/2, Réfugiés Russes, Series R-Refugees (1921–1940), Archives of the International Labor Organization; Lucien Wolf, Notes on the Diplomatic History of the Jewish Question: With Texts of Protocols, Treaty Stipulations, Public Acts and Official Documents (London: Jewish Historical Society, 1919).

(99) Lucien Wolf to Polish Foreign Ministry, December 9, 1926, Heimatlose 1925–1945, Series B CR 163, Archives of the International Committee of the Red Cross.

(100) Cited in Gousseff, L'exil russe, 227. On Mirkine-Guetzevitch, see Dzovinar Kévonian, "Question des réfugiés, droits de l'homme: Eléments d'une convergence pendant l'entre deux-guerres," Matériaux pour l'histoire de notre temps 72 (2003): 40–49.

الفصل الثالث

(1) Mark Vishniak, "Le statut international des apatrides," Recueil des Cours de l'Académie de la Haye 43 (1933): 246. Robert Johnston, "New Mecca, New Babylon": Paris and the Russian Exiles, 1920–1945 (Kingston, ON: McGill Queen's University Press, 1988), 20. Obituaries, "Mark Vishniak, Russian Expert," New York Times, September 3, 1976, 14.

(2) I. G. Lipovano, L'Apatridie (Paris: Les Éditions Internationales, 1935), 27.

حول فكرة أن ابتكارَ مصطلحات جديدة مثل «Apatride» الذي يعني «من لا وطن له»، و«stateless» الذي يعني «عديم الجنسية» قد عرَّف نوعا جديدا من الضعف الجمعي، قارن:

Eric Hobsbawm, Age of Extremes: A History of the World, 1914–1991 (New York: Vintage Books, 1996), 50.

(3) Ibid., 2.

تؤكد موسوعة «كنز اللغة الفرنسية» Trésor de la Langue Française أن لفظ «apartide» هو مستحدث لغوي يعود إلى سنة 1928.

Trésor de la Langue Française: Dictionnaire de la langue du XIXe et du XXe siècle (1789–1960) vol. 3 (Paris: Éditions du Centre National de la Recherche Scientifique, 1974), 202.

حول فكرة صفة الأفراد في القانون الدولي على أنها «سؤال الأسئلة»، نقل ليبوفانو Lipovano عن مقدمة ألفريد دي لابراديل Alfred de Lapradelle لكتاب بول غرامين Paul Gramain «حقوق الإنسان الدولية» Les droits internationaux de l'homme في إشارة إلى اقتباس جوزيف كولر Joseph Kohler. انظر:

Alfred de Lapradelle, introduction to Les droits internationaux de l'homme, by Paul Gramain (Paris: Éditions Internationales, 1933), 11; Joseph Kohler, "International Law: A Treatise by Professor Oppenheimer," Deutsche Juristen-Zeitung 18 (1913): 117.

كان كولر (1849-1919) فيلسوفا قانونيا ألمانيا مرتبط بالهيغلية الجديدة والنزعة السلمية الفاعلتين في فترة ما قبل الحرب العالمية الأولى. تضادا مع فكرة أن الدول فقط هي من تمثل مواد للقانون الدولي، دافع كولر عن فكرة أن الأشخاص والشركات الخاصة - شركات السكك الحديد، والبنوك، والوكالات الدولية - يُحسبون على أنهم وكلاء قانونيون في المجتمع الدولي. انظر:

Kohler, Völkerrecht als Privatrechtstitel, Zeitschrift für Völkerrecht 2 (1908): 209–230.

انظر أيضا:

Martti Koskenniemi, The Gentle Civilizer of Nations: The Rise and Fall of International Law, 1870–1960 (Cambridge: Cambridge University Press, 2001), 211–215, 314–315.

(4) Vishniak, "Le statut international des apatrides," 246.

(5) Published as "Politik als Beruf," [1921] in Gesammelte Politische Schriften (Munich: Drei Masken, 1921), cited in H. H. Gerth and C. Wright Mills, From Max Weber: Essays in Sociology (New York: Oxford University Press, 1946), 77–128

(6) حول مفهوم كارل شميت بشأن المكون السياسي كشرط للدولة الحديثة وكيف طوقت سرديته السؤال حول كيفية تشكيل الجماعات السياسية بالمقام الأول، انظر:

Samuel Moyn, "Concepts of the Political in Twentieth-Century European Thought," in The Oxford Handbook of Carl Schmitt, ed. Jens Meierhenrich and Oliver Simons (Oxford: Oxford University Press, 2016), 291–312.

(7) M. Herbert Croly, "The Future of the State," New Republic, September 15, 1917, cited in Harold Laski, Introduction to Law in the Modern State, by Léon Duguit (New York: B. W. Huebsch, 1919), xxxi.

حول «القيود الأخلاقية للدولة الإقليمية الوطنية النقية» في ضوء الحرب العالمية والوعي الدولي حول عصبة الأمم، انظر:

Radhakamal Mukerjee, Democracies of the East: A Study in Comparative Politics (London: P. S. King, 1923), v–vi, cited in Karuna Mantena, "On Gandhi's Critique of the State: Sources, Contexts, Conjunctures," Modern Intellectual History 9, no. 3 (2012): 535–563.

(8) V. I. Lenin, State and Revolution (Chicago: Haymarket Books, 2014), 37.

حول التوجه إلى هوبز في الفكر الأوروبي في عشرينيات القرن العشرين، انظر:

Richard Hönigswald, Hobbes und die Staatsphilosophie (Munich: Reinhardt, 1924); Ferdinand Tönnies, Thomas Hobbes Leben und Lehre (Stuttgart: Fromann, 1925); Werner Becker, Die Politische Systematik der Staatslehre des Thomas Hobbes (thesis, Rheinisches Friedrich Wilhelms Universität zu Bonn, 1928); Adolfo Levi, La Filosofia di Tommaso Hobbes (Milano: Societa editrice Dante Alighieri, 1929). John P. McCormick, "Fear, Technology, and the State: Carl Schmitt, Leo Strauss, and the Revival of Hobbes in Weimar and National Socialist Germany," Political Theory 22, no. 4 (1994): 619–652; David Armitage, "Hobbes and the Foundation of International Thought," in Rethinking the Foundations of Modern Political Thought, ed. Annabel Brett and

James Tully (Cambridge: Cambridge University Press), 219–235; Brian Schmidt, The Political Discourse of Anarchy: A Disciplinary History of International Relations (Albany, NY: State University of New York Press, 1998).

(9) Leo Strauss, "Notes on Carl Schmitt," in The Concept of the Political, trans. George Schwab (Chicago: University of Chicago Press, 2007), 99.

انظر أيضا:

Hugo Krabbe, The Modern Idea of the State, trans. George H. Sabine (New York: D. Appleton, 1922); Otto Hintze, Wesen und Wandlung des Modernen Staates (Berlin: de Gruyter, 1931).

حول الدولة بوصفها المفهومَ الأساسيَّ للفقه القانوني، انظر:

Herman Kantorowicz, "The Concept of the State," Economica 35 (1932): 1–21.

حول سيطرة الأسئلة في القرن التاسع عشر، انظر:

Holly Case, The Age of Questions, or A First Attempt at an Aggregate History of the Eastern, Social, Woman, American, Jewish, Polish, Bullion, Tuberculosis, and Many Other Questions over the Nineteenth Century, and Beyond (Princeton, NJ: Princeton University Press, 20.

(10) David Armitage, "The Fifty Year's Rift: Intellectual History and International Relations," Modern Intellectual History 1, no. 1 (2004): 87–109; Michael Goebel, Anti-Imperial Metropolis: Interwar Paris and the Seeds of Third World Nationalism (Cambridge: Cambridge University Press, 2015).

(11) كان جين سبيروبولس Jean Spiropoulos (1896 – 1972) أستاذا في القانون الدولي في سالونيكا.

Jean Spiropoulos, "L'individu et le droit international," Recueil des Cours 30 (1929): 191–270.

(12) Herbert Glücksmann, Ausländer und Staatenlose als Kläger im Zivilprozess (Breslau: Charlottenburg, 1930).

انظر أيضا:

Schulim Segal, L'individu en droit international positif (Paris: Librarie du Recueil Sirey, 1932), 163.

(13) تحكمت «الأزمات» في عدد كبير ومتنوع من الحقول الفكرية من الفلسفة إلى الأدب في أوروبا ما بين الحربين.

Peter Gordon, Continental Divide: Heidegger, Cassirer, Davos (Cambridge MA: Harvard University Press, 2010), 43–52 passim.

حول الدور السياسي للمحامين الدوليين في أواخر القرن التاسع عشر، انظر:

Mark Mazower, Governing the World: The History of an Idea (New York: Penguin, 2012), 77–81. Aimee M. Genell, "The Well-Defended

Domains: Eurocentric International Law and the Making of the Ottoman Office of Legal Counsel," Journal of the Ottoman and Turkish Studies Association 3, no. 2 (2016): 255–275.

لقد نظر المحامون الدوليون الذين تدربوا في فرنسا إلى نتاجهم البحثي على أنه إسهام للفكر الدستوري الفرنسي ولتدعيم سيادة الدولة في مواجهة الكارثة الاجتماعية والاقتصادية.

David Bates, "Political Unity and the Spirit of Law: Juridical Concepts of the State in the Late Third Republic," French Historical Studies 28, no. 1 (2005): 69–101.

(14) Benjamin Coates, Legalist Empire: International Law and American Foreign Relations (New York: Oxford University Press, 2016); Stephen Wertheim, "The League of Nations: A Retreat from International Law?" Journal of Global History 7, no. 2 (2012): 210–232. David Kennedy, Of War and Law (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2006), 68–83; Koskenniemi, Gentle Civilizer of Nations, 237.

(15) Mathias Schmoeckel, "Lassa Oppenheim and His Reaction to World War I," in Peace Treaties and International Law in European History: From the Late Middle Ages to World War One, ed. Randall Lesaffer (Cambridge: Cambridge University Press, 2004), 270–288.

(16) Isabel Hull, A Scrap of Paper: Breaking and Making International Law (Ithaca, NY: Cornell University Press, 2014); James W. Garner, International Law and the World War (London: Longmans, Green, 1920); Mark Lewis, The Birth of the New Justice: The Internationalization of Crime and Punishment, 1919–1950 (Oxford: Oxford University Press, 2014), 33.

(17) حول هذه النقطة، انظر:

Debora R. Coen, Vienna in the Age of Uncertainty: Science, Liberalism, and Private Life (Chicago: University of Chicago Press, 2007), 88–90.

انظر عموما:

James Gordley, The Jurists: A Critical History (Oxford: Oxford University Press, 2013).

(18) حول دراسات بن غوريون القانونية في سالونيكا، انظر:

Simon Rabinovitch, "Diaspora, Nation, and Messiah: An Introductory Essay," in Jews and Diaspora Nationalism: Writings on Jewish Peoplehood in Europe and the United States, ed. Simon Rabinovitch (Waltham, MA: Brandeis University Press, 2012), xxxi.

(19) Piotr Wandycz, The Lands of Partitioned Poland, 1795–1918 (Seattle: University of Washington Press, 1974), 350.

(20) Philippe Sands, East-West Street: On the Origins of "Genocide" and "Crimes against Humanity" (New York: Knopf, 2016), 76–79.

(21) Hersch Lauterpacht, Private Law Sources and Analogies of International Law: With Special Reference to International Arbitration (London: Longmans, Green, 1927), 82n2.
حول فكرة أن قانونية النظام القانوني الدولي تعتمد على حقيقة أن حراسها هم القانونيون الذين «يصنعون تصنيفات معينة للسلوك المنظم وتطلعات الدولة»، انظر:
Nicholas Onuf, "International Legal Order as an Idea," American Journal of International Law 73, no. 2 (1979): 266.

(22) Philip Jessup to Edwin Borchard, October 5, 1926, box A4, Philip Jessup Papers, Library of Congress.
انظر:
Mark Weston Janis, America and the Law of Nations, 1776–1939 (Oxford: Oxford University Press, 2010), 206; Adam Tooze, The Deluge: The Great War and the Remaking of Global Order, 1916–1931 (London: Penguin, 2015).

(23) Quincy Wright, "Sovereignty of the Mandates," American Journal of International Law 17, no. 4 (1923): 691–703; Susan Pedersen, The Guardians: The League of Nations and the Crisis of Empire (Oxford: Oxford University Press, 2015), ch. 7, passim; James Garner, "Limitations on National Sovereignty in International Relations," American Political Science Review 19, no. 1 (1925): 1–24.

(24) Quincy Wright, Mandates under the League of Nations (Chicago: University of Chicago Press, 1930), vii.

(25) Segal, L'individu, 163–164.

(26) M. Korowicz, "The Problem of the International Personality of Individuals," American Journal of International Law 50, no. 3 (1956): 533–562.

(27) Edwin Borchard, "International Law," in Encyclopedia of the Social Sciences (London: Macmillan, 1932).

(28) Clyde Eagleton to Manley Hudson, September 2, 1929, box 52, Manley O. Hudson Papers, Harvard University Law School Library.

(29) Lassa Oppenheim, The League of Nations and Its Problems: Three Lectures (London: Longmans, Green, 1919), 75.

(30) Hannah Arendt, The Origins of Totalitarianism (New York: Schocken Books, 1951), chap. 9; Quentin Skinner "The Sovereign State: A Genealogy," in Sovereignty in Fragments: The Past, Present, and Future of a Contested Concept, ed. Hent Kalmo and Quentin Skinner (Cambridge: Cambridge University Press, 2010), 26–47;
انظر:
Janne Nijman, The Concept of International Legal Personality: An Inquiry into the History and Theory of International Law (The Hague: Asser Press, 2004).

(31) أشار قاضي المحكمة الأمريكية العليا جون مارشال إلى الشركة الخاصة على أنها «مجرد مخلوق للقانون، هي تمتلك فقط هذه السمات التي تسبغها عليها وثيقة صنعها».

Trustees of Dartmouth College v. Woodward, 17 U.S. 518 (1819).

حول الطريقة التي «اجتهدت بها خيالات الشخصية الاعتبارية وتشخيص السفينة كلها كي تضم صفات بشرية التمركز»، انظر:

D. Lind, "The Pragmatic Value of Legal Fictions" in Legal Fictions Theory and Practice, ed. Maksmilian Del Mar and William Twining (Heidelberg: Spring, 2015), 99; Frederic Maitland, Political Theories of the Middle Ages, trans. Otto von Gierke (Cambridge: Cambridge University Press, 1913), xxx; David Runciman, Pluralism and the Personality of the State (Cambridge: Cambridge University Press, 1997), 52, 90.

(32) انظر:

Jonathan Levy, "Accounting for Profit and the History of Capital," Critical Historical Studies 1, no. 2 (2014): 171–214; James Livingston, Pragmatism and the Political Economy of Cultural Revolution, 1850–1940 (Chapel Hill: University of North Carolina Press, 1997).

(33) Frederic Maitland, "Trust and Corporation," in Maitland: State, Trust, and Corporation, ed. David Runciman and Magnus Ryan (Cambridge: Cambridge University Press, 2003); Gregory S. Alexander, "The Transformation of Trust as a Legal Category, 1800–1914," Law and History Review 5 (1987): 303–350.

(34) Maitland, "Trust and Corporation," 126.

(35) Ibid.

كتاب ثيودور هيرتزل «الدولة اليهودية»، على سبيل المثال، من سنة 1896 قد صور الدولة على أنها شراكة جماعية ذات رأسمال مشترك.

Ulrich E. Bach, Tropics of Vienna: Colonial Utopias of the Habsburg Empire (New York: Berghahn Books, 2016).

حول العالم القانوني للتجار والشركات، وتسليع السيادة في عصر الإمبريالية المتصاعدة، انظر:

Steven Press, Rogue Empires: Contracts and Conmen in Europe's Scramble for Africa (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2017).

(36) ولكن هذا مع ما يقوله مورتون هوروفيتس حول العلاقة المباشرة بين نظرية الكينونة الطبيعية، أو نظرية الشخصية «الحقيقية» للشركات وشرعنة الأعمال التجارية الكبرى في الولايات المتحدة مع مطلع القرن العشرين.

Morton J. Horwitz, The Transformation of American Law, 1870–1960: The Crisis of Legal Orthodoxy (Oxford: Oxford University Press, 1992), 72 and chap. 3.

حول الأهمية المُهمَلة للتعدديين من أجل فهم الطبيعة المختَلَف عليها للسيادة في القرن العشرين، انظر:

Jeanne Morefield, “Political Theory as Historical Counterpoint: The Case of Schmitt and Sovereignty,” Theory and Event 19, no. 1 (2016); Karuna Mantena, “On Gandhi’s Critique of the State: Sources, Contexts, Conjunctures,” Modern Intellectual History 9, no. 3 (2012): 535–563; Duncan Bell, “Beyond the Sovereign State: Isopolitan Citizenship, Race, and Anglo-American Union,” Political Studies 62 (2014): 418–434.

(37) David Runciman and Magnus Ryan, “Introduction,” in Maitland: State, Trust and Corporation, ed. David Runciman and Magnus Ryan (Cambridge: Cambridge University Press, 2003), xxvi; Marc Stears, Progressives, Pluralists, and the Problems of the State (Oxford: Oxford University Press, 2002).

(38) Josef Kohler, Philosophy of Law, trans. Adalbert Albrecht (Boston: Boston Book Company, 1914), 68.

(39) P. W. Duff, “The Personality of an Idol,” The Cambridge Law Journal 3, no. 1 (1927): 42– 48; H. Rheinfelder, Das Wort “Persona” Geschichte seiner Bedeutungen mit besonderer Berücksichtigung des frazösischen und italienischen Mitaelalters (Halle: Niemeyer, 1928); Edwin DeWitt Dickinson, “The Analogy between Natural Persons and International Persons in the Law of Nations,” Yale Law Journal 26, no. 7 (1916–17): 564–591; Hugo Krabbe, The Modern Idea of the State, trans. George H. Sabine (New York: D. Appleton, 1922).

(40) John Dewey, “The Historic Background of Corporate Legal Personality” Yale Law Journal 35, no. 6 (1926): 655–673; W. M. Geldart, “Legal Personality,” Law Quarterly Review 27 (1911): 90–109.

لقد هيمنت مكانة القانون والدولة القانونية على النقاشات السياسية والقانونية في الولايات المتحدة بينما عدد متزايد من الوكالات الإدارية بدأت بتولي تنظيم وتوزيع الخدمات العامة. انظر:

C. H. McIlwain, “Sovereignty Again,” Economica, no. 18 (1926): 253–268.

(41) Dewey, “Historic Background,” 655. John Dewey, The Public and Its Problems (New York: Henry Holt, 1927), 6.

انظر أيضا:

Livingston, Pragmatism and the Political Economy, 197–200.

(42) انظر:

Stuart Banner, Who Owns the Sky? The Struggle to Control Air Space from the Wright Brothers On (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2008), 36–37; John Haffenden, William Empson: Among the Mandarins (Oxford: Oxford University Press, 2005), 47–48.

(43) Max Radin, "The Endless Problem of Corporate Personality," Columbia Law Review 32, no. 4 (1932): 643–667; Robert E. Cushman, "Judicial Decisions on Public Law," American Political Science Review 11, no. 3 (1917): 545–555.

في السياق الأمريكي، ذهب أدولف ألف. بيرل وغاردينر سي. مينز إلى أن الشركات الحديثة قد بدأت بالتنافس مع الدول نتيجةً لسيطرتها على القوة الاقتصادية. انظر:
Dalia Tsuk Mitchell, "From Pluralism to Individualism: Berle and Means and 20th Century American Legal Thought," Law and Social Inquiry 30, no. 179 (2005): 179.

(44) Harold Laski, The Foundations of Sovereignty and Other Essays (New York: Harcourt, Brace and Company, 1921), 314.

في دراساتهما حول الشخصية الاعتبارية للشركات وللدول في تاريخ الفكر السياسي، جادل كل من كوينتن سكينر وديفيد رونسيمان بأن مخاطرة الإغفال عن السؤال الفلسفي حول ماهية الدولة، وما مصدرها - ما المميز حولها كنوع محدد من الترابط الإنساني - هي أن فقدان هذا المنظور يتزامن مع تنصل أكثر عمومية من فكرة أن الدول هي وكلاء يحملون مسؤوليات مهمة للحياة الجمعية.

See Skinner, "The Sovereign State: A Genealogy"; Runciman, Pluralism and the Personality of the State.

(45) Quoted in Peter C. Caldwell, "The Citizen and the Republic in Germany, 1918–1935," in Citizenship and National Identity in Twentieth Century Germany, ed. Geoff Eley and Jan Palmowski (Stanford, CA: Stanford University Press, 2008), 41. On Jellinek and state theory,

انظر:

Duncan Kelly, "Revisiting the Rights of Man: Georg Jellinek on Rights and the State," Law and History Review 22, no. 3 (2004): 493–529.

(46) Edward Borchard, "The Access of Individuals to International Courts," American Journal of International Law 24, no. 359 (1930): 359–365; Jasper Yeates Brinton, The Mixed Courts of Egypt (New Haven, CT: Yale University Press, 1930); Nathan J. Brown, "The Precarious Life and Slow Death of the Mixed Courts of Egypt," International Journal of Middle East Studies 25, no. 1 (1993): 33–52.

(47) Catherine Gousseff, L'exil russe: La fabrique du réfugié apatride, 1920–1939 (Paris: CNRS, 2008), 238.

(48) Roger Picard, "Les 'Sans-Patrie' et la S.D.N.," La Paix par le Droit 37, no. 1 (1927): 97–99.

(49) Ibid, 99.

اقترح السياسيون والمساندون للقضية والمتعاطفون تجاه محنة عديم الجنسية أنماطا دولية من الحماية، والتي قد تضع عديم الجنسية كذلك في دور وصائي. لقد جادل تشارلز إفانز هيوز، وزير الخارجية الأمريكي من سنة 1922 إلى سنة 1925، بأن المنفيين الروس سيحتاجون إلى «وصاية أخلاقية» طالما بقوا محرومين من «سيادتهم الطبيعية».

Quoted in Alexandre Gorovtsev, “La problème de la protection des ‘Sans Patrie’ par la S.D.N au point de vue juridique,” La Paix par le Droit 37, no. 1 (1927): 113.

(50) Giuseppe Nitti, La situation juridique des émigrés italiens en France (Paris: Pedone, 1929), 74; Giuseppe Nitti, “La situation juridique des émigrés italiens en France,” Revue generale de droit international public 36 (1929): 742; Susan Treggiari, “Social Status and Social Legislation,” in The Cambridge Ancient History (New York: Macmillan, 1996), 10:874.

(51) Tristan S. Taylor, “Social Status, Legal Status, and Legal Privilege,” in The Oxford Handbook of Roman Law and Society, ed. Clifford Ando, Paul J. du Plessis, and Kaius Tuori (Oxford: Oxford University Press, 2016), 349–362.

لفكرة أن توصيفات العالم التي أصدرها القانونيون تنظم الواقع الاجتماعي، وكيف أن القانون يشكل الواقع عبر خلق ما بالكاد يدعي توصيفه، انظر:

Clifford Ando, Law, Language, and Empire in the Roman Tradition (Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 2011).

(52) J. G. A. Pocock, “The Ideal of Citizenship since Classical Times,” Queen’s Quarterly 99, no. 1 (1992): 33–55.

حول رفض كارل ماركس لتداخل القانون في الوجود الاجتماعي، انظر:

Donald Kelley, “The Metaphysics of Law: An Essay on the Very Young Marx,” American Historical Review 83, no. 2 (1978): 350–367.

(53) المقال الذي قدمه ينحو إلى تحليل فكرة «الحق الموضوعي» عبر فحص الظواهرية الاجتماعية للتملك.

Alexandre Gorovtsev, “A New Conception of the Right of Property as Considered from the Point of View of the ‘Principiology of the Law.’” MS sent to Roscoe Pound, August 28, 1928, Roscoe Pound Papers, Harvard Law School Library.

(54) انتحر غوروفتسيف في باريس في بوا دو بولون في العام 1933 بعد فشله في العثور على عمل في باريس أو الولايات المتحدة.

G. S. Starodubt͡sev, Mezhdunarodno-pravovai͡a nauka rossiĭskoĭ ėmigrat͡sii: 1918–1939 (Moscow: Kniga i biznes, 2000).

أنا ممتن لفيليبا هيذيرينغتون Philippa Hetherington لإفادتي بتحديد هذا المصدر.

(55) Gorovtsev, “La problème de la protection des Sans Patrie par la S.D.N au point de vue juridique,” 115; Alexandre Gorovtsev, “La notion d’object en droit international en son role pour la constructions juridique de cette discipline,” Review de droit international et de la législation comparée 6 (1925): 173–202.

انظر أيضا:

Anthony Pagano, "Personnalité juridique et représentation légale de l'incapable," Revue internationale de la théorie du droit 2 (1927/1928): 1–11.

(56) Mark Vishniak, "In Two Worlds," in The Russian Century: A Hundred Years of Russian Lives, ed. George Pahomov and Nickolas Lupinin (Lanham, MD: University Press of America, 2008), 95–103.

(57) Mark Vishniak, La protection des droits des minorités dans les traités internationaux de 1919–1920 (Paris: J. Povolozky, 1920), 63–64.

(58) صدرت عن القسم الخاص بأمانة العصبة المكلف بحماية الأقليات شكاوى متكررة حول بنيته الإدارية حين احتجت مجموعات من الأقليات على استبعادهم من عمليات التحقيق والتبليغ.

Zara Steiner, The Lights That Failed: European International History, 1919–1933 (Oxford: Oxford University Press, 2007), 363–365.

(59) Vishniak, "Le statut international des apatrides," 105.

(60) Ibid., 121.

(61) Record of conversation with Sir Willoughby Dickinson and Sir Walter Napier, "The 'Staatenlose' Problem," September 6, 1926, R1287, LNA.

(62) "Rider A to Napier Report Nationality in the Succession States of AustriaHungary," Refugees, Statelessness 1925–1935, International Federation League of Nations Societies, P98, LNA;

انظر أيضا:

Sir Walter John Napier, Staatenlosigkeit: Being a Report of the Condition of Statelessness in Which the Subjects of the Former AustroHungarian Empire Are Left under the Peace Settlement (Brussels: General Secretariat and Offices of the Federation, 1926).

(63) "Nationality in the Succession States of Austria Hungary, Memorandum by Sir Walter Napier," November 12, 1925, Refugees, Statelessness 1925–1935, International Federation League of Nations Societies, P98, LNA.

(64) Michael Marrus, The Unwanted: European Refugees from the First World War to the Cold War (Philadelphia: Temple University Press, 2002), 95.

(65) Hans Kelsen, Die Staatslehre des Dantes Alighieri (Vienna: Franz Deuticke, 1906).

حول ستريسوير، انظر:

Mónica García-Salmones Rovira, The Project of Positivism in International Law (Oxford: Oxford University Press, 2013), 186.

(66) Hans Kelsen, Hauptprobleme der Staatsrechtslehre, entwickelt aus der Lehre vom Rechtssatze, 2nd ed. (Tübingen: Mohr Siebeck, 2005).

(67) Hans Kelsen, "Autobiographie," in Hans Kelsen im Selbstzeugnis, ed. Matthias Jestaedt (Tübingen: Mohr Siebeck, 2006), 49, 52.

(68) طبقا لجون بوير، كانت الثورة في النمسا لسنة 1918 متسمة بالتحول إلى دولة شرعية ديموقراطية، والتي كانت أخلاقياتها تعددية محاولة البقاء فوق النزاع الأيديولوجي.

John Boyer, Culture and Political Crisis in Vienna: Christian Socialism in Power, 1897–1918 (Chicago: University of Chicago Press, 1995), 453. Robert Kann, cited in Boyer, Culture and Political Crisis in Vienna, 453.

(69) Clemens Jabloner, "Kelsen and His Circle: The Viennese Years," European Journal of International Law 9, no. 2 (1998): 368–385; N. B. Ladavac, "Hans Kelsen: Biographical Note and Bibliography," European Journal of International Law 9, no. 1 (1998): 391–400.

(70) Hans Kelsen, Der soziologische und der juristiche Staatsbegriff: kritische Untersuchung des Verhaltnisses von Staat und Recht, 2nd ed. (Tübingen: Mohr, 1928); Andrew Spadafora, "Georg Jellinek on Values and Objectivity in the Legal and Political Sciences," Modern Intellectual History 14, no. 3 (2015): 1–30.

(71) Carl Schmitt, Constitutional Theory, trans. Jeffrey Seltzer (Durham, NC: Duke University Press, 2008).

(72) Christopher Tomlins and John Comaroff, " 'Law As...': Theory and Practice in Legal History," UC Irvine Law Review 1, no. 3 (2011): 1039–1079; Hermann Heller, Die Souveränität: Ein Beitrag zur Theorie des Staats und Völkerrechtes (Berlin: Walter de Gruyter, 1927).

(73) Hans Kelsen, "Les rapports de système entre le droit interne et le droit international," Recueil des Cours de l'Académie de Droit International 14, no. 4 (1926): 227–331; Hans Kelsen, Das Problem der Souveränität und die Theories des Völkerrechts: Beitrag zu einer Reinen Rechtslehre (Tübingen: J. C. B. Mohr, 1928).

انظر أيضا:

Peter Langford and Ian Bryan, "Hans Kelsen's Legal Theory of Monism: A Critical Engagement with the Emerging Legal Order of the 1920s," Journal of the History of International Law 14, no. 1 (2012): 51–86.

(74) Hans Kelsen, Allgemeiner Staatslehre (Berlin: Springer, 1925).

(75) David Dyzenhaus, Legality and Legitimacy: Carl Schmitt, Hans Kelsen, and Hermann Heller in Weimar (Oxford: Oxford University Press, 1999), 155–156.

(76) Eugen Ehrlich, Fundamental Principles of the Sociology of Law, trans. Walter Moll (Cambridge MA: Harvard University Press, 1936), 9.

حول العثور على القانون في الممارسات الجماعية، انظر:

L'idée du droit social (Paris: Recueil Sirey, 1932).

(77) Ehrlich, Fundamental Principles; Bart Van Klink, "Facts and Norms: The Unfinished Debate between Eugen Ehrlich and Hans Kelsen," in Living Law: Reconsidering Eugen Ehrlich, ed. Marc Hertogh (Portland, OR: Hart Publishing, 2009), 127–156.

(78) Allan Janik and Stephen Toulmin, Wittgenstein's Vienna (New York: Touchstone, 1973), 271.

(79) حول مصادر السلطة المتنوعة للقانون، انظر عموما:

J. G. A. Pocock, The Ancient Constitution and the Feudal Law: A Study of English Historical Thought in the Seventeenth Century (Cambridge: Cambridge University Press, 1957).

(80) Hans Kelsen, "Selbstdarstellung," in Hans Kelsen im Sebstzeugnis, ed. Matthias Jestaedt (Tübingen: Mohr Siebeck, 2006), 1927.

(81) Coen, Vienna, 88–90.

(82) William Johnston, The Austrian Mind: An Intellectual and Social History, 1848–1938 (Berkeley: University of California Press, 1972), 97.

(83) Johnston, Austrian Mind, 106; Karl Renner, "State and Nation (1899)," in National Cultural Autonomy and Its Contemporary Critics, ed. Ephraim Nimni (London: Routledge, 2005), 15–47

(84) Gerhard Stourzh, "The Multinational Empire Revisited," in From Vienna to Chicago and Back: Essays on Intellectual History and Political Thought in Europe and America (Chicago: University of Chicago Press, 2007), 145; John Deak, Forging a Multinational State: State Making in Imperial Austria from the Enlightenment to the First World War (Stanford, CA: Stanford University Press, 2015).

(85) في مقال سيرة ذاتية قصير من سنة 1927، ادعى كيلسين أن الفلسفة الكانطية الجديدة كانت «مساندة لي من البداية».

Kelsen, "Selbstdarstellung," 23.

حول الكانطية الجديدة، انظر:

Gordon, Continental Divide, 52–69; Thomas Williey, Back to Kant: The Revival of Kantianism in German Social and Historical Thought, 1860–1914 (Detroit, MI: Wayne State University Press, 1978).

(86) Hans Kelsen, "On the Theory of Juridic Fictions: With Special Consideration of Vaihinger's Philosophy of the As-If," trans. Christophe Kletzer, in Legal Fictions in Theory and Practice, ed. Maksmilian Del Mar and William Twining (Heidelberg: Spring, 2015), 18.

(87) Hans Kelsen, Pure Theory of Law, trans. Max Knight (Berkeley: University of California Press, 1967), 288.

حول الفرق بين القضائي والعلم اجتماعي، وعلاقته بمعيارية القانون، انظر:

Stephen P. Turner, Explaining the Normative (Cambridge, UK: Polity, 2010), ch. 3.

(88) Hans Kelsen, "The Conception of the State and Social Psychology with Special Reference to Freud's Group Theory," International Journal of Psycho-analysis 5, no. 1 (1924): 1–38.

(89) Ibid., 3.

(90) Helen Silving-Ryu, Helen Silving: Memoirs (New York: Vantage, 1988), 75, 85. Also see Albert Ehrenzweig, "Preface," California Law Review 59, no. 3 (1971): 609–616.

(91) Silving, Memoirs, 88.

يتذكر إيغون فاليز، جار كيلسين وأحد دارسي أعمال المؤلف الموسيقي آرنولد شونبيرغ، أنه في فيينا بعد الحرب العالمية الأولى، «لم يكونوا يحبون كيلسين، لقد ألغى الدولة».

Quoted in A. W. B. Simpson, Reflections on the Concept of Law (Oxford: Oxford University Press, 2011), 113.

(92) Quoted in Fredrik Lindstrom, Empire and Identity: Biographies of the Austrian State Problem in the Late Habsburg Empire (West Lafayette, IN: Purdue University Press, 2008), 272.

انظر أيضا:

Josef Redlich, Austrian War Government (New Haven, CT: Yale University Press, 1929).

(93) Gary B. Cohen, "Our Laws, Our Taxes, and Our Administration: Citizenship in Imperial Austria," in Shatterzones of Empires: Coexistence and Violence in the German, Habsburg, Russian, and Ottoman Borderlands, ed. Omar Bartov and Eric Weitz (Bloomington: Indiana University Press, 2013), 117.

(94) Pieter Judson, The Habsburg Empire: A New History (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2016), 387–388.

(95) Hans Kelsen, "La naissance de l'état et la formation de sa nationalité: Les principes de leur application au cas de la Tchéchoslovaquie," Revue de droit international 4, no. 1 (1929): 612–641.

(96) Prager Tagblatt, "Our Stateless," October 11, 1930, via "Situation des Apatrides: Correspondence Diverse," R3589, LNA.

(97) "Wer keinem Staate als Bürger angehört, ist völkerrechtlich vogelfrei." Hans Kelsen, "Geleitwort," in Die Staatenlosen, by Heinrich Englander (Vienna: Schriften der österreichischen Liga für Menschenrechte, 1930), 6.

(98) Hans Herz, "La problème de la naissance de l'état et la decision du Tribunal Arbitral Mixte germano-polonais du August 1929," Revue de la droit international et de législation comparée 3, no. 1 (1936): 1–27; Hans Herz, "Le sujet de droit en droit international public," Revue international de la théorie du droit 10, no. 2 (1936): 100–111.

لقد مضت القانونية البولندية كريستين ماريك بالعمل قُدما بتقليد كلية فيينا في دراستها لسنة 1954:

Identity and Continuity of States in Public International Law (Geneva: Libraire E. Droz, 1954).

انظر أيضا:

James Crawford, "The Criteria for Statehood in International Law," British Yearbook of International Law 48, no. 1 (1976): 93–182. Mikulas Fabry, Recognizing States: International Society and the Establishment of New States since 1776 (Oxford: Oxford University Press, 2010), chap. 4.

(99) John Herz, "On Human Survival: How a View Emerged," box 2, John Herz Papers, German and Jewish Intellectual Émigré Collection, State University of New York at Albany.

(100) Josef L. Kunz, Die Völkerrechtliche Option (Breslau: F. Hirt, 1926).

(101) Rockefeller Foundation Archives, Record Group 10.2 - Fellowship recorder cards, Discipline 5 - Humanities, box 3, Rockefeller Archive Center, Sleepy Hollow, NY.

(102) Josef L. Kunz, "The 'Vienna School' and International Law," New York University Law Quarterly Review 11, no. 3 (1934): 370–422.

كان من بين الباحثين الذين ذاع صيتهم ممن اتبعوا النظرية القانونية لكلية فيينا: أدولف ميركل Adolf Merkel، وألفريد فيردروس Alfred Verdross، وفليكس كوفمان Felix Kaufmann، وفريتزير ساندر Fritzer Sander، وإريك فوغيلين Erich Voegelin، وألف روس Alf Ross، وتشارلز إيزنمان Charles Eisenman، وفرانز ويير Franz Weyr، وليونيداس بيتامك Leonidas Pitamic، وجوزيف لورينز كونز Josef Laurenz Kunz، ورودولف ألادار ميتال Rudolf Aladar Metall، وهيلين سيلفينغ-ريو Helen Silving-Ryu، وليو غروس Leo Gross، وجون هيرز John Herz.

Jabloner, "Kelsen and His Circle."

حول نظرية كيلسين، انظر:

Hans Kelsen, "Legal Formalism and the Pure Theory of Law," in Weimar: A Jurisprudence of Crisis, ed. Arthur J. Jacobson and Bernhard Schlink (Berkeley: University of California Press, 2000), 76–84, originally published as Kelsen, "Juristischer Formalismus und reine Rechtslehre," Juristische Wochenschrift 58, no. 23 (1929): 1723–1726.

انظر أيضا:

Kelsen, Allgemeiner Staatslehre, 1925; R. A. Métall, Hans Kelsen: Leben und Werk (Vienna: Deutike, 1969); Peter Caldwell, "Sovereignty, Constitutionalism, and the Myth of the State," in The Weimar Moment: Liberalism, Political Theology, and Law, ed. Leonard Kaplan and Rudy Koshar (Lanham, MD: Lexington Books, 2012), 345– 371.

قارن:

Josef L. Kunz, Völkerrechtswissenschaft und reine Rechtslehre (Leipzig: F. deutlicke, 1923); Michael Stolleis, A History of Public Law in Germany, 1914–1945 (Oxford: Oxford University Press, 2004), 63.

(103) Josef Kunz, Untitled Memoir, December 17, 1959, Hans Kelsen Institut Archive; Josef L. Kunz, Bibliographie der Kriegsliteratur: Politik, Geschichte, Philosophie, Völkerrecht Friedensfrage (Berlin: H. R. Engelmann, 1920); Josef L. Kunz, Gaskrieg und Völkerrecht (Vienna: Springer, 1927).

(104) Kunz, Untitled Memoir, December 17, 1959, Hans Kelsen Institut, Vienna.

(105) J. L. Kunz, "L'option de nationalité," Hague Recueil 31, no. 1 (1930): 1–31.

(106) Karl F. Geiser, review of Handbuch des Völkerrechts, II, 4: Die Staatenverbindungen, by Josef L. Kunz, American Journal of International Law 24, no. 2 (1930): 417–418.

انظر أيضا:

Josef L. Kunz, Die Anerkennung von Staaten und Regierungen im Völkerrecht (Stuttgart: W. Wohlhammer, 1928).

(107) لقد مثَّل التعاقب القانوني والإداري في بولندا موضوعا معقدا لسبب محدد هو أن الدولة البولندية قد ورثت قوانينها وبيروقراطياتها من ثلاث إمبراطوريات منفصلة.
حول عودة ظهور الدولة البولندية في القانون الدولي، انظر:

C. H. Alexandrowicz, "Recognition of New States in International Law," in The Law of Nations in Global History, by C. H. Alexandrowicz, ed. David Armitage and Jennifer Pitts (Oxford: Oxford University Press, 2017), 400.

(108) Hersch Lauterpacht, "Sukcesja państw w odniesieniu do zobowiązań prywatnoprawnych" Glos Prawa 5, no. 6 (1928): 18–33, translated as "Succession of States with Respect to Private Law Obligations," in International Law being the Collected Papers of Hersch Lauterpacht, vol. 3, ed. Eli Lauterpacht (Cambridge: Cambridge University Press, 1977), 121–138.

(109) اعتمدت هذه الصياغة اعتمادا ملموسا على قرار لسنة 1910 للمحكمة الإدارية في فيينا، والتي قررت أن الإسناد الإثني في نزاع بلدي محلي قد يعتمد على تقييم البلدية «للدليل الملموس» والذي يشير إلى الانتماء العرقي للشخص موضع السؤال.

Gerald Stourzh, "Ethnic Attribution in Late Imperial Austria: Good Intentions, Evil Consequences," in From Vienna to Chicago and Back: Essays on Intellectual History and Political Thought in Europe and America (Chicago: University of Chicago Press, 2007), 169.

(110) Benjamin Akzin, "Les sujets du droit international," Revue de droit international 3, no. 4 (1929): 451–489.

(111) “Lyon Juridical Commission Meeting,” June 27, 1924, International Federation League of Nations Societies Papers 1924–1927, P93, LNA.

(112) “Commission Juridique Vienna,” April 1924, International Federation League of Nations Societies Papers 1924–1927, P93, LNA.

(113) Ibid.

(114) Dzovinar Kévonian, “Les Juristes juifs russes en France et l'action internationale dans les années vingt,” Archives Juives 34, no. 2 (2001): 72–94.

حول الخبراء القانونيين والشرعية القانونية في الإمبراطورية الروسية الحديثة، انظر:

Peter Holquist, “Dilemmas of a Progressive Administrator: Baron Boris Nolde,” Kritika 7, no. 2 (2006), 241–273.

انظر عموما:

Richard Wortman, The Development of a Russian Legal Consciousness (Chicago: University of Chicago Press, 1976).

(115) بوصفه ديبلوماسيًا روسيًّا في القسطنطينية في العقد السابق للحرب العالمية الأولى، اقترح مانديلستام حلا دوليا لما يسمى «المسألة الأرمينية» في الإمبراطورية العثمانية، والذي من خلاله ستُدار مقاطعة أرمينية منفردة في الإمبراطورية من قِبل حاكم عام والذي سيكون إما مواطنا عثمانيا مسيحي الديانة وإما «أوروبيا» مرشحا من قِبل السلطان. لاحقا، إبان الحرب، كان مانديلستام مسؤولا عن الفصل في الأسئلة القانونية التي تدور حول سجناء الحرب وذلك قبل أن يُرَّقى إلى مستشار قانوني رئيس لوزارة الشؤون الخارجية بعد الثورة الليبرالية في روسيا في أوائل 1917.

Helmut Philipp Aust, “From Diplomat to Academic Activist: Andre Mandelstam and the History of Human Rights” European Journal of International Law 25, no. 4 (2015).

لقد بدأ مانديلستام دراسته Le Sort de L'Empire Ottoman بالعبارة التالية «هذا الكتاب من عمل ليبرالي روسي، قانوني يعشق القانون، والذي قضى ستة عشر عاما في إمبراطورية أعلنت الحرب الأبدية على القانون».

Le Sort de L'Empire Ottoman (Paris: Payot, 1917).

(116) Bruno Cabanes, The Great War and the Origins of Humanitarianism (Cambridge: Cambridge University Press, 2014), 168.

(117) A. N. Mandelstam, “La protection international des droits de l'homme,” Recueil des Cours 38, no. 4 (1931): 129–131.

(118) A. N. Mandelstam, “La protection des droits de l'hommes,” Les minorités nationales 5, no. 4 (1932): 65–75; A. N. Mandelstam, “La géneralisation de la protection internationale des droits de l'homme,” Revue droit international et de législation comparée 11, no. 2 (1930): 297–326.

حول هذه المجموعة من فقهاء القانون المهاجرين، انظر:

Dzovinar Kévonian, “Exilés politiques et avènement du ‘droit humain’: La pensée juridique d'André Mandelstam (1869–1949),” Revue d'histoire de la Shoah 117–118 (2001): 245–273.

(119) انظر:

Boris-Mirkine Guetzevitch, "Das Menschenrechte der Heimatlosen," Die Freidens-Warte 30, no. 7/8 (1930): 213–215.

لرأي مشابه، وإن كان بالتركيز على الحقوق داخل حدود «المدنية»، انظر:

Paul Gramain, Les droits internationaux de l'homme (Paris: Éditions Internationales, 1933).

(120) Vishniak, "Le statut international des apatrides," 165–166.

(121) حول ماندیلستام كجزء من «صرعة التضامن» في فرنسا، انظر:

Dzovinar Kévonian, "La protection des minorities et l'internationalisation des droits de l'hommes," in Revisiting the Origins of Human Rights, ed. Pamela Slotte and Miia Halme-Tuomisaari (Cambridge: Cambridge University Press, 2015), 57–72.

(122) Martti Koskenniemi, From Apology to Utopia: The Structure of International Legal Argument (Cambridge: Cambridge University Press, 2006), 201.

شجع كيلسين طلبته على عقد مقارنة بينهم وبين دوغو في أطروحاتهم البحثية.

Silving-Ryu, Memoirs, 88.

(123) لتحليل حول ضعف هذا الأسلوب في مقاومة الفاشية، انظر:

Nathaniel Berman, "'But the Alternative Is Despair': European Nationalism and the Renewal of International Law," Harvard Law Review 106, no. 1792 (1993): 1793–1808; Carl Schorske, Fin de Siècle Vienna: Politics and Culture (New York: Knopf, 1979).

حول هذا التفسير لليبرالية النمساوية، قارن :

Coen, Vienna; Malachi Hacohen, Karl Popper: The Formative Years, 1902–1945 (Cambridge: Cambridge University Press, 2000).

(124) Silving-Ryu, Memoirs, 83.

(125) هناك ناقش هو مستقبل التخصص الدراسي مع جورج شيلGeorge Scelle، وويليام رابارد William Rappard، وبول مونتو Paul Mantoux، وبول غوغينهايم Paul Guggenheim، وهانز ويبيرغ Hans Wehberg، وآخرين.

Yael Paz, A Gateway between a Distant God and a Cruel World: The Contribution of Jewish German-Speaking Scholars to International Law (Leiden: Martinus Nijhof, 2012), 182; Rudolf Aladar Metall, Hans Kelsen: Leben und Werk (Wien: Franz Deuticke, 1969), 70–72.

(126) Robert Musil, The Man without Qualities, vol. 1, trans. Sophie Wilkins (New York: Random House, 1995), 29.

انظر أيضا:

Marjorie Perloff, Edge of Irony: Modernism in the Shadow of the Habsburg Empire (Chicago: University of Chicago Press, 2016).

(127) Johnston, Austrian Mind, 98.

حول فشل الدستور الهابسبورغي في مواجهة الواقع الاجتماعي، انظر:

Janik and Toulmin, Wittgenstein's Vienna, 271–272.

وصف المؤرخ الفرنسي للعلوم جورج كانغيلهيم نظرية كيلسين بأنها «عاجزة عن دمج الحقيقة السياسية داخل الحقيقة القانونية.

The Normal and the Pathological, trans. Carolyn Fawcett (New York: Zone Books, 2007), 249.

انظر أيضا:

Steven Beller, Vienna and the Jews, 1867–1938: A Cultural History (Cambridge, Cambridge University Press, 1991), 236.

(128) Michael Gubser, Time's Visible Surface: Alois Riegl and the Discourse on History and Temporality in Fin-de-Siècle Vienna (Detroit, MI: Wayne State Press, 2006).

بكلمات كيلسين ذاتها، «مع الأخذ بعين الاعتبار الدولة النمساوية التي تكونت من عديد من المجموعات العرقية، واللغوية، والدينية والتاريخية المختلفة، فإن النظريات التي حاولت أن تؤسس لوحدة الدولة في سياقات ما سيكولوجية - اجتماعية أو بيولوجية - اجتماعية للأفراد المنتمين قانونيا إلى الدولة بكل تأكيد أثبتت أنها متخيلة، إلى حد أن هذه النظرية للدولة هي جزء مهم للنظرية الخالصة للقانون، يمكن اعتبار النظرية الخالصة للقانون نظريةً نمساويةً تحديدا».

Hans Kelsen, "Autobiographie," in Hans Kelsen im Selbstzeugnis, ed. Matthias Jestaedt (Tübingen: Mohr Siebeck, 2006), 62. Judith Shklar, Legalism: Law, Morals, and Political Trials (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1964), 41.

انظر أيضا:

Jabloner, "Kelsen and His Circle"; Beller Vienna and the Jews, 211.

(129) انظر على سبيل المثال:

Richard Falk, "Revisiting Westphalia, Discovering Post-Westphalia," Journal of Ethics 6, no. 4 (2002): 311–352. Casper Sylvest, "Realism and International Law: The Challenge of John H. Herz," International Theory 2, no. 3 (2010): 410–445; Nicolas Guilhot, After the Enlightenment: Political Realism and International Relations in the Mid-Twentieth Century (Cambridge: Cambridge University Press, 2017).

الفصل الرابع

(1) Oskar Brandstaedter to the League, February 24, 1934, R5671, "Staatenlosen: Various Correspondence with Individuals and Organizations," LNA.

(2) Oskar Brandstaedter to the League, October 4, 1935, R5671, LNA.

(3) Claudena Skran, Refugees in Inter-War Europe: The Emergence of a Regime (Oxford: Clarendon, 1995), 48.

(4) Karl Schlögel, In Space We Read Time: On the History of Civilization

and Geopolitics, trans. Gerrit Jackson (Chicago: University of Chicago Press, 2016), 93–96. Discussed in Mark Mazower, "Endless Exodus: 3,000 Years of Fearing and Depending on Refugees," Financial Times, February 10, 2017.

(5) كتب نويل فيندري أطروحته لسنة 1925 في فرنسا حول أن يكون الإنسان بلا وطن l'apatridie. مضى هو قُدُما في ثلاثينيات القرن العشرين ليكتب سلسلة من الروايات البوليسية الناجحة.

Noël Vindry, L'apatride (Aix: Impremerie-Libraire A. Makaire, 1925).

انظر:

Bruno Cabanes, The Great War and the Origins of Humanitarianism, 1918–1924 (Cambridge: Cambridge University Press, 2014), 138.

(6) Eric Ambler, Epitaph for a Spy (New York: Vintage, 2002), 22.

انظر أيضا:

Eric Ambler, A Coffin for Dimitrios (New York: Knopf, 1939).

(7) John Maynard Keynes, "National Self-Sufficiency," Yale Review 22, no. 4 (June 1933): 755–769.

(8) حول قانون اللجوء في الدولة الليبرالية، انظر:

Frank Caestecker and Bob Moore, eds., Refugees from Nazi Germany and the Liberal European States (New York: Berghahn Books, 2012); Arieh Tartakower and Kurt Grossmann, The Jewish Refugee (New York: Institute of Jewish Affairs of the American Jewish Congress and World Jewish Congress, 1944); Tommie Sjöberg, The Power and the Persecuted: The Refugee Problem and the Intergovernmental Committee on Refugees, 1938–1947 (Lund, Sweden: Lund University Press, 1991); Barbara McDonald Stewart, United States Government Policy on Refuges from Nazism, 1933–1940 (New York: Garland, 1982); Vicky Caron, Uneasy Asylum: France and the Jewish Refugee Crisis, 1933–1942 (Stanford, CA: Stanford University Press, 1999); Louis London, Whitehall and the Jews, 1933–1948: British Immigration Policy, Jewish Refugees, and the Holocaust (Cambridge: Cambridge University Press, 2000).

حول الطرد من الدول الديموقراطية، انظر:

Daniel A. Gordon, "The Back Door of the Nation-State: Expulsion of Foreigners and Continuity in Twentieth-Century France," Past and Present 186, no. 1 (2005): 201–232.

(9) Acts of the Conference for the Codification of International Law, Issue 14, League of Nations, 1930.

(10) Ibid., 15.

(11) American minister to the Netherlands, Hague Conference, January 21–April 22, 1930, Herbert Hoover, 1929–1933, FRUS 1 (1945), 504.418A2/159.

(12) David Hunter Miller, "Nationality and Other Problems Discussed at The Hague," Foreign Affairs 8, no. 4 (1930): 632–640. See Richard W. Flourney, ed., A Collection of Nationality Laws of Various Countries, as Contained in Constitutions, Statutes, and Treaties (New York: Oxford University Press, 1929).

(13) Miller Telegram, Hague Conference, January 21–April 22, 1930, Herbert Hoover, 1929–1933, FRUS 1 (1945), 504.418A2/159.

(14) Edwin M. Borchard, "The Hague Codification Conference," The Nation 131, no. 3394 (1930): 94–95.

(15) Mackinnon-Wood to F. P. Walters, March 9, 1931, "Codification of International Law: Correspondence with the Faculty of the Harvard Law School," R2056, LNA.

(16) لقد ظهر قانون المواطنة النسائية المحتملة في البداية في أحد مراسيم القانون المدني النابليوني لسنة 1804.

Carol Miller, "Geneva - the Key to Equality: Interwar Feminists and the League of Nations," Women's History Review 3, no. 2 (1994) 219–245; John Witt, "Crystal Eastman and the Internationalist Beginnings of American Civil Liberties," Duke Law Journal 54, no. 3 (2004): 705–763; Helen Irving, Citizenship, Alienage, and the Modern Constitutional State: A Gendered History (Cambridge: Cambridge University Press, 2016); Melissa Feinberg, Elusive Equality: Gender, Citizenship, and the Limits of Democracy in Czechoslovakia, 1918–1950 (Pittsburgh: University of Pittsburgh Press, 2006), 74.

(17) Candice Lewis Bredbenner, A Nationality of Her Own: Women, Marriage, and the Law of Citizenship (Berkeley: University of California Press, 1998), chap. 6.

(18) Catherine Seckler-Hudson, Statelessness, with Special Reference to the United States: A Study in Nationality and Conflict of Law (Washington, DC: American University, 1934).

(19) Patrick Weil, The Sovereign Citizen: Denaturalization and the Origins of the American Republic (Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 2012), 90.

حول توسع السلطة الفدرالية لتنظيم النزوح الداخلي والهجرة في ثلاثينيات القرن العشرين، انظر:

Elisa Minoff, "Free to Move? The Law and Politics of Internal Migration in Twentieth-Century America" (PhD diss., Harvard University, 2013); Karen Tani, States of Dependency: Welfare, Rights, and American Governance, 1935–1972 (Cambridge: Cambridge University Press, 2016).

(20) Seckler-Hudson, Statelessness. Seckler-Hudson also reviewed Lipov-

ano for the American Journal of International Law. Catherine Seckler-Hudson, "L'Apatridie, by I. G. Lipovano," American Journal of International Law 30, no. 4 (1936): 743–744.

انظر أيضا:

Waldo Emerson Waltz, The Nationality of Married Women: A Study of Domestic Policies and International Legislation (Urbana: University of Illinois Press, 1937).

(21) "Notes on the Points Discussed," 1930, Nationality Law, DO 35 104/2, TNA: PRO.

(22) Ibid.

(23) انظر:

Arnulf Becker Lorca, Mestizo International Law: A Global Intellectual History 1842–1933 (Cambridge: Cambridge University Press, 2014), chap. 9.

(24) League of Nations Union to John Simon, April 6, 1934, Measures for Regulating Position of Stateless, League International Office for Refugees, HO 45/20528, TNA: PRO.

انظر أيضا:

Jacques Scheftel, "L'apatridie des refugies russes," Journal de Droit International 61, no. 1 (1934): 36–69

(25) Unsigned memoranda, 1934, Measures for Regulating Position of Stateless, League International Office for Refugees, HO 45/20528, TNA: PRO.

(26) Unsigned memoranda, 1934, Measures for Regulating Position of Stateless, TNA: PRO.

(27) Unsigned memoranda, 1934, Measures for Regulating Position of Stateless, TNA: PRO.

(28) Gilbert Jaeger, "On the History of the International Protection of Refugees," Review of the International Committee of the Red Cross 83, no. 843 (2001): 727–737.

انظر أيضا:

Michael Marrus, The Unwanted: European Refugees from the First World War to the Cold War (Philadelphia: Temple University Press, 2002), 161–164, 170–172.

(29) انظر:

"Provisional Arrangement Concerning the Status of Refugees Coming from Germany, July 4, 1936" and "Convention Concerning the Status of Refugees Coming from Germany, February 10, 1938," cited in James C. Hathaway, The Law of Refugee Status (Toronto: Butterworths, 1991), 4.

(30) League of Nations, Convention Concerning the Status of Refugees Coming from Germany, February 10, 1938, League of Nations Treaty Series, vol. 192, no. 4461, p. 59, http://www.refworld.org/docid/3d-d8d12a4.html.

(31) Hersch Lauterpacht, "The Nationality of Denationalized Persons," in International Law, Being the Collected Papers of Hersch Lauterpacht, vol. 3, ed. Eli Lauterpacht (Cambridge: Cambridge University Press, 1977), 392. Originally published as Lauterpacht, "The Nationality of Denationalized Persons," Jewish Yearbook of International Law 1, no. 1 (1949): 164–185.

حول تحول مبررات منح صفة اللاجئ من القانوني إلى الاجتماعي وأخيرا إلى الخوف من تعرض الفرد للاضطهاد، انظر:

J. C. Hathaway, "Evolution of Refugee Status in International Law, 1920–1950," International and Comparative Law Quarterly 33, no. 384 (1984): 348–380. Compare Jane McAdam, "Rethinking the Origins of 'Persecution' in Refugee Law," International Journal of Refugee Law 25, no. 4 (2013): 667–692.

(32) Saul Friedlander, Nazi Germany and the Jews, vol. 1, The Years of Persecution (New York: HarperCollins, 1997), 146.

(33) Durward V. Sandifer, "A Comparative Study of Laws Relating to Nationality at Birth and to Loss of Nationality," American Journal of International Law 29, no. 2 (1935): 248–279; John Wigmore, "Domicile, Double Allegiance, and World Citizenship," Illinois Law Review 21, no. 8 (1927): 761–770; Egidio Reale, "Passport," in Encyclopedia of the Social Sciences (New York: Macmillan, 1934), 12:13–16.

(34) Bushe to Dowson, November 15, 1933, Nationality Law, DO 35 104/2, TNA: PRO.

(35) Dowson to Bushe, November 17, 1933, Nationality Law, DO 35 104/2, TNA: PRO.

(36) Claus von Stauffenberg, "Die Entziehung der Staatsangehorigkeit und das Volkerrecht, Eine Entgegnung," Zeitschrift für ausländisches öffentliches Recht und Völkerrecht 4 (1934): 261–276, cited in Detlev Vagts, "International Law in the Third Reich," American Journal of International Law 84, no. 3 (1990): 661–704.

انظر أيضا:

James Q. Whitman, Hitler's American Model: The United States and the Making of Nazi Race Law (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2017).

(37) Georges Scelle, "A propos de la Loi allemande du 14 juilet 1933 sur la déchéance de la nationalité," Révue critique de droit international

29, no. 1 (1934): 63–76; Stauffenberg, "Die Entziehung der Staatsangehörigkeit und das Völkerrecht, Eine Entgegnung," 261–276.

(38) James W. Garner, "Recent German Nationality Legislation," American Journal of International Law 30, no. 1 (1936): 96–99.

(39) Lawrence Preuss, "International Law and Deprivation of Nationality," Georgetown Law Journal 23, no. 2 (1935): 250–276.

انظر أيضا:

Maximilien Philonenko, "Expulsion des Heimatlos," Journal de droit international 60 (1933): 1161–1187; John Fisher Williams, "Denationalization," The British Yearbook of International Law 8, no. 3 (1927): 45–62.

(40) Preuss, "International Law," 250–276.

(41) Todd Shepard, The Invention of Decolonization: The Algerian War and the Remaking of France (Ithaca, NY: Cornell University Press, 2006), 169–170.

(42) Patrick Weil, How to be French: Nationality in the Making since 1789 (Durham, NC: Duke University Press, 2008), 126–129.

(43) Mark Mazower, "The Strange Triumph of Human Rights, 1933–1950," Historical Journal 47, no. 2 (2004): 388.

(44) «التماس مساندة لرسالة استقالة جيمس جي. ماكدونالد ومعنية بمعاملة اليهود وغير الآريين من قِبل الحكومة الألمانية: موجهة لكامل المجلس رقم سبعة عشر لعصبة الأمم». قدم هيرش لوتيرباخت Hersch Lauterpacht، ونيفيل لاسكي Neville Laski، والباحث القانوني من لندن فلاديمير آيديلسون Vladimir Idelson المشورة بخصوص المسودة، ترافقا مع الخبيرين في موضوع اتفاقيات حماية الأقليات، أوسكار جانوسكي Oscar Janowsky وميلفين فاغين Melvin Fagin. انظر:

Monty Noam Penkower, "Honorable Failures against Nazi Germany: McDonald's Letter of Resignation and the Petition in Its Support," Modern Judaism 30, no. 3 (2010), 268; James G. McDonald, Advocate for the Doomed: The Diaries and Papers of James G. McDonald, 1932–1935, ed. Richard Breitman, Barbara McDonald Stewart, and Severin Hochberg (Bloomington: Indiana University Press, 2007), 57.

(45) Compare Gary Bass, Freedom's Battle: The Origins of Humanitarian Intervention (New York: Knopf, 2008); Brendan Simms and D. J. B. Trim, eds., Humanitarian Intervention: A History (Cambridge: Cambridge University Press, 2011), 139–15; Davide Rodogno, Against Massacre: Humanitarian Interventions in the Ottoman Empire, 1815–1914 (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2012), ch. 2.

(46) McDonald, Advocate for the Doomed, 104.

(47) Lauterpacht to Laski, March 25, 1935, ACC/3121/C11/ 3/5/2, Board of Deputies, London Municipal Archives.

(48) Seckler-Hudson, Statelessness. Seckler-Hudson also reviewed Lipovano for the American Journal of International Law. Seckler-Hudson, "L'Apatridie.

(49) Cyrus Adler to Morris Waldman, April 11, 1935, ACC/3121/C11/3/5/2, Board of Deputies, London Municipal Archives.

(50) انظر:

Alison Bashford, Global Population: History, Geopolitics, and Life on Earth (New York: Columbia University Press, 2014).

(51) H. Donnedieu de Vabres, "Rapport sur le problème de l'expulsion des apatrides," Travaux du Comité français de Droit International Privé 1, no. 2 (1935): 64.

(52) Arthur Kuhn, "International Measures for the Relief of Stateless Persons," American Journal of International Law 30, no. 3 (1936): 495–499.

(53) Ibid., 498.

(54) De Vabres, "Rapport sur le problème de l'expulsion des apatrides," 64.

(55) Caron, Uneasy Asylum, 16. Also see Vicky Caron, "The Politics of Frustration: French Jewry and the Refugee Crisis," Journal of Modern History 65, no. 2 (1993): 311–356.

(56) سعت فرنسا لتدويل مشكلة اللجوء لتخفيف الضغط على قدرتها في استيعاب القادمين الجدد.

Caron, Uneasy Asylum, 28.

(57) J. L. Rubenstein, "The Refugee Problem," International Affairs 15, no. 5 (1936): 716–734. A similar sentiment animated Lawford Childs, "Refugees - a Permanent Problem in International Organization," in War Is Not Inevitable, Problems of Peace (London: International Labor Office, 1938). Louise Holborn publicized the definition of refugees promulgated by the Institut de Droit International at its Brussels session in 1936.

شعور مشابه حرك لوفورد جايلدز، روجت لويز هولبورن لتعريف للاجئين معلن من قبل مؤسسة دي ديروا الدولية في جلستها في بروكسل في العام 1936. «اللاجئون» هم هؤلاء «الذين تركوا أو أُجبروا لأسباب سياسية على ترك بلدهم الذي حُرموا من حمايته الدبلوماسية ولم يحصلوا على الهوية الوطنية أو الحماية الدبلوماسية لأي دولة أخرى». انظر:

(58) السير هيربيرت إميرسون، خطاب إلى أعضاء اللجنة التنفيذية للجنة الحكومات المشتركة التي تعالج مشكلات اللاجئين،

Washington, DC, October 17, 1939. .

(59) John Hope Simpson, The Refugee Problem: Report of a Survey (London: Oxford University Press, 1939), 2.

انظر أيضا:

Dorothy Thompson, Refugees: Anarchy or Organization? (New York:

Random House, 1938), 10–11; Holborn, "Legal Status of Political Refugees."

(60) Marc Raeff, Russia Abroad: A Cultural History of the Russian Emigration, 1919–1939 (Oxford: Oxford University Press, 1990), 24.

(61) Simpson, Refugee Problem, 3–4.

(62) Hans Morgenthau, La réalité des normes, en particulier des normes du droit international (Paris: Librarie Félix Allcan, 1934).

(63) Paul Leon, "H. Morgenthau, La réalité des normes," Archives de philosophie du droit et de sociologie juridique 4 (1934): 271–273.

(64) Jürgen Habermas, "Law and Morality," in The Tanner Lectures on Human Values, ed. S. McMurrin, trans. K. Baynes (Salt Lake City: Utah University Press, 1988), 8:217–279; David Rabban, Law's History: American Legal Thought and the Transatlantic Turn to History (New York: Cambridge University Press, 2013), 474.

حول المسارات المختلفة للواقعية القانونية الأوروبية والأمريكية، انظر:

Katharina Schmidt, "Law, Modernity, Crisis: German Free Lawyers, American Legal Realists, and the Transatlantic Turn to 'Life,' 1903–1933," German Studies Review 39, no. 1 (2016): 121–140.

(65) Felix S. Cohen, "Transcendental Nonsense and the Functional Approach," Columbia Law Review 35, no. 6 (1935): 809–849.

(66) Wilhelm Grewe, "Gnade und Recht" (Hamburg: Hanseatische Verlagsanstalt, 1936), 5, cited in Bardo Fassbender, "Stories of War and Peace: On Writing the History of International Law in the 'Third Reich' and After," European Journal of International Law 13, no. 2 (2002): 488–489.

حول الحوار عن «الواقعية» في الثلاثينيات، انظر:

Nathaniel Berman, "Beyond Colonialism and Nationalism? Ethiopia, Czechoslovakia, and 'Peaceful Change,'" Nordic Journal of International Law 65, no. 421 (1996): 421–479.

(67) Peter C. Caldwell, "The Citizen and the Republic in Germany, 1918–1935," in Citizenship and National Identity in Twentieth-Century Germany, ed. Geoff Eley and Jan Palmowski (Stanford, CA: Stanford University Press, 2008), 40–57.

نظم كارل شميت مؤتمرا في أكتوبر في العام 1936 عنوانه «اليهودية في القانون الألماني» والذي من خلاله تم إرجاع شكلانية كيلسين لخلفيته اليهودية.

Quoted in Detlev Vagts, "Carl Schmitt in Context: Reflections on a Symposium," Cardozo Law Review 23, no. 6 (2002): 2157–2164.

(68) Casper Sylvest, "Realism and International Law: The Challenge of John H. Herz," International Theory 2, no. 3 (2010), 410–445; Nicolas Guilhot, After the Enlightenment:

Political Realism and International Relations in the Mid-Twentieth Century (Cambridge: Cambridge University Press, 2017), 3–4.

حول تأثير شميت في واقعية تطور العلاقات الدولية بعد الحرب، انظر:

Martti Koskenniemi, The Gentle Civilizer of Nations: The Rise and Fall of International Law, 1870–1960 (Cambridge: Cambridge University Press, 2001), 459–474.

(69) لقد شَكّل مجال نظرية العلاقات الدولية نفسَه في مواجهة نقد كيلسن للسيادة.

William Scheuerman, "Professor Kelsen's Amazing Disappearing Act," in Émigré Scholars and the Genesis of International Relations: A European Discipline in America?, ed. Felix Rösch (London: Palgrave Macmillan, 2014), 81–103.

(70) John Herz, "Expropriation of Alien Property: An Inquiry into the Sociology of International Law," Social Research 8, no. 1 (1941): 63–78; John Herz, "Einige Bemerkungen zur Grundlegung des Völkerrechts," Internationale Zeitschrift für Theories des Rechts 13, no. 1 (1939): 275–300.

(71) Morgenthau, La réalité des norms.

(72) William Scheuerman, Morgenthau (Cambridge: Polity, 2009), 12–14.

(73) Alfred Zimmern, "The Decline of International Standards," International Affairs 17, no. 1 (1938): 3–31. On Zimmern,

انظر:

Jeanne Morefield, Covenants without Swords: Idealist Liberalism and the Spirit of Empire (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2005).

(74) Max Radin, review of "The Personality Conception of the Legal Entity," by Alexander Nekam, Harvard Law Review 52, no. 4 (1938): 706–707.

انظر أيضا:

Cohen, "Transcendental Nonsense.

(75) Hans Kelsen, The Pure Theory of Law (1934), 178.

(76) Ibid., 191.

(77) E. H. Carr, The Twenty Years Crisis, 1919–1939: An Introduction to the Study of International Relations (New York: Perennial, 1939).

انظر:

Brian C. Schmidt, The Political Discourse of Anarchy: A Disciplinary History of International Relations (Albany: State University of New York Press, 1998). Mark Mazower, "An International Civilization? Empire, Internationalism, and the Crisis of the Mid-Twentieth Century," International Affairs 82, no. 3 (2006): 553–566.

(78) Robert R. Wilson, "Gradations of Citizenship and International Reclamations," American Journal of International Law 33, no. 1 (1939): 146–148.

(79) Oscar Janowsky and Melvin M. Fagen, International Aspects of German Racial Policies (New York: Oxford University Press, 1937).

(80) H. W. Goering, "Decree Imposing Atonement Fine on Jewish Subjects (November 12, 1938)," in The Jew in the Modern World: A Documentary History, ed. Paul MendesFlohr and Yehuda Reinharz (Oxford: Oxford University Press, 1980.

(81) Martin Dean, "The Nazi Development and Implementation of Nazi Denaturalization and Confiscation Policy up to the Eleventh Decree to the Reich Citizenship Law," Holocaust and Genocide Studies 16, no. 2 (2002): 217–242.

(82) Hans-Christian Jasch, "Civil Service Lawyers and the Holocaust: The Case of Wilhelm Stuckart," in The Law in Nazi Germany: Ideology, Opportunism, and the Perversion of Justice, ed. Alan Steinwies and Robert Rachlin (New York: Berghan, 2013), 49.

(83) Judith Shklar, "A Life of Learning," in Liberalism without Illusions: Essays on Liberal Theory and the Political Visions of Judith N. Shklar, ed. B. Yack (Chicago: University of Chicago Press, 1996), 263–279.

(84) Wilson, "Gradations of Citizenship."

(85) The Rockefeller Foundation Archives, Record Group 10.2 - Fellowship recorder cards, Discipline 5 - Humanities, box 3, Rockefeller Archive Center, Sleepy Hollow, NY.

(86) "The Problem of Statelessness (People Deprived of Nationality): Some Facts, Arguments, and Proposals Presented to the International Conference Called by the Women's International League for Peace and Freedom" (Geneva, September 1930); "Statenlosen: Correspondence with the Women's International League for Peace and Freedom," R3589/25612, LNA; Anna Askenazy, "The Problem of Statelessness," and Emma Cadbury, "The Problem of Statelessness from the Humanitarian Side," R3589/25612, LNA; Josef L. Kunz, Die Völkerrechtliche Option (Breslau: F. Hirt, 1926).

(87) Josef Kunz, "The 'Vienna School' and International Law," NYU Law Quarterly Review 11, no. 3 (1933–1934): 370–422.

(88) Koessler statement to the Social Science Research Council, January 1941, Philip Jessup Papers, Library of Congress.

(89) Koessler to Lindsay Rogers, May 12, 1942, Philip Jessup Papers, Library of Congress.

(90) أشار كوسلير إلى أن قانون الهوية الوطنية الأمريكي لسنة 1940 فرق بين المواطنين والمقيمين. كما ذكر قانون Reichsbuergergesetz الألماني لسنة 1935 والذي يميز بين المواطنين والمقيمين. مراجعة الوضع الخاص لطبقة "dediticii" تحت القانون الروماني، والذين كانوا رعايا ولكن ليسوا مواطنين للدولة الرومانية، ستكون كذلك جزءا غاية في الأهمية من دراسته المرتقبة.

Koessler statement to the Social Science Research Council, January 1941, Philip Jessup Papers, Library of Congress.

(91) Koessler to Lindsay Rogers, May 12, 1942, Philip Jessup Papers, Library of Congress.

(92) Koessler statement to the Social Science Research Council, January 1941, Philip Jessup Papers, Library of Congress.

الفصل الخامس

(1) Grotius Society Committee for the Status of Stateless Persons, September 27, 1940, Paul Weis Papers, PW/PR/GRSO 1, Social Sciences Library, University of Oxford.

(2) Martin Conway, "Legacies of Exile: The Exile Governments in London during the Second World War and the Politics of Post-War Europe," in Europe in Exile: European Exile Communities in Britain, 1940–1945, ed. Martin Conway and José Gotovitch (New York: Berghahn Books, 2001), 256.

(3) على سبيل المثال، انظر:

Daniel G. Cohen, "The Holocaust and the 'Human Rights Revolution': A Reassessment," in The Human Rights Revolution, ed. Akira Iriye, Petra Goedde, and William I. Hitchcock (Oxford: Oxford University Press, 2012), 53–73; Ruti Teitel, Humanity's Law (New York: Oxford University Press, 2011); Elizabeth Borgwardt, A New Deal for the World: America's Vision for Human Rights (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2005), 71; Dieter Grimm, Sovereignty: The Origin and Future of a Political and Legal Concept (New York: Columbia University Press, 2015), 83–85.

(4) Josef Kunz Memoir, draft, December 17, 1959, Hans Kelsen Archive.

(5) Elihu Lauterpacht, The Life of Hersch Lauterpacht (Cambridge: Cambridge University Press, 2018), 115–118.

لقد صرح لوتيرباخت إبان جولته بأنه في محاضراته حول موضوع «واقع القانون الدولي»، «علقت أنا أهمية على تقديم المحاضرات أمام طلبة القانون، وأحيانا، أمام جماهير أوسع حول هذه الجوانب المتعلقة بالقانون الدولي في وقت كانت من قِبل الأشخاص حسني النية ولكن المحبطين».

(6) E. Lauterpacht, Life of Hersch Lauterpacht, 133; Manley Hudson memo to Philip Jessup, October 4, 1940, box 113, Manley Hudson Papers, Harvard Law School.

Philip C. Jessup, "The Monroe Doctrine in 1940," American Journal of International Law 34, no. 4 (1940): 704–711; E. Lauterpacht, Life of Hersch Lauterpacht, 106.

(7) E. Lauterpacht, Life of Hersch Lauterpacht, 106.

(8) "Mark Vishniak, Russian Expert," New York Times, September 3, 1976, 14.

(9) Marc Vishniak, The Legal Status of Stateless Persons (New York: American Jewish Committee, 1945).

(10) "Draft of the Legal Status of the Stateless," 1941–1945, Mark Vishniak Papers, box 18, Hoover Institution Archives.

في دراسته الجدلية لسنة 1941، سأل غيرهارت نيميير، وهو فيلسوف سياسي ألماني نازح محافظ، «ماذا حصل؟ لماذا أصبح القانون الدولي، والذي كان منطلقا للأعلى بقوة قبل عشرين عاماً فقط، أصبح القانون حبر على ورق الآن؟».

Gerhart Niemeyer, Law without Force: The Function of Politics in International Law (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1941), 14.

(11) "Draft of the Legal Status of the Stateless, 1941–1945, Mark Vishniak Papers, box 18, Hoover Institution Archives.

(12) The Atlantic Charter: The Eight-Point Declaration of President Roosevelt and Prime Minister Churchill, August 14, 1941 (New York: Commission to Study the Organization of Peace, 1941).

حول الأصول الأيديولوجية وآخرة ميثاق الأطلسي، انظر:

Borgwardt, New Deal for the World, 14–46.

(13) Atlantic Charter.

(14) Tamara Ehs and Miriam Gassner, "Hans Kelsen, Legal Scholar between Europe and the Americas," Transatlantic Perspectives, accessed June 29, 2018, http://www.transatlanticperspectives.org/entry.php?rec=132.

(15) Published as Hans Kelsen, Law and Peace in International Relations (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1948), 73.

(16) Hans Kelsen, "Recognition in International Law: Theoretical Observations," American Journal of International Law 35, no. 605 (1941): 605–617.

(17) انظر:

Jeremy D. A. Telman, "The Reception of Hans Kelsen's Legal Theory in the United States: A Sociological Model," Law Faculty Publications 7 (2008), http://scholar.valpo.edu/law_fac_pubs/7.

حول الصراع بين الفلسفة القانونية والسياسية النمساوية والبيئة الفكرية الأمريكية،

Erich Hula, "Austrian Legal and Political Thought in the United States: Lecture at the Austrian Institute, 5 December 1958," box 2, Erich Hula Papers, German and Jewish Intellectual Émigré Collection, State University of New York at Albany.

في خواطره حول قيام منظمة دولية على مبدأ المساواة السيادية، جادل كيلسين بأن المغزى وراء مفهوم «المساواة السيادية» قد اعتمد على الخضوع للقانون الدولي («جسد من الأعراف المتغيرة ببطء وثبات») لأن القانون الدولي وحده هو الذي

يستطيع أن يضمن العيش المشترك للدولة بوصفها جماعات متساوية وذات سيادة. وقد جادل بأن المنطق تطلب ذلك.

Hans Kelsen, "The Principle of Sovereign Equality of States as a Basis for Intenational Organization", Yale Law Journal 53, no.2 (1944): 207-220.

(18) Carl Friedrich, "The Deification of the State," Review of Politics 1, no. 1 (1939): 18–30.

حول منظور فريدريك وبيبريان للدولة والمسؤولية السياسية، انظر:

Udi Greenberg, "Germany's Postwar Re-education and Its Weimar Intellectual Roots," Journal of Contemporary History 46, no. 1 (2011): 10–32; Greenberg, The Weimar Century: German Émigrés and the Ideological Foundations of the Cold War (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2014).

(19) Heinz H. F. Eulau, "The Depersonalization of the Concept of Sovereignty," Review of Politics 4, no. 1 (1942): 3–19.

(20) حول مراجعة العلاقة بين الديموقراطية والقانونية بين المفكرين النازحين الأوروبيين، انظر:

Anne Mira Kornhauser, Debating the American State: Liberal Anxieties and the New Leviathan, 1930–1970 (Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 2015).

(21) Christian Fleck, Transatlantic History of the Social Science: Robber Barons, the Third Reich and the Invention of Empirical Social Research (London: Bloomsburg Academic, 2011), 59.

(22) Erich Hula, "Sovereignty under Attack," unpublished paper, 1942, box 10, series 5, Erich Hula Papers, German and Jewish Intellectual Émigré Collection, State University of New York at Albany.

(23) Erich Hula, "National Self-Determination Reconsidered," Social Research 10, no. 1 (1943): 1–21.

لقد روج هولا Hula لمنظور قانوني للنظام الدولي إبان تاريخه المهني كما دافع عن القانون الدولي في مواجهة ذمّاميه الواقعيين مثل هانز مورغينثو

Hans Morgenthau to Erich Hula, February 14, 1943, box 2, Correspondence, Erich Hula Papers, German and Jewish Intellectual Émigré Collection, State University of New York at Albany.

(24) Otto Kirchheimer, "In Quest of Sovereignty," Journal of Politics 6, no. 2 (1944): 139.

(25) James Minor Ludlow, "Postulates, Principles, Proposals for the International Law of the Future," January 1, 1943, James Minor Ludlow Papers, box 5, Hoover Institution Archives.

في مقاله لسنة 1933، «أنماط من الإمبريالية الحديثة في القانون الدولي»، جادل كارل شميت بأن العصر الجديد للسيطرة الأمريكية سيكون متصفا بمبدأ المساواة بين دول ذات سيادة، بوجود القوى الأمريكية التي ستفرض على الجميع المفردات القانونية والتي ستُجبَر جميع الدول على التحدث بها.

Carl Schmitt, "Forms of Modern Imperialism in International Law", (1933), trans. Mathew Hannah, in Spaciality, Sovereignty and Carl Schmitt: Geographies of the Nomos, ed. Stephen Legg (London: Routledge, 2011), 29-46.

حول اختراع ما بعد الحرب لنظام «ويستفاليا» بترسيمه الواضح بين المحلي والدولي وافتراضه للمساواة بدلا من الهرمية بين الكيانات السياسية، انظر:

Peter Stirk, "The Westphalian Model and Sovereign Equality," Review of International Studies 38, no. 3 (2012): 641-660.

(26) Grotius Society Committee for the Status of Stateless Persons, September 27, 1940.

(27) Paul Weis curriculum vitae, 1967, PW/PR/HCR/BSN/14/38, Paul Weis Papers, Social Sciences Library, University of Oxford.

(28) Paul Weis to W. R. Bisschop, December 30, 1941, Weis Papers, PW/PR/GRSO 1, Social Sciences Library, University of Oxford.

(29) Erwin Loewenfeld, "Status of Stateless Persons," Transactions of the Grotius Society 27, no. 1 (1941): 59–112.

(30) "Revised Draft of the Proposed Rules Regarding Nationality and the Prevention of Statelessness," n.d., Grotius Society, Committee on Status of Stateless Persons, Weis Papers, PW/PR/GRSO 1, Social Sciences Library, University of Oxford.

انظر أيضا:

"Proposed Nationality Rules in Connection with Statelessness," Transactions of the Grotius Society 28, no. 1 (1942): 157–158.

(31) Eric G. M. Fletcher to W. R. Bischop, July 28, 1942, Weis Papers, PW/PR/GRSO 1, Social Sciences Library, University of Oxford.

(32) Memorandum by H. R. Pyke, Committee for the Status of Stateless Persons, Weis Papers, PW/PR/GRSO 1, Social Sciences Library, University of Oxford.

(33) Frederick Dunn and Alwyn V. Freeman, "The International Rights of Individuals," Proceedings of the American Society of International Law 35, no. 1 (April 24–26, 1941): 14–22; Frederick Dunn, The Protection of Nationals: A Study in the Application of International Law (Baltimore: Johns Hopkins University Press, 1932).

(34) Hersch Lauterpacht, "The Subjects of International Law," in International Law Being the Collected Papers of Hersch Lauterpacht, vol. 1, ed. Eli Lauterpacht (Cambridge: Cambridge University Press, 1970), 297.

(35) The Grotius Society, Nationality (Draft Report), PW/PR/GRSO 1.

(36) René Cassin, "La nouvelle conception du domicile dans le règlement des conflits de lois," Recueil des cours 34 (1930): 659–663.

(37) حول فكرة أن خطاب كاسين استهدف أساسا انتزاع القداسة عن سيادة الدولة، قارن:

Jay Winter, Dreams of Peace and Freedom: Utopian Moments in the Twentieth Century (New Haven, CT: Yale University Press, 2008), 108.

(38) Moria Paz, "A Most Inglorious Right: Rene Cassin, Freedom of Movement, Jews and Palestinians," in The Law of Strangers: Jewish Lawyering and International Legal Thought, ed. James Loeffler and Moria Paz (Cambridge: Cambridge University Press, 2019), 177–203.

(39) Patrick Weil, The Sovereign Citizen: Denaturalization and the Origins of the American Republic (Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 2013), 128.

(40) Patrick Weil, "The History and Memory of Discrimination in the Domain of French Nationality: The Case of Jews and Algerian Muslims," International Social Science Review 6, no. 1 (2005): 56.

(41) Commision pour l'étude des problèmes d'après-guerre d'ordre juridique et intellectual, sous-section des droits de l'homme, November 21, 1942, France Combattante, 382 AP 58, René Cassin Papers, National Archives of France.

(42) لقد توزع تقرير بيفيريدج بين الحكومات التي في المنفى في لندن وتم إلقاؤه من علٍ على أوروبا المحتلة.

Jay Winter and Antoine Prost, René Cassin and Human Rights: From the Great War to the Universal Declaration (Cambridge: Cambridge University Press), 143; Conway, "Legacies of Exile," 256; Commision pour l'étude des problèmes d'après-guerre d'ordre juridique et intellectual, section de la refome de l'etat, sous-section des droits de l'homme, March 9, 1943, 382 AP 58, René Cassin Papers, National Archives of France.

(43) Vladimir Idelsen et al., "The Law of Nations and the Individual," Transactions of the Grotius Society 30, no. 1 (1944): 50–82; R. Graupner and P. Weis, The Problem of Statelessness (n.p.: World Jewry Congress Publications, 1944).

(44) Idelsen et al., "Law of Nations."

(45) انظر:

Duncan Bell, The Idea of Greater Britain: Empire and the Future of World Order, 1860–1900 (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2008), 267.

حول الفدرالية كحل شائع تم تقديمه في أوروبا في القرن التاسع عشر لتسوية التطلعات السياسية الوطنية المتصارعة والتوتر بين الأمة والإمبراطورية، انظر:

Holly Case, The Age of Questions, or A First Attempt at an Aggregate History of the Eastern, Social, Woman, American, Jewish, Polish, Bul-

lion, Tuberculosis, and Many Other Questions over the Nineteenth Century, and Beyond (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2018), chap. 4.

(46) Mark Mazower, Dark Continent: Europe's Twentieth Century (New York: Vintage, 1999), 205.

(47) Max M. Laserson, "On Universal and Regional Federalism," Journal of Legal and Political Sociology 2, no. 82 (1943): 82–93; J. O. Hertzler, "Some Basic Queries Respecting World Regionalism," Social Forces 22, no. 4 (1942–1943): 371–387.

حول السياق المحدد الوسط أوروبي والذي رعى التصورات الإقليمية للنظام الدولي،

see Holly Case, Between States: The Transylvanian Question and the European Idea during World War II (Stanford, CA: Stanford University Press, 2009).

(48) James A. Junker, The Idea of World Government: From Ancient Times to the TwentyFirst Century (New York: Routledge, 2011), 50–52; Or Rosenboim, The Emergence of Globalism: Visions of World Order in Britain and the United States, 1939–1950 (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2017).

(49) Wilfried Loth, "Sources of European Integration: The Meaning of Failed Interwar Politics and the Role of World War II," in Crises in European Integration: Challenges and Responses, 1945–2005, ed. Ludger Kühnhardt (New York: Berghahn Books, 2009), 24.

(50) "Draft of the Legal Status of the Stateless," Mark Vishniak Papers, box 18, Hoover Institution Archives, 112.

أطلقت روسيكا شويمر Rosika Schwimmer، وهي ناشطة نسوية يهودية هنغارية، الحملة من أجل حكومة فدرالية عالمية في العام 1937، مدفوعة بكارثة اللجوء الأوروبية وبانعدام جنسيتها هي بحد ذاتها. لقد فقدت شويمر جنسيتها الهنغارية بعد الثورة الشيوعية لبيلا كون في هنغاريا. عديمة جنسية ومنفية في الولايات المتحدة، مُنعت شويمر من الجنسية الأمريكية بسبب من ارتباطاتها السلمية واشتراكيتها المشتبه فيها. انظر:

Glenda Sluga, Internationalism in the Age of Nationalism (Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 2013), 76.

(51) Omer Bartov and Eric D. Weitz, eds., Shatterzone of Empires: Coexistence and Violence in the German, Habsburg, Russian, and Ottoman Borderlands (Bloomington: Indiana University Press, 2013), 72.

(52) Robinson to Vishniak, undated, Series C. Institute of Jewish Affairs, C95/13 Post War Planning 1941 1946, World Jewish Committee Collection, United States Holocaust Museum Memorial.

(53) لقد كان خدمة لهذا السؤال أن عددا من النازحين القانونيين، بمن فيهم فيشنيك، عملوا معا لإخراج المجلد حول اتفاقيات الأقليات. انظر:

Jacob Robinson et al. Were the Minorities Treaties a Failure? (New York: Institute of Jewish Affairs, 1943).

(54) Tara Zahra, “Going West,” East European Politics and Societies 25, no. 4 (2011): 787.

(55) حول المحافظة على الإمبراطوريات الأوروبية بعد الحرب العالمية الثانية، انظر:
Mark Mazower, No Enchanted Palace: The End of Empire and the Ideological Origins of the United Nations (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2009); William Roger Louis, The British Empire in the Middle East, 1945–1951: Arab Nationalism, the United States, and Postwar Imperialism (Oxford: Clarendon, 1984); Frederick Cooper, “Alternatives to Empire: France and Africa after World War II,” in The State of Sovereignty: Territories, Laws, Populations, ed. Douglas Howland and Luis White (Bloomington: Indiana University Press, 2008), 94–124; Todd Shepard, The Invention of Decolonization: The Algerian War and the Remaking of France (Ithaca, NY: Cornell University Press, 2006).

(56) Frederick Cooper, “Alternatives to Empire,” 94–124; Shepard, Invention of Decolonization.

(57) Frederick Cooper, “Reconstructing Empire in British and French Africa,” Past and Present 210, suppl. 6 (2011): 196–210.

(58) Jessica Reinisch, “Internationalism in Relief: The Birth and Death of UNRRA,” Past and Present 210, suppl. 6 (2011): 258–289.

(59) Michael Marrus, The Unwanted: European Refugees from the First World War to the Cold War (Philadelphia: Temple University Press, 2002), 297–298.

(60) “Division of Duties between UNRRA and Existing Group Indicated in London,” New York Times November 22, 1943. See UNRRA: Organization, Aims, Progress (Washington, DC: United Nations Relief and Rehabilitation Administration, 1945); United Nations Relief and Rehabilitation Administration, The Story of UNRRA (Washington, DC: UNRRA Office of Public Information, 1948).

(61) حول العلاقة بين تاريخ اللاجئين وإعادة لم شمل الأسر الأوروبية والعلاقة بين الوطني والأممي فترة ما بعد الحرب، انظر:
David Feldman, Mark Mazower, and Jessica Reinisch, eds., Post-War Reconstruction in Europe: International Perspectives, 1945–1949 (Oxford: Oxford University Press, 2011); Pamela Ballinger, “At the Borders of Force: Violence, Refugees, and the Reconfiguration of the Yugoslav and Italian States,” Past and Present, suppl. 6 (2011): 158–176; Jessica Reinisch and Elizabeth White, eds., The Disentanglement of Populations: Migration, Expulsion and Displacement in Postwar Europe, 1944–1949 (Basingstoke, UK: Palgrave Macmillan, 2011); Tara

Zahra, " 'A Human Treasure':Europe's Displaced Children between Nationalism and Internationalism," Past and Present, suppl. 6 (2011): 332–350; Zahra, The Lost Children: Reconstructing Europe's Families after World War II (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2011).

(62) Tara Zahra, "Prisoners of the Postwar: Expellees, Displaced Persons, and Jews in Austria after World War II," Austrian History Yearbook 41, no. 1 (2010): 191–215.

حول المثاليات الوطنية والتي تحرك قوانين اللاجئين التي يتم الاضطلاع بها باسم حقوق الإنسان، انظر: Zahra, Lost Children.

(63) Daniel G. Cohen, In War's Wake: Europe's Displaced Persons in the Postwar Order (Oxford: Oxford University Press, 2011), 20–21.

(64) Note from Col. MG, May 29, 1945, DPs and Stateless Persons, FO 1052/278, TNA.

(65) Ibid. "Stateless Displaced Persons Centers," June 7, 1945, DPs and Stateless Persons, FO 1052/278, TNA.

حول الأشخاص المهجّرين في ألمانيا، انظر:

Atina Grossman and Wolfgang Jacobmeyer, Vom Zwangsarbeiter zum Heimatlosen Auslander: Die Displaced Persons in Westdeutschland, 1945–1951 (Gottingen: Vandenhoek and Ruprecht, 1985).

(66) Stephen King-Hall, "A State for the Stateless," National News-Letter, and Harry Gregson, "Stateless," Central European Observer, cited in "The Postwar 'Stateless,'" Social Science Review 20, no. 3 (1946): 404.

(67) Cited in "The Postwar 'Stateless,'" 403–406.

(68) Andrei Matlos, "Apatrides," memo, July 17, 1946, NUOI 1944–1959, box 298, Archives du Ministère des Affaires Étrangères, La Courneuve.

(69) Ibid.

(70) Matlos, "Apatrides."

(71) Maximilian Koessler, "'Subject,' 'Citizen,' 'National,' and 'Permanent Allegiance,'" Yale Law Journal 56, no. 1 (1946): 75–76.

(72) Ibid.

(73) Cited in A. W. B. Simpson, Human Rights and the End of Empire: Britain and the Genesis of the European Convention (Oxford: Oxford University Press, 2004), 141.

(74) كان كيكنبيك محاميا في وزارة الخارجية البلجيكية بعد الحرب العالمية الأولى وعضوا في القسم القانوني لأمانة عصبة الأمم من 1919 إلى 1922.

Georges Kaeckenbeeck, The International Experiment of Upper Silesia: A Study in the Workings of the Upper Silesian Settlement, 1922–1937 (Oxford: Oxford University Press, 1952).

(75) Hersch Lauterpacht, "The Nationality of Denationalized Persons," Jewish Yearbook of International Law 1, no. 1 (1948): 179.

(76) Ibid., 185.

(77) Joseph P. Chamberlain to Martha Biehle, May 15, 1946, YIVO Archives, RG 278/23, Papers of Joseph P. Chamberlain, YIVO Institute for Jewish Research.

(78) Sunil Khilnani, "Nehru's Judgment," in Political Judgment: Essays for John Dunn, ed. Richard Bourke and Raymond Geuss (Cambridge: Cambridge University Press, 2009), 254.

(79) Karuna Mantena, "Popular Sovereignty and Anti-Colonialism," in Popular Sovereignty in Historical Perspective, ed. Richard Bourke and Quentin Skinner (Cambridge: Cambridge University Press, 2016), 316.

(80) Samuel Moyn, Christian Human Rights (Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 2015); Marco Duranti, The Conservative Human Rights Revolution: European Identity, Transnational Politics, and the Origins of the European Convention (Oxford: Oxford University Press, 2016).

(81) Jacques Maritain, "Philosophical Examination of Human Rights," in Human Rights: Comments and Interpretations, a Symposium Edited by UNESCO, July 25, 1948.

(82) Dunn and Freeman, "International Rights of Individuals," 14–22.

(83) Hersch Lauterpacht, "The Grotian Tradition in International Law," British Yearbook of International Law 23, no. 1 (1946): 1–53.

(84) "The Cassin Draft: Suggestions Submitted by the Representative of France for Articles of the International Declaration of Human Rights," in Mary Ann Glendon, A World Made New: Eleanor Roosevelt and the Universal Declaration of Human Rights (New York: Random House, 2001), app. 2, 278.

لا تدرس غليندون أهمية صياغة كاسين المحددة، على رغم أنها تذكر ابتعاده عن نسخة همفري للإعلان. انظر:

Glendon, World Made New, 64.

حول المنطلق الأممي وفكرة دولة الرفاه العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، انظر:
Samuel Moyn, The Last Utopia: Human Rights in History (Cambridge, MA: Belknap Press of Harvard University Press, 2010), chap. 2.

(85) Johannes Morsink, The Universal Declaration of Human Rights: Origins, Drafting, Intent (Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 2000), 80.

(86) "UN Body Rejects Plan for Stateless," New York Times, June 5, 1948, 4.

(87) H. F. Van Panhuys, The Role of Nationality in International Law: An Outline (Leiden: A. W. Sythoff, 1959), 221.

(88) UN General Assembly, "Universal Declaration of Human Rights," December 10, 1948, 217, http://www.refworld.org/docid/3ae6b3712c.html.

(89) Cited in Winter and Prost, René Cassin and Human Rights, 249.

(90) Eduard Reut-Nicolussi, “Displaced Persons and International Law,” Recueil des cours 73 (1948): 19–64, cited in Cohen, In War’s Wake, 82.

(91) Mark Greif, The Age of the Crisis of Man: Thought and Fiction in America, 1933–1973 (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2015), 79; Garry Davis, The World Is My Country: The Autobiography of Garry Davis (New York: Putnam, 1961).

حول الفدرالية العالمية، انظر:

Sluga, Internationalism in the Age of Nationalism; Rosenboim, Emergence of Globalism.

(92) Giorgio Agamben, Homo Sacer: Sovereign Power and Bare Life (Stanford, CA: Zone Books, 1998).

(93) Hersch Lauterpacht, “The Law of Nations and the Individual.”

(94) Hersch Lauterpacht, An International Bill of the Rights of Man (New York, 1945), 7; H. Lauterpacht, “Grotian Tradition”; H. Lauterpacht, International Law and Human Rights (New York, 1950), 347–348.

(95) H. Lauterpacht, “Nationality of Denationalized Persons.”

(96) H. Lauterpacht, “Grotian Tradition”; H. Lauterpacht, International Bill, 7.

(97) Philip C. Jessup, “The Subjects of a Modern Law of Nations,” Michigan Law Review 45, no. 4 (1947): 383–408.

(98) Ibid.

(99) في يناير من العام 1940، كان هانز مورغينثو قد كتب لغوسيب حول تشويه سمعة القانون الدولي، مشيرا إلى أنه ما كان ليسقط في هكذا ورطة ملحة «ما لم تشبِّع مدارس فكرية معينة الرأي العام بخيالات والتي بسببها الآن يحاسب الرأي العام القانون الدولي بمجمله».

Morgenthau to Jessup, January 4, 1940, Philip Jessup Papers, Library of Congress.

(100) نتج مقاله عن حلقة دراسية للدراسات العليا درسها في جامعة كولومبيا حول القانون الدولي حيث كتب الطلبة حول «المساواة بين 35 دولة في الأمريكتين الشمالية والجنوبية كاعتقاد وواقع» و«تطور مساواة الدول فيما بين النظام الأمريكي».

Jessup, “Subjects of a Modern Law,” 397n52.

(101) Philip C. Jessup, A Modern Law of Nations: An Introduction (New York: Macmillan, 1948), 69.

(102) في مطلع سنة 1948 في نيويورك، كتب لوتيرباخت نسخة من إعلان الاستقلال الإسرائيلي مع شابتاي روزين، المستشار القانوني المستقبلي للحكومة الإسرائيلية بعد الاستقلال. إن خلق دولة إسرائيل قد أثبت، إضافة إلى ذلك، أنه حالة خاصة بالنسبة إلى لوتيرباخت، حيث نصح هو عموما بأنه إذا كان للسيادة الوطنية أن تصبح قوة في عالم ما بعد الحرب، فإن ولادتها يجب أن تُقرر وتُراقب بحرص من قِبل المؤسسات الدولية. حين اتجهت إليه ولاية هندية تحاول إثبات استقلالها من كل من بريطانيا

والهند المستقلة طلبا للنصيحة، أوصى لوتيرباخت بأن تسعى هذ الولاية إلى الحصول على الاعتراف من محكمة العدل الدولية. لقد نصح هو الوكالة اليهودية في فلسطين بتفادي المحكمة الدولية. انظر:

James “The Natural Right of the Jewish People: Zionsim, International Law, and the Paradox of Hersch Zvi Lauterpacht,” in The Law of Strangers: Jewish Law-yering and International Legal Thought, ed. James Loeffler and Moria Paz (Cambridge: Cambridge University Press, 2019), 21-42.

أصدر لوتيرباخت نصا مطوّلا معنونا «إعلان الاضطلاع بالسلطة من قِبل الحكومات الانتقالية للجمهورية اليهودية» والذي من خلاله طور هو جدلية قانونية من أجل الاعتراف بالدولة الجديدة.

Yoram Shachar, “Jefferson Goes East: The American Origins of the Israeli Declaration of Independence,” Theoretical Inquiries in Law 10, no.2 (2009): 589-618; E. Lauterpacht, Life of Hersch Lauterpacht, 305-306.

انتقد جوزيف كونز Josef Kunz لوتيرباخت Lauterpacht بقسوة بسبب دراسته لسنة 1948، والتي جادل من خلالها أن الدول الحديثة تظهر للوجود من دون الاعتراف الأولي من قِبل معيار قانوني دولي. لقد تحول نقاشهما تجاه ما إذا كان خلق الدولة المستقلة لإسرائيل قد اعتمد على إعلان الدولة بحد ذاتها لوجودها أو ما إذا اعترفت بها دول أخرى على أنها كذلك.

Josef L. Kunz, “Critical Remarks on Lauterpach's Recognition in International Law”. 44, no. 4 (1950): 713-719.

(103) Elisabeth Young-Bruehl, Hannah Arendt: For Love of the World (New Haven, CT: Yale University Press, 1982), 107.

(104) Hannah Arendt, “We Refugees,” Menorah Journal 31, no. 1 (1943): 69–77; Arendt, “The Stateless People,” Contemporary Jewish Record 8, no. 2 (1945): 137–153.

(105) Lawrence Preuss, “International Law and Deprivation of Nationality,” Georgetown Law Journal 23, no. 2 (1935): 250–276; Arendt papers, “Excerpts and Notes,” Minority Statelessness, Hannah Arendt Papers, Library of Congress.

(106) Karl Renner, “Die Nation: Mythos und Wirklichkeit,” trans. S. Pierre-Caps and C. Tixador, in La nation, mythe et réalité (Nancy: Presses Universitaires de Nancy, 1998).

(107) Koppel Pinson, “Simon Dubnow: Historian and Political Philosopher,” in Nationalism and History: Essays on Old and New Judaism, ed. Koppel Pinson (Philadelphia: Jewish Publication Society, 1958).

(108) Hannah Arendt, “Concerning Minorities,” Contemporary Jewish Record 7, no. 4 (1944): 353–368.

(109) Arendt, “Stateless People.”

(110) Arendt, “Stateless People”; Gil Rubin, “From Federalism to Binationalism: Hannah Arendt’s Shifting Zionism,” Contemporary European History 24, no. 3 (2015): 393–414; William Selinger, “The Politics of Arendtian Historiography: European Federation and the Origins of Totalitarianism,” Modern Intellectual History 13, no. 2 (2014): 1–30; Douglas Klusmeyer, “Hannah Arendt’s Case for Federalism,” Publius 40, no. 1 (2010): 31–58; Wolfgang Heuer, “Europe and Its Refugees: Arendt on the Politicization of Minorities,” Social Research 74, no. 4 (2007): 1159–1172. Compare Roy T. Tsao, “Arendt and the Modern State: Variations on Hegel in ‘The Origins of Totalitarianism,’” Review of Politics 66, no. 1 (2004): 105–136.

حول المُتَخَيَّل الفدرالي، انظر:

Gary Wilder, Freedom Time (Durham, NC: Duke University Press, 2015); Adi Gordon, Toward Nationalism’s End: An Intellectual Biography of Hans Kohn (Lebanon, NH: Brandeis University Press, 2017).

(111) راجع هانز موريغينثو ذات العمل ووصل إلى ذات الاستنتاج، انظر:

Hans Morgenthau, review of Nationalities and National Minorities, by Oscar I. Janowsky, Harvard Law Review 59, no. 2 (1945): 301–304; Hannah Arendt, review of Nationalities and National Minorities, by Oscar I. Janowsky, Jewish Social Studies 8, no. 3 (1946): 204.

انظر أيضا:

Oscar Janowsky, Nationalities and National Minorities (with Special Reference to East-Central Europe) (New York: Macmillan, 1945); Janowsky, The Jews and Minority Rights, 1898–1919 (New York: Columbia University Press, 1933).

(112) Arendt, review of Nationalities and National Minorities.

(113) Hannah Arendt, “The Nation,” Review of Politics 8, no. 1 (1946): 138–141.

انظر:

Istvan Hont, “The Permanent Crisis of a Divided Mankind,” in Jealousy of Trade: International Competition and the Nation-State in Historical Perspective (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2005), 498.

حول التشابهات بين آرنت وهيغل الواردة في كتاب «أصول الشمولية» The Origins of Totalitarianism فيما يتصل بدور الدولة الحديثة، انظر:
Tsao, Arendt and the Modern State.

وحول فكرة أن «دولة مستنيرة» هي ضد التحيز الوطني nationalism، انظر:

Faisal Devji, Muslim Zion: Pakistan as a Political Idea (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2013).

انظر:

Ira Katznelson, Desolation and Enlightenment: Political Knowledge after Total War, Totalitarianism, and the Holocaust (New York: Columbia University Press, 2004).

وحول فكرة أن «الدولة بلا قيم» قد خدمت بوصفها أساسا لليبرالية في الحرب الباردة؛ وذلك عبر تقديم وعد بقيمة الحيادية، انظر:

David Cieply, "Why the State Was Dropped in the First Place: A Prequel to Skockpol's 'Bringing the State Back In,'" Critical Review 14, no. 2 (2000): 157–213.

(114) Arendt to Broch, September 9, 1946, in Hannah Arendt - Hermann Broch Briefwechsel, 1946–1951, ed. Paul Michael Lützeler (Frankfurt: Jüdischer, 1996), 14.

انظر أيضا:

Elisabeth Gallas, "The Struggle for a Universal Human Rights Regime: Hannah Arendt and Hermann Broch on the Paradoxes of a Concept," S.I.M.O.N 4, no. 2 (2017): 123–130.

(115) Note by Byron Dexter to Letter Mary Stevens, April 22, 1949, Correspondence, box 3, Hamilton Fish Papers, Mudd Library, Princeton University Library; Hannah Arendt, "The Rights of Man: What are They?," Modern Review 3, no. 1 (1949): 24–37.

ظهر المقال في مجلة الحداثة، لربما بسبب أن مدير التحرير في الشؤون الخارجية، براين ديكستر، قد اقترح عددا من التغييرات الجوهرية على النص.

(116) Arendt, "Rights of Man".

أعادت الترجمة الألمانية عنونة المقال ليعكس فكرة أن «الحقّ في الحصول على حقوق» قد بلغ مبلغا يؤهله لأن يكون الحق الإنساني الوحيد ذا المعنى.

Hannah Arendt, "Es gibt nu rein einziges Menschenrecht", Die Wandlung 4 (1949): 754-770.

اقتُرِح العنوان الألماني من قبل دولف ستيرنبيرغر Dolf Sternberger. انظر:

Christophe Menke, Birgit Kaiser, and Kathrin Thiele, "The 'Aporias of Human Rights' and the 'One Human Right': Regarding the Coherence of Arendt's Argument," Social Research 74, no. 3 (2007): 739–762; Justine Lacroix, "The 'Right to Have Rights' in French Political Philosophy: Conceptualizing a Cosmopolitan Citizenship with Arendt," Constellations 22, no. 1 (2015): 79–90.

(117) Arendt, "Rights of Man."

حول الطبيعة الجدلية لانجذاب آرنت الفردي لمفهوم الحقوق خلال أعمالها، انظر:

Samuel Moyn, "Arendt and the Right to Have Rights," in The Right to Have Rights, ed. Alastair Hunt et al. (London: Verson, 2017), 118–148.

(118) Faisal Devji, Muslim Zion: Pakistan as a Political Idea (Cambridge, MA: Harvard University Press).

(119) Hannah Arendt, The Origins of Totalitarianism (New York: Schocken Books, 1951), 128.

(120) Ibid., 41.

(121) Arendt, Origins of Totalitarianism, 292.

(122) اعتمدت آرنت بشكل خاص على لورنس بروس. وفي دراسة نشرها، انظر:

Arendt, Origins of Totalitarianism, 278; Preuss, "International Law."

وهي قد اقتبست أيضا من:

John Fischer Williams, "Denationalisation," British Yearbook of International Law 8, no. 3 (1927): 45–62. See Arendt, Origins of Totalitarianism, 284n36.

وفي دراسة نشرها عن «الإنسان بلا بلد» man without country لسنة 1946، كتب الصحافي الإنجليزي إم. جاي. لاندا M. J. Landa، «حتى نهاية الحرب العالمية الأولى فإن مصطلح «عديم جنسية» لم يكن معروفا.. لم يحصل المصطلح على اعتماد الدخول للقواميس العادية. حتى المحامون لم يستطيعوا التصريح تحديدا بما يعنيه المصطلح، أو بما يتضمنه، على رغم أنه سرعان ما أصبح رخصة لهؤلاء الذين كان عليهم أن يحيطوا علما به على أنه يشير لنوع جديد من اللجوء، من درجة أقل، نوع من «السلالات الأقل التي هي بلا قانون».

M. Landa, The Man without a Country (London: Herbert Joseph, 1946), 8.

(123) Arendt, Origins of Totalitarianism, 291–292.

حول فرضية آرنت عن الانفصال بين التقليد السياسي الغربي والإمبريالية الأوروبية والقومية الشاملة، وحول النقد انظر:

Dirk Moses, "Das römische Gesprāch in a New Key: Hannah Arendt, Genocide, and the Defense of Republican Civilization," Journal of Modern History 85, no. 4 (2013): 867–913; Karuna Mantena "Genealogies of Catastrophe: Arendt on the Logic and Legacy of Imperialism," in Politics in Dark Times: Encounters with Hannah Arendt, ed. Seyla Benhabib, Roy T. Tsao, and Peter Verovsek (Cambridge: Cambridge University Press, 2010), 83.

والانتقاد الموجه لاستعراض آرنت للقانون نسبة إلى فكرة الإنسانية، انظر:

Samera Esmeir, Juridical Humanity: A Colonial History (Stanford, CA: Stanford University Press, 2012).

(124) Arendt, Origins of Totalitarianism, ix.

(125) Ibid.

(126) Immanuel Kant, "Toward Perpetual Peace: A Philosophical Sketch," in Toward Perpetual Peace and Other Writings on Politics, Peace, and History: Immanuel Kant, ed. Pauline Kleingeld, trans. David Colclasure (New Haven, CT: Yale University Press, 2006), 82.

اقتبست آرنت ذلك في محاضراتها في العام 1970 حول كانط.

Hannah Arendt, Lectures on Kant's Political Philosophy, ed. Ronald Beiner (Chicago: University of Chicago Press, 1992), 75.

(127) حول دور الدولة الإقليمية في فرض الحقوق في الفكر السياسي لكانط، انظر:

Anna Stilz, "Nations, States, and Territory," Ethics 121, no. 3 (2011): 572–601.

الفصل السادس

(1) Hélène Batresco to UN Secretary-General, October 21, 1960, SOA 261/41, United Nations Office at Geneva.

من أجل مذكرات للأشخاص عديمي الجنسية، انظر:

Kon Balin, Born Stateless: A Young Man's Story, 1923–1957 (Bloomington, IN: Authorhouse, 2009); Liliane Willens, Stateless in Shanghai (Hong Kong: Earnshaw Books, 2011); Victor Brombert, Trains of Thought: Memories of a Stateless Youth (New York: W. W. Norton, 2002); Anna Fries, Memoirs of a Stateless Person (Bloomington, IN: Authorhouse, 2013).

(2) Hélène Batresco to UN Secretary-General, October 21, 1960, SOA 261/41, United Nations Organization Library.

(3) Patrick Murphy Malin, "The Refugee, a Problem for International Organization," International Organization 1, no. 3 (1947): 443–459.

لقد جذبت دراسة مختلفة من السنة السابقة الانتباه للفرق العملي بين اللاجئين وعديمي الجنسية غير أنها أكدت على ضرورة النظر إلى عديمي الجنسية باعتبارهم فئة واسعة يجب أن تضم كلا من هؤلاء الذين هم بلا رابط رسمي بأي دولة وهؤلاء اللاجئين الذين لم تكن لديهم الرغبة في العودة إلى مواطنهم التي فارقوها.

(4) "Stateless Persons Win Inquiry by UN," New York Times, February 21, 1948, 4.

(5) Economic and Social Council resolution 116 (6) D of March 1–2, 1948 (E/777).

(6) United Nations, Yearbook of the International Law Commission 1949: Summary Records and Documents of the First Session Including the Report to the General Assembly (New York: United Nations, 1956), 281.

(7) "Position Paper," June 10, 1949, box 3, RG59, General Records of the Department of State Bureau of International Organization Affairs, ECOSOC Special Subject Files 1945–1955, National Archives and Records Administration.

حول المقاومة في الولايات المتحدة لأحكام اللجوء السياسي، انظر:

Gil Loescher and John A. Scanlan, Calculated Kindness: Refugees and America's Half-Open Door, 1945–Present (New York: Free Press, 1986).

(8) Laura Madokoro, Elusive Refuge: Chinese Migrants in the Cold War (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2016).

(9) R. Campbell to Ernst Bevin, May 27, 1949, Fraternity of Cypriots in Egypt and Stateless Persons of Cypriot Origin, FO 371/73669, TNA: PRO.

(10) Confidential Memo Chancery Cairo Africa Department, August 7, 1949, Fraternity of Cypriots in Egypt and Stateless Persons of Cypriot Origin, FO 371/73669, TNA: PRO.

(11) "Comments on the Disadvantages of Extending British Nationality to Stateless Persons of Cypriot Origin in Egypt," August 7, 1949, Fraternity of Cypriots in Egypt and Stateless Persons of Cypriot Origins, FO 371/73669, TNA: PRO.

(12) United Nations Department of Social Affairs, A Study of Statelessness (Lake Success, NY: United Nations Department of Social Affairs, 1949).

(13) Ibid., 11.

(14) J. G. A. Pocock, "The Ideal of Citizenship since Classical Times," in Theorizing Citizenship, ed. Ronald Biener (Albany: State University of New York Press, 1995), 29–53.

(15) Paul Weis to G. G. Kullman, January 19, 1950, Paul Weis Papers, PW/PR/IRO/6, Social Science Library, Oxford University.

(16) اشتكى القانونيون الروس المهاجرون والمشتركون في الدفاع عن عديمي الجنسية الروس منذ سنوات 1920 لويس بأن منظمة اللاجئين الدولية قد حمت فقط هؤلاء الذين أصبحوا لاجئين بعد 1939 وأن الاتفاقية الجديدة ستستثني اللاجئين عديمي الجنسية من زمن ما قبل الحرب، بمن فيهم الروس والأرمينيون حاملو جواز سفر نانسين.

J. Rubenstein to P. Weis, February 3, 1950, Paul Weis Papers PW/PR/IR016, Social Science Library, OxFord University.

(17) P. Weis to G. G. Kullman, January 19, 1950, Paul Weis Papers, PW/PR/IRO/6, Social Science Library, Oxford University.

(18) "Délégation française étude de la situations des apatrides," 1949, Apatrides, 1947–1959, box 298, Archives du Ministère des Affaires Étrangères, La Corneuve.

حول التوجه إلى التفسيرات السيكولوجية لتجربة اللاجئين في هذه الفترة، انظر:

Tara Zahra, The Lost Children: Reconstructing Europe's Families after World War II (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2011).

(19) Ad Hoc Committee on Statelessness and Related Problems, "Status of Refugees and Stateless Persons - Memorandum by the Secretary General" (Statelessness Conference, January 3, 1950, www.unhcr.org/3ae68c280.html).

(20) "Complete Rendering of Debates on 'Apatridie,'" box 298, Apatrides, 1947–1959, Archives du Ministère des Affaires Étrangères, La Corneuve.

(21) "Ad Hoc Committee on Statelessness and Related Problems: Personal Summary Records of the Fourth Meeting," January 10, 1950, box 17,

files of Durward V. Sandifer, Deputy Assistant Secretary of State for United Nations Affairs, 1944–1954, RG59, National Archives and Records Administration.

(22) "Report of the Ad Hoc Committee on Statelessness - Position Paper," June 10, 1950, ECOSOC SD/E/448, box 3, RG59 General Records of the Department of State, National Archives and Records Administration.

(23) Ibid.

(24) UN General Assembly, "Convention Relating to the Status of Refugees," July 28, 1951, http://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/StatusOfRefugees.aspx.

(25) حول الفرق بين الحماية وبين الامتناع عن إجبار طالبي الحماية أو اللاجئين إلى حيث يمكن أن يتعرضوا للأذى، انظر:

James C. Hathaway, The Rights of Refugees under International Law (Cambridge: Cambridge University Press, 2005), 300–302.

(26) حول التدوين التاريخي القريب العهد للجوء والذي يكشف عن علاقة ذات تأثير تدريجي وفاعل بين الناشطين الإنسانيين وعملية التجانس لما بعد الحرب، انظر:

Pamela Ballinger, "Impossible Returns, Enduring Legacies: Recent Historiography of Displacement and the Reconstruction of Europe after World War II," Contemporary European History 22, no. 1 (2013): 127–138.

انظر أيضا:

Mark Mazower, Hitler's Empire: How the Nazis Ruled Europe (New York: Penguin, 2008), 602–603.

(27) "Is Statelessness an Evil? A Collection of Opinions, Statements, Declarations," box 4, Ivan S. Kerno Papers, Hoover Institution Archives.

كموظف مدني دولي طوال حياته، بدأ كيرنو العمل في الإدارة الخارجية التشيكوسلوفاكية في مؤتمر السلام في باريس ليصبح لاحقا عضوا في أمانة عصبة الأمم. قبل ذلك، درس القانون في بودابيست وباريس. بعد الحرب، وأصبح الأمين العام المساعد للقسم القانوني في الأمم المتحدة، وانطلاقا من هذه الصفة تولى مراقبة لجنة القانون الدولية. دَوَّن تأملاته القانونية حول انعدام الجنسية في ذات الوقت كشيوعي مشكوك بأمره يسعى للجوء في الولايات المتحدة.

(28) "Commentary on G. Scelle," Paul Weis Papers, PW/PR/IRO/6, Social Science Library, Oxford.

حول إيمان لوتيرباخت في فترة ما بعد الحرب بنظام قانوني دولي متفوق، انظر:

Surabhi Ranganathan, "Between Philosophy and Anxiety: The Early International Law Commission, Treaty Conflict and the Project of International Law," British Yearbook of International Law 83, no. 1 (2013), 82–114.

(29) Georges Scelle, "Le Problème de L'apatridue devant la Commission du Droit international de l'O.N.U.," Die Friedens-Warte 52 (1953/55): 142–153.

(30) H. Lauterpacht to P. Weis, March 5, 1951, Paul Weis Papers, PW/WR/PUBL/9, Social Science Library, Oxford.

(31) H. Lauterpacht to Cordova, September 17, 1953, Paul Weis Papers, PW/PR/IRO/6, Social Science Library, Oxford.

(32) "Commentary on G. Scelle," Paul Weis Papers, PW/PR/IRO/6, Social Science Library, Oxford. Budislav Vukas, "International Instruments Dealing with the Status of Stateless Persons and of Refugees," Revue Belge de Droit International 8, no. 1 (1972): 142–144.

(33) 1954 Convention Relating to the Status of Stateless Persons, New York, September 28, 1954 (London: H. M. Stationery Office, 1960).

(34) وصف مسؤولو وزارة الخارجية الأمريكية الاتفاقية بأنها «ذات أهمية رئيسة للدول الأوروبية».

Durward V. Sandifer to M. Hickerson, January 16, 1950, Statelessness: Ad Hoc Convention, box 17, RG 59, General Records of the Department of State, National Archives and Records Administration.

(35) انظر:

David Kennedy, A World of Struggle: How Power, Law, and Expertise Shape Global Political Economy (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2016), 238. See generally, Max Weber, Economy and Society: An Outline of Interpretive Sociology, ed. Guenther Roth and Claus Wittich (Berkeley: University of California Press, 1968).

(36) Ann Orford, "Constituting Order," in Cambridge Companion to International Law, ed. Martti Koskenniemi and James Crawford (Cambridge: Cambridge University Press, 2012), 286.

(37) "Karl Marx and the Tradition of Western Political Thought," Christian Gauss Seminar in Criticism, Princeton University, Princeton, NJ, Speeches and Writings File, 1923–1975, Hannah Arendt Papers, Library of Congress. Aristide Zolberg, "The Formation of New States as a Refugee Generating Process," Annals of the American Academy of Political and Social Science 467, no. 1 (1983): 24–38.

(38) Hannah Arendt, Denktagebuch: 1950–1973, bk. 17, ed. Ursula Lutz (Munich: Piper, 2002), 420.

(39) حول رد فعل آرنت تجاه الإسقاط الأمريكي للجنسية عن الشيوعيين المشكوك بأمرهم، انظر:

Elisabeth Young-Bruehl, Hannah Arendt: For Love of the World (New Haven, CT: Yale University Press, 1982), 274–275.

(40) "UN Asked to Call Stateless Parley: Meeting of the Last Twenty Nations to Discuss Plight of Vast Group Sought," New York Times, October 17, 1954, 9. Excerpts and Notes, Minority statelessness, Speeches and Writings File, 1923–1975, Hannah Arendt Papers, Library of Congress.

(41) Hannah Arendt, "Statelessness," lecture, 1955, Speeches and Writings File, 1923–1975, Hannah Arendt Papers, Library of Congress.

(42) Ibid.

(43) Ibid.

(44) حول نفور آرنت، بشكل عام، تجاه شكلانية القانون، انظر:

Christian Volk, "From Nomos to Lex: Hannah Arendt on Law, Politics, and Order," Leiden Journal of International Law 23, no. 4 (2010): 759–779.

(45) حول دمج المجتمع المدني، الأمن الخارجي، والسيادة في فترة ما بعد الحرب، انظر:

Charles Maier, Leviathan 2.0: Inventing Modern Statehood (Cambridge, MA: Belknap Press, 2014).

في آخر ما صدر من أدبيات المراجعة في التاريخ القانوني الأمريكي والتي تنتقد التعارض المفترض بين الدولة والمجتمع المدني، انظر:

Jeremy Kessler, "The Struggle for Administrative Legitimacy," Harvard Law Review 129, no. 3 (2016): 718–783.

كما يناقش يورغن هابرماس نشوء فضاء عام للبورجوازية يكون متمايزا عن الدولة ومعارضا لها، وعملية إعادة الدمج بين الدولة والمجتمع في دولة الرفاه، انظر:

Jürgen Habermas, The Structural Transformation of the Public Sphere: An Inquiry into a Category of Bourgeois Society, trans. Thomas Burger (Cambridge, MA: MIT Press, 1991).

(46) طوّر المنظِّر البريطاني للدولة الرعوية لما بعد الحرب تي. إتش. مارشال T. S. Marshall فكرة «المواطَنة الاجتماعية»، والتي تُظهِر كذلك العضوية الرسمية بشكل أقل إيجابية.

(47) في رسالة إلى معلمها السابق كارل غاسبرز من ديسمبر العام 1953، عبرت آرنت عن شكوكها حول صلابة الجمهورية الأمريكية، قلقة من أنها كانت «تتحلحل من الداخل عن طريق الديموقراطية» وأن «المجتمع يجتاح الجمهورية». لقد كان المثقفون، كتبت هي، مشوشين حول هذه الأمور، وتقع المسؤولية عن هذا التشوش «تقع على عاتق علماء الاجتماع وعلماء النفس والذين في مستنقعهم المفاهيمي كل شيء ينهار ويغرق».

(48) Hannah Arendt, The Human Condition (Chicago: University of Chicago Press, 1958); Dorothy Ross, "Changing Contours of the Social Science Disciplines," in The Cambridge History of Science: The Modern Social Sciences, vol. 7, ed. Dorothy Ross and Theodor Porter (Cambridge: Cambridge University Press, 2003), 205–238.

تعرض علماء الاجتماع للهجوم المستمر في كتاباتها لفشلهم في استيعاب الفهم الراديكالي الجديد للسلوك الإنساني والمطلوب بسبب الكشف عن معسكرات الاعتقال والإبادة. انظر، على سبيل المثال:

Arendt, “Social Science Technique and the Study of Concentration Camps,” Jewish Social Studies 12, no. 1 (1950): 49–64.

(49) انظر:

Angus Burgin, The Great Persuasion: Reinventing Free Markets since the Depression (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2012).

أيضا انظر:

Dana Villa, “Introduction: The Development of Arendt’s Political Thought,” in The Cambridge Companion to Hannah Arendt (Cambridge: Cambridge University Press, 2000), 1–25; Hanna Pitkin, The Attack of the Blob: Hannah Arendt’s Concept of the Social (Chicago: University of Chicago Press, 1998); Steven Klein, “Fit to Enter the World: Hannah Arendt on Politics, Economics, and the Welfare State,” American Political Science Review 108, no. 4 (2014): 856–869; Sheldon Wolin, Politics and Vision: Continuity and Innovation in Western Political Thought (Boston: Little, Brown, 1960).

(50) أشار روجرز بروبيكر في دراسته المقارنة الكلاسيكية للمواطنة في فرنسا وألمانيا إلى أن المواطنة الرسمية، الرابط القانوني الذي يربط الأفراد بدول معينة، قد تم إهمالها إلى حد بعيد في العلوم الاجتماعية لما بعد الحرب.

حول هذه النقطة انظر كذلك:

Peter Sahlins, Unnaturally French: Foreign Citizens in the Old Regime And After (Ithaca, NY: Cornell University Press, 2004), xii.

(51) Cited in Ayelet Shachar, “The Marketization of Citizenship in an Age of Restrictionism,” Ethics and International Affairs 32, no. 1 (2018): 3–13.

(52) Robert D. Sloane, “Breaking the Genuine Link: The Contemporary International Legal Regulation of Nations,” Harvard International Law Review 50, no. 1 (2009): 4; Cindy G. Buys, “Nottebohm’s Nightmare: Have We Exorcised the Ghosts of WWII Detention Programs or Do They Still Haunt Guantanamo?,” Chicago Kent Journal of International and Comparative Law 11, no. 1 (2011): 1–76

(53) “Nottebohm Case (Second Phase),” I. C. J. Reports, 1955, http://www.icj-cij.org /docket/files/18/2676.pdf

(54) J. Mervyn Jones, “The Nottebohm Case,” The International and Comparative Law Quarterly 5, no. 2 (1956): 244.

(55) لقد وصف الباحثون القانونيون الحكم بوصفه جزءا من «فترة رومانسية للعلاقات الدولية» وذلك عبر التأكيد على مبدأ أن الهوية الوطنية يجب أن تعكس الحقيقة الاجتماعية للارتباط. انظر:

Karen Knop, “State hood, Territory, People, Government”, in the Camridge to International Law, ed. James Crawford and Martti Koskenniemi (Cambridge: Cambridge University Press, 2012), 95-117.

حول توليد إنهاءِ الاستعمار قانوناً دوليًّا مضاداً للشكلانية، انظر:

Umut Ozsu, “Determining New Selves: Mohammed Bedjaoui on Algeria, Western Sahara, and Post-Classical International Law,” in The Battle for International Law in the Decolonization Era, ed. Jochen von Bernstorff and Philipp Dann (Oxford: Oxford University Press, 2019), 341–358.

(56) “Nottebohm Case (Second Phase),” I. C. J. Reports, 1955.

(57) حول خلق دول جديدة إبان فترة إنهاء الاستعمار وذلك عبر اعتراف المجتمع الدولي، انظر:

Matthew Connelly, A Diplomatic Revolution: Algeria’s Fight for Independence and the Origins of the Post–Cold War Era (Oxford: Oxford University Press, 2003).

(58) The Reminiscences of Sir Muhammad Zafrulla Khan, interview conducted by Wayne Wilcox and Aisle T. Embree for Columbia University (Maple, Canada: Oriental, 2004), 188–190

(59) “American Department - Guatemala,” January 6, 1953, FO 371/103358, TNA: PRO.

(60) Annex to the memorandum from Mr. Schwelb to M. De Seynes of February 24, 1955, on the Right of Self-Determination, SOA 317/1/03 A.

(61) “Nottebohm Case (Liechtenstein v. Guatemala) (Dissenting Opinion of Judge Guggenheim),” International Court of Justice Reports of Judgments 4, Advisory Opinions and Orders 1955, 59–60.

(62) Elihu Lauterpacht, The Life of Hersch Lauterpacht (Cambridge: Cambridge University Press, 2010), 383.

(63) Henry Franklin Butler et al., “The Draft Conventions on Statelessness of the International Law Commission,” Proceedings of the American Society of International Law at Its Annual Meeting, 6th session (April 27, 1956), 173.

حول عمل سوبوتيتج لفترة ما بين الحربين حول الهوية الوطنية القانونية، انظر:

Effets de la dissolution de l’Autriche-Hongrie sur la nationalité de ses ressortisants (Paris: Rousseau, 1926).

(64) Butler et al., “Draft Conventions,” 175–176.

(65) Paul Weis, Nationality and Statelessness in International Law (London: Stevens, 1956), 3.

(66) Paul Weis, “The International Protection of Refugees,” American Journal of International Law 48, no. 2 (1954): 193–221.

(67) Weis, Nationality and Statelessness, 3

(68) Ibid., xvii.

انظر أيضا:

Nissim Bar-Yaacov, Dual Nationality (London: Stevens, 1961).

كتاب بار ياكوف مبني على رسالة بحثية أشرف عليها لوتيرباخت في جامعة كيمبريدج وهو يتتبع مبدأ الهوية الوطنية الفاعلة عودة لقضايا المحاكم في مطلع القرن العشرين.

(69) "Denmark: Memorandum with Draft Convention on the Reduction of Statelessness," 1955, A/CONF.9/4, http://legal.un.org/diplomaticconferences/1959_statelessness /vol1.shtml.

(70) انظر:

United Nations Conference on the Law of the Sea, Second Committee: Summary Records of Meetings and Annexes, February 24–April 27, 1958, 4,

http://legal.un.org/diplomaticconferences/lawofthesea-1958/vol/english/2nd_Cttee_vol_IV_e.pdf.

تحت ستار تأمين البحار على أنها «موروث مشترك للبشرية»، أجازت اتفاقية الأمم المتحدة وضع 40 في المائة من سطح المحيط تحت السيطرة دول بعينها.

Martti Koskenniemi, "The Future of Statehood," Harvard International Law Journal 32, no. 2 (1991): 397–410.

إن الجدالات حول حدود السيادة واتصالها بالمجال الجوي والفضاء الخارجي في تلك الفترة تعكس كذلك النزعة الأعرض للتأميم. انظر:

Philip C. Jessup and Howard J. Taubenfeld, Controls for Outer Space and the Antarctic Analogy (New York: Columbia University Press, 1959); Stuart Banner, Who Owns the Sky? The Struggle to Control Air Space from the Wright Brothers On (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2008), chap. 9.

حول انتظام قانون النزوح الذي أصدرته دول ما بعد الاستعمار من الأربعينيات إلى السبعينيات كبعد فاصل للتلاقي العالمي الحدي، انظر:

Alison Bashford, "vImmigration Restriction: Rethinking Period and Place from Settler Colonies to Postcolonial Nations," Journal of Global History 9, no. 1 (2013): 26–48.

(71) Josef L. Kunz, "The Nottebohm Judgment (Second Phase)," American Journal of International Law 54, no. 3 (1960): 536–571.

(72) الكارثة الأعرض للشكلية بالعاملين في حقل القانون الدولي وفي الفكر القانوني بشكل أكثر عمومية، انظر:

Martti Koskenniemi, The Gentle Civilizer of Nations: The Rise and Fall of International Law, 1870–1960 (Cambridge: Cambridge University Press, 2001); Judith Shklar, Legalism: Law, Morals and Political Trials (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1964); David Kennedy, The Dark Side of Virtue: Reassessing Modern Humanitarianism (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2005), 210–211; Kennedy, World of Struggle, 234; Rosalyn Higgins, The Development of International Law through the Political Organs of the United Nations (Oxford: Oxford University Press, 1963).

الباحثون القانونيون من الجنوب العالمي يؤيدون الابتعاد عن الواقعية القانونية الكلاسيكية كطريقة لمنح القوة للدول غير الأوروبية.

Umut Özsu'In the Interest of Mankind as a Whole': Mohammed Bedjaoui's New International Economic Order," Humanity 6, no. 1 (2015): 129–143.

(73) Ian Brownlie, "The Relations of Nationality in Public International Law," British Yearbook of International Law 39, no. 284 (1963): 284–264.

(74) Ian Brownlie, "The Individual before International Tribunals," International and Comparative Law Quarterly 11, no. 3 (1962): 701–720.

(75) Josef Kunz, "The Distinctiveness of the International Legal System: Comparison and Contrast," Ohio State Law Journal 22, no. 3 (1961): 449.

استنتج ماريك سانت كورويز، وهو باحث بولندي في القانون الدولي والدستوري والذي درس في جامعة يايلونين في ليفيف قبل الحرب العالمية الثانية، بأن تكاثر الأدوات القانونية الدولية وعبر الدولية قد عكس تراجع أهمية القانون الدولي إلى عدد مذهل من الفروع من قانون البحر والجو إلى الجرائم الدولية.

Marek St. Korowicz, Introduction to International Law: Present Conceptions of International Law in Theory and Practice (The Hague: Martinus Nijhof, 1959), 21. Also see M. Korowicz, "The Problem of the International Personality of Individuals," American Journal of International Law 50, no. 3 (1956): 533–562.

(76) Robert Kann, The Habsburg Empire: A Study in Integration and Disintegration (New York: Octagon, 1957).

Robert A. Kann, "Die Habsburgermonarchie und das Problem des ubernationalen Staaten," in Die Habsburger Monarchie, 1848–1918, ed. Adam Wandruszka and Peter Urbanitsch, vol. 2 (Vienna: Austrian Academy of Science Press, 1975), 22, cited in Gerald Stourzh, "Multinational Empire Revisited," in From Vienna to Chicago and Back: Essays on Intellectual History and Political Thought in Europe and America (Chicago: University of Chicago Press, 2007), 135.

(77) في مقاله حول الجوانب القانونية للمحاكمة، سجل هانز باد الاختلاف حول قرار نوتيبوم، مقتبسا اختلاف جوزيف كونز مع الحكم

(78) Yosal Rogat, The Eichmann Trial and the Rule of Law (Santa Barbara, CA: Center for the Study of Democratic Institutions, 1961), 24; Book annotations, The Eichmann Trial and the Rule of Law, General, 1938–1976, Rogat, Yosal, Correspondence File, 1938–1976, Hannah Arendt Papers, Library of Congress.

(79) Hannah Arendt, Eichmann in Jerusalem: A Report on the Banality of Evil (New York: Viking Press, 1963), 238.

انظر:

Roy T. Tsao, "Arendt and the Modern State: Variations on Hegel in 'The Origins of Totalitarianism,'" Review of Politics 66, no. 1 (2004): 133.

(80) Hannah Arendt, On Revolution (New York: Viking, 1963), 108–109.
شاركت آرنت اهتماماً بألغاز الشخصية القانونية في تلك اللحظة تحديدا مع الكاتب إرنست كانتورويكز، مؤلف جَسَدا المِلك (The King's Two Bodies)، وهو عمل نُشر في 1957 والذي تطور عن خواطر سابقة في الأصول القروسطية الغامضة للسيادة، والواردة في مقال أقصر مكتوب كمقال تكريمي لماكس رادين Max Radin، وهو فيلسوف قانوني ألف بعض الكتابات القانونية الرئيسية للقرن العشرين حول موضوع الشخصية القانونية الاعتبارية. جادل كانتورويكز بأن النظرية الاعتبارية القروسطية قد بنيت على الأسس المفاهيمية القانونية الرومانية ولكنها اكتسبت مفهوما أعمق لخلود البناءات القانونية مثل الشركات، ولاحقاً الدول، من أفكارها القروسطية حول الحياة الأبدية للملائكة وعقيدة كوربوس كريستي Corpus Christi (أو عيد الجسد)، وهي كائنات تحافظ على هويتها رغم التغيير، انظر:
Ernst Kantorowicz, The King's Two Bodies: A Study in Medieval Political Theology (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1957).
حول الرابط بكتابات رادين، انظر:
Robert Lerner, Ernst Kantorowicz: A Life (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2017), 344.

(81) حول المفهوم النيوليبرالي لـ«حقوق زينوس» أو لـ«الحقوق الأجنبية في الظروف السائدة بعد سقوط إمبراطورية الهابسبورغ»، انظر:
Quinn Slobodian, The Globalists: The End of Empire and the Birth of Neoliberalism (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2018).
حول نقد آرنت للعوامل الاجتماعية ومقارنة بين فكرها وفكر هايك، انظر:
Wendy Brown, In the Ruins of Neoliberalism: The Rise of Antidemocratic Politics in the West (New York: Columbia University Press, 2019). William Davies, The Limits of Neoliberalism: Authority, Sovereignty, and the Logic of Competition (Los Angeles, CA: Sage, 2017), 8.

(82) حول قضايا الولايات المتحدة في فترة ما بعد الحرب، انظر:
Patrick Weil, The Sovereign Citizen: Denaturalization and the Origins of the American Republic (Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 2013), chap. 11.
انظر:
Sigal Ben-Porath and Rogers Smith, eds., Varieties of Sovereignty and Citizenship (Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 2013).

(83) Trop v. Dulles, 356 U.S. 86, 101 (1958); Trop v. Dulles, October Term 1957, box 104 folders 14–18 to box 105 folders 1–4, series 1, 20, reel 34, Felix Frankfurter Papers, Harvard Law School Library.

(84) في استعراض رأيه، ذكر وارين دراسة انعدام الجنسية للأمم المتحدة، وكذلك أعمال من فترة ما بين الحربين حول موضوع انعدام الجنسية والمكتوبة من منظور قانوني مقارَن ودولي، بما فيها ذلك:
Edwin M. Borchard, The Diplomatic Protection of Citizens Abroad (New York.: Banks Law, 1915); Catherine Seckler-Hudson, Stateless-

ness, with Special Reference to the United States: A Study in Nationality and Conflict of Law (Washington, DC: American University, 1934).

اعتمد بولاك بشدة على نقاشات آرنت حول انعدام الجنسية.

Weil, Sovereign Citizen, 160; “The Expatriation Act of 1954,” Yale Law Review 64, no. 8 (1955): 1164–1200; Trop v. Dulles, October Term 1957, 104–14 to 105–4, series 1, 20, Felix Frankfurter Papers, Harvard Law School Library.

(85) Trop v. Dulles, 356 U.S. 86, 125 (1958).

(86) Trop v. Dulles, October Term 1957, 104–14 to 105–4, series 1, 20, Felix Frankfurter Papers, Harvard Law School Library.

(87) Trop v. Dulles, 356 U.S. 86, 111–112 (1958).

(88) خلافا لمؤتمر العام 1954، والذي لم تشارك فيه الولايات المتحدة، انضمت الولايات المتحدة في إجراءات العام 1959 حيث أظهرت اهتماما أكبر بصياغة الحوار.

M. Wilcox to M. Becker, January 29, 1959, UN Elimination and Reduction of Future Statelessness, box 365, A1 5536, National Archives and Records Administration. Stavropoulos to Liang, April 20, 1959, International Conference of Plenipotentiaries to Conclude a Convention on the Reduction or Elimination of Future Statelessness, SO 261/41, United Nations Office at Geneva. Nehemiah Robinson, July 1, 1960, box 96, file 5, World Jewish Committee Collection, United States Holocaust Museum Memorial; Nehemiah Robinson, Convention Relating to the Status of Stateless Persons (A Magna Charta for Stateless Persons) (New York: Institute of Jewish Affairs, World Jewish Congress, 1954).

(89) Paul Weis, “The United Nations Convention on the Reduction of Statelessness, 1961,” International and Comparative Law Quarterly 11, no. 4 (1962): 1073–1096; Alison Kesby, The Right to Have Rights: Citizenship, Humanity, and International Law (New York: Oxford University Press, 2012), 49.

حول التركيز في اتفاقية العام 1961 على الرابط الواقعي والدليل على الولاء، وتأثير قرار نوتيبوم، انظر:

Peter Mutharika, The Regulation of Statelessness under International Law (New York: Oceana, 1977), 120; Norman Bentwich, “Human Rights and the Reduction of Statelessness,” Contemporary Review 201, no. 1153 (1962): 57–60; J. M. Ross, “English Nationality Law: Soli or Sanguinis?,” in Studies in the History of the Law of Nations, ed. C. H. Alexandrowicz (Leiden: Martinus Nijhoff, 1970), 22.

(90) Peter Gatrell, The Making of the Modern Refugee (Oxford: Oxford University Press, 2013).

(91) انظر على سبيل المثال:

Vazira Fazila-Yaccobali Zamindar, The Long Partition and the Making of Modern South Asia (New York: Columbia University Press, 2007); Emma Haddad, The Refugee in International Society: Between Sovereigns (Cambridge: Cambridge University Press, 2008); Guy Goodwin-Gill and Jane McAdam, The Refugee in International Law (New York: Oxford University Press, 2007).

(92) Frederick Cooper, Citizenship between Empire and Nation: Remaking France and French Africa, 1945–1960 (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2014).

(93) في مقال لسنة 1966 قال مارتن وايت، وهو باحث بريطاني في العلاقات الدولية، إن «المشكلة الملحة للأشخاص عديمي الجنسية» قد أكدت محدودية المعتقد الذي يقول بأن الدول وحدها هي التي لها شخصية قانونية دولية.

Martin Wight, "Western Values in International Relations," in Diplomatic Investigations: Essays in the Theory of International Politics, ed. Martin Wight and Herbert Butterfield (London: Allen and Unwin, 1966), 101; Rosalyn Higgins, "Conceptual Thinking about the Individual in International Law," British Journal of International Studies 4, no. 1 (1978): 1–19.

(94) حول استمرار تمتع الدولة بصفاتها وخواصها القانونية حتى تحت ظروف الاستعمار أو الاحتلال، انظر:

C. H. Alexandrowicz, "New and Original States: The Issue of Reversion to Sovereignty," in The Law of Nations in Global History, ed. David Armitage and Jennifer Pitts (Oxford: Oxford University Press, 2017), 375–384.

انظر أيضا:

Matthew Craven, "The Problem of State Succession and the Identity of States under International Law," European Journal of International Law 9 (1998): 142–162.

(95) لاستفتاء حول السكان الذين استهدفتهم حملة إنهاء انعدام الجنسية، انظر:

Greg Constantine's website Nowhere People, http://www.nowherepeople.org/.

لرصد جولي ماكارثر لتاريخ انعدام الجنسية في كينيا، انظر:

Julie MacArthur, "Decolonizing Sovereignty: States of Exception along the Kenya-Somali Frontier," American Historical Review 124, no. 1 (2019): 108–143.

(96) HO 213/2360, Sierra Leone: Commonwealth Citizenship to Reduce Statelessness, TNA: PRO.

(97) HO 213/2345, Stateless in Zanzibar, 1964, Letter Solicitor Murgatroyd to O'Connor, Nationality and Consular department, July 8, 1965.

الأشخاص ذوو الأصول الهندية، والذين أصبحوا مسجلين كمواطنين للمملكة المتحدة والمستعمرات حين كانت زنجبار لاتزال محمية، بادلوا هذه الجنسية بجنسية زنجبار

حين أصبحت دولة كومنويلث مستقلة في العام 1963، وتم حرمانهم من جنسيتهم من قِبل الحكومة الثورية في يناير في العام 1964 حيث أصبحوا عديمي جنسية. حول حقيقة أن المملكة المتحدة استمرت في نشر الترتيبات القانونية المعقدة فيما كانت الإمبراطورية تفقد صفتها كقوة مسيطرة، انظر:

Steven Krasner, Organized Hypocrisy (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1999), 230; Oliver Lissitzyn, "Territorial Entities Other than States in the Law of Treaties, vol. 125," in Collected Courses of the Hague Academy of International Law (1968); Vishnu D. Sharma, F. Wooldridge, "Some Legal Questions Arising from the Expulsion of the Ugandan Asians," International and Comparative Law Quarterly 23, no. 397 (1974): 397–425; HO 213/2360, Sierra Leone: Commonwealth Citizenship to Reduce Statelessness, TNA: PRO. Letter October 14, 1965.

(98) Seth Anziska, Preventing Palestine: A Political History from Camp David to Oslo (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2018); Paul Thomas Chamberlin, The Global Offensive: The United States, The Palestine Liberation Organization, and the Making of the Post-Cold War Order (Oxford: Oxford University Press, 2012); Lydia Walker, "Decolonization in the 1960s: On Legitimate and Illegitimate Nationalist Claims-Making," Past and Present 242, no. 1 (2019): 227–264.

(99) Peter Mutharika, The Regulation of Statelessness under International and National Law (New York, 1977).

احتاجت اتفاقية العام 1961 بشأن خفض حالات انعدام الجنسية لاثنتي عشرة سنة لتؤمن التصديقات المطلوبة، والآن لديها فقط خمس وخمسون دولة بوصفها أطرافا ذات صلة. ولا بد من مراعاة الحالات التي تجاهلها الباحثون. انظر:

Myres McDougal, Harold Lasswell, and Lung-chu Chen, "Nationality and Human Rights: The Individual and External Arenas," Yale Law Journal 83 (1974): 900–998; Dorothy Jean Walker, "Statelessness: Violation or Conduit for Violation of Human Rights?," Human Rights Quarterly 3, no. 1 (1981): 106–123, cited in The State of the World's Refugees, http://www.unhcr.org/3eb7ba7d4.html; T. R. Subramanya, "Problem of Statelessness in International Law," International Studies 26, no. 337 (1989): 337–350.

الخاتمة

(1) Matthew Seet, "The Origins of the UNHCR's Global Mandate on Statelessness," International Journal of Refugee Law 28, no. 1 (2016): 7–24; Mark Manly and Santosh Persaud, "UNHCR and Responses to Statelessness," Forced Migration Review 32 (2009): 7; Andras Fehervary,

"Citizenship, Statelessness and Human Rights: Recent Developments in the Baltic States," International Journal of Refugee Law 5, no. 3 (1993): 392–423.

(2) Printed as J. G. A. Pocock, "The Politics of History: The Subaltern and the Subversive", in Political Thought and History: Essays on Theory and Method, ed. Pocock (Cambridge: Cambridge University Press, 2009), 256.

حول الضارب بين معايير حقوق الإنسان ومعايير المساواة بين الدول ذات السيادة، انظر:

Jean Cohen, Globalization and Sovereignty: Rethinking Legality, Legitimacy, and Constitutionalism (Cambridge: Cambridge University Press, 2012).

لتحليل دقيق لكيفية تصوير «سردية العولمة» لعصر جديد للعولمة، للتفاعل العبر أممي، وللخصخصة التي ظهرت في سبعينيات القرن العشرين والتي أعادت تشكيل الحدود، ولكيفية إنتاجها تكوينات جديدة للعضوية المابعد أممية وللهويات اللاإقليمية، انظر:

Adam Mckeown, Melancholy Order: Asian Migration and the Globalization of Borders (New York: Columbia University Press, 2008).

(3) انظر على سبيل المثال:

Gidon Gottlieb, Nation against State: A New Approach to Ethnic Conflicts and the Decline of Sovereignty (New York: Council on Foreign Relations Press, 1993).

لمنظور نقدي تجاه هذه المقترحات، انظر:

Nathaniel Berman, "Legalizing Jerusalem or, Of Law, Fantasy, and Faith," Catholic University Law Review 45, no. 3 (1996): 823–836.

(4) Miranda Johnson, The Land Is Our History: Indigeneity, Law, and the Settler State (Oxford: Oxford University Press, 2016); S. James Anaya, Indigenous Peoples in International Law (New York: Oxford University Press, 1996); Benedict Kingsbury, "Indigenous Peoples in International Law: A Constructivist Approach to the Asian Controversy," American Journal of International Law 92, no. 414 (1998).

(5) انظر على سبيل المثال:

Quentin Skinner and Bo Strath, "Introduction," in States and Citizens: History, Theory, Prospects, ed. Skinner and Strath (Cambridge: Cambridge University Press, 2003), 2.

(6) في أعمال الفيلسوف الإيطالي جورجيو أغامبين، والمتأثر بكتابات آرنت حول عديمي الجنسية، فإن كيان الشخص المستثنى والذي لايزال عُرضة للسلطة هو جوهر السيادة السياسية وهو الجوهر الذي سبق التمويه عليه سابقا.

Giorgio Agamben, Homo Sacer: Sovereign Power and Bare Life (Stanford, CA: Zone Books, 1998).

(7) Lauren Benton, Search for Sovereignty: Law and Geography in European Empires, 1400–1900 (Cambridge: Cambridge University Press, 2009), chap. 6.

(8) انظر:

Atossa Abrahamian, The Cosmopolites: The Coming of the Global Citizen (New York: Columbia Global Reports, 2015).

(9) Statement by António Guterres, United Nations High Commissioner for Refugees, Third Committee of the General Assembly, 68th Session, November 6, 2013, http://www.unhcr.org/52a83ce99.html. Brad Blitz and Caroline

يقدم براد بليتز وكارولاين سوير مراجعة شاملة للأدبيات المعاصرة. انظر:

Statelessness in the European Union: Displaced, Undocumented, Unwanted (Cambridge: Cambridge University Press, 2011).

يفسر التحليلُ القانوني الاتفاقياتِ الدوليةَ للتغلب على فجوة الحماية من خلال الابتكار والتحليل القانونيين: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الطفل.

Carol Batchelor, "Stateless Persons: Some Gaps in International Protection," International Journal of Refugee Law 7, no. 2 (1995): 232–259; Batchelor, "Transforming International Legal Principle into National Law: The Right to a Nationality and the Avoidance of Statelessness," Refugee Survey Quarterly 25, no. 3 (2006): 8–25; Laura Van Waas, "Nationality Matters, 5 Years On: How Far Statelessness Has Travelled," November 28, 2013, http://statelessprog.blogspot.hu/2013/11/nationality-matters-5-years-on-how-far.html

(10) UNHCR, The State of the World's Refugees: A Humanitarian Agenda (1997), chap. 6 "Statelessness and Citizenship," http://www.unhcr.org/3eb7ba7d4.html.

انظر أيضا:

Margaret Somers, Genealogies of Citizenship: Markets, Statelessness and the Right to Have Rights (Cambridge: Cambridge University Press, 2008); Jacqueline Bhabha, ed., Children without a State: A Global Human Rights Challenge (Cambridge, MA: MIT Press, 2011); Tendayi Bloom, Katherine Tonkiss, and Phillip Cole, eds., Understanding Statelessness (London: Routledge, 2017).

طبقا لما قاله جيمس هاثاوي James Hathaway، وهو خبير في قانون اللاجئين الدولي: «يكفي أن يحمل المدعي جواز سفر ثانيا من دول غير مضطهدة إذا لم تكن الدول تنوي التكفل بالحماية ضد العودة إلى دولة الاضطهاد».

James Hathaway, The Law of Refugee Status (United Kingdom: Buttersworth Canada, 1991), 59.

(11) See Guy Goodwin Gill on the potential for the Nottebohm case to have relevance beyond its limited context, https://www.ejiltalk.org/statelessness-is-back-not-that-it-ever-went-away/.

(12) Hamsa Murthy, "Sovereignty and Its Alternatives: On the Terms of (Illegal) Alienage in US Law," in Who Belongs? Immigration, Citizenship, and the Constitution of Legality, ed. Austin Sarat (Bingley, UK: Emerald, 2013), 1–29; William E. Conklin, Statelessness: The Enigma of an International Community (Oxford: Bloomsbury, 2014); Eric Fripp, Nationality and Statelessness in the International Law of Refugee Status (Oxford: Bloomsbury, 2016); Linda Bosniak, "Being Here: Ethical Territoriality and the Rights of Immigrants," Theoretical Inquiries in Law 8, no. 2 (2007): 389–410.

(13) Conklin, Statelessness, 223.

(14) حول الإهمال العام للأبعاد الظاهرية للمواطنة والانتماء في العلوم الاجتماعية وفي النظرية السياسية، انظر:

Linda Bosniak, The Citizen and the Alien: Dilemmas of Contemporary Membership (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2006); Rogers Brubaker, Citizenship and Nationhood in France and Germany (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1992).

لكن أخيرا، انظر:

Sarah Fine and Lea Ypi, eds., Migration in Political Theory: The Ethics of Movement and Membership (Oxford: Oxford University Press, 2016); Anna Stilz, Territorial Sovereignty: A Philosophical Exploration (Oxford: Oxford University Press, 2019).

كيف أن اتفاقيات ما بعد الحرب تقدم قاعدة للتأمل المعياري للاجئين وللأشخاص عديمي الجنسية، انظر:

David Owen, "On the Normative Basis of the Institution of Refugeehood," in Migration in Political Theory: The Ethics of Movement and Membership, ed. Fine and Ypi (Oxford: Oxford University Press, 2016); M. J. Gibney "The Rights of Non-Citizens to Membership," in Statelessness in the European Union: Displaced, Undocumented, Unwanted, ed. C. Sawyer and B. Blitz (Cambridge: Cambridge University Press, 2011), 45.

(15) Melissa Lane, "Positivism: Reactions and Developments," in The Cambridge History of Twentieth-Century Political Thought, ed. Richard Bellamy and Terence Ball (Cambridge: Cambridge University Press, 2008), 321–342.

حول الفلسفة السياسية الليبرالية لما بعد الحرب، انظر:

Katrina Forrester, In The Shadow of Justice: Postwar Liberalism and the Remaking of Political Philosophy (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2019).

(16) Bruce Mazlish and Alfred Chandler, Leviathans: Multinational Corporations and the New Global History (Cambridge: Cambridge University Press, 2005); Kim Rubenstein and Daniel Adler, "International

Citizenship: The Future of Nationality in a Globalized World," Indiana Journal of Global Legal Studies 7, no. 2 (2000): 519–548; Turkuler Isiksel, "The Rights of Man and the Rights of Man-Made," Human Rights Quarterly 38, no. 2 (2016): 308; Jose Alvarez, "Are Corporations 'Subjects' of International Law?," Santa Clara Journal of International Law 9, no. 1 (2011).

هي الشخصية الأخلاقية التي يتطلع البعض إلى إضفائها على الأشخاص المعنويين، طبقا لفكرة أن الأشجار ومعالم الطبيعة، والقفار، والشركات، والدول، والأشخاص الآخرين الاصطناعيين يمتلكون كذلك كيانا معنويا يمكن مقارنته بذلك الذي للبشر.

(17) Charles Maier, Once within Borders: Territories of Power, Wealth, and Belonging since 1500 (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2017).

(18) Marija Dobrić, "Rising Statelessness Due to Disappearing Island States: Does the Current Status of International Law Offer Sufficient Protection?," Statelessness and Citizenship Review 1, no. 1 (2019): 42–68; Heather Alexander and Jonathan Simon, "No Port, No Passport: Why Submerged States Can Have No Nationals," Washington International Law Journal 26, no. 2 (2017); Paulina Ochoa Espejo, "Taking Place Seriously: Territorial Presence and the Rights of Immigrants," Journal of Political Philosophy 24, no. 1 (2016): 67–87; Espejo, "People, Territory, and Legitimacy in Democratic States," American Journal of Political Science 58, no. 2 (2014): 466–478.

المؤلفة في سطور

ميرا إل. سيغلبيرغ

- حاصلة على الدكتوراه في التاريخ من جامعة هارفارد في العام 2014.
- محاضرة في تاريخ الفكر السياسي الدولي في جامعة كامبريدج.
- عضوة سابقة في زمالة جامعة برينستون.
- تركز أبحاثها على التاريخ الفكري والقانوني للنظام الدولي وتاريخ الفكر القانوني الحديث.

المترجمة في سطور

إبتهال عبدالعزيز الخطيب

- أستاذة الأدب الإنجليزي في جامعة الكويت.
- كاتبة عمود أسبوعي في جريدة «القبس» وجريدة «أوان» سابقا، وفي جريدة «الجريدة» الكويتية وفي جريدة «القدس العربي»، لندن.

المؤهل العلمي

- دكتوراه الفلسفة واللغة الإنجليزية وآدابها – جامعة Ball State University، 2003.

الخبرات العملية

- مترجمة في قسم العلاقات الخارجية، وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل - مترجمة فورية للوزير (1996).
- مدرس مساعد - الجامعة العربية المفتوحة (2005 – 2006).
- مدرس مساعد - المعهد العالي للفنون التشكيلية (2006 – 2007).
- مدرس مساعد - جامعة الكويت - قسم اللغة الإنجليزية وآدابها (2003 -).

الترجمات المنشورة

- ترجمات مع القبة السماوية (ترجمة أفلام قصيرة لتُعرَض في القبة بالعربية): نظرة خاطفة على الكون اللامتناهي (2009)، النجوم (2010)، سر الصاروخ الكرتوني (2014).
- لها عدة ترجمات صادرة عن المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، هي:

1 - كتاب «مختصر تاريخ العالم» للمؤلف إ. اتش. غومبريتش، العدد 400 من سلسلة عالم المعرفة، مايو 2013.

2 - ترجمة كتاب «الساحل البشري: لم يبدو العالم مختلفا بلغات أخرى؟» للمؤلف جون آر. غيليس، العدد 430 من سلسلة عالم المعرفة، نوفمبر 2015.

3 - ترجمة كتاب «المجتمع والاقتصاد» للمؤلف مارك غرانوفيتر، العدد 487 من سلسلة عالم المعرفة، أكتوبر 2021.

4 - مسرحية «أهداف ضرورية» للكاتبة المسرحية إيف آنسلر، العدد الخامس عشر من سلسلة من المسرح العالمي، مايو 2010.

5 - ترجمة الورقة العلمية «سعدالله ونوس: من الوجودي الى الناشط السياسي» من تأليفها والمنشورة في مجلة الثقافة العالمية، العدد 184، يوليو - أغسطس 2016.

6 - ترجمة ورقة د. ميشيل ميتياس العلمية «إمكانية تبادل الحوار بين الأديان: الظروف البنيوية والمنهجية» المنشورة في مجلة الثقافة العالمية، العدد 186، نوفمبر - ديسمبر 2016.

7 - ترجمة دراسة د. مي النقيب المنشورة بالإنجليزية في جريدة «العرب تايمز» بعنوان

Unity Without Islamism in Kuwait Arab Times,

من الإنجليزية إلى العربية. نشر المقال على مدى ثلاثة أيام في جريدة «القبس» على الرابط التالي:

http://www.alqabas.com.kw/Articles.aspx?ArticleID=1079381&CatID=312

Withe

سلسلة عالم المعرفة

«عالم المعرفة» سلسلة كتب ثقافية تصدر في مطلع كل شهر ميلادي عن المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - دولة الكويت - وقد صدر العدد الأول منها في شهر يناير من العام 1978.

تهدف هذه السلسلة إلى تزويد القارئ بمادة جيدة من الثقافة تغطي جميع فروع المعرفة، وكذلك ربطه بأحدث التيارات الفكرية والثقافية المعاصرة. ومن الموضوعات التي تعالجها تأليفا وترجمة:

1 - الدراسات الإنسانية: تاريخ ـ فلسفة - أدب الرحلات - الدراسات الحضارية - تاريخ الأفكار.

2 - العلوم الاجتماعية: اجتماع - اقتصاد - سياسة - علم نفس - جغرافيا - تخطيط - دراسات استراتيجية - مستقبليات.

3 - الدراسات الأدبية واللغوية: الأدب العربي - الآداب العالمية - علم اللغة.

4 - الدراسات الفنية: علم الجمال وفلسفة الفن - المسرح - الموسيقى - الفنون التشكيلية والفنون الشعبية.

5 - الدراسات العلمية: تاريخ العلم وفلسفته، تبسيط العلوم الطبيعية (فيزياء، كيمياء، علم الحياة، فلك) ـ الرياضيات التطبيقية (مع الاهتمام بالجوانب الإنسانية لهذه العلوم)، والدراسات التكنولوجية.

أما بالنسبة إلى نشر الأعمال الإبداعية ـ المترجمة أو المؤلفة ـ من شعر وقصة ومسرحية، وكذلك الأعمال المتعلقة بشخصية واحدة بعينها فهذا أمر غير وارد في الوقت الحالي.

وتحرص سلسلة «عالم المعرفة» على أن تكون الأعمال المترجمة حديثة النشر.

وترحب السلسلة باقتراحات التأليف والترجمة المقدمة من المتخصصين، على ألا يزيد حجمها على 350 صفحة من القطع المتوسط، وأن تكون مصحوبة بنبذة وافية عن الكتاب وموضوعاته وأهميته ومدى جدته وفي حالة الترجمة ترسل نسخة مصورة من الكتاب بلغته الأصلية كما ترفق مذكرة بالفكرة العامة للكتاب، وكذلك يجب أن تدوّن أرقام صفحات الكتاب الأصلي المقابلة للنص المترجم على جانب الصفحة المترجمة، والسلسلة لا يمكنها النظر في أي ترجمة ما لم تكن مستوفية لهذا الشرط. والمجلس غير ملزم بإعادة المخطوطات والكتب الأجنبية في حالة الاعتذار عن عدم نشره. وفي جميع الحالات ينبغي إرفاق سيرة ذاتية لمقترح الكتاب تتضمن البيانات الرئيسية عن نشاطه العلمي السابق.

وفي حال الموافقة والتعاقد على الموضوع ــ المؤلف أو المترجم ــ تصرف مكافأة للمؤلف مقدارها ألفا دينار كويتي، وللمترجم مكافأة بمعدل ثلاثين فلسا عن الكلمة الواحدة في النص الأجنبي (وبحد أقصى مقداره ألفان وخمسمائة دينار كويتي).

Withe

سعر النسخة

الكويت ودول الخليج	دينار كويتي
الدول العربية	ما يعادل دولارا أمريكيا
خارج الوطن العربي	أربعة دولارات أمريكية

الاشتراكات

دولة الكويت

للأفراد	15 د. ك
للمؤسسات	25 د. ك

دول الخليج

للأفراد	17 د. ك
للمؤسسات	30 د. ك

الدول العربية

للأفراد	25 دولارا أمريكيا
للمؤسسات	50 دولارا أمريكيا

خارج الوطن العربي

للأفراد	50 دولارا أمريكيا
للمؤسسات	100 دولار أمريكي

تسدد الاشتراكات والمبيعات مقدما نقدا أو بشيك باسم المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، مع مراعاة سداد عمولة البنك المحول عليه المبلغ في الكويت، ويرسل إلينا بالبريد المسجل على العنوان التالي:

المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب

ص. ب 23996 الصفاة - الرمزي البريدي 13100

دولة الكويت

بدالة: 22416006 (00965)

داخلي: 1196/ 1195/ 1194/ 1153/1193/ 1152

Withe

يمكنكم الاشتراك والحصول على نسختكم الورقية من إصدارات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب من خلال الدخول إلى موقعنا الإلكتروني:

https://www.nccal.gov.kw/#CouncilPublications

البيان	عالم المعرفة		الثقافة العالمية		عالم الفكر		إبداعات عالمية		المسرح العالمي	
	د.ك	دولار	د.ك	دولار	د.ك	دولار	د.ك	دولار	د.ك	دولار
مؤسسة داخل الكويت	25		12		12		20		20	
أفراد داخل الكويت	15		6		6		10		10	
مؤسسات دول الخليج العربي	30		16		16		24		24	
أفراد دول الخليج العربي	17		8		8		12		12	
مؤسسات خارج الوطن العربي		100		50		40		100		100
أفراد خارج الوطن العربي		50		25		20		50		50
مؤسسات في الوطن العربي		50		30		20		50		50
أفراد في الوطن العربي		25		15		10		25		25

قسيمة اشتراك في إصدارات
المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب

الرجاء ملء البيانات في حالة رغبتكم في: تسجيل اشتراك ☐ تجديد اشتراك ☐

الاسم:

العنوان:

المدينة: الرمز البريدي:

البلد:

رقم الهاتف:

البريد الإلكتروني:

اسم المطبوعة: مدة الاشتراك:

المبلغ المرسل: نقدا / شيك رقم:

التوقيع: التاريخ: / / 20م

المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - إدارة النشر والتوزيع - مراقبة التوزيع

ص.ب: 23996 - الصفاة - الرمز البريدي 13100

دولة الكويت

Withe

بيانات وكلاء التوزيع

أولاً: التوزيع المحلي – دولة الكويت

م	الدولة	وكيل التوزيع	رقم الهاتف	رقم الفاكس	البريد الإلكتروني
1	الكويت	المجموعة الإعلامية العالمية	00965 24826820 /1/2	2482682300965 /	im_grp50@yahoo.com

ثانياً: التوزيع الخارجي

م	الدولة	وكيل التوزيع	رقم الهاتف	رقم الفاكس	البريد الإلكتروني
2	السعودية	الشركة السعودية للتوزيع	00966114871414	121277400966 /12121766 –	bander.shareef@saudidistribution.com babiker.khalil@saudidistribution.com
3	البحرين	مؤسسة الأيام للنشر	3661616800973 /17617733 –	1761774400973 /	cir@alayam.com rudainaa.ahmed@alayam.com
4	الإمارات	شركة الإمارات للطباعة والنشر والتوزيع	00971 43916501 /2/3	4391801900971 /43918354 –	eppdc@emirates.net.ae info@eppdco.com essam.ali@eppdco.com
5	سلطنة عُمان	مؤسسة العطاء للتوزيع	2449139900968 /24492936 – 24496748 –	2449320000968 /	alattadist@yahoo.com
6	قطر	شركة دار الثقافة	4462218200974 /44621942 –	4462180000974 /	thaqafadist@qatar.net.qa
7	مصر	مؤسسة أخبار اليوم	00202 25782700/1/2/3/4/5 00202 25806400	2578254000202 /	ahmed_isaac2008@hotmail.com
8	لبنان	مؤسسة نعنوع الصحفية للتوزيع	00961 1666314 /15	165325900961 / 165326000961 /	topspeed1@hotmail.com
9	تونس	الشركة التونسية	7132249900216 /	7132300400216 /	sotupress@sotup.com.nt
10	المغرب	الشركة الشريفية للتوزيع	00212522589912		المغرب - الدار البيضاء - سيدي معروف - ش ابوبكر القادري
11	الأردن	وكالة التوزيع الأردنية	79720409500962 /6535885 –	6533773300962 /	alshafiei.ankousha@aramex.com basem.abuhameds@aramex.com
12	فلسطين	شركة رام الله للتوزيع والنشر	2298080000970 /	2296413300970 /	wael.kassess@rdp.ps
13	اليمن	القائد للنشر والتوزيع	124088300967 /	124088300967 /	alkaidpd@yahoo.com
14	السودان	شركة دار المصري للتوزيع	00249123078223		العنوان: السودان - الخرطوم - شارع البلدية - جنوب برج التضامن

اتحاد الموزعين العرب

ARAB DISTRIBUTORS UNION

Withe

إشعار

للاطلاع على قائمة كتب السلسلة انظر عدد ديسمبر (كانون الأول) من كل سنة، حيث توجد قائمة كاملة بأسماء الكتب المنشورة في السلسلة منذ يناير 1978.

Withe

عددنا المقبل

كيف ينتشر السلوك؟

علم العدوى المعقدة

HOW BEHAVIOR SPREADS

The Science of Complex Contagions

تأليف: ديمون سنتولا Damon Centola

ترجمة: عاطف سيد عثمان

يستعرض الكتاب أسباب نجاح بعض أشكال السلوك في الانتشار على نحو سريع كأنها عدوى، بينما تنتشر أشكال أخرى ببطء أو قد تفشل حتى في الانتشار، ويُظهِر لنا الكاتب من خلال التجارب والتطبيقات العملية الطرقَ المثلى لنشر السلوك، وهي التي تختلف باختلاف البيئات أو المجال المراد أن يتفشى فيه السلوك المعين.


المجلس الوطني
للثقافة والفنون والآداب

عالم المعرفة



تستعرض المؤلفة تاريخ انعدام الجنسية منذ أن تجلى بوضوح بوصفه ظاهرةً سياسيةً، أمنيةً، ذات تبعات اقتصادية واجتماعية هائلة مع نهايات القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، تلك الحقبة التي شهدت تحولا سياسيًا وجغرافيًا من عالم الإمبراطوريات متسعة الرقعة إلى عالم الدول الأممية الحديثة ذات الحدود المرسّمة والموثقة. تركز المؤلفة على تأثير تفاعلات الحربين العالميتين الأولى والثانية، إضافة إلى تأثير فترة الهدنة بينهما، في تشكيل العالم الجديد، هذا العالم الذي بينما كان متجهًا نحو تشكيل منظومة حقوقية وإنسانية جديدة تحوِّل الشعوب من رعايا إلى مواطنين مأخوذين بالفكرة السياسية الحديثة لحق تقرير المصير، كان كذلك آخذا في خلق أقليات غاية في الإشكال، أقليات تتداعى كل حقوقها الإنسانية إثر نجاح عمليات تشكيل الحدود السياسية وتكوين الدول السيادية.

انعدام الجنسية

تأليف: ميرا إل. سيغلبيرغ
ترجمة: إبتهال الخطيب

ISBN 978 - 99906 - 0 - 719 - 2

498
سبتمبر
2022



إصدارات المجلس متوافرة إلكترونيا على موقعنا:
WWW.NCCAL.GOV.KW/PUBLICATIONS